

دراسة وشرح لأربعين حديثا
صحيحا من مشكاة النبوة (١)



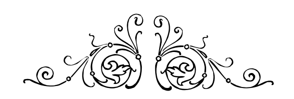
أبو عبدالرحمن أيمن إسماعيل



المَجْلِسِ الأول

ثِمارُ الأَراكِ

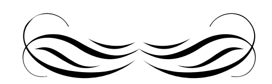
في شرح حديث الافتراق



ثِمارُ الأَراكِ في شرح حديث الافتراق

نص الحديث:

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَىٰ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ**»، وفي رواية: «**مَا كان علىٰ مِثل ما أَنَا عَلَيْهِ اليومَ وَأَصْحَابي**».



* تخريج الحديث، وطُرقه:

هذا الحديث مستفيض، فقد ورد من حديث أبي هريرة، ومعاوية بن أبي سفيان، وأنَس بن مالك، وعَوف بن مالك الَاشجَعِيّ، وأبي أُمامة الباهليّ، وسعد بن أبي وَقّاص، وعمرو بن عَوف المُزَنيّ، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي الدَّرداء، وواثِلة بن الَاسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

ورواية هذا الجمع، الذين يستحيل تواطؤهم على الكذب، تَرقى بالحديث إلى حد التواتر، أو ما هو قريب منه.

كما أن كثيرًا من هذه الأحاديث أسانيدها نظيفة؛ كحديث أبي هريرة، ومعاوية، وعوف بن مالك، وأبي أمامة وغيرهم.

وعلى فرْض أن أسانيد هذه الأحاديث في مفرداتها ضعف، فلا يشك من له أدنى

خبرة بالصناعة الحديثية أن ضعفها ليس شديدًا، وهي بذلك ترتقي إلى درجة الصحة والثبوت والاحتجاج.

أضف إلى ذلك أن أئمة الصنعة الحديثية قد حكموا على حديث (الفرقة الناجية) بالثبوت ولم يختلفوا في تصحيحه، ودُونَك سردًا بأسمائهم ومواطن قولهم:

أولًا: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال عنه الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم (١/ ١٢٨): «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

ثانيًا: حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الحاكم: «هذه أسانيد تقوم بها الحجة في تصحيح هذا الحديث»، ووافقه الذهبي، وقال الحافظ ابن حَجَر في تخريج أحاديث الكَشّاف (ص/ ٦٣) «حديث حسن».

ثالثًا: قال شيخ الإسلام في [مجموع الفتاوى] (٣/ ٣٤٥): «الحديث صحيح مشهور في السنن والمسانيد».

قال الشاطبي في [الاعتصام] (٢/ ١٨٦): «حديث تفرُّق الأمة صح من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

وقال الحافظ ابن كَثير في [تفسيره] (٢/ ٤٨٢): «هو حَدِيثٌ مَرْوِيٌّ فِي الْمَسَانِيدِ وَالسُّنَنِ مِنْ طُرُقٍ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا». كذلك فقد ذكره السخاوي وأسهب في سرد طرقه في «الأجوبة المرضية»(٢/ ٥٦٩).

رابعًا: وممّن نص على ثبوته: عبد القاهر البَغداديّ في [الفَرْق بين الفِرَق]، فقال: «للحديث الوارد على افتراق الأمة أسانيدُ كثيرة».

خامسًا: وكذلك العلامة الألباني قد عقدَ في «الصحيحة»(٢٠٤/ ٢٠٥) بحثًا حديثيًّا نفيسًا، وفنَّد شبهات المخالفين المضعِّفين للحديث، وردَّ عليها.

كل هؤلاء الأعلام، الفُحول جزموا بصحة الحديث وثبوته، خلافًا لبعض المعاصرين الذين تكلموا في غير فنهم فأتَوْا بالعجائب!

ويمكن الجزم بتلقي أئمة الحديث هذا الحديثَ بالقبول بطريقتين:

١- كثرة أصحاب السنن، والمسانيد، والمعاجم، وكتب التراجم، والعقائد، الذين رووْا هذا الحديث دون إنكارٍ لمتنه.

٢- كثرة الكتب التي صُنفت في «الملل والنحل»، منها: «الفصل في الملل والأهواء والنِّحَل» لابن حزم، و«الفرْق بين الفرَق، وبيان الفرقة الناجية» لعبد القاهر البغدادي، و«مقالات الإسلاميين» لأبي الحَسن الأشعريّ[١].

ومن صححه: الذهبي، والعراقي، والشاطبي، والبيهقي، والبَغَوي، وابن حَجَر، وابن كَثير، والحاكم، والذَّهَبي، والتِّرمذي، والسيوطي، وابن الوزير، وقال فيه السخاوي: رجاله موثقون، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. فهو حديث أتى من جملة من الطرق يقوِّي بعضها بعضًا، فيرتقي إلى الصحة. والله أعلم[٢].

وقد ذكره الكتاني في كتابه [نَظْم المتناثر من الحديث المتواتر/ ١٨].

وكذلك عدَّه الإمام السيوطي من الأحاديث المتواترة[٣]، ولكن دعوى القول بتواتره فيها نظر؛ بل نقول: إن التواتر في هذا الحديث تواترٌ معنويّ، فقد جاءت جملة من الأحاديث، تحمل المعنى نفسَه، مثل: قول النبي ﷺ: «**من يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافًا كثيرًا**»، وكذلك حديث الحوض، وأنه سيرِد ناس على الحوض، ثم يردُّون عنه؛ لأنهم قد خالفوا سنة النبي ﷺ، وتفرقوا واختلفوا.

فالحاصل: أن هذا الحديث حديث متواتر من حيث المعنى.

* وقد تكلم البعض في تضعيفه، فمنهم من ضعفه بالرأي، ومنهم من ضعَّفه من ناحية إسناده، والذين ضعفوه بالرأي، قالوا: إنه بناءً على هذا الحديث، سيكون أكثر

---

(١) بشرى المشتاق (ص ٣-٧) لحديث الافتراق للشيخ سليم الهلالي.

(٢) قد صُنفت رسائل في جمع طرق حديث الافتراق، وبيان ألفاظه ومَخارجه على سبيل التفصيل، ومن ذلك: دفْع المِراء عن حديث الافتراق لحمد العثمان.

(٣) فيض القدير (٢/ ٢١).



هذه الأمة هَلْكى؛ لأن النبي ﷺ، قال: «**وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة**».

وهذا يخالف ما أخبر عنه النبي ﷺ، أن أمته نصف أهل الجنة، كما ورد ذلك في الصحيحينِ.

الرد على هذه الشبهة:

قال أبو العباس ابن تيمية: «الفرقة الناجية، هي أهل السنة والجماعة، وهم الجمهور الأكبر، والسواد الأعظم، وأما الفرق الباقية، فإنهم أهل الشذوذ والتفرق والبدع والأهواء، ولا تبلغ الفرقة من هؤلاء قريبًا من مبلغ الفرقة الناجية؛ فضلًا عن أن تكون بقدرها؛ بل قد تكون الفرقة منها في غاية القلة»[(١)].

يقول الإمام الصَّنعانيّ: «هذه الفرق المحكوم عليها بالهلاك، قليلة العدد، لا يكون مجموعها أكثر من الفرقة الناجية، فلا يتم أكثرية الهلاك، فلا يرِد الإشكال، وإن قيل: يمنع عن هذا أنه خلاف الظاهر من ذكر كثرة عدد فرق الهلاك، فإنّ الظاهر أنهم أكثر عددًا!!

قلتُ: ليس ذكر العدد في الحديث؛ لبيان كثرة الهالكين، وإنما هو لبيان اتساع طرق الضلال، وشعبها ووحدة طريق الحق».اهـ[(٢)].

قال الشيخ صالح المُقْبلي: «إن الناس عامة وخاصة، فالعامّة آخِرُهم كأولهم، كالنساء والعَبيد والفَلّاحين والسُّوقة ونحوهم ممن ليس من أمر الخاصة في شيء، فلا شك في براءة آخِرهم من الابتداع كأولهم، وهم الأكثر عددًا قديمًا وحديثًا، وأما الخاصة فمنهم مبتدع اخترع البدعة وجعلها أصلًا يردُّ إليها صرائح الكتاب والسنة، ثم تبعه أقوامٌ مِن نَمَطِهِ في الفقه والتعصُّب، وهؤلاء هم المبتدعة حقًّا عند الله تعالى،

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٥، ٣٤٦).

(٢) افتراق الأمة إلى نيِّفٍ وسبعينَ فِرقةً (ص/ ٦٦).

وأفراد الفرق المبتدعة وإن كَثُرَت الفرق، فلعله لَا يكون مجموع أفرادهم جزءًا من ألف جزء من سائر المسلمين؛ فتأملْ هذا تَسلَمْ من اعتقاد مُناقَضة الحديث لأحاديث فضائل الأمة المرحومة».اهـ[١].

وعليه فهذه الفرق (كثيرةٌ في الأعداد، لا في الأتباع).

فإن قيل: حديث الباب معارض؛ لما ورد في قوله ﷺ: «**أمتي هَـذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفِتَنُ، وَالزَّلَازِلُ، وَالْقَتْلُ**»[٢].

يقال: إن هذا الاختلاف الواقع بين فرق هذه الأمة -أمة الإجابة- هو اختلاف لا يؤدي بها إلى الخلود في النار؛ بل غاية ما فيه إنما هو استحقاق العذاب، ولا يعني بأنها مرحومة أنها لن تُعذَّب؛ بل تؤول الرحمة على نفي الخلود في النار، لا أصل العذاب.

*** وثمة جواب آخر:** أن قوله ﷺ: «**كلها في النار**».

غاية ما فيه: أن هذا الحديث، من أحاديث الوعيد، فهذه الفرق، قد أتت بما تستحق عليه العذاب.

وأحاديث الوعيد قد يتخلَّف وقوعها لموانع أخرى، والتي منها: أن تدركهم رحمة الله تعالى، أو شفاعة النبي ﷺ، أو شفاعة الصالحين.

بل إن نجاة الفرقة الناجية نفسِها، لا يلزم منها عدمُ تعذيبها، فهم نَجَوْا بعقائدهم، نَعَم، لكنهم سيحاسبون على أعمالهم، والمخالف منهم والعاصي مستحق للعذاب.

---

(١) العَلَمُ الشّامِخ في إيثار الحقِّ على الآباء والمَشايخ (ص/ ٤١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٤١٠)، وأبو داود (٤٢٧٨)، بذل الماعون (ص٢١٣)، وذكره الألباني في الصحيحة (٩٥٩)، وقال: «قال الحافظ ابن حجر في «بذل الماعون»: «سنده حسن».



أهم الفوائد المتعلقة بحديث الباب

الفائدة الأولى:

هذا الحديث قد ذكر تفرق الأمة، وهذا يُعد عَلَمًا من أعلام النّبوّة الذي تنبأ به النبي ﷺ، وقد وقع بالفعل، والتفرق أمر قدَري كوني قد قدَّره الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

قال ابن كَثير: «ولا يزال الخُلْفُ بين الناس في أديانهم واعتقادات مِللهم ونِحَلهم ومذاهبهم وآرائهم؛ وقوله: ﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ أيْ: إلا المرحومين من أتباع الرسل، الذين تمسكوا بما أُمروا به من الدين، فأهْلُ رَحْمَتِهِ لا يختلفون»(١).

وعن خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**سَأَلْتُ رَبِّي عز وجل ثَلَاثَ خِصَالٍ، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي عز وجل أَنْ لا يُهْلِكَنَا بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الْأُمَمَ قَبْلَنَا، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي عز وجل أَنْ لا يُظْهِرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَلْبِسَنَا شِيَعًا، فَمَنَعَنِيهَا**»(٢).

الفائدة الثانية:

قول النبي ﷺ: «**وستفترق أمتي...**».

وهنا سؤال: ما المقصود بقوله ﷺ: «**أمتي**»؟

نقول: قبل الإجابة عن هذا السؤال، لا بد أن نعلم أولًا أن أمة النبي ﷺ تأتى على عدة معانٍ:

١- المعنى الأول: أمة الدعوة، وتسمَّى أيضًا «أمة التبليغ»: فهُم جميع من بُعث إليهم النبي ﷺ، وقد بُعث ﷺ للناس كافة.

---

(١) فتْح القَدير (٢/ ٦٠٧)، وتفسير القرآن العظيم (٤/ ٣٦١).

(٢) رواه أحمد (٢١٠٥٣) والنسائي (١٦٣٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٤٣٣).

قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢٨ ﴾ [سبأ: ٢٨]، وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»[١]. وقال النبي ﷺ: «...**وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً**»[٢]، فيدخل في ذلك: أهل الكتاب، وغيرُهم.

٢- **المعنى الثاني: أمة الإجابة:** وهم الذين استجابوا؛ لدعوة الرسول ﷺ، ودانوا بدين الإسلام، وذلك يشمل كل مسلم، وإن كان واقعًا في جملة من البدع المفسقة التي لا تُخرج من دائرة الإسلام.

وهم المعنيون بقوله ﷺ في حديث الباب: «**وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً**».

٣- **المعنى الثالث: أمة الاتباع:** وهم الذين سلكوا نهج أهل السنة والجماعة، فساروا على هَدى النبي ﷺ، وهم في ذلك ليسوا على درجة واحدة في الاتباع؛ وعليه فهُم أخصُّ من أمة الإجابة، فهي الفرقة الناجية التي وردت في حديث الباب، وذلك في قوله ﷺ: «**مَا كان على مِثل ما أَنَا عَلَيْهِ اليومَ وَأَصْحَابِي**». فهي كل من اتبع أصول الاعتقاد، التي بُعث بها النبي ﷺ، فكان على الأصول العامة؛ لمنهج أهل السنة والجماعة، حتى وإن كان مقصرًا في جانب العبادات العملية.

* **وهنا نعود للسؤال:** لأي المعاني نوجه قوله ﷺ: «**وستفترق أمتي...**»؟ هل هي أمة الدعوة أم أمة الإجابة أم الاتباع؟ أما أهل البدع فتراهم يفسرون هذا الحديث فيقولون: إن النبي ﷺ، إنما قصد بقوله «**وستفترق أمتي...**». أمة الدعوة.

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣).
(٢) متفق عليه (١٠٣).



فإذا سألتَ: فما مقصدهم من ذلك؟

نقول: إنما أرادوا أن يؤسسوا أصلًا باطلًا، وهو أن الافتراق الذي عناه الرسول ﷺ، إنما هو افتراق الناس إلى المِلل، وليس افتراق أهل الإسلام إلى مذاهب، وفرق تنتسب إلى الإسلام، هكذا قالوا.

وعليه؛ فتكون الفرقةُ الناجيةُ التي قال عنها الرسول ﷺ هي: «**الْجَمَاعَةُ**». وفي رواية: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**».

على تفسيرهم: هي كل مَن قال: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، سواء أكان جَهْميًّا، أم حُلوليًّا، أم قدَريًّا، أوقُبوريًّا.

وقالوا: إن الشرك لن يقع في الأمة؛ لحديث النَّبِي ﷺ: «**وَاللهِ، مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا**»، أي: أن تتنازعوا وتختصموا على الدنيا[1]، وقول النَّبِي ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ**»[2].

* **والصحيح -والله أعلم-:** أن المراد بقول ﷺ: «**وستفترق أمتي...**»: هي أمة الإجابة، وليست أمة الدعوة؛ وإنما رجحنا هذا المعنى للسباق والسياق واللِّحاق، ففي السباق: ذكر الرسولُ ﷺ افتراق اليهود والنصارى، وهي أمة الدعوة، وفي اللحاق ذكرَ ﷺ الفرقةَ الناجية، فقال: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**». وفي السياق ذكرَ ﷺ قوله: «**وستفترق أمتي...**»، فدل أن النبي ﷺ قصد أمة الإجابة فَقَطْ.

ومما يؤيد ذلك: قوله ﷺ: «**وستفترق أمتي...**»، أي: إنه أمرٌ سوف يحدث في المستقبل، وأما افتراق اليهود والنصارى، فقد تفرقت قبل ذلك.

ومما يؤيد ذلك: أن المتتبع لفظة: «**أمتي**» التي وردت في الألفاظ النبوية يجد أنها

---

(١) رواه البخاري (١٣٤٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٢).

لم تخرج عن هذا المعنى المراد، الذي هو (أمة الإجابة).

وقد ذكر الإمام الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه [شرح حديث الافتراق] أنَّ المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «أمتي»، أي: أمة الإجابة، وردّ على من قال: إنَّها أمة الدعوة، وإنَّ الناجية أمة الإجابة كلُّها، وردَّ ذلك من خمسة أوجُه[(١)].

ولما عدَّد أبو المظفر الإسفراييني، الفرَق الثنتين والسبعين، قال: «والخطابية، والحُلُولِيّة منهم، فلا يُعدّون في زُمرة المسلمين؛ لأنهم كلهم يقولون بآلهية الأئمة»[(٢)].

* وأما الرد على فريتهم، بعدم وقوع الشرك في أمة الإسلام.

فالجواب أن يُقال: لا دلالة في تلك الأحاديث، التي ذكروها على هذا القول الباطل الذي يريدون به أن يصححوا -والعياذ بالله- الشرك، وعبادة القبور، ودعاء الموتى.

فقولهم: إن الشرك لا يقع في هذه الأُمَّة، هذا تكذيبٌ للنصوص الصحيحة، الثابتة عن النبي -عليه الصلاة والسلام- في هذا؛ فقد صح -في الصحيح وغيره- أن الشرك سيقع في آحاد الأمة قبل قيام الساعة، فقد روى الشَّيخانِ، عن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ**»[(٣)]، وروى مسلم عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى**»[(٤)].

وفي رواية ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى يَعْبُدُوا الْأَوْثَانَ**»[(٥)]؛ بل قد وقع هذا في العهود الأولى، فلقد

---

(١) شرح حديث الافتراق (ص/ ٥٦).

(٢) التبصير في الدِّين، وتمييز الفرقة الناجية عن الفرَق الهالكين (ص/ ٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٠٧).

(٥) أخرجه التِّرمذي (٢٢١٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، وصححه الترمذي، وقد بوَّب الإمام محمد بن عبد الوهاب؛ لهذا الحديث باب: ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبُد الأوثان.



قاتل الصحابة رضي الله عنهم مَن وقع في الكفر والردة، وذلك في حروب الردة.

* **أما ما استدلوا به من آثار:**

* **فنقول:** الشرك، الذي نفى الرَّسُول ﷺ وقوعه، إنما هو على مجموع الأمة، وعليه، فقد يقع ذلك في الآحاد من أفرادها؛ ولذا قال: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ، قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ**». وأشار بذكر «الصلاة»؛ لأنها أهم العبادات البدنية، فلا ينفي هذا أن يقع الشرك، وعبادة الأوثان في بعض الأُمَّة، كما وقع في كثير من الناس من هذه الأُمَّة في عبادة المقبورين، كما هو واقع في بلاد المسلمين إلى يومنا هذا كما هو مشاهَد.

قال ابن حجر: «قوله ﷺ: «**ما أخافُ عليكم أن تُشركوا**». أي: على مجموعكم؛ لأن ذلك قد وقع من البعض. أعاذنا الله تعالى منها!»(١).

أما الأمة في مجموعها، فهي لا ترتدّ جملةً، فقد عصمها الله تعالى من ذلك، فالأمة معصومة من أن تجتمع على ضلالة، فضلًا عن الشرك: عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَزالُ طائفةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ**»(٢).

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تعالى قَدْ أَجَارَ أُمَّتِي أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ**»(٣).

* **وجوابٌ ثانٍ:** أن قوله ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ، قَدْ أَيِسَ...**»كونه أيس، فإن يأس الشيطان ليس معصومًا؛ لأنه يئس لما رأى ظهور الإسلام، وظهور الدين، فيئس أن يعبده المصلّون، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ ...﴾ [المائدة: ٣]، فهو إخبار عن يأسه حينما رأى ظهور الدين(٤)، أو يُحمل يأسه على أنه يئسَ أن

---

(١) فتْح الباري شرْح صحيح البخاري (٣/ ٢١١).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٦٧)، وانظر صَحِيح الْجَامِع (١٧٨٦).

(٤) القول المفيد (١/ ٢٢١).

يجتمع الناس جميعُهم على الكفر؛ وهذا ما رجّحه ابن رجَب[(١)].

* **قلت: ويؤيده:** قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾ [الحجر: ٤٢].

* **جواب ثالث:** أن يُقال: إن نفي الشرك في الأمة، خاص ببعض الأماكن دون بعض، كما في قوله ﷺ: «**إنّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**»[(٢)].

* **جواب رابع:** أن يقال: إنه في الصحابة رضي الله عنهم خاصة؛ لأن الرسول ﷺ، قال: «**عليكم**».

قال الحافظ: «فيه إنذار بما سيقع، فوقعَ كما قال ﷺ، وأن الصحابة، لا يُشركون بعدَه؛ فكان كذلك، ووقعَ ما أنذر به من التنافس في الدنيا»[(٣)].

* **جواب خامس:** أن يقال: لعلّ النبي ﷺ، قال ذلك قبل أن يوحى إليه بأن طوائف من الأمة سوف يضلون ويشركون[(٤)].

وأقرب هذه الأجْوبة هو الجواب الأول، ثم الثاني. والله أعلمُ.

* **ومن الفوائد التي تتعلق بحديث الباب:** تفرُّق السابقينَ، وتقليدُ اللاحقينَ:

والمعنى الذي ورد في الحديث من تفرق اليهود والنصارى قد ورد في عدة مواضع من القرآن، منها: قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ...﴾ [الشورى: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ...﴾ [آل عمران: ١٩].

---

(١) دعاوى المُناوئينَ (ص/ ٢٢٣).

(٢) ومما يضعّف هذا الوجهَ: أن أكثر من ارتدَّ بعد وفاة الرسول ﷺ إنما كانوا في جزيرة العرب.

(٣) فتْح الباري شرح صحيح البخاري (٦/ ٦١٤).

(٤) فتْح الباري شرح صحيح البخاري (٦/ ٦١٤)، ويُنظر لهذه الأوجُه ولغيرها: [أحاديث يُوهم ظاهرُها التعارُضَ] (ص/ ٢٦٦).



وهنا إشكال في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ ...﴾، فمن المعلوم أن السنة تجمِّع والبدعة تفرِّق، فكيف تَفرقوا بعدما جاءهم العلم؟

الجواب: المعني: أنّ تفرُّقهم واختلافهم لم يكن عن جهل منهم، إنما قد جاءهم العلم يأمرهم وينهاهم، يأمرهم بعدم التفرق، فكابروا وتمردوا، وأبَوا إلا الفُرقة، رغم قيام الحجة عليهم، كما في قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ ...﴾ [الجاثية: ٢٣]. وقولُه: ﴿وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ﴾ يحتمل قولين:

أحدهما: وأضله الله؛ لعِلمه أنه يستحق ذلك.

والآخر: وأضله الله بعد بلوغ العلم إليه، وقيام الحجة عليه. والثاني: يستلزم الأول، ولا ينعكس(١).

* **والحاصل:** أنه قد تفرَّق السابقون من أهل الكتاب، وسار على تقليدهم اللاحقون من هذه الأمة، كما تنبأ النبي ﷺ، بقوله: «**لَتَتَّبِعُنَّ سنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَشِبْرًا بِشِبْرٍ، حَتَّى لَو دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «**فَمَنْ إِذًا؟!**»(٢)، فساروا على درب السابقين واختلافهم، ونسُوا أو تناسَوْا أن الجماعة رحمة، وأن الفُرقة عذاب؛ فإن الأصول العامة للشرع قد نَهَتْ عن التفرق والاختلاف: قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى: ١٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٧/ ٢٦٨).

(٢) متفق عليه.

وتأملوا قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ...﴾، فهنا قد ذكر طريق الحق على سبيل الإفراد، فهو طريق واحد، وذكر سبل الشيطان على صيغة الجمع، فهي كثيرة متفرقة، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَۖ﴾ [الأنعام: ١]، فجعلَ الظلماتِ جمعًا، والنورَ واحدًا.

والسنة قد أكدت هذا المعنى: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطًّا، فَقَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ**»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**وَهَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**»، ثُمَّ تَلا: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا...﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الأنعام: ١٥٣][(١)].

وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ يَمْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا، وَيَقُولُ: «**لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِف قُلُوبُكُمْ**»[(٢)].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي القَدَرِ؛ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: «**أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ**»[(٣)].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**»[(٤)].

قال النَّوَوِيّ: «قوله ﷺ: «**ولا تفرقوا**». فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين، وتألف

---

(١) أخرجه أحمد (٤٤٣٧)، وصححه الألباني في ظلال الجنة (١٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٦٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٣٣)، وصححه شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٤١).

(٤) أخرجه مسلم (١٥١٧).



بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام»[(١)].

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «الزموا هذه الطاعة والجماعة، فإنه حبل الله الذي أمر به، وإنّ ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة»[(٢)].

واعلم، أن الفرقة الناجية سبيلها واحد، نعَم قد يقع بينها خلاف، ولكن هذا الخلاف له سمات:

١- السمة الأولى: هو خلاف في التطبيق، لا التأصيل:

توضيح هذه العبارة: بمعنى أن التأصيل واحد، ولكنَّ الخلاف، قد يقع بينهم في التطبيق: مثال: اتفاق أهل السنة على إثبات صفات الله عز وجل، ولكن قد يختلفون في بعض الآيات أو الأحاديث، هل هذه من آيات الصفات، أم لا.

مثال ذلك: قال تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. أخرج البيهقي وابن خُزَيمة، عن مجاهد قال: «وجه الله: قِبلة الله».

وقد نبَّه إلى ذلك الشافعيُّ وابنُ تيمية، وبيّنا أن قول مجاهد فيها صحيح، وأن هذا مما لم يخالفه فيه أحدٌ من الصحابة والتابعين، في حِينَ ذهبَ ابن خُزيمة في [التوحيد] والبيهقي في [الأسماء] أن هذه الآية من آيات الصفات. فهذا الاختلاف حاصل بينهم، مع اتفاق الجميع على إثبات صفة الوجه لله تعالى من الأدلة الأخرى الصريحة. والأمثلة على ذلك كثيرة.

٢- السمة الثانية:

أن خلافهم في الأحكام العملية، وليس في أصول الاعتقاد الكلّيّة كاختلاف الشافعية مع المالكية -مثلًا- في بعض الأحكام في أبواب الطهارة، أو الصلاة، ونحن في ذلك، لا نقول: فرقة الشافعية، أو فرقة المالكية مثلًا؛ بل نقول: المذهب الشافعي، والمذهب المالكي.

---

(١) المِنهاج شرح صحيح مسلم بن الحَجّاج (١٢/ ١١).
(٢) مصنف ابن أبي شَيبة (٣٨٤٩).

لذا فلا يُحمل حديث الباب على الاختلاف في الأحكام العملية، ولا في المسائل والأقوال الفقهية، ولم يزَل الخلاف حاصلًا في الفروع بين أهل العلم من لَدُنِ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلى يوم الناس هذا، دون أن يُحدث هذا الأمر فرقة بينهم. ولم يزَل علماء الأمة يصنِّفون في مسائل الخلاف بين العلماء في الفروع الفقهية، ومن الأمثلة على ذلك: كتاب [اختلاف أبي حَنيفة وابن أبي ليلى] لأبي يوسف الأنصاري، وكتاب [اختلاف الفقهاء] للمَرْوَزِي، وكذلك [اختلاف الفقهاء] لابن جَرير، والأمثلة في ذلك كثيرة.

قال الإمام أبو منصور التميميُّ: وقد عَلِم كلُّ ذي عقل من أصحاب المقالات المنسوبة أن النبي ﷺ لم يُرِد بالفرق المذمومة التي هي من أهل النار فرَق الفقهاء الذين اختلفوا في فروع الفقه مع اتفاقهم على أصول الدين؛ لأن المسلمين فيما اختلفوا فيه من فروع الحلال والحرام، ليس فيما بينهم تكفير ولا تضليل فيما اختلفوا فيه من أحكام الفروع، وإنما فصَّل النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ بذكر الفرق المذمومة فرق أصحاب الأهواء الضالة الذين خالفوا الفرقة الناجية في أبواب العدل والتوحيد، أو في الوعد والوعيد، أو في بابَي القدر والاستطاعة، أو في تقدير الخير والشر، أو في باب الهداية والضلالة، أو في باب الإرادة والمشيئة، أو في باب الرؤية والإدراك، أو في باب صفات الله عَزَّ وَجَلَّ وأسمائه وأوصافه»[(١)].

وهذا ما ذكره الإمام الشاطبي معلقًا على حديث الباب، كما في قوله: «فلا يصح أن يراد مطلق الافتراق، بحيث يطلق صور لفظ الاختلاف على معنى واحد؛ لأنه يلزم أن يكون المختلفون في مسائل الفروع داخلينَ تحت إطلاق اللفظ، وذلك باطل بالإجماع؛ فإن الخلاف من زمان الصحابة إلى الآن واقع في المسائل الاجتهادية، ولم يَعِبْ أحد ذلك منهم، فكيف أن يكون الافتراق في المذاهب مما يقتضيه الحديث؟!

(١) [الفَرْق بين الفِرَق، وبيان الفرقة الناجية] (١/ ٢٦).



وإنما يراد افتراق مقيد، وإن لم يكن في الحديث نصٌّ عليه، ففي الآيات مما يدل عليه: قوله تعالى: ﴿...وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ...﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وما أشبهَ تلك الآيات الدالةَ على التفرُّق الذي صاروا به شِيعًا.

ومعنى «صاروا شيعًا»: جماعات، بعضهم قد فارق بعضًا، ليسوا على تآلُفٍ ولا تعاضُدٍ ولا تناصُرٍ؛ بل على ضد ذلك».اهـ[١].

قال الشيخ صالح المُقبلي: «من المعلوم أنه ليس المراد من الفرقة الناجية: ألّا يقع منها أدنى اختلافٍ؛ فإن ذلك قد كان في فُضلاء الصحابة رضي الله عنهم، إنما الكلام في مُخالفة تُصيِّر صاحبَها فِرقةً مستقلةً ابتدَعَها»[٢].

* ومن الفوائد المتعلقة بحديث الباب:

قوله ﷺ في حديث الباب: «**كلها في النارِ إلا واحدة...**». يدل على أن الحق واحد لا يتعدد.

قوله -عليه الصلاة والسلام-: «**إلا واحدة**». قد أعطى بنصّه أن الحق واحد لا يختلف، إذ لو كان للحق فرَقٌ أيضًا لَما قال: «**إلا واحدة**»[٣].

وهذا ما تكاثرت عليه أدلة الشرع: قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ...﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فهنا قد ذكر طريق الحق على سبيل الإفراد، فهو طريق واحد، وذكر سُبُل الشيطان على صيغة الجمع، فهي كثيرة متفرقة. وقال تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ...﴾ [الأنعام: ١]، فقد وحَّدَ الله تعالى لفظ: «النور» وجمعَ «الظلمات»؛ لأن

---

(١) وانظر الاعتصام (ص ٣٨٨)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ١٧٩).
(٢) العَلَمُ الشَّامِخ في إيثَار الحقِّ على الآباء والمَشايخ (ص/ ٤١٤).
(٣) الاعتصام (ص ٤١٧).

الحق واحد، والكفر أجناس كثيرة، وكلها باطلة، وقال تعالى: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ...﴾ [النحل: ٤٨]، وغير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بتفرد الحق، وانتشار الباطل وتفرده وتشعُّبه[١].

وقال تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨-٧٩]، فأخبر الله تعالى أن سليمانَ عليه السلام هو المصيبُ، وحَمِدَه على إصابته، وأثنى على داودَ في اجتهاده، ولم يذمّه على خطئه، وهذا نصّ في إبطال قول من قال: إذا أخطأ المجتهد يجب أن يكون مذمومًا، فلو كان الحق بيدِ كل واحد منهما لَما كان لتخصيص سليمان بذلك معنًى.

وقال تعالى: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾. [يونس: ٣٢]

قال ابن حزم: «ومن ادَّعى أن الأقوال كلها حق، وأن كل مجتهد مصيب- فقد قال قولًا لم يأت به قرآن ولا سنة ولا إجماع ولا معقول، وما كان هكذا فهو باطل؛ قال تعالى: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]»[٢].

وفي الحديث الذي رواه مسلم عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم، قال في الحديث الطويل: «...**وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ: أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ**

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٦٨٥).
(٢) المحلَّى (١/ ٧٠).



أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لَا». رواه مسلم.

قال أبو البركات مَجْدُ الدين ابن تيمية (الجَدّ) رَحِمَهُ اللهُ معلقًا على هذا الحديث في كتابه [المنتقى]: «وهو حجة في أن قبول الجزية لا يختص بأهل الكتاب، وأن ليس كل مجتهد مصيبًا؛ بل الحق عند الله واحد».اهـ.

كذلك يدل عليه: قول الرسول ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجرانِ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجرٌ**». متفق عليه.

قال الشوكاني: «فقد دل -أي: الحديث- دلالةً بينةً أن للمجتهد المصيب أجرين، وللمجتهد المخطئ أجرًا، فسماه مخطئًا، وجعل له أجرًا، فالمخالف للحق بعد الاجتهاد مخطئ مأجور، وهو يردّ على من قال: إنه مصيب، ويرد على من قال: إنه آثم، ويرده ردًّا بينًا، ويدفعه دفعًا ظاهرًا»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المجتهد إذا أدَّاه اجتهادُه إلى قول فعَمِلَ بموجَبه، كلاهما مطيع لله، وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله، وله أجر على ذلك، وليس مصيبًا بمعنى: أنه علم الحق المعيّن؛ فإن ذلك لا يكون إلا واحدًا، ومُصيبُهُ له أجران[(٢)].

وقال ابن القيم في [أحكام أهل الذمة] كلامًا رائعًا عن معنى (كل مجتهد مصيب): «وإذا كان النبي ﷺ قد منع الأمير أن يُنزل أهل الحصن على حكم الله، وقال: لعلك لا تدري أتصيبه أم لا؛ فما الظن بالشهادة على الله والحكم عليه بأنه كذا أوْ ليس كذا، والحديث صريح في أن حُكم الله سبحانه في الحادثة واحد معيَّن، وأن المجتهد يصيبه تارةً، ويُخْطئه تارة.

وقد نص الأئمة الأربعة على ذلك صريحًا: قال أبو عمر بنُ عبد البَرّ: «ولا أعلم خلافًا بين الحُذّاق من شيوخ المالكيّينَ...ثم عدّهم.

---

(١) السيل الجرّار (١/ ٢٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٤٧٨).

ثـم قـال: «كـلٌّ يحكـي أن مـذهب «مالـك»في اجتهـاد المجتهـدين والقائـسين إذا اختلفوا فيما يجوز فيه التأويل من نَوازل الأحكام: أن الحق مـن ذلـك عنـد الله واحـد من أقوالهم واختلافهم، إلا أنّ كل مجتهد إذا اجتهد كما أُمِرَ وبالغَ ولم يألُ وكـان مـن أهل الصناعة ومعه آلة الاجتهاد- فقد أدى ما عليه، وليس عليه غير ذلك، وهو مأجور على قصْده الصوابَ وإن كان الحق من ذلك واحدًا.

قال: «وهذا القول هو الذي عليه أكثر أصحاب الشافعي». قـال: «وهـو المـشهور مـن قـول أبـي حنيفـة فيمـا حكـاه محمـد بـن الحـسَن وأبـو يوسـف والحُـذّاق مـن أصحابهم».

قلت: قال القاضي عبد الوهاب: «وقد نص «مالـك»على منع القـول بإصـابة كـل مجتهد، فقال: «ليس في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ، ورضي عنهم سَعةٌ، إنما هو خطأ أو صواب».

وسئل أيضًا: ما تقول في قول من يقول: إنّ كل واحد من المجتهدين مـصيب لمـا كلف؟ فقال: «ما هذا هكذا، قولان مختلفان لا يكونان قطُّ صوابًا!».

وقد نص على ذلك الإمام أحمد، فقال في رواية بكر بن محمد عن أبيه: إذا اختلفـت الرواية عـن النبـي ﷺ، فأخذَ رجل بأحـد الحـديثينِ، وأخذ آخرُ بحـديث آخرَ ضِـدُّه فـالحق عنـد الله واحـد، وعلـى الرجـل أن يجتهـد، ولا يـدري أصـابَ الحـقَّ أم أخطـأ. وأصول الأئمة الأربعة وقواعدهم ونصوصهم على هذا...إلخ»[(١)].

* **قلت:** وعليه فلكل مجتهد نصيبٌ، أي: من الأجـر، ولـيس كـل مجتهـد مـصيبًا؛ بل المصيب واحد، والآخَر مخطئ.

ومنهم من يعبّر عن ذلك بعبـارة أخـرى، فيقـول: «كـل مجتهـد مـصيب، ولـيس كـل اجتهاد صوابًا»، والمعنى: أن «كل مجتهد مصيب»أي: عند نفسه؛ لاستفراغه وُسعَه،

(١) أحكام أهل الذِّمّة (١/ ١١٧).



وسلوكِه المنهجَ العلمي والمسلكَ الشرعي في طلب الأحكام، وليس مصيبًا للحق نفسِه. «وليس كل اجتهاد صوابًا»أي: لاحتمال ألا يوافق الحقَّ في الأمر نفسِه.

من الفوائد في هذا الحديث:

لما سئل النبي ﷺ، عن الفرقة الناجية، قال: «**هي الجماعة**»، فما معني الجماعة؟ الذي يتتبع الأحاديث التي وردت فيها كلمة «**الجماعة**»يجد أنها وردت على عدة معانٍ:

١ - جماعة الصلاة: كما في قوله ﷺ: «**صلاة الجماعة تزيد عن صلاة الفَذّ بسبعٍ وعشرين درجةً**».

٢- جماعة الأبدان: والتي هي جماعة المسلمين، كما في قول النبي ﷺ عن المرتد: «**التارك لدينه المفارق للجماعة**».

وفي حديث حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَكُونُ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «**هُمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا يَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «**فَالْزَمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ**»[(١)].

٣- جماعة الدين: وهم الذين اتبعوا سنة النبي ﷺ والتزموا الكتابَ والسنة، وهم المَعنيّون في حديث الباب، وهي الفرقة الناجية التي ورد في شأنها قولُه ﷺ في حديث الباب: «الجماعة»، فـ: «الجماعة»أي: أهل القرآن والحديث والفقه والعلم، الذين اجتمعوا على اتباع آثاره ﷺ في جميع الأحوال كلها، ولم يبتدعوا بالتحريف والتغيير، ولم يبدلوا بالآراء الفاسدة[(٢)].

ومن هنا ورد مصطلح «أهل السنة والجماعة»إشارةً إلى كل مَن سار على نهج

---

(١) متفق عليه.

(٢) عَون المعبود، ومعه حاشية ابن القيِّم (٨/ ٦).

الكتاب والسنة، فلفظ: «الجماعة»مُستقًى من حديث الباب.

أما مصطلح «السنة»فقد ورد في قوله ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»(١).

وكذلك رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ...﴾ [آل عمران: ١٠٦]، قال: «تبْيضُّ وجوه أهل السنة، وتسْوَدّ وجوه أهل البدع والضلالة».اهـ(٢).

وصار مصطلح «أهل السنة والجماعة»يتوجه إلى أهل الاعتقاد الصحيح الذي كان عليه النبي ﷺ، والقرون الخيرية الثلاثة، كما ورد في قول محمد بن سِيرين: «كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم؛ فيُنْظر إلى أهل السنة فيُؤخذ حديثُهم، ويُنْظر إلى أهل البدعة فيُردّ حديثُهم»(٣)؛ فجَعَلَ «أهل السنة»في مقابلة «أهل البدعة».

وقد دَرَجَ أهل العلم على تسمية مصنَّفاتهم التي تشتمل على معتقَد أهل الإسلام

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٧٦)، وصححه الألباني.

(٢) هذا الأثر قد ذكره اللالَكائيّ في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ٧٩) من طريق عليّ بن قُدامة: ثنا مجاشع بن عمرو، ثنا ميسرة بن عبد ربه، عن عبد الكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وقد حكمَ محقِّق الكتاب نشأت بن كمال على إسناد هذا الأثر بقوله: «كذب، موضوع، عليّ بن قدامة ضعيف، ومجاشع بن عمرو كان كذابًا -كما قال ابن مَعين، وغيره-، وميسرة بن عبد ربه كذلك كذاب».اهـ. وكذلك قد تداولَه كثير من العلماء في كتم دون إنكار له، كابن تيمية -في مواضعَ كثيرة جدًّا-، وابن القيم، وابن كثير، والشاطبي، وغيرهم. قال مشهور حسن في تحقيقه لإعلام الموقِّعين: «إسناده ضعيف جدًّا إن لم يكن موضوعًا؛ ففيه: علي بن قدامة، ضعيف، وشيخه مجاشع بن عمرو اتُّهمَ بالكذب، وشيخه ميسرة مِثْلُه.

ثم إن المتأمل في هذا التفسير يجد فيه نَكارة، وهي أنه مخالف لنص القرآن الكريم، فقد بيّن الله تعالى لنا مَن الذين تبيّض وجوههم، ومَن الذين تسْودّ وجوههم، فقال: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٦]».اهـ.

(٣) المسنَد الصحيح بنقل العدل عن العدل إلى الرسول ﷺ (١/ ١٥).



بِهَذَيْنِ الاسمين «اعتقاد أهل السنة والجماعة»[١].

وقدْ وُجد في كلام السلف كثيرًا مدحُ السنة، ووصْفُها بالغُرْبة، ووصْفُ أهلها بالقِلّة، ومراد هؤلاء الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه السالمة من الشبهات والشهوات[٢].

وكذلك قد صنف العلماء في بيان صفات أهل السنة والجماعة، وبينوا أنهم هم الفرقة الناجية، ومثال ذلك: «الإبانة الكبرى في بيان الفرقة الناجية»، لابن بَطّة العكبرى.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مطلع العقيدة الواسطية: «هذا اعْتِقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبهذا يتبين أنّ أحقَّ الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية: أهل الحديث والسنة، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسولَ الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، وأعظمُهم تمييزًا بين صحيحها وسقيمها»[٣].

قال عبد الرحمن بن حسن: «الفرقة الناجية من الثلاث والسبعين: هي التي تمسكت بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وعملوا بما في كتاب الله، وأخلصوا له العبادة، واتبعوا رسوله ﷺ؛ فإنّ أصل دين الإسلام: ألا يُعبد إلا اللهُ، وألا يُعبدَ إلا بما شَرَعَ»[٤].

فإن قيل: وما دليلك على أن تلك الفرقة الناجية هي أهل السنة والجماعة، مع أن كل فرقة تزعُم أنها هي أهل السنة دون غيرها؟

فالجواب: أن يُقال: يؤْثر عن عليّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «لا تَعرفِ الحق بالرجال. اعرِفِ

---

(١) ومِن أمثلة ذلك: أصول السّنّة للإمام أحمد، وأصول السنة لابن أبي زَمَنين المالكي، وكذلك صنف الإمام اللالَكائيّ كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. والأمثلة في هذا الباب كثيرة، فالمقصود هنا التمثيل لا الحَصْر.

(٢) كَشْف الكُرْبة في وصف أهل الغُرْبة (ص/ ٣١٩).

(٣) مَجموع الفتاوَى (٣/ ٣٤٧).

(٤) الدُّرَر السَّنِيّة في الَاجْوبة النَّجْدية (١١/ ٤٠٢).

الحقَّ تَعرفْ أهله»[1]. وهذا المعنى مستنبَط من كلام الله تعالى: قال الله تعالى: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾.

[الفاتحة: ٦-٧]

قال: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾، ولم يقل: «اهدنا صراط الذين أنعمت عليهم»؛ لأنه لو قال: «اهدنا صراط الذين أنعمت عليهم»؛ لَكان هذا يقتضي أن يُعرف الحق بالرجال، والقاعدة الشرعية: أن الرجال يُعرفون بالحق، وأن الحق لا يُعرف بالرجال، فلما قال: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ صار الصراط غير مضاف إلى أحد، وإنما هو الصراط المستقيم المَرضيّ عند الله .

وقال بعض العلماء: «من عرف الحق بالرجال حار في متاهات الضلال».

قال الشاطبي: «ولقد زَلَّ -بسبب الإعراض عن الدليل، والاعتماد على الرجال- أقوامٌ خرجوا بسبب ذلك عن جادّة الصحابة والتابعين، واتبعوا أهواءهم بغير علم؛ فضلّوا عن سَواءِ السبيل».

ولْنذكُرْ عشرة أمثلة:

أحَدها، وهو أشدُّها: قول مَنْ جعل اتباع الآباء في أصل الدين، هو المرجوع إليه دون غيره، حتى ردوا بذلك براهينَ الرسالة وحجةَ القرآن ودليلَ العقل، فقالوا:

---

(١) **قال الشيخ العلّامة عبيد بن عبد الله الجابري:** في [أصول وقواعد في المنهج السلف] ما نصُّه: «القاعدة الثانية- يُعرف الرجالُ بالحق، ولا يُعرف الحق بالرجال: ومعنى هذه القاعدة: أنَّ الإنسان يُوصف بالتمسك، وأنه من أهل السنة، وأنه على الحق الذي لم تَشُبْهُ شائبة البدعة والخُرافة إذا كان على الحق. العلامة الدالة عليه: ما انتهجه من حقّ في أقواله وأعماله؛ وهذا هوالشَّطر الأول. ولا يُعرف الحق بالرجال، والمعنى أنه ليس مجرد سلوك الرجل بقولٍ أو فعلٍ هو دلالة على أنه مُصيب؛ بل -كما قدَّمتُ لكم- الحُكمُ على الأقوال والأعمال عند السَّلفيّينَ، عند أهل السنة والجماعة، عند الطائفة المنصورة، عند أهل الحديث، عند الفرقة الناجية: ميزانان فقط: النص، والإجماع.

﴿...إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ...﴾ [الزخرف: ٢٢][(١)].

* **والمراد مما سبق:** أن تقديم أهل السنة والجماعة على غيرهم، وجعْلهم هم الفرقةَ الناجية ليس مصدره الهوى، أو العصبية للرجال، وإنما بُني هذا على مقدمات قامت على العدل والإنصاف؛ فإنّ أخصَّ ما ميَّزَ أهل السنة والجماعة عن غيرهم مِن فرق الأمة أمران: (تعظيم الأثر، والثبات على المنهج).

١ - فأما الأمر الأول، فنقول: تعظيم الأثر هذا أحد أهمّ الدلائل على صحة الادعاء، أن أهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية.

قال أبو القاسم، الملقب بقِوام السنة: «فإن قيل: كل فرقة تنتحلُ اتّباع السنة، وتَنسُبُ مخالفيها إلى خلاف الحق، فما الدليل على أنكم أهلُها دُونَ مَن خالفَكم؟ قلنا: الدليل على ذلك: قول الله تعالى: ﴿...وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ...﴾ [الحشر: ٧]،

وقال النبي ﷺ: «**عليكم بسنتي، ومَن رَغِبَ عن سنتي فليس مني**»؛ وعرفْنا سنته بالآثار المروية بالأسانيد الصحيحة، وهذه الفرقة الذين هم أصحاب الحديث: لها أَطْلَبُ، وفيها أَرْغَبُ، ولِصحاحها أَتْبَعُ؛ فعلِمنا بالكتاب والسنة أنهم أهلها دون سائر الفرَق»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة؛ الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، الذين يردون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة؛ فلا ينصبون مقالة ويجعلونها من أصول دينهم وجمل كلامهم إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول؛ بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو

---

(١) الاعتصام (ص/ ٤٧٧).

(٢) [الحُجّة في بيان المَحَجّة، وشرح عقيدة أهل السنة] (٢/ ٤١١).

الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه(١).

فاعتصام أهل السنة والجماعة، بالآثار أمر بيّنٌ واضحٌ وُضوحَ الشمس في رائعة النهار، وليس أدلّ على صحة هذا الأمر- الذي هو اتباع ظواهر النصوص، والعَضّ عليها بالنَّواجِذ- من كونه صار سُبة يُرمى بها أهل السنة والجماعة. فقد أطلق المبتدعة على أهل السنة اسم «الحشوية».

والمعنى: أن أهل السنة والجماعة أصحاب حشْو في الكلام، أي: ما عندهم إلا «قال الله، قال الرسول»، ما عندهم قواعد عقلية، ما عندهم مقدمات منطقية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهؤلاء يَعيبون مُنازِعَهم: إما لجمعه حشوَ الحديث من غير تمييز بين صحيحه وضعيفه، أو لكون اتّباع الحديث في مسائل الأصول من مذهب الحشْو؛ لأنها مسائل علمية، والحديث لا يفيد ذلك؛ لأن اتباع النصوص مطلقًا في المباحث الأصولية الكلامية حشو؛ لأن النصوص لا تَفي بذلك»(٢).

وإن كانت هذه تُهْمةً فلَنِعْمَ التُّهَمُ، كما يُوثر عن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال:

إنْ كَانَ رَفْضًا حُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ فَلْيَشْهَدِ الثَّقَلانِ أَنِّي رافِضِي(٣)

فالآثار هي غنيمة أهل السنة، ﴿وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهۡلَهَاۚ﴾ [الفتح: ٢٦]. قال محمد بن سِيرين: «كانوا يقولون: إذا كان الرجل على الأثر فهو على الطريق»(٤).

قال أبو المظفَّر السمعاني: والذي يَزيد ما قلناه إيضاحًا: أن النبي ﷺ حِينَ سُئل عن الفرقة الناجية قال: «ما أنا عليه وأصحابي»، بمعنى: من كان على ما أنا عليه

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٨٨) قال الجرجاني: الحشو: هو في اللغة ما تملأ به الوسادة، وفي الاصطلاح: عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته. (التعريفات (ص/ ٨٥).

(٣) مناقب الشافعي (٢/ ٧١)، وقول الشافعي، هذا نَظيرُ، قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِن كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدٞ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡعَٰبِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١].

(٤) وسنده صحيح. الشريعة للآجُرّيّ (١/ ٣١٦).

وأصحابي؛ فلا بد من تعرُّف ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابُه، وليس طريق معرفته إلا النقل؛ فيجب الرجوع إلى ذلك»[(١)].

أما المخالفون لأهل السنة والجماعة فقد تنكَّبوا الصراط، وخالفوا سبيل الرشاد؛ وذلك حينما جعلوا الدليل سَوْأة يجب سَتْرها بلباس العقل، وتَحْتَ هذا الانحراف خاضوا في التعطيل والتحريف والتشبيه والتكييف.

قال ابن أبي العز: «وكم جنى التأويل الفاسد على الدين وأهله مِن جناية! فهل قُتل عُثمانُ رضي الله عنه إلا بالتأويل الفاسد؟! وكذا ما جرى في يوم الجَمَل وصِفِّين، ومَقْتَل الحُسين رضي الله عنه، والحَرّة، وهل خرجت الخوارج واعتزلت المعتزِلة ورفضت الروافض وافترقت الأمة على ثلاث وسبعين فرقةً إلا بالتأويل الفاسد؟!»[(٢)].

وقال رحمه الله: «وكل من قال برأيه وذوقه وسياسته مع وجود النص، أوعارَض النص بالمعقول؛ فقد ضاهى إبليسَ؛ حيث لم يسلم لأمر ربه؛ بل قال: ﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [الأعراف: ١٢]»[(٣)].

فلما كانت مناهجهم مستقاة من العقول والأهواء، وليس من النص الثابت المحكَم؛ وقعَ لهم ما وقع من التضارُب والتخبُّط؛ وهذا جزاء مَن تركَ الكتاب والسنة وأقبلَ على علوم الكلام التي لا ترفع مِن جهلٍ ولا تُغني من جوع!

*** ولْنذكرْ لكم مثلًا على نظرة هؤلاء البؤساء إلى أدلة الشرع، ومكانتها عندهم:**

فقد ذكر الإمام الذهبي في ترجمة الشهرستانيّ محمد بن عبد الكريم بن أحمد: أنه كان يبالغ في نصرة مذاهب الفلاسفة والذَّبِّ عنهم، فلم يكن يذكر في مجالسه: «قال الله». ولا «قال رسوله»، فسأله يومًا سائل، فقال: سائر العلماء يذكرون في مجالسهم المسائل الشرعية، ويجيبون عنها بقول أبي حنيفة والشافعي، وأنت لا تفعل ذلك؟!

---

(١) الانتصار لأصحاب الحديث (١/ ٤٢).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢٠٨).

(٣) المصدر السابق (١/ ٢٤٢).

فقال: مَثلي ومَثلكم، كمَثل بني إسرائيل يأتيهم المَنُّ والسَّلْوى، فسألوا الثُّوم والبصل!!»(١).

٢- وأما الأمر الثاني «الثبات على المنهج»: فمن سمات أهل السنة والجماعة الثبات على المنهج، وهذه مما حَظِيَ به أهل السنة والجماعة دون غيرهم من الفرق، فتقرأ كثيرًا عن الاختلاف البيِّن الواسع، والتخبُّط الظاهر الشاسع بين المتقدمينَ والمتأخرينَ في كل فرقة من الفرق الضالة، وتسمع كثيرًا قول القائل: متأخِّرو القدرية، ومتقدِّمو الأشاعرة...إلخ؛ وما ذلك إلا مصداق لقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. ومِثل هذا لا تراه -بفضل الله- عند أهل السنة والجماعة.

وكم من إمام من الأئمة الكبار في تلك الفرَق رأيناه يُظهر الندامة على عُمره الذي أضاعه في القِيلِ والقالِ والطريق السقيم الضالّ؛ لِيُعلنَ العودة إلى سواء السبيل وشِفاء العَليل، إلى آثار النبوة والتنزيل!

يقول أحد رؤسائهم(٢):

لَعمري لقد طُفتُ المَعاهِدَ كلَّها ... وسيّرتُ طرفي بينَ تلكَ المعالم
فلم أرَ إلا واضعًا كفَّ حائرٍ ... على ذِقنٍ أو قارعًا سِنَّ نادم

ويقول آخرُ(٣):

نهايةُ إقدامِ العُقولِ عقالُ ... وأكثرُ سَعْيِ العالَمينَ ضلالُ

(١) سِير أعلام النُّبلاء (٢٠/ ٢٨٨).

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الكريم الشهرستانيّ، المتوفى سنة ثمانٍ وأربعين، وخَمسمائة هجرية (٥٤٨). ذكرَهما في أول كتابه [نهاية الأقدام في علم الكلام] (ص ٣)، ونسبَهما إليه ابن أبي العز في [شرح العقيدة الطحاوية] (ص ٢٢٨)، وانظر [لوامع الأنوار] (١/ ١١٠).

(٣) هو فَخْر الدين محمد بن عمر الرازيّ (ت ٦٠٦هـ)، ذكرَها في كتابه [أقسام اللذّات]. انظر: دَرْء تعارُض العقل والنقل (١/ ١٥٩ - ١٦٠)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص/ ٢٢٧) وطبقات الشافعية للسُّبْكيّ (٨/ ٩٦)، ولَوامع الأنوار (١/ ١١٠).



وأرواحُنــا في وَحْــشةٍ مِــن جُــسومِنا وغايـــــةُ دُنيانـــــا أذًى ووَبـــــالُ
ولــم نــسْتفدْ مِــن بحثنــا طُــولَ عُمْرِنــا سِــوَى أنْ جمعْنــا فيــه قِيــلَ وقــالوا

وقد نُقل مثل هذا عن الجُويني، والغزالي، وغيرهم. ومثل هـذا لا تـراه -بفـضل الله- عند أهل السنة والجماعة.

ومن الفوائد المهمة:

قول النبي ﷺ عن الفرق الضالة: «**كلها في النار، إلا واحدةً**»[1]، وهنا سؤال يطـرح نفسه: هل هذا على التأبيد أم التأقيت؟[2].

الجواب: من العلماء من قال: إنها على نوعين:

منها: فرق أتت ببدع كفرية؛ فتستحق الخلود في النار، أمثال: الحلولية، والبهائيـة، والنُّصيرية، والباطنية، والجهميـة، وغُـلاة المتـصوفة...«فيخـرج مـن الحـساب: غـلاة أهل البدع، ولا يُعدُّون من الأمة ولا من أهل القبلة، كنفاة الأعراض من القدَرية؛ لأنه لا طريــق لحــدوث العــالم، وإثبــات الــصانع إلا بثبــوت الأعــراض، وكالحلوليــة، والمنصورية، وأشباههم من الغلاة»[3].

ومنها: من أتى ببدع مفسِّقة، أمثال أصحاب البدع العلمية أو العمليـة، كـالخوارج -على الراجح- وكمن خالف أهل السنة في بعض مـسائل الـصفات أو القـدر؛ فيكـون عذابها على التأقيت، وهي في ذلك تحتَ المشيئة.

---

(١) زيادة: «**كلها في النار إلا واحدةً**». زيادة صحيحة قطعًا، فقد جاءت عن ستة من الصحابة؛ بأسانيدَ وطرقٍ كثيرة، منها ما هو حسَن لذاته، كحديث معاوية، والباقي يصحَّح بكثرة الطرق والشواهد.

(٢) قد وقعَ قلْبٌ لهذه اللفظة كما في حديث العقيليّ وابن عَدِيّ عن أنس مرفوعًا: «تفترق أمتي على بِضْعٍ وسبعين فرقةً، كلهم في الجنة إلا فرقةً واحدةً». وقـد أورده ابـن الجَـوْزِيّ في الموضـوعات (١/ ٢٦٨)، وقال ابن تيمية: «لا أصل لـه؛ بـل هـو موضـوع كـذب باتفـاق أهـل العلـم بالحـديث».اهـ. وانظر: نظْـم المتناثر من الحديث المتواتر (١/ ٤٧).

(٣) الحوادث والبِدَع (ص/ ٣٦).

والصحيح في ذلك: أن هذه الفرق المذكورة، في حديث الباب؛ إنما هي من أصحاب البدع المفسقة الذين هم داخل دائرة الإسلام، وأنها داخلة تحت الوعيد؛ فهذا الحديث من أحاديث الوعيد العامة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء: ١٠]، وهو قول جمهور أهل العلم.

ويؤيده:

نص الحديث: قد ذكر الرسول ﷺ اليهود والنصارى، وهؤلاء من أمة الدعوة، ثم قال ﷺ: «...**وستفترق أمتي**...».

فظاهر الحديث: يقتضي أن ذلك الافتراق إنما هو مع كونهم من الأمة، وإلا فلو خرجوا من الأمة إلى الكفر لم يُعدّوا منها ألبَتّةَ[1]؛ فدل ذلك على أن هذا التفرق الذي وقعَ إنما كان في فرق تنتسب إلى الإسلام، فلم تُخرجها بدعُها المحدَثة من دائرة الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما تعيين الفرق الهالكة فأقدمُ مَن بلغَنا أنه تكلم في تضليلهم: يوسف بن أسباط، ثم عبد الله بن المبارَك، وهما إمامانِ جَليلان من أجلّاء أئمة المسلمين، قالا: أصول البدع أربعة: الروافض والخوارج والقدَرية والمرجئة، فقيل لابن المبارك: والجهمية؟

فأجاب بأن: أولئك ليسوا من أمة محمد ﷺ.

وكان يقول: «إنا لَنحكي كلام اليهود والنصارى، ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية!»، وهذا الذي قاله اتبعه عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم، قالوا: إن الجهمية كفار، فلا يدخلون في الاثنتين والسبعين فرقة، كما لا يدخل فيهم

(١) الاعتصام (ص ٣٩٥).



المنافقون الذين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام، وهم الزنادقة[١].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وليس قوله: «**ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة**» بأعظمَ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء: ١٠]، وقوله: ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٣٠].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومَنْ قال: إن الثِّنْتَيْنِ والسَّبعينَ فرقةً كلُّ واحد منهم يكفُر كفرًا ينقلُ عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين-؛ بَلْ وإجماعَ الأئمة الأربعة وغيرِ الأربعة، فليس فيهم مَن كفّر كل واحد من الثنتين والسبعين فرقة»[٢].

قال الذهبي: «وإذا قال المسلم: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠]، يقصد كل مَن سبقَه من قرون الأمة بالإيمان -وإنْ كان قد أخطأ في تأويلٍ تأوَّلَه فخالَفَ السنة أو أذنبَ ذنبًا- فإنه من إخوانه الذين سبقوه بالإيمان، فيدخل في العموم، وإن كان من الثنتين والسبعين فرقة؛ فإنه ما مِن فرقة إلا وفيها خلقٌ كثير ليسوا كفارًا؛ بل مؤمنون فيهم ضَلال وذنب، يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاة المؤمنين.

والنبي ﷺ لم يخرجهم من الإسلام؛ بل جعلهم من أمته، ولم يقل: إنهم يخلدون في النار؛ فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاتُه[٣].

وقال البيهقي: «والذي رُوينا عن الشافعي وغيره، من الأئمة مِن تكفير هؤلاء المبتدعة فإنما أرادوا به كفرًا دُون كفرٍ»[٤].

---

(١) مجموع الفتاوَى (٣/ ٣٥١).
(٢) مجموع الفتاوَى (٧/ ٢١٨).
(٣) المنتقَى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال (ص/ ٣٣٤).
(٤) سُنن البيهقي الكُبرى (١٠/ ٢٠٧).

المقصود: أن حُكمه -عليه الصلاة والسلام- على جميع هذه الفرق أنها في النار إلا واحدة -وهي الفرقة الناجية- لا يراد به التعيين للطوائف، ولا التعيين -مِن بابِ أَوْلى- للأعيان[(١)].

ضابط الفرق الهالكة، وتعيينها:

هذه الفرق لم يعيّنها الرسول ﷺ بأسمائها؛ وقد اجتهد العلماء في تحديد أصولها وتعيينه[(٢)]، وتكلموا كذلك في الضابط الذي يَنبني عليه تحديد هذه الفرق المنحرفة عن منهج أهل السنة، فقالوا: كل فرقة خالفت أهل السنة في أصل من أصول الدين- تخرج بذلك عن أهل السنة والجماعة، وتدخل في هذه الفرق.

قال الشاطبي: «هذه الفرق إنما تصير فرقًا بخلافها للفرقة الناجية في معنًى كلّيٍّ في الدين وقاعدةٍ من قواعد الشريعة، لا في جُزئيٍّ من الجزئيات؛ إذ الجزئي والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شِيَعًا، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية»[(٣)].

وعلامة هذه الفرق التي بها تُعرف:

أنها تفارق الكتاب والسنة والإجماع بلا تأويل سائغ يتفق مع لغة القرآن وأصول الشريعة، حتى يُعذر به صاحبُه فيما أخطأ فيه.

فهم الذين تستهويهم الظنون الكاذبة، والأهواء المُضلة، والتأويلات الباطلة، وقد ورد في رواية؛ لحديث الباب أن رَسُولَ اللهِ ﷺ، قال: «**وَسَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الاهْوَاءُ، كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ، لا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ، وَلا مَفْصِلٌ إِلَّا**

---

(١) شرح حديث الافتراق ليوسف الغفيص (٣/ ٦).

(٢) ونظير ذلك: ما ورد في قوله ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**»، فمحل الاتفاق، إنما هو في عدد الأسماء التي لها هذه الميزة «أن مَنْ أحصاها دخل الجنة»، وأما محل الاختلاف والاجتهاد، فهو في تعيين هذه الأسماء على التفصيل.

(٣) الاعتصام (ص ٣٩٩).



دَخَلَهُ»[(١)]؛ فكل من كان كذلك هو مخالف للفرقة الناجية، أهل السنة والجماعة.

* **أما تعيينها:** فهذه الفرق لم يعيّنها الرسول ﷺ؛ وقد اجتهد العلماء في تحديد أصولها وتعيينها، وكلٌّ تكلَّمَ حسبَ اجتهادِه[(٢)].

وأقدمُ من تكلم في تعيين الفرق الضالة وتقسيمها: يوسف بن أسباط، ثم عبد الله بن المبارك؛ كما نص على ذلك شيخ الإسلام في [مجموع الفتاوى] (٣/ ٣٥٠).

فقالا في تعيينها: إن أصل البدع أربعة: «الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة».

وإنما لم يذكرا الجهمية على اعتبار أنها خارجة عن فرق المسلمين.

وممن قد ذهب إلى هذا التقسيم: البربهاري في [شرح السنة] (ص/ ٤٦)، والطرطوشي في [البدع والحوادث] (ص/ ٩٧).

ومن العلماء مَن ذكرهم على سبيل التفصيل:

قال أبو المظفر الإسفرايني: فأما الاثنتان والسبعون: فعشرون منهم الروافض، وعشرون منهم الخوارج، وعشرون منهم القدرية المعتزلة، وسبع فرق هم المرجئة، وفرقة هم الجهمية، والكَرّامِيّة وهم ثلاث فرق، والفرقة الثالثة والسبعون هي الناجية، وهم أهل السنة والجماعة»[(٣)].

وقيل: إن أصول الفرق ستة: حرورية، وقدرية، وجهمية، ومرجئة، ورافضة، وجَبْرية، وانقسمت كل منها اثنتي عشرة فرقةً، فصارت اثنتين وسبعين فرقة؛ وهذا مما قد ذهب إليه ابن الجَوْزِيّ في [تلبيس إبليس] (ص/ ٢٥).

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٩٣٧)، وسنده صحيح.

(٢) ونظير ذلك: ما ورد في قوله ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**»، فمحل الاتفاق إنما هو في عدد الأسماء التي لها هذه الميزة «أن مَنْ أحصاها دخل الجنة»، وأما محل الاختلاف والاجتهاد، فهو في تعيين هذه الأسماء على التفصيل.

(٣) التبصير في الدين، وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (١/ ٢٥).

والصحيح في ذلك: هو ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: «وأما تعيين هذه الفرق، فقد صنَّف الناس فيهم مصنفات، وذكروهم في كُتب المقالات؛ لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة، هي إحدى الثنتين والسبعين، لا بد له من دليل؛ فإنَّ الله حرَّم القول بلا علم عمومًا، وحرَّم القول عليه بلا علم خصوصًا»[1].

ومن العلماء، من قال: أصول أهل البدع، أربعة: (الخوارج، والشيعة، والقدرية، والمرجئة).

الصحيح، والذي عليه عمل السلف هو: تحديد أصول أهل البدع، دون تعيين الفرق عينِها.

في ختام الحديث:

نطرح سؤالًا: هل هناك فرق بين الفرقة الناجية والطائفة المنصورة؟

الجواب: نعم، هناك فرق بينهما: أما الفرقة الناجية، فهي أعم من الطائفة المنصورة، فالفرقة الناجية هي التي وردت في حديث الباب، وذلك في قوله ﷺ: «**مَا كان على مِثل ما أَنَا عَلَيْهِ اليومَ وَأَصْحَابِي**»؛ فهي كل من اتبع أصول الاعتقاد التي بُعث بها النبي ﷺ، فكان على الأصول العامة لأهل السنة والجماعة، وإن كان ذا تقصير في الاتباع الظاهر، فهي أمة الاتباع التي سبق ذِكرها في فوائد حديث الباب.

أما الطائفة المنصورة فهم أخصّ من الفرقة الناجية، الذين وردَ ذكرُهم في قول رَسُول اللهِ ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ**»[2].

وخير توصيف لهذه الطائفة المنصورة: ما ذكره النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه، لهذا الحديث: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ...**»، حيث قال: «وأما هذه الطائفة».

---

(١) مجموع الفتاوى بتصرُّفٍ يسير (٣/ ٣٤٦).

(٢) متفق عليه.



فقال البخاري: هم أهل العلم، وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهلَ الحديث فلا أدري مَن هم. قال القاضي عِياضٌ: إنما أراد أحمدُ أهلَ السنة والجماعة، ومن يعتقدُ مذهب أهل الحديث.

قلت: ويحتمل أن هذه الطائفة مفرَّقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدِّثون، ومنهم زُهّاد وآمرون بالمعروف، وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير. ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين؛ بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وفي حديثٍ عنه أنه ﷺ قال: «**هم مَن كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي**». صار المتمسكون بالإسلام المَحْض الخالص عن الشَّوْب هم «أهل السنة والجماعة».

وفيهم: الصِّدِّيقون، والشهداء، والصالحون. **ومنهم:** أعلام الهُدى، ومصابيح الدُّجَى، أُولُو المَناقبِ المأثورة، والفضائل المذكورة، وفيهم الأبدال، ومنهم الأئمة الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، وهم الطائفة المنصورة الذين قال فيهم النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين؛ لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، حتى تقوم الساعةُ**»[(٢)].

فالحاصل: أنها دوائر متداخلة:

١- الدائرة الكبرى (أمة الدعوة): وهم كل مَن بُعث إليهم الرسول ﷺ، وقد بُعث إلى الناس عامّةً.

٢- الدائرة الأقل منها (أمة الإجابة): كل من دخل في دين الإسلام، وإن لم يلتزم بأصول السنة، فوقع في جملة من البدع المفسِّقة، التي لم تُخرجه من دائرة الإسلام.

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحَجّاج (١٣/ ٦٦).

(٢) العقيدة الواسطية (ص/ ١٣٣).

٣- الدائرة الأقل (أمة الاتباع): وهي الفرقة الناجية، هي التي وردت في حديث الباب، وهي كل من اتبع أصول الاعتقاد التي بُعث بها النبي ﷺ، فكان على الأصول العامة لأهل السنة والجماعة.

٤- الدائرة الأقل (الطائفة المنصورة): وخير توصيف لها: ما ذكره الإمام النووي، أنها تشمل كل من قام لدين الله علمًا أو عملًا.



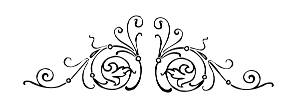




المَجْلِس الثاني

البيان المناط

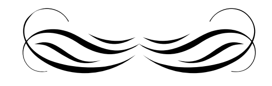
بفوائد حديث ذات أنواط



البيان المناط بفوائد حديث ذات أنواط

نص الحديث:

عن أبي واقِدٍ اللَّيْثِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ. قَالَ: فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ -وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ-، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسرائيل لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».



* تخريج الحديث، وطُرقه:

قال المُزَنِيّ: حدَّثَنا الشافعيُّ، قالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنانٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ... ثُمَّ ساقَ الحديثَ...(١). وأخرجه أحمد في المُسنَد (٢١٨٩٧)، والمروزي في السُّنّة (٣٧)، والتِّرْمِذيّ في باب الفِتَن (٢١٨٠)، وقالَ: «حَسَن صحيح»، والنَّسائيّ في التفسير مِن سُنَنه الكُبرى (١١١٢١)، وابن أَبي عاصمٍ في السُّنّة (٧٦)، وصححه الألبانيّ في [ظِلال الجَنّة] (٧٦)، وقال شُعَيبٌ الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شَرْطِ مُسلمٍ»(٢).

---

(١) السُّنن المأثورة للشافعي (١/ ٣٣٨).

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١١/ ١١٢)، جامع الأصول (١٠/ ٣٤)، وصحيح مَوارد الظمآن (١٥٤٠).



* **غَريب الحديث:**

قول الراوي: «خرجْنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ إلى حُنَيْنٍ»: **(حُنَين)** هي مَوْضِعٌ بَيْنَ الطّائفِ ومَكّةَ، وقعتْ فيه مَعْرَكة «حُنين» المشهورةُ.

قوله: «يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ».

قال الحَمَوِيّ: «شجرة خضراءُ عظيمة، كانت الجاهلية تأتيها كُلَّ سَنةٍ؛ تعظيمًا لها، فتُعلِّقُ عليها أسلحتها، وتَذبحُ عندَها، وكانت قريبةً من مكةَ. وذُكِرَ هذا من كلام ياقوت الحموي أيضًا أنهم كانوا إذا أتَوْا يَحُجُّون يُعلّقون أَرْدِيَتَهم عليها، ويدخلون الحَرَم بغير أرديةٍ؛ تعظيمًا للبيت؛ ولذلك سُمّيت ذاتَ أنواط، أو نقول: سُميت أنواطًا، يقال: ناطَ الشيءَ، يَنُوطُهُ، إذا عَلَّقَهُ»(١).

***قوله** ﷺ: «إِنَّهَا السُّنَنُ»: جَمْعُ سُنّة، و**(السُّنّة) لغةً:** الطَّريقة، حَسَنةً كانت أو سيّئةً.

والمراد هنا: طريقة أهل الأهواء والبِدَع، التي ابتدعوها مِن تِلقاءِ أنفُسهم بعد أنبيائهم، مِن تغيير دينهم، وتحريف كتابهم، كما أتى على بَني إسرائيل، حَذْوَ النَّعْلِ بالنَّعْلِ(٢).

المعنى العامّ لحديث الباب: قول أبي واقِدٍ اللَّيْثِيّ رضي الله عنه: «خرجْنا مع رسول الله ﷺ يومَ حُنينٍ، ونَحْنُ حديثو عهدٍ بكفرٍ»: يقصد بذلك مَن خرجَ معَ النبي ﷺ، يومَ حُنين من الصحابة رضي الله عنهم الذين أسلموا بعدَ فتح مكةَ، وكانوا يُطلَقُ عليهم «مُسْلِمةُ الفَتْحِ»؛ فخرجوا مع النبي ﷺ في غَزْوَة حُنين.

قال الراوي: «وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا»: والعُكُوفُ للشّيء: هو مُلازَمَتُه، كما في قول الله سبحانه عن إبراهيم عليه السلام: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ

---

(١) مُعْجَم البلدان (١/ ٢٧٣).
(٢) تحفة الأحوذي (٥/ ص٤٧٢).

لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢].

قال الراوي: «وَيَنُوطُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ» أي: يعلِّقون عليها أسلحتهم.

«فقلنا: يا رسولَ الله، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» أي: اجعلْ لنا شجرةً نُعلِّق عليها أسلحتنا، كما لهم شجرةٌ يُعلِّقون عليها؛ فالمشركون كانوا يفعلون ذلك طلبًا للبَرَكة من هذه الأشجار؛ لتزداد الأسلحة قوةً -مثلًا- فلا تنكسرَ حالَ النِّزالِ في المَعارك.

فقال هَؤلاءِ الذين أسلموا حديثًا للنبي ﷺ: «اجعلْ لنا ذاتَ أَنواطٍ»، أي: لِنُعلّقَ عليها أسلحتنا. ومعنى «أناط الشيءَ»: علَّقَه.

فقال النبي ﷺ: «سُبْحانَ اللهِ»، وفي روايةٍ قال: «اللهُ أَكبرُ، قُلْتُم كَمَا قَالَتْ بَنُو إسرائيل لِمُوسَى...».

*** هذا الحديث فيه جُملةٌ من الفوائدِ:**

الفائدة الأولى:

*** حُسن المَقْصِد يحتاج إلى حُسن العَمَل:**

وهذه القاعدة من الأهميّة بمَكانٍ، أي: إن النية الصحيحة السليمة، وَحْدَها لا تكفي لإصلاح العمل الفاسد؛ بل النية السليمة تحتاج -كذلك-، إلى صحة العمل، الذي هو عمل الجَوارح.

نَعَمْ، الأعمال بالنِّيّات، ولكنَّ النية الصحيحة؛ حتى يُقْبَلَ ما يترتّبُ عليها ويكونَ عليها الثوابُ- لا بُدّ أن يقترن بها عمل صالح موافقٌ لأصول الشرع؛ ولذلك قال تبارك وتعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ [الكهف: ١١٠]، فنهى الله -تبارك وتعالى- عن الشرك -شرك النيات، وشرك الأفعال- وأمرَ بإصلاح النية، ولم يقتصر على ذلك؛ بل قال: ﴿فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا﴾، والعمل الصالح لا يكون صالحًا إلا إذا كان موافقًا للكتاب وسنة النبي ﷺ.

* قال ابن كَثيرٍ: قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ أي: ثوابَه وجزاءه الصالحَ



﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ ما كان موافقًا لشرع الله، ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾، وهو الذي يُراد به وَجْهُ الله وَحْدَه لا شريكَ له؛ وهَذانِ رُكْنا العملِ المتقبَّلِ: لا بد أن يكون خالصًا لله، صَوابًا على شريعة رسول الله ﷺ[1].

* **وتأمَّلْ:** قد نهى النبيُّ ﷺ أصحابه رضي الله عنهم، وأمّته عن الصلاة بالمساجد التي بها قبور مع علمه ﷺ، أن أصحابه إذا دخلوا مسجدًا -ولو فيه ألف قبرٍ-، يُصلّون لله تعالى، وهو على يقينٍ مِن ذلك، ويَعلم حُسن نيّتِهم، ولكنه ﷺ ما اكتفى بحُسن النية، ولكنْ أمرَهم بحُسن العمل، وذلك بِتَرْكِ الصلاة في المساجد التي بها قبور.

* **أما عن عَلاقة هذه القاعدة بحديث الباب:** فإنَّ هؤلاء النَّفَرَ، الذينَ كانوا حُدَثاءَ عهدٍ بكفرٍ، -كان مَقصِدُهم مقصدًا حسنًا، فهم لم يَقصدوا شجرةً يتبرّكون بها ويتمسّحون بها، كما فعلَه المشركون الذين تعلّقت قلوبهم بالشجرة؛ حتى عكفوا لها وأناطوا بها أسلحتهم؛ طلبًا للبَركة من ذات الشجرة؛ فلم يكن هَؤلاءِ الصَّحْبُ الكِرامُ قاصدينَ ذلك؛ بل كانت نيتهم نية حسنة، فهم ما أرادوا إلا شجرةً يعلّقون بها أسلحتهم للبركة، ويجلسون عندها للبركة؛ ومع ذلك فإن النبي ﷺ ما اكتفى بحسن النية؛ بل قد سوَّى طلبهم، بطلب مَن قال: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾.

[الأعراف: ١٣٨]

٢- الفائدة الثانية، وهي مسألة العذر بالجهل:

أولًا: نقول: قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ...﴾ [النساء: ٤٨]، فما دُونَ الشرك، فذلك كلُّه تحتَ المشيئة، قد يُغفر، وقد لا يُغفر، أما الشرك، فهو خَطٌّ أحمرُ، فلو أتى المشركُ ربَّه -تبارك وتعالى- بقُرابِ الَارضِ ذَهَبًا وفِضّةً لم يُقبَلْ منه!

ولكنَّ العلماء، قالوا: إن هناك أعذارًا إذا ما تَلَبَّسَ بها المَرْءُ، ثُمَّ وقعَ في الشرك،

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/ ٢٠٥).

فإنها تَرفع عنه وَصْفَ الشرك (تَرْفعُه عن الشخص، لا عن الفعل نفسِه).

*** ومن هذه الأعذار:**

* الجهل، والتأويل، والخطَأ، والنِّسْيان...

* فمن وقعَ في شرك، وكان جاهلًا أو مخطئًا أو ناسيًا أو متأوِّلًا - فهذه الأعذار تُسقط عنه حُكم الشرك، وهذا من حيث العَيْنُ لا النَّوْعُ، وهذا معنى مسألة العذر بالجهل.

*** من أدلة العذر بالخطأ:**

(١) قال تعالى: ﴿.....وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥﴾ [الأحزاب: ٥].

(٢) قد ورد في حديث الرجُل الذي كان في فَلاةٍ، وكان على دابّةٍ عليها طعام وشراب، وفقدَ دابته بما عليها، فجلس ينتظر الموت، وإذ به يرى ناقته التي عليها الطعام والشراب أمام عينيه، فقال: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»[1].

فهذا الرجل، قد أخطأ من شدّة الفرح؛ حتى أنه قد نطق كفرًا، ولكنه لم يكفر بذلك؛ لِكَونه لم يُرِدْهُ، ولم يَقُلْه قاصدًا حقيقة مَعْناهُ؛ بل في حالة كان فيها، كالغافل والذّاهل والنّاسي الذي لا يؤاخَذ بما يصدُر مِنْهُ[2].

* **وكذلك من هذه الأعذار: التأويل**: والتأويل مِن معانيه: تفسير النصوص الشرعية على غير مَدلولها الشرعي الصحيح.

* **ويدل عليه**: قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١٠٦].

---

(١) متفق عليه.

(٢) فتْح الباري (١١/ ١٠٨)، وإعلام الموقِّعين (٣/ ٦٣).



قال ابن الوزير: فقوله في هذه الآية الكريمة ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾؛ يؤيد أن المتأولين غير كفار؛ لأن صدورهم لم تنشرح بالكفر قطعًا أو ظنًّا أو تجويزًا أو احتمالًا.

وقد يشهد لهم بذلك كلام أمير المؤمنين عليه السلام، وهو الصادق المصدوق في المشهور عنه، حيث سئل عن كفر الخوارج، فقال: «من الكفر فروا»، فكذلك جميع أهل التأويل من أهل الملة، وإن وقعوا في أفحش البدع والجهل، فقد علم منهم أن حالهم في ذلك هي حال الخوارج[(١)].

* يؤيده: قوله ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ...**».

قال أبو سُليمانَ الخَطّابيُّ: «فيه دلالة على أن هذه الفِرَق كلَّها غيرُ خارجة من الدين؛ إذ النبي ﷺ، جعلَهم كلَّهم من أمّته.

وفيه: «أن المتأوِّل لا يخرج من الملة، وإنْ أخطأ في تأوُّله»اهـ[(٢)].

وقد كان الإمام أحمد مع قوله بكفر من قال بخلق القرآن، كان لا يكفِّر الأعيان لكونه يراهم متأولين.

قال أبو العباس ابن تيمية: ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره، ممن ضربه وحبسه، واستغفر لهم وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم؛ وهذه الأقوال والأعمال منه، ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفِّروا المعينين من الجهمية الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وإن الله لا يُرى في الآخرة.

وقد نُقل عن أحمد ما يدل على أنه كفَّر به قومًا معينين، فأما أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر، أو يحمل الأمر على التفصيل.

---

(١) إيثار الحق على الخلق (ص/ ٤٣٧)

(٢) معالم السنن (٣/ ٥١٠).

فيقال: من كفَّره بعينه؛ فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير، وانتفت موانعه، ومَنْ لم يكفره بعينه؛ فلانتفاء ذلك في حقه هذه مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم.

والدليل على هذا الأصل: الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار[(١)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فالإمام أحمد -رحمه الله تعالى-، ترحَّم عليهم، واستغفر لهم؛ لعلمه بأنهم لمن يتبين لهم أنهم مكذِّبون للرسول ﷺ، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطأوا، وقلَّدوا من قال لهم ذلك[(٢)].

ويقرر ابن حزم العذر بمثل هذا التأويل قائلًا: «ومن بلغه الأمر عن رسول الله ﷺ من طريق ثابتة، وهو مسلم، فتأوَّل في خلافه إياه، أو رد ما بلغه بنص آخر، فما لم تقم عليه الحجة في خطئه في ترك ما ترك، وفي الأخذ بما أخذ، فهو مأجور معذور، لقصده إلى الحق، وجهله به، وإن قامت عليه الحجة في ذلك فعاند فلا تأويل بعد قيام الحجة»[(٣)].

*** وهنا فائدة: في ضوابط التأويل التي يُعذر بها المرء:**

١- الضابط الأول: يُشترط كونُه من التأويل السائغ، وهو ما لا يعود على الدين بالإبطال، ويكون مقبولًا في لغة العرب، ويكون قاله قاصدًا أن يصيب الحقَّ، وقالَه وفْق قواعد العلم؛ ومِثل هؤلاء لهم أعذارٌ في وُقوعهم في التأويل.

فلا خلاف، في كفر من جحد ذلك المعلوم بالضرورة للجميع، وتستر باسم التأويل فيما لا يمكن تأويله، كالملاحدة في تأويل جميع الأسماء الحسنى؛ بل جميع القرآن والشرائع والمعاد الأخروي من البعث والقيامة والجنة والنار[(٤)].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٩).
(٢) المصدر السابق (٢٣/ ٣٤٩).
(٣) الدرة فيما يجب اعتقاده (ص/ ٤١٤).
(٤) إيثار الحق على الخلق (ص/ ٤١٥).



قال الشيخ ابن العثيمين، وهو يبين التأويل السائغ من غيره: إنكار شيء من أسماء الله تعالى، أو صفاته نوعان:

النوع الأول: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك، فلو أن أحدًا أنكر اسمًا من أسماء الله، أو صفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة، مثل أن يقول: ليس لله يد، فهو كافر بإجماع المسلمين؛ لأن تكذيب خبر الله ورسوله كفر مخرج عن الملة.

النوع الثاني: إنكار تأويل، وهو أن لا يجحدها، ولكن يؤولها وهذا نوعان:

الأول: أن يكون لهذا التأويل مسوغ في اللغة العربية فهذا لا يوجب الكفر.

الثاني: أن لا يكون له مسوغ في اللغة العربية فهذا موجب للكفر، لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار تكذيبًا، مثل أن يقول: ليس لله تعالى يد حقيقة، ولا بمعنى النعمة، أو القوة، فهذا كافر؛ لأنه نفاها نفيًا مطلقًا فهو مكذب حقيقة، ولو قال في قوله تعالى: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ المراد بيديه السموات والأرض فهو كافر، لأنه لا يصح في اللغة العربية، ولا هو مقتضى الحقيقة الشرعية فهو منكر مكذب.

لكن إن قال: المراد باليد النعمة، أو القوة فلا يكفر؛ لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى النعمة[1].

٢- الضابط الثاني: يشترط في ذلك التأويل، أن لا يكون في أصل الدين الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له، وقبول شريعته؛ لأن هذا الأصل الذي هو الشهادتان لا يمكن تحقيقه مع حصول الشبهة فيه، ولهذا أجمع العلماء، على كفر الباطنية مثلًا، وأنهم لا يعذرون بالتأويل؛ لأن حقيقة مذهبهم الكفر بالله تعالى، وتمام عبادة الله وحده، وإسقاط شرائع الإسلام[2].

* **وهنا الإشكال: قد يقول قائل:** إن المناط في قيام الحجة على المعين مطلقًا، هو

---

(١) فتاوى أركان الإسلام (ص/ ٩٢).

(٢) وانظر رسالة ضوابط التكفير (ص/ ٣٦٩) ونواقض الإيمان (ص/ ٧٨).

مجرد بلوغها، ولا فرق في ذلك بين أن يكون عنده شبهة، أو لا يكون. ومقتضى ذلك ألَّا يعذر أحد بالشبهة بعد بلوغ الحجة الرسالية.

ويستند مَن يقول هذا القول: إلى أن الله تعالى قد حكم بالكفر على من وصفهم بأنهم لا يفقهون، وأنهم لا يعلمون، وأنهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا، ونحو ذلك.

ومن ذلك، قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الإسراء: ٤٦]، وقول الله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢- ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾. [الأعراف: ١٧٩].

- **والجواب:** أن هذا لا يعارض إعذار المتأول، ويتبين ذلك بوجهين:

الأول: أن هناك فرقًا بين فهم الدلالة، وفهم الهداية.

فليس كل مَن بلغته الحجة، وفهمها يهتدي بها؛ لكنَّ الله تعالى قد جعل فهم الدلالة شرطًا في تكليف عموم الناس مؤمنهم وكافرهم، ولم يجعل فهم الهداية والتوفيق إلا لمن أراد لهم ذلك، وهو محض فضل من الله تعالى، أو بفضل منه جزاء لمن سعي في طلب الهدى.

فالفهم المشروط في قيام حجة الله تعالى على العباد، غير الفهم الذي هو مقتضى هداية الله تعالى وتوفيقه، والشبهة التي تتعلق بفهم الحجة، غير الشبهة التي هي لعدم الهداية، ولو بلغت الحجة، وهذا فرق ظاهر.

يبين ذلك أن الآيات التي قد يستدل بها من لا يفرق بين هذين الأمرين كلها فيما



يتعلق بنفي العلم والفهم والعقل الذي هو مقتضى الهداية.

ولذلك، فإن الله تعالى، كما نفى عمن حكم بكفرهم في تلك الآيات العلم والفهم، فقد نفى عنهم أنهم يسمعون أو يبصرون.

ومعلومٌ أن السمع والبصر المنفي هنا هو مقتضى الهداية لا أنهم صم لا يسمعون شيئًا عميٌ لا يرون شيئًا.

فكذلك العقل والفهم المنفي عنهم هو مقتضى الهداية والتوفيق، لا أنهم مجانين لا يعرفون شيئًا ولا يفهمون ما يقال لهم[(١)].

* **ومن الأعذار في مسألة التكفير: مسألة الجهل:** فالجهل بالحكم الشرعي، أحد الأعذار التي يسقط بها حكم تكفير العين:

* **فمن أدلة الكتاب على ذلك:** قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [التوبة: ١١٥]، وقال تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾ [النساء: ١٦٥].

* **ومن أدلة السنة:**

١- حديث الرجل الذي شك في قدرة الله تعالى، على أن يجمعه بعدَ حَرْقه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ وَاذْرُوا نِصْفَهُ فِي البَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي البَحْرِ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ العَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللهُ البَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ البَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ**»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تَيمية: «فهذا رجل شكَّ في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُرِّي؛ بل

(١) ضوابط التكفير عند أهل السنة لعلي القرني (ص/ ٢٤٢).

(٢) متفق عليه.

اعتقدَ أنه لا يُعادُ -وهذا كفرٌ باتفاق المسلمينَ- لكن كان جاهلًا لا يعلم ذلك، وكان مؤمنًا يخاف اللهَ أن يُعاقبَه؛ فغفر له بذلك.

والمتأوِّل من أهل الاجتهاد، الحَريصُ على متابعة الرسول: أَوْلَى بالمغفرة مِن مِثل هذا»[(١)].

قال ابن قتيبة: وهذا رجل مؤمن بالله تعالى، مقر به، خائف منه، إلا أنه جهل صفة من صفاته، فظن أنه إذا أُحرق، وذرِّي الريح أنه يفوت الله تعالى، فغفر الله تعالى له بمعرفته ما بنيته، وبمخافته من عذابه وجهله بهذه الصفة من صفاته[(٢)].

٢- حديث، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..**»، ومنهم: «**..رَجُلٌ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، فَيَقُولُ: رَبِّ، مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ..**»[(٣)].

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ وَمَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»[(٤)].

قال يَحيَى بنَ حاطِبٍ: توُفِّيَ حاطِبٌ، وكانَت له أمَةٌ نُوبيَّةٌ، قَد صَلَّت وصامَت، وهِيَ أعجَميَّةٌ لَم تَفقَهْ، فلَم ترُعْه إلا بحَبَلِها، فذَهَبَ إلَى عُمَرَ رضي الله عنه، فحَدَّثَه فأفزَعَه

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٢١).
(٢) وانظر: تأويل مختلف الحديث (ص/ ١٣٦).
(٣) أخرجه أحمد (١٦٣٤٥) والبيهقي في «الاعتقاد» (١٦٩) وقال البيهقي: «وهذا إسناد صحيح»، ونقله ابن كثير في تفسيره (الإسراء: ١٥) ولم يتعقبه، وصححه ابن حزم في الفصل (٣/ ١٣١). وقال الأرنؤوط: إسناده حسَن. وانظر [صَحِيحُ الْجَامِع: ٨٨١] قلت: والفَتْرَةُ: ما بين كل نَبِيَّيْنِ من الزمان، الذي انقطعت فيه الرسالة. وأَهْل الْفَتْرَةِ: الَّذِينَ لَمْ تَبْلُغْهم الدَّعْوَة، ومذهب أهل جمهور السنة، أنهم يختبرون في العرصات، ويرى الأشاعرة أن أهل الفترة ناجون، وإن عبدوا الأصنام. وانظر «تحفة المريد» (ص/ ٦٨).
(٤) أخرجه أحمد (٨٦٠٩)، ومسلم (١٥٣).



ذَلِكَ. فأرسَلَ إلَيها عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقالَ: أحَبَلتِ؟ فقالَت: نَعَم، مِن مَرغوشٍ بدِرهَمَينِ، فإذا هي تَستَهِلُّ بذَلِكَ لا تَكتُمُه، قال: وصادَفَ عَليًّا وعُثمانَ وعَبدَ الرَّحمَنِ بنَ عَوفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فقالَ: أشيروا عليَّ، وكانَ عثمانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جالِسًا فاضطَجَعَ، فقالَ عليٌّ وعَبدُ الرَّحمَنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: قَد وقَعَ عَلَيها الحَدُّ، فقالَ: أشِرْ عليَّ يا عثمانُ. فقالَ: قَد أشارَ عَلَيكَ أخَواكَ.

قال: أشِرْ عليَّ أنتَ، قال: أُراها تَستَهِلُّ به كأنَّها لا تَعلَمُه، ولَيسَ الحَدُّ إلا على مَن عَلِمَه، فقالَ: صَدَقتَ، والَّذِى نَفسِى بيَدِه ما الحَدُّ إلا على مَن عَلِمَه، فجَلَدَها عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِائَةً، وغَرَّبَها عامًا[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تَيميةَ: «لهذا كنتُ أقولُ للجَهْميّة من الحُلوليّة، والنُّفاةِ الذينَ نَفَوْا أن الله تعالى فوقَ العرش -لمّا وقعتْ مِحنتُهم-: أنا لو وافقتُكم كنتُ كافرًا؛ لأني أعلمُ أن قولكم كفرٌ، وأنتم عِندِي لا تَكفُرونَ؛ لأنكم جُهّالٌ»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «فإنّا -بعدَ معرفةِ ما جاء به الرسولُ- نَعلمُ بالضَّرورة أنه لم يشرع لأمّته أن تدعوَ أحَدًا من الأموات، لا بلفظ الاستغاثة، ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمّته السجود لميتٍ، ولا لغير ميتٍ، ونحو ذلك؛ بل نَعلمُ أن ذلك من الشرك الذي حرّمه الله تعالى ورسولُه؛ لكنْ لِغَلَبةِ الجهل وقِلّة العلم بآثار الرسالة في كثيرٍ من المتأخرينَ لم يُمْكِنْ تكفيرُهم بذلك، حتى يَتبيَّنَ لهم ما جاء به الرسولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(٣)].

قال ابن القَيِّم: «وأما كُفرُ الجهل، مع عدم قيام الحُجّة، وعدمِ التمكُّن من

---

(١) السنن الكبرى للبيهقى (١٧٠٦٥)، باب: ما جاء في درء الحدود بالشبهات. وانظر: ضوابط التكفير (ص/ ٢٤٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٢٦).وليس المقصود بالحلولية هنا، مَنْ يقول بعقيدة الحلول والاتحاد، وإنما المراد بهم الجهمية، الذين ينفون علو الله تعالى على عرشه.

(٣) الرد على البكري (٢/ ٧٣١).

مَعرفتها، فهذا الذي نفى اللهُ التعذيبَ عنه حتى تَقُومَ حُجّةُ الرسلِ»[(١)].

قال الذهبي: «وقد كان سادة الصحابة رضي الله عنهم بالحبشة، وينزل الواجب والتحريم على النبي ﷺ، فلا يبْلغهم تحريمه إلا بعد أشهر، فهم في تلك الأشهر معذورون بالجهل حتى يبلغهم النص، فكذا يعذر بالجهل كل من لم يعلم حتى يسمع النص. والله تعالى أعلم»[(٢)].

قال محمد بن عبد الوَهّاب: «وإذا كُنّا لا نُكفّر مَن عبدَ الصَّنَمَ الذي على قبر (عبد القادر)، والصَّنَمَ الذي على قبر (أحمدَ البدويِّ) وأمثالهما؛ لأجْلِ جهلِهم، وعدمِ مَن يُنبّهُهُم...»[(٣)].

* **عَودٌ إلى حديث الباب:** فهؤلاءِ جَمْعٌ من الصحابة رضي الله عنهم كانوا حُدَثاءَ عهدٍ بكفرٍ، وكان التبرُّك بالأشجار والأحجار والأصنام مما تَوارثُوهُ عن الجاهليّة، فكان عُذرُهم في هذا المَطلَبِ، إنما هو الجهل الناشئ عن حداثة العهد بالإسلام، فطلبوا أمرًا من الشرك بمَكانٍ، والصحابي يذكُر عُذرًا في سياق الكلام، حيث قال: «ونحنُ حدثاءُ عهدٍ بكفرٍ...»، فعذرَهم النبي ﷺ في ذلك؛ لجهْلهم؛ لأنهم كانوا حدثاء عهد بكفرٍ.

قال شيخ الإسلام ابن تَيمِيةَ: «اتفق الأئمة، على أنّ مَن نشأَ ببادِيةٍ بعيدةٍ عن أهل العلم والإيمان، وكان حديثَ العهد بالإسلام، فأنكرَ شيئًا من هذه الأحكام الظاهرة المُتواترة- فإنه لا يُحكم بكفره حتى يَعرِفَ ما جاء به الرسولُ»[(٤)].

* فهذا يُفيد أن المسلم المجتهد، إذا تكلم بكلام كُفر، وهو لا يَدري، فنُبِّهَ على ذلك، فتاب مِن ساعتِه- أنه لا يكفُر، كما فعلَ بنو إسرائيل والذين سألوا النبيَّ ﷺ[(٥)].

---

(١) طريق الهِجرتينِ (ص/ ٦١١)، وضوابط تكفير المُعَيَّن (ص/ ٥٧).
(٢) الكبائر (ص/ ٢٥).
(٣) الدرر السّنيّة (١/ ٦٦).
(٤) مجموع الفتاوى (١١/ ٤٠٧).
(٥) كشف الشبهات (ص/ ٩١)، والتكفير وضوابطه للسقار (ص/ ٦٩).



فـرع: مسألة العـذر بالجهـل ليست علـى إطلاقهـا، فلـيس كـلُّ جاهـلٍ معـذورًا بجهله؛ بل المسألة تختلف بحسب حال الجاهل، وحال المجهول:

أ- بحسب حال الجاهل: فالشخص الذي نشأ في باديـةٍ لـيس فيهـا عِلـمٌ منتشر، أو كـان حديثَ عهـدٍ بالإسلام، كأصحاب حديث الباب، أو قد يكون سعى في طلب العلم، فجانَبَهُ الصَّوابُ؛ فهذا الشخص يكون معذورًا بجهله، بخلاف شخصٍ آخرَ فرَّطَ في العلم الشرعي، أو يأتيه الدليلُ، فيُعانِدُ، ويُجادلُ فيه، أو يُعْرِضُ عنه؛ كقوله تعـالى: ﴿...وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَمَّآ أُنذِرُواْ مُعۡرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣]؛ فالحُكم في هَـذَيْنِ مختلفٌ.

قال شيخ الإسلام ابن تَيمية: «وهذا العذر لا يكون عذرًا إلا مع العجز عن إزالته، وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق فقصَّر فيها لم يكن معذورًا»[(١)].

ب- بحسب حال المجهول: وهي القضية، التي وقع فيها الجهل، فمعنى قولنا: «بحسب المجهول»: أننا نفرِّق بين قضية خَفِيةٍ وقضية ظاهرة؛ فإنّ وُقوع الجهل مثلًا في قضية خفية، أو في قضية هي محلُّ نزاعٍ بين العلماء، أو قضيةٍ تحتاج إلى إمْعانِ النَّظَر، فقال المخالِف قولًا من الكفر، فليس هذا كمَنْ كفرَ بمسألة هي معلومةٌ من الدِّين بالضَّرورة.

قال النووي: فأما اليوم، وقد شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة؛ حتى عرفها الخاص والعام، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئًا مما أجمعت الأمة عليه من أمور الدين، إذا كان علمه منتشرًا، كالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٨٠).

إلا أن يكون رجلًا حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر شيئًا منها جهلًا به لم يكفر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في بقاء اسم الدين عليه.

فأما ما كان الإجماع فيه معلومًا من طريق علم الخاصة، كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وأن القاتل عمدًا لا يرث، وأن للجدة السدس، وما أشبه ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر؛ بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة[(١)].

ومن نصوص شيخ الإسلام ابن تيمية في التفريق بين المسائل الجَلِيّة والخَفِيّة: قولُه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في المقالات الخفية، قد يقال: إنه فيها مخطئ ضالّ، لم تقُم عليه الحجة التي يكفُر صاحبها؛ لكن ذلك يقع في طوائفَ منهم في الأمور الظاهرة التي تَعلَم العامة والخاصة من المسلمين أنها من دين المسلمين، مثل: أمْره بالصلوات الخمس، ومثل معاداته لليهود والنصارى، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك، ثم تجد كثيرًا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأمور فكانوا مرتدين»[(٢)].

قال الشافعي: وعلم عامة هو ما لا يسع بالغًا غير مغلوب على عقله جهله، مثل الصلوات الخمس، وأن لله تعالى على الناس صوم شهر رمضان، وحج البيت إذا استطاعوه، وزكاة في أموالهم، وأنه حرَّم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر، وما كان في معنى هذا، وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر، ولا التأويل، ولا يجوز فيه التنازع»[(٣)].

* **لكن نقول:** إذا كان الجهل عذرًا، في عدم وصف الشخص الذي فعلَ كفرًا، فإنّ المراد بالجهل هُنا هو: عدم بلوغ الحُجة، وليس عدم فَهم الحجة.

فإنْ قِيلَ: وما الفارق بينهما؟

قلنا: أما قيام الحجة، فهو أن تَصِلَه الأدلة الشرعية بِلُغةٍ يَفهمُها مِثْلُه، وبلسان

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ٢٠٥).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٤).
(٣) الرسالة (ص/ ٣٥٧).



قومه؛ فهُنا شَرطانِ في تحقُّق قيام الحجة: بُلوغها مع فَهمها بلسان قومه (وهو الفَهْمُ اللُّغَوِيّ): قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وقال تعالى: ﴿... وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ [الأنعام: ١٩].

وإذا كان كذلك، فإنّ فَهْمَ اللسان هذا لا بُدَّ منه، أي: إذا أتاك رجلٌ أَعجميٌّ فكلّمتَه بالحُجة الرِّساليّة باللغة العربية؛ فمِثلُ هذا لم تقُم عليه الحجة، وذلك لأنه لم يَفْهَمْ منها كَلِمةً، فلا تكون الحُجة قد قامت عليه حتّى يَبَلُغُه بما يَفهمُه بلسان قومه؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ ...﴾ [إبراهيم: ٤].

* **وأما فَهْمُ الحجة:** فليس من شرط قيام الحجة، أن يَفهمَ الحُجة، فَهْمَ مَن أراد الله تعالى هِدايتَه، وفَهْمَ التفقُّه المؤدي إلى الإذعان والانقياد -كفَهم أبي بكرٍ وعُمرَ والصحابة رضي الله عنهم؛ لأنه لو قيل: إن قيام الحجة لا يتم إلا بفَهمها على هذا المعنى لَصار لا يكفر إلا مَن عانَدَ!

والله عز وجل، قد بيّنَ في القرآن أن الكافرينَ، قد قامت عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله تعالى: ﴿أَمۡ تَحۡسَبُ أَنَّ أَكۡثَرَهُمۡ يَسۡمَعُونَ أَوۡ يَعۡقِلُونَۚ إِنۡ هُمۡ إِلَّا كَٱلۡأَنۡعَٰمِۖ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَسۡتَمِعُ إِلَيۡكَۖ وَجَعَلۡنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ أَكِنَّةً أَن يَفۡقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗاۚ ...﴾ [الأنعام: ٢٥]، فنَصَّ الله تعالى: أنهم يستمعون سَماعَ مَن يَفهمُ المعنى ويَعقِلُه، لكنّهم لم يَفهموا الأدلة الشرعية، فَهْمَ مَن أراد الله -جلّ وعلا- هدايتَه[(١)].

ولعلَّهم صُدُّوا عن السبيلِ، ومُنِعُوا الفَهْمَ؛ إمّا لِكِبْرِهم عن قَبول الحق، أو

---

(١) مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٧/ ٢٢٠)، والنبذة الشريفة لحمد بن ناصر التميمي (ص/ ١١٧)، والجهل بمسائل الاعتقاد (ص/ ١٨٣).

لتقليدهم الآباءَ والأَسْلافَ، أو لغير ذلكَ، ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

ففارِقٌ بين الفَهم والعلم؛ قال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۚ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ﴾ [الأنبياء: ٧٩].

قال ابن القيم: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾، فأخبر سبحانه عن عدم قابلية الإيمان فيهم، وأنهم لا خير فيهم يدخل بسببه إلى قلوبهم، فلم يسمعهم سماع إفهام ينتفعون به، وإن سمعوه سماعًا تقوم به عليهم حجته، فسماع الفهم الذي سمعه به المؤمنون لم يحصل لهم(١).

قال الشيخ السعدي: والسمع الذي نفاه الله تعالى عنهم، سمع المعنى المؤثر في القلب، وأما سمع الحجة، فقد قامت حجة الله تعالى عليهم بما سمعوه من آياته، وإنما لم يسمعهم السماع النافع، لأنه لم يعلم فيهم خيرا يصلحون به لسماع آياته(٢).

قال عبد اللَّطيف بنُ حَسَن آل الشيخ في سياق كلامه عن قيام الحُجة: «وإنما يُشترط فَهْمُ المُراد للمتكلِّم، والمَقصود من الخطاب، لا أنّه حقٌّ؛ فَذاكَ طَوْرٌ ثانٍ. هذا هو المُستفادُ مِن نَصِّ الكتاب والسنة»(٣).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وينبغي أن يُعْلَمَ الفَرْقُ بين قيام الحجة، وفَهْمِ الحجة؛ فإنَّ مَن بلغتْه دعوةُ الرسل، فقد قامت عليه الحجة، إذا كان على وجهٍ يُمكنُ معه العلمُ، ولا يُشترطُ في قيام الحجة، أن يَفهم عن الله ورسوله ما يفهمُه أهلُ الإيمان والقَبول والانقياد لِما جاء به الرسولُ؛ فافْهَمْ هذا يُكْشَفْ عنكَ شُبُهاتٌ كثيرةٌ في مسألة قيام الحجة.

قال الله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ

---

(١) شفاء العليل (ص/ ٩٧).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣/ ١٥٥).

(٣) وانظر: مِصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام (١/ ٢٠٦)، والجهل بمسائل الاعتقاد (ص/ ١٨٧).



غِشَٰوَةٞۖ﴾ [البقرة: ٧]»[(١)].

إذَنْ فالفرقُ بين قيام الحجة وفهم الحجة: هو ما نقوله في الفرق بين هداية التوفيق وهداية البيان.

فقيام الحجة الرسالية، على أَيْدِي الرسل وأَتْباعهم، هي هداية البيان، قال تعالى لنبيّه: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الشورى: ٥٢].

وأما فَهْمُ الحجة، والاقتناعُ بها فهذا من هداية التوفيق والإلهام، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾ [القصص: ٥٦][(٢)]؛ فالفَهمُ هذا مِنّةٌ من الله تعالى، وقد قال الرسول ﷺ: «**من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفقِّهْهُ في الدين**»[(٣)].

* **فرع:** قولهم في الحديث: «اجعلْ لنا ذاتَ أنواطٍ، كما أنّ لهم ذات أنواط». هل هذا الطلب شركٌ أصغرُ أم شركٌ أكبرُ؟

* **قَبْلَ الإجابة، عن هذا السؤال،** نريد أن نبين أن التبرُّك بالأحجار والأشجار، قد يكون شركًا أكبرَ، وقد يكون شركًا أصغرَ:

أ- أمّا الحالات التي يكون فيها التبرك شركًا أكبرِ: فكمَنْ يَعمدُ إلى شجر، أو قبر، أو حَجَر، فيلتمس البركة من ذات الحجر، كما كان فِعل مُشركي العرب، فكانوا يلتمسون البركة من أصنامهم.

ولا فرق بين مَن يلتمس البركة من ذات الصنم -وهو شركٌ أكبر- ومَن يلتمس

---

(١) كشف الشُّبهتينِ (ص/ ٩١) لسليمان بن سحمان.

ومعنى قوله: «إذا كان على وجه يمكن معه العلم»: ألا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب ولم يَحضُر ترجمان يُتَرْجِمُ له.

(٢) فتأملوا في قوله ﷺ في الخوارج: «**أينما لَقِيتموهم فاقْتلوهم**»، وقوله: «**شر قَتْلَى تحتَ أَدِيم السماءِ**»مع كَوْنهم في عصر الصحابة، ويحقر الصحابةُ رضي الله عنهم عباداتهم إلى عباداتهم، ومع إجماع الناس، أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلوّ والاجتهاد، وهم يظنون أنهم يطيعون الله، وقد بَلَغَتْهم الحجة، ولكن لم يفهموها؛ لذلك لمّا ناظرهم ابن عباس رجع الكثير منهم عن أقوالهم.

(٣) متفق عليه.

البركة من مقبور؛ هو يعتقد أن البركة تأتي من ذات القبر، أو من ذات الصنم، أو من ذات الشجر؛ فهذا شرك أكبرُ؛ لأنه تعلق بغير الله سبحانه في حُصول البركة، وعُبّاد الأوثان، إنما كانوا يطلبون البركة منها؛ فالتبرك بقُبور الصالحين، كالتبرك باللّاتِ، والتبرك بالأشجار والأحجار كالتبرك بالعُزَّى ومَناةَ.

** قال ابن القَيِّم: «فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة؛ لتعليق الأسلحة والعُكوفُ حَوْلَها- اتخاذَ إلهٍ مع الله تعالى مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها؛ فما الظَّنُّ بالعُكوف حولَ القبر، والدعاء به، ودعائه، والدعاء عنده؟! فأيُّ نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر؟ لو كان أهلُ الشرك والبدعة يعلمون!»[١].

* وتأملوا: لما طلبوا شجرة يعلقون عليها الأسلحة -كما في حديث الباب- وسمَّوْا ذلك «ذاتَ أنواط» سمّاه الرسول ﷺ شِركًا، فقال: «**قلتم كما قالت بنو إسرائيل: اجعلْ لنا إلهًا...**». فدل ذلك على أن (العبرة في الأحكام: بالمقاصد والمعاني، وليست بالألفاظ والمَباني).

* قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: الاعتبار في الأحكام: بالمعاني، لا بالأسماء؛ ولهذا جعل النبيُّ ﷺ طلبهم، كطلب بني إسرائيل، ولم يلتفت إلى كونِهم سمَّوْها «ذاتَ أنواط»؛ فالمشرِك مشرِك، وإنْ سمَّى شركَه ما سمّاه؛ كمن يُسمِّي دعاء الأموات والذبحَ والنذرَ لهم ونحوَ ذلك- تعظيمًا ومَحَبّةً؛ فإنّ ذلك هو الشركُ وإنْ سمّاه ما سمّاه»[٢].

* إذَنْ الحالة الأولى التي يكون فيها التبرك شركًا أكبر: أن يعتقد أن ذات القبر، أو ذات الحجر، أو ذات الشجرة، هو مصدرٌ ومحلٌّ للبركة.

وفي حديث الباب، التنبيهُ على حُرمة ما يُفعل عند القبور، من دعاء أصحابها

---

(١) إغاثة اللهفان مِن مَصايد الشيطان (ص/ ٢٠٥).

(٢) فتْح المَجيد شرْح كتاب التوحيد (١/ ١٤٠).



والاستغاثة بهم، والذبح والنذر لهم؛ وهذا أعظمُ وأكبرُ مِن فِعل الذين اتخذوا أحبارهم ورُهبانهم أربابًا من دون الله، وأقبحُ من فعل الذين قالوا: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط».

* **الحالات التي يكون فيها التبرك شركًا أصغر:** ويكون ذلك فيمن يعتقد أن البركة من الله تبارك وتعالى، لكنه يعتقد وجود أسباب البركة في أشياءَ مما ليس عليه دليلٌ: كمَوْضِعِ القبر الفُلانيّ، أو بُقْعةٍ معيَّنةٍ؛ لأن القاعدة تقول: «كلُّ من اتخذ سببًا لم يُشرِّعْه اللهُ سببًا -لا شرعًا ولا قَدَرًا- فقد وقعَ في الشرك الأصغرِ».

* **وهنا سؤال:** الحاج حين يستلم الحَجَرَ الَاسودَ، هل يعتقد أن الحجر مصدر للبركة بذاته، أم يعتقد أن المسح على الحجر سبب للبركة؟

* **والجواب:** من التمس الحجر الأسود؛ معتقدًا أن الحجر مصدر للبركة بذاته؛ فهذا من الشرك الأكبر؛ وأما من كان يعتقد أن المسح على الحجر سببٌ للبركة، فهذا من الشرك الأصغر.

لِذا فالصحيحُ: أنه ينوي في ذلك الاقتداءَ بفعل النبي ﷺ، وهو الذي بيَّنه عُمَرُ رضي الله عنه: «لمَّا قَبَّلَ الْحَجَرَ قَالَ: «أَمَا وَاللهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»[(١)].

فدلَّ ذلك على أن النية التي ينويها مَن مَسَحَ على الحجر هي الاسْتِنان بسُنة النبي ﷺ، ولا شك أن ذات اتباع السنة من آكد أسباب حصول البركة.

* **إذَن..نقول:** التبرك بالأشياء له ضوابطُ ثلاثةٌ:

١- الاعتقاد أن البركة من الله عز وجل في أسمائه، وفي صفاته، وفي أفعاله؛ فمِن صفات الله الذاتية الفعلية: صفة التَّبارُك: قال تعالى: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ

---

(١) متفق عليه.



قَدِيرٌ﴾ [الملك: ١]، وفي حديث أَيُّوبَ عليه السلام: «لا غِنى لي عن بركتِكَ...»[١].

وكذلك يجعل الله البركة فيما شاء من مخلوقاته؛ قال تعالى حاكيًا عن المَسيح: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ...﴾ [مريم: ٣١][٢].

٢- الأشياء التي جعل الله تعالى فيها البركة لا تُعرف إلا بأدلة الشرع.

٣- الأشياء التي جعل الله تعالى فيها البركة، لا تُستعمل إلا على الوصف الذي دَلَّتْ عليه أدلة الشرع.

* **نعود للسؤال:** عندما قال بعضُ الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم: «اجعل لنا ذات أنواط كما أن لهم ذات أنواط» هل هذا من الشرك الأكبر أم من الشرك الأصغر؟

من العلماء من قال: إنّ طلبهم هذا من الشرك الأكبر، ولكنْ عذرَهم الرسولُ صلى الله عليه وسلم؛ لحَداثة عهدهم بالإسلام[٣].

لكن الراجح -واللهُ أعلم- أن هذا مِن الشرك الأصغر؛ وذلك لأُمورٍ:

١- **الأمر الأول:** أنهم طلبوا، ولم يَفعلوا، وقد نص العلماء على أنهم طلبوا مُجَرَّدَ المُشابَهة في أن تكون لهم شجرةٌ يَنوطون بها السِّلاحَ يستمِدُّون بها النَّصرَ، لا منها؛ بسبب ما ينزل من البركة عليها مِن قِبَل اللهِ.

ونَظيرُ ذلك: ما وردَ في حديث النَّوْءِ: «مُطرنا بنوء كذا»، أي: بسبب الكوكب، وليس منه؛ ففارقٌ بين نِسبة المطر إلى الكوكب على سبيل السببية، ونِسبة المطر إلى الكوكب على سبيل الخَلْق والإيجاد؛ فالأول شرك أصغرُ، والثاني شرك أكبرُ في باب الرُّبوبيّة؛ ولذلك سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، فقالوا: «اجعلْ لنا ذات أنواط»، فهُمْ ما ادَّعَوْا

---

(١) رواه البُخاريّ (٣٣٩١).

(٢) فارقٌ بين «المبارِك» و«المبارَك»: الأولى بكسر الراء، فهو الله تعالى، يجعل البركة فيمن شاء من مخلوقاته، أما بفتح الراء فهو الشيء تَحلّ فيه البَركة.

(٣) وهذا ما نحا إليه من المُعاصِرين أئمّة، منهم: ابن باز [شرح كتاب التوحيد]، ومحمد بن عبدالوهاب في [كشف الشبهات]، وعبد الرحمن بن حسن في شرحه لكتاب التوحيد.



فيها هذا مِن قِبَلِ أنفُسهم، ولكن أرادوا أن يكون ذلك من الله عن طريق نبيّه ﷺ.

٢- **الأمر الثاني:** أن المحذور الذي وقعوا فيه، هو مُشابَهتُهم للمشركين، كما في قول النبيُّ ﷺ: «**قلتم -والذي نفسي بيده- كما قالت بنو إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾**». فالكاف في لغة العرب تفيد التشبيه لا المُماثَلة، ومن المعلوم أن المشبَّه يُشْبِهُ المشبَّه بِهِ في بعض الَاوْجُه دُونَ بَقيتها.

قال ابن القيم: ورتبة المشبه به أعلى من رتبة المشبه وهذا كقوله: «مدمن الخمر كعابد وثن»[1].

قال الشاطبي: قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**هذا كما قالت بنو إسرائيل: اجعل لنا إلها**»... الحديث.

فإن اتخاذ ذات أنواط يشبه، اتخاذ الآلهة من دون الله، لا أنه هو بنفسه، فلذلك لا يلزم الاعتبار بالمنصوص عليه ما لم ينص عليه مثله من كل وجه، والله أعلم[2].

* **ونظير ذلك:** قوله ﷺ: «**إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر**»[3]، ومن المعلوم أن التشبيه هنا في وصف الرؤية، وليس وَصْفِ المَرْئِيّ بِحالٍ.

* **لذا نقول:** إن النبي ﷺ أراد أن يقطع مادّة المشابَهة من أصلها؛ فإنّ بَني إسرائيل طلبوا مشابهة المشركين ولكن في الشرك الأكبر، وأما من طلب ذلك من النبي ﷺ فمع كون طلبهم من الشرك الأصغر لكنه قد يَؤول إلى الشرك الأكبر مع طُول الزمان؛ لأن الشرك الأصغر بَرِيدُ الشرك الأكبر.

وأوّلُ شركٍ وقعَ على وجه الأرض كان بدايته تصوير الأصنام على صُوَرِ الصالحينَ، ثم لما تنسَّخ العلم عُبِدَتْ؛ فكان تصوير الأصنام ذَرِيعةً إلى الشرك الأكبر.

* وكذلك فقد حُرِّم في شريعتنا بناء المساجد على القبور أيضًا لهذا المعنى، لأنها

---

(١) عدة الصابرين (ص ٤١٥).

(٢) الاعتصام (٢/ ٧٥٢).

(٣) متفق عليه.

تَؤول بأصحابها إلى الشرك الأكبر.

وقد نص الشيخ محمد بن عبد الوهاب بعد أن ساق الحديث في كتاب التوحيد، باب «مَن تبرَّكَ بشجر أو حجر ونحوِهما»: «فيه مَسائلُ: أن الشرك فيه أكبرُ وأصغرُ؛ لأنهم لم يرتدُّوا بهذا».اهـ.

قلتُ: فهذا نصٌّ من الشيخ أن القوم طلبوا الشرك الأصغر(١).

* **فإن قيل:** فإنْ كان سؤالهم من الشرك الأصغر، فلِمَ قال ﷺ: «**قلتم كما قالت بنو إسرائيل: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ﴾**».

فالجواب عن ذلك: أن ذلك مِن قَبِيلِ الاستدلال بالآيات التي نزلت في الشرك الأكبر على الشرك الأصغر، كما قال حُذَيْفةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمّا رأى رجلًا في عَضُدِه خَيْطٌ: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، أو يقال: إن ذلك مِن باب ما يَؤول إليه الأمرُ، كما في قوله ﷺ للرجل الذي قال له: «ما شاء اللهُ وشِئْتَ»، فقال ﷺ: «**أجعلتَني للهِ نِدًّا؟**» وهذا من باب ما يَؤول إليه الأمرُ(٢).

قال الشّاطِبِيّ: «قول النبي ﷺ: «**لا تقوم الساعة؛ حتى تأخذ أمّتي بما أخذ القرونُ مِن قَبلِها**» يدل على أنها تأخذ بمثل ما أخذوا به في الأعيان أو الأشباه. والذي يدل على الثاني (أي: الأشباه): قولُه لمن قال: «اجعل لنا ذات أنواط»: «**هذا كما قالت بنو إسرائيل: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا﴾**»؛ فإنَّ اتخاذ ذات أنواط يُشْبه اتخاذ الآلهة من دون الله، لا أنه هو بعينه؛ فلذلك لا يَلزم في الاعتبار بالمنصوص عليه أن يكون ما لم يُنَصَّ عليه مِثْلَه من كل وجهٍ، والله أعلم»(٣).

---

(١) وانظر: كتاب العُذْر بالجهل تحتَ المِجْهر الشرعيّ (ص/ ٢٤٤).

(٢) **فالكلام قد يطلق:** باعتبار ما كان عليه، كقوله تعالى: ﴿فَأُلۡقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦]، وباعتبار ما سيؤول إليه، كما في حديث النَّبِيّ ﷺ: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ...**»

(٣) بتصرُّفٍ يسيرٍ من [الاعْتِصَام] (ص ٤١٥).



* قال شيخ الإسلام ابن تَيمية: «قوله ﷺ: «قلتم كما قال قوم موسى: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ﴾، إنها السُّنن لتركبُنَّ سنن من كان قبلكم»، فأنكرَ النبيُّ ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحَهم؛ فكيف بما هو أعظمُ من ذلك مِن مشابهتهم المشركين، أو هو الشرك بعينه؟!!»[١].

** ونختم فوائد هذا الحديث بذكر صفة تتعلق بحديث الباب، وهي صفة التَّبارُك لله تعالى:

صفةٌ ذاتيّةٌ. وفعلية لله ﷻ.

وقولنا: «تَبارَكَ اللهُ»أي: تَقَدَّسَ وتَنَزَّهَ وتَعالَى وتَعاظَمَ. لا تكونُ هذه الصِّفةُ لغيرِه، أي: تَطَهَّرَ. والقُدْسُ: الطُّهْر[٢].

ثابتةٌ بالكتاب.والسّنّة:

الدليل من الكتاب:

١ - قوله تعالى: ﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ﴾ [هود: ٧٣].

٢ - قوله تعالى: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾ [الملك: ١].

الدليل من السنة:

حَديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مرفوعًا: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى -وَعِزَّتِكَ- وَلَكِنْ لا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ»[٣].

قال ابن القَيِّم رحمه الله: «وأما صفتُه تبارك، فمُخْتصّةٌ به تعالى، كما أطلقَها على

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمُخالَفة أصحاب الجَحيم (٢/ ١٥٧).
(٢) لِسان العَرَب (١٠ / ٣٩٥ برك).
(٣) أخرجه البخاري (٢٧٩).

نَفْسِه...»(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ بعد أن ذكرَ عِدّةَ تفسيراتٍ لمعنى «تَبارَك»: «وقال الحُسينُ بنُ الفَضْل: تبارَك في ذاته، وبارَكَ مَن شاءَ مِن خَلْقِه. وهذا أحسنُ الأقوالِ، فتبارُكُه سُبحانَه وصْفُ ذاتٍ له، وصِفَةُ فِعلٍ...»(٢).

**** أنواع البركة:**

البركة نوعان:

أ- النوع الأول: بركةٌ هي فِعله سبحانه وتعالى، والفعلُ منها: بارَكَ. ويَتَعدَّى بنفسه تارةً، وبالحرف «عَلَى» تارةً، وبالحرف «فِي» تارةً. والمفعول منه: مُبارَكٌ، وهو: ما جُعل كذلك، فكان مباركًا كما يَجعلُه تعالى.

ب- النوع الثاني: بركةٌ تُضاف إليه إضافةَ الرحمةِ والعِزّةِ، والفِعل منها: تَبارَكَ؛ ولهذا لا يقال لغيره ذلك، ولا يَصلُحُ إلا له عَزَّ وَجَلَّ، فهو سُبحانَه المُبارِك، وعَبْدُه ورسولُه: المُبارَك، كما قال المَسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ [مريم: ٣١]؛ فمَن بارك الله فيه وعليه فهو المُبارَك. وأما صفته تعالى فمختصّة به تعالى، كما أطلقها على نفسه بقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤](٣).



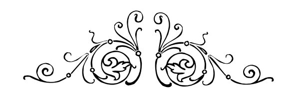


(١) بدائع الفوائد (٢/ ١٨٥).
(٢) جلاء الأفهام (ص/ ١٦٧)، وانظر: صفات الله في الكتاب والسنة (ص/ ١٨٢).
(٣) مختصر الأسئلة والأجوبة على العقيدة الواسطية (ص/ ٦٧).

المَجْلِسِ الثالث

الصنـــوان

في حكم من أتى العرافين والكهّان



الصنوان في حكم من أتى العرافين والكهَّان

نص حديث الباب:



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»



* تخريج الحديث، وطُرقه:

أخرجه أحمد (٩٥٣٢) والترمذي (١٣٥) وأبو داود (٣٩٠٤)[(١)].

* الفوائد المتعلِّقة بحديث الباب:

الفائدة الأولى: الفرق بين العَرَّاف والكاهِن:

وقع نوعُ خلافٍ بين العلماء في التفريق بينهما، ولكن الحاصل: أنَّ العَرَّاف، هو: من يسعى للوصول إلى بعض الأمور الغائبة، كشيء مسروق، أو شيء غائب، مستخدِمًا

---

(١) وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٩٦٨) والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٤٩٦) والحاكم (١٥)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرطهما جميعًا»، ووافقه الذهبي، وقد أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤٨٢) من طريق جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعًا...، وقال: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا عقبة بن سنان، وهو ثقة».اهـ.، وقال ابن كثير: «إسناده صحيح».

وقال أحمد شاكر: «وهذا إسناد صحيح متصل». وانظر تفسير القرآن العظيم (١/ ١٩٩) وصَحِيح الْجَامِع (٥٩٣٩) والسلسلة الصَّحِيحَة (٣٣٨٧)، وصَحِيح التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيب (٣٠٤٤).

* وللحديث طرق أخرى بأسانيد موقوفة، فقد رواه ابن الجعد (١٩٥٤)، وابن أبي شيبة (٢٣٥١٥) عن عليٍّ وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا موقوفًا، وهو وإن كان موقوفًا فإنَّ له حكم الرفع؛ فمثل هذا لا يقال بالاجتهاد. قال ابن حجر: «ورد في ذم الكهانة: ما أخرجه أصحاب السنن، وصححه الحاكم من حديث أبي هريرة، رَفَعَه: «**من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»، وله شاهد من حديث جابر وعمران بن حصين، أخرجهما البزار بسندينِ جيدين، وأخرجه أبو يعلى من حديث ابن مسعود بسند جيد، لكن لم يصرح برفعه، ومثله لا يقال بالرأي». فتح الباري (١٠/ ٢١٧).

في ذلك الحدسَ والتخمين، مثل: قراءة الكَفّ والفنجان، أو رسم الخَطّ على الرِّمال.

وأما الكاهن، فهو: الذي يستطلع الأمور الغيبية، من الغيب النِّسْبيّ؛ وذلك عن طريق مُسْتَرِقِي السمع من الجِنّ الذين يأتون الكُهّانَ بالأخبار.

قال الخطابي: «**الكاهن:** إنما يَتَعاطى الخبرَ، عن الكوائن في مستقبَل الزمان، ويدّعي معرفة الأسرار.

والعَرّاف هو: الذي يتعاطى معرفة الشيء المسروق، ومكان الضّالّة، ونحوهما من الأمور»(١).

الفائدة الثانية: قصة الْكُهَّان:

كان الكُهَّان منتشرينَ في جزيرة العرب قبل البعثة النبوية، وكان لكلِ كاهنٍ رَئِيٌّ من الجن يأتيه بالخبر من السماء، وقد ذكرَ الله تعالى عن الجن قولهم: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ۝٨ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٨-٩]، فإذا ما أوحى الله تعالى لملائكته الأمرَ من الوحي صَعِدَ الجنُّ ليَسْتَرِقُوا أخبارَ السماء؛ فترُسَلُ عليهم الشُّهُبُ لتُحرقهم، فمن لم تُصِبْه الشهبُ ألقى إلى الكاهن الكلمةَ من الصِّدْقِ، فيَزيد عليها الكاهنُ مائة كَذْبةٍ، كما قال ﷻ: ﴿يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٣]، فالجن يُلقون إلى الكَهَنة ما يسمعون من الملائكة عند استراق السمع، ﴿وَأَكْثَرُهُمْ﴾ أي: الكهنة ﴿كَٰذِبُونَ﴾؛ لأنهم كانوا يَخْلِطون ما يستمعون بِكذبٍ كثيرٍ.(٢)

وقد ورد في حديث النبي ﷺ: «**تِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ**»(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تَيمية: «قد عَلِم الخاصّةُ والعامّة، بالتجرِبة والتواتُر: أنَّ

---

(١) وانظر: معالم السنن (٣/ ١٠٤) والنهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢١٥).

(٢) فتح الرحمن في تفسير القرآن لمجير الدين المقدسي (٥/ ١٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢١٣) ومسلم (٢٢٢٨).

الأحكام التي يحكُم بها المنجِّمون، يكون الكذب فيها أضعاف الصدق، والمنجِّمون قد خاطبتُهم بدِمشق، وحضرَ عندي رؤساؤهم، وبيَّنتُ فسادَ صناعتهم بالأدلة العقلية التي يعترفون بصحتها، وقال رئيسٌ منهم: واللهِ إنّا نكذب مائة كَذْبةٍ؛ حتى نصدق في كلمة»[(١)].

قال القُرطُبيّ: «كان الجن يَقعُدون مَقاعِدَ؛ لاستماع أخبار السماء، وهُمْ المَرَدةُ من الجن؛ كانوا يفعلون ذلك؛ ليستمعوا من الملائكة أخبار السماء؛ حتى يُلقوها إلى الكَهَنة، فحرسَها الله بالشهب المُحْرِقة، فقالت الجن حينئذٍ: ﴿...فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩]»[(٢)].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّـٰهَا لِلنَّـٰظِرِينَ ﴿١٦﴾ وَحَفِظْنَـٰهَا مِن كُلِّ شَيْطَـٰنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ [الحجر: ١٦-١٨].

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٢).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٩/ ١٢).

* فائدة:

من الجن من استرق السمع في بدء بعثة النبي ﷺ؛ حتى أخبر الكهانَ بخبر البعثة النبوية، وقد ورد في قصة، إسلام الصحابي سَواد بن قارِب الدَّوْسِيّ رضي الله عنه، الذي كان كاهنًا في الجاهلية أن سبب إسلامه: أن تابعه من الجن أخبره ببعثة النبي ﷺ، ودعاه إلى اتّباعه، وذلك في قصة طويلة قصَّها على عمرَ رضي الله عنه في خلافته، حيث قال: «كنت كاهنًا في الجاهليّة، فبَيْنا أنا نائم إذ أتاني نَجِيِّي فضربَني برجله، ثم قال: يا سواد بن قارب، اسمعْ أقُلْ لك. قلتُ: هاتِ، قال:

عَجِبْتُ لِلْجِنِّ وأَرْجاسِها ... وَرَحْلِها الْعِيسَ بِأَحْلاسِها
تَهْوِي إلى مَكّةَ تَبْغِي الْهُدَى ... ما مُؤْمِنُوها مِثْلَ أنجاسِها
فارْحَلْ إلى الصّفوة من هاشم ... واسم بعينيك إلى رأسها

قال سواد رضي الله عنه: فَأَصْبَحْتُ، فَاقْتَعَدْتُ بَعِيرًا لِي حَتَّى أَتَيْتُ مَكَّةَ، فَإِذَا رَسولُ الله ﷺ قَدْ ظَهَرَ، قَالَ: فَأَخبَرْتُه الْخَبرَ وَبَايَعْتُهُ».

قال ابن حجر: وأصل هذه القصّة في صحيح البخاريّ من طريق سالم عن أبيه. وانظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ١٨٣)، وتجريد أسماء الصحابة (١/ ٢٤٨)، والوافي بالوَفَيات (١٦/ ٣٥).



- قال قَتادةُ: «خُلقت النجوم لثلاثٍ:

١- زينة للسماء. ٢- وهداية للناس. ٣- ورُجومًا للشياطينِ»(١).

** وورد بيانُ ذلك مفصَّلًا، في رواية أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا قَضَى اللهُ الأمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَالسِّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا** ﴿فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾، **قَالُوا لِلَّذِي قَالَ:** ﴿ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾، **فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ الْمُسْتَمِعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ، فَيُحْرِقَهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَتَّى يُلْقُوهَا إِلَى الأرْضِ، فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُصَدَّقُ، فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا، لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ**»(٢).

* وفي رواية عائشةَ رضي الله عنها، أن النبي ﷺ، قال: «**الملائكة تتحدث في العَنانِ** -والعَنانُ: الغَمامُ- **بالأمْرِ يكونُ في الأرضِ، فتستمعُ الشياطينُ، فتَقَرُّها في أُذُنِ الكاهِنِ كما تُقَرُّ القارُورةُ، فيَزيدون معها مائةَ كَذْبةٍ**»(٣).

** ومثال ذلك في قصة ابن صيّاد:

عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟**»، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَرَفَضَهُ، وَقَالَ: «**آمَنْتُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ**»، فَقَالَ لَهُ: «**مَاذَا تَرَى؟**»، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. وَمَا تَرَى؟**» قَالَ: أَرَى صَادِقَيْنِ وَكَاذِبًا -أَوْ كَاذِبَيْنِ وَصَادِقًا-، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لُبِسَ عَلَيْهِ، دَعُوهُ**»،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه معلقًا (٤/ ١٠٧)، ووصله ابن حجر في التغليق (٣/ ٤٧٩).

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٨٨).

ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا»، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ: «اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»[(١)]؛ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»[(٢)].

مما سبق يَتبين أنَّ:

الجن كانوا قبل البعثة النبوية، يسترِقون السمع، وقد اختلف العلماء في استراق الجن للسمع بعد مبعث الرسول ﷺ:

١- **فقال قوم:** إن استراق الجن؛ لأخبار السماء، قد زال بمبعث الرسول ﷺ، ولذلك زالت الكِهانة.

٢- **وقال آخرون:** إن استراقهم باقٍ بعد مبعثه -عليه الصلاة والسلام-.

---

(١) قال صاحب المطالع: «الدُّخُّ»لغة في الدُّخان، لم يستطع ابن صياد أن يُتم الكلمة، ولم يهتد من الآية إلا لهذين الحرفين على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من أوليائهم من الجن، أو من هواجس النفس؛ ولهذا قَالَ له: «**اخسأ فلن تعدو قدرك**». وهي كلمة زجرٍ وطرد، وهي مهموزة، تقول منه: خَسَأْتُ الكَلْبَ، ومنه: قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]. التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٠/ ٩٠).

(٢) متفق عليه.

قول ابن صياد «الدُّخُّ» أراد أن يقول: «الدُّخان» فلم يستطع، ولم يهتد إلى ذلك. وقوله ﷺ: «**اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ**»، أي: لن تُجاوز قدرَك أن تعلم الغيب من قِبل الوحي، ولا من قبيل الإلهام.

قال القاضي عياض: «وأصح الأقوال في قوله «الدُّخُّ»: أنه لم يهتد من الآية التي أضمرها له عليه السلام إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهّان؛ إذ إنما يلقي الشيطان إليهم بقدر ما يختطف قبل أن يدركه الشهابُ، ويدل عليه: قولُه: «**اخسأ فلن تعدو قدرك**»، أي: ابْعُدْ كاهنًا منخرصًا، فلن تعدو قدر هذا الصنف من الاهتداء إلى بعض الشيء، وما لا يتبين منه حقيقة» (إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم (٨/ ٤٧٢).

وقوله ﷺ: «**إن يكنه فلن تسلط عليه**» أي: إن كان هذا هو الدجال، فلست أنت الذي يقتله، وإنما يقتله عيسى ابن مريم عليه السلام. وامتحان النبي ﷺ لابن صياد، وقوله ﷺ لعمرَ: «**إن يكنه فلن تسلط عليه**» يدل على أن النبي ﷺ كان متوقفًا في أمره؛ لأنه لم يُوحَ إليه أنه الدجال ولا غيره. والخلاف في كون ابن صياد هو المسيح الدجال، أو هو دجال من الدجاجلة خلافٌ عريضٌ، والله أعلم.



* **والقول الراجح -والله أعلم-:** أن استراقهم باقٍ بعد بعثة الرسول -عليه الصلاة والسلام-، وكذلك رميُهم بالشهب كان واقعًا قبل مبعث الرسول ﷺ، ولكنه لم يكن في الشدة مثل ما كان بعد بعثته؛ وهو ما رجحه ابنُ كَثير والقُرطبيّ وغيرهم.

ومما يدل على ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿...فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩].

قال ابن كَثير معلقًا على الآية السابقة: «وقد كانت الكواكب يُرمى بها قبلَ ذلك، ولكن ليس بكثير؛ بل في الأحيان بعد الأحيان»(١).

وقال القُرطُبيّ: «والقول بالرمي أصحُّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا﴾ [الجن: ٨]، وهذا إخبار عن الجن أنه زِيدَ في حَرس السماء حتى امتلأت منها ومنهم»(٢).

٢- وعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ: وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ...**». قَالَ: «**فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السموات بَعْضًا، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ، فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمَوْنَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا**

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٨/ ٢٤١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٩/ ١٣).

بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»[(١)].

فدل الحديث أنّ سعي الجن؛ لاستراق السمع، ورمْيَهم بالشهب لم ينقطع بالبعثة النبوية.

الفائدة الثالثة: إتيان الكُهّان والعَرّافينَ، نقول: الأصل العام الذي ورد في هذا الباب هو النهي عن إتيان الكهّان:

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ، قَالَ: «**فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ**»[(٢)].

وهذا النهي الأصل فيه التحريم، فهؤلاء الكهان -فيما عُلم بشهادة الامتحان-، قومٌ لهم أذهان حادّة، ونفوس شِرِّيرة، وطَبائعُ ناريّة، فهم يفزعون إلى الجن في أمورهم، ويستفتونهم في الحوادث، فيلقون إليهم الكلمات. ويختلف الحكم في ذلك بحسب حال من أتى العرَّافين والكَهَنة، وذلك على حالات:

١- الحالة الأولى:

أن يأتي رجلٌ الكاهنَ؛ ليكشف كذبه وتدليسه وتزييفه؛ فهذا أمر مستحب من باب قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ...﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقول النبي ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيِّره...**»، فهذه الحالة مستحبة؛ بل قد تكون واجبة، إذا ما انتشر فساد الكهان والعرّافين في بلدٍ ما، فأمَّهم الناسُ من كل مكان، فصاروا فتنة في بلاد المسلمين.

ومما يدل على مشروعية ذلك-مع الأدلة العامة-: أن النبي ﷺ، قد أتى ابن صيَّاد ليبيِّن كذبه وتدليسه، وقد سبق قريبًا رواية الحديث.

وكذلك كان يفعل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في مناقشته ومناظرته للبطائحية، والرفاعية، وغيرهم، وقال لهم لما دخلوا في النار، وزعموا أن أجسادهم لا تحترق

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٩).

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٧).



وكانوا قد طَلَوْا أجسادهم بالدهن: اغسلوها ثم ادخلوها لو كنتم صادقين، فبيّن عوارهم، وكشفَ دجلهم وباطِلهم أمام الناس مجتمعينَ.

فمن كان عنده من العلم ما يمكّنه من نصح هؤلاء العرَّافين والدجالين، فتَواصَلَ معهم، أو أتاهم في أماكنهم؛ لينكر عليهم، ويبين لهم حكم الشرع فيما يفعلون، -لم يكن ذلك إتيانًا محرمًا؛ بل هو مشروع؛ مأمور به في حق القادر عليه، إما وجوبًا، وإما استحبابًا، أيًّا كانت وسيلة التواصل معهم.

٢- الحالة الثانية:

أن يأتي رجلٌ الكاهنَ، فيسأله عن شيء مجرد السؤال، دون أن يصدقه؛ فهذا محرم، وكبيرة من الكبائر، وقد رتب عليها الشرع وعيدًا كبيرًا.

روى مسلم، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»(١)، وهذا وعيد شديد، فالجرم العظيم الذي وقع فيه هذا الذي ذهب إلى العرَّاف، قد عادل ثواب الصلاة في أربعين لَيْلَةً، فأسقطه، وذلك مع كون الصلاة صحيحة(٢).

إذن فمعنى قوله ﷺ: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ...»:

أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مُجْزئة في سقوط الفرض عنه، ولا يحتاج معها إلى إعادة، فصلاة الفرض وغيرها من الواجبات إذا أتى بها المرء على وجهها الكامل ترتَّبَ عليها أمران:

الأول: سقوط المطالبة، وبراءة الذمة.

الثاني: ترتُّب الأجر عليها.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠).

(٢) قوله ﷺ: «**لم تقبل له صلاة أربعين لَيْلَةً**». قال المناوي: «وخَصَّ الصلاةَ لكونها عِمادَ الدين؛ فصومُه كذلك» فيض القدير (٦/ ٢٢) قلتُ: وظاهر النص قصْر ذلك على الصلاة، والله أعلم.

فالأول، لا يكون إلا بتوافر الشروط. **والثاني،** لا يكون إلا بانتفاء الموانع[(١)].

ففي هذا الحديث، قد أتى المرء بشروط الصلاة، فقُبلت منه، وبرئت بها الذِّمّة، وسقط بها الطلب يومَ القيامة، فلا يطالَب بها يوم القيامة مطالَبةَ مَن تركَ الصلاة[(٢)]، لكن -مع استيفائه للشروط- قد قام المانع من تحقق الثواب عليها، ألا وهو سؤاله للعرَّاف.

قال النووي: «**وأما عدم قبول صلاته فمعناه:** أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مُجْزئة في سقوط الفرض عنه، ولا يحتاج معها إلى إعادة، فالواجبات إذا أُتِيَ بها على وجهها الكامل، ترتب عليها شيئان: سقوط الفرض عنه، وحصول الثواب؛ ولا بد من هذا التأويل في هذا الحديث، فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العرَّاف إعادةُ صلواتِ أربعينَ ليلةً؛ فوجبَ تأويله، والله أعلم»[(٣)].

قال ابن القيم: وصلاة من أتى عرافًا، فصدَّقه، فإن البعض قد حقق أن صلاته لا تقبل، ومع هذا فلا يؤمر؛ لأن عدم قبول صلاته، إنما هو في حصول الثواب، لا في

---

(١) **فائدة:**

ما ورد في العبادات من نفي القَبول، هل يلزم منه نفيُ الصحة؟ للعلماء فيه قولان:

الأول: أن القبول والصحة متلازمان؛ وعليه فإنه إذا نُفِي أحدهما انتفى الآخر.

الثاني: أن القبول والصحة مختلفان؛ وعليه فإنّ القبول أخصُّ من الصحة، إذ كل مقبول صحيح، وليس كل صحيح مقبولًا، فيكون القبول هو الثواب؛ ومثاله: قوله ﷺ: «**من أتى عرافًا لم تُقبل له صلاة**».

والصحيح في ذلك التفصيل: قَدْ يأتِي نَفْيُ الْقَبُول فِي الشَّرْعِ تَارَةً بِمَعْنَى نَفْيِ الصِّحَّةِ، كَمَا فِي حَدِيثِ: «**لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**»، فنفي قبول صلاة المُحْدِث مثلًا ليس كنفي قبول صلاة مَن أتى عرّافًا؛ فالأول هو نفي للصحة، ولازمُ ذلك هو: نفْي القبول، وأما الثاني فهو نفي لقبول العمل، أي: لثوابه المترتب عليه. - ويمكن للتفريق بينهما أن يقال: إن المانع إذا كان متعلقًا بذات الفعل -كالحدث مع الصلاة- عادَ نفي القبول على نفي الصحة، وأما إذا عاد المانع لأمرٍ خارجٍ - كصلاة مَن أتى العرافَ- عادَ نفيُ القبول على نفي الثواب دُونَ الإجزاء.

(٢) **وإنما قلنا ذلك لئلا يقول قائل:** إذا كان لا أجر له، فلمَ تُطالِبونه بأداء الصلاة في الأربعين يومًا؟؟!!

نقول: بل لا بد من فعلها؛ ليَسقُطَ بها الطلب بين يدي الله تعالى.

(٣) شرح النووي على مسلم بتصرُّفٍ يسير (٧/ ٣٩٢).



سقوطها من ذمتهم[١].

لذا فإن مذهب أهل السنة: أن السيئات لا تُبطل الحسنات، ولا يُحبطها شيء، إلا الكفرُ، وأن المراد بمعاقبته بترك قبول صلاته، هو قبول الرِّضا، وتضعيف الأجر، لا قَبول الأداء وسقوط العهدة[٢].

وتأملْ: إذا كان هذا حال السائل، فكيف بحال المسئول؟!!!

٣- الحالة الثالثة:

أن يأتيَ الكاهنَ فيسأله، ويصدقه بما أخبر به؛ فهذا كفر بالله ﷻ؛ لأنه قد صدَّقه في دعوى علمه الغيبَ؛ والتصديق لدعوى علم الغيب تكذيب؛ لقول الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ...﴾ [النمل: ٦٥]، ولهذا جاء في حديث الباب: «**من أتى كاهنًا فصدّقه بما يقول فقد كفرَ بما أنزل على محمد ﷺ**»[٣].

قال الإمام البدر العينتابي (٨٥٥هـ) في شرح حديث المفاتيح: «مَن ادّعى أنه يعلم

---

(١) المنار المنيف (ص/ ١٥).

(٢) إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم (٧/ ١٥٤)، والمُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/ ٢١٥).

(٣) هذه الرواية قد سبق تخريجها أولَ الرسالة، وفيها زيادة لفظة: «فصدَّقه»، وهي ليست مروية عند مسلم في الصحيح، ولكن قد عَزاها لصحيح مسلم بعضُ كتب أهل العلم قديمًا، منها: كتاب الترغيب والترهيب للمُنذري، ورياض الصالحين للنووي، ومنتقى الأخبار لابن تيمية الجَدّ، وفتاوى الرملي، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي، وغذاء الألباب للسفاريني، وكتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

وقد رد الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد عبد الوهاب على جَدِّه -مؤلف كتاب التوحيد- نسبتَها لمسلم في [تيسير العزيز الحميد] (ص: ٣٤٧)، فقال: «هذا الحديث رواه مسلم كما قال المصنف، ولفظه: حدثنا محمد بن المثنَّى العنْزي، ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله -في نسخة: عبد الله- عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من أتى عرافًا، فسأله عن شيء، لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا وليلةً**». هكذا رواه، وليس فيه: «**فصدَّقه**».اهـ.

* وزيادة «**فصدَّقه**»، ثابتة في غير صحيح مسلم، فقد رواها الإمام أحمد بلفظ: «**مَن أتى عرافًا؛ فصدقه بما يقول، لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا**». وقال الأرناؤوط، والألباني: «إسناده صحيح على شرط مسلم».اهـ.

شيئًا من هذه الخمس -مفاتيح الغيب- فقد كفر بالقرآن العظيم»(١).

* والقاعدة هنا: «كل مَن اعتقد في غير الله، ما لا يُعتقد إلا في الله؛ فقد وقعَ في الكفر الأكبر».

واعلم أنَّ الغيب على قسمين:

١- القسم الأول: الغيب المطلق (متعلِّق بالخالق):

وهو الغيب، الذي يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته وأفعاله، وهذا مما قد استأْثَرَ اللهُ ﷻ به لنفسه، ولم يخبر به أحدًا من خلقه.

قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ...﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ...﴾ [النمل: ٦٥].

فلما جاء القرآن العظيم: بأن الغيب لا يعلمه إلا الله، كانت جميع الطرق التي يراد بها التوصل إلى شيء من علم الغيب -غيرَ الوحي- من الضلال المبين(٢).

ومن ذلك: قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ...﴾ [الأنعام: ٥٠]، وكذلك قوله: ﴿وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ...﴾ [الأعراف: ١٨٨].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**مَفَاتِحُ الغَيْبِ خَمْسٌ، لا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ: لا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ إِلَّا اللهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي المَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللهُ**»(٣).

وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا**

(١) جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القُبورية (٢/ ٩٢٨).
(٢) أضواء البيان (٢/ ١٩٧).
(٣) أخرجه البخاري (٤٦٩٧).



مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ...»[(١)].

وفي حديث جبريل عليه السلام، لما سأل النبيَّ ﷺ عن الساعة، قال النبي ﷺ: «**ما المسئولُ عنها بأَعْلَمَ مِنَ السّائِلِ**». وقد استنبط العلماء من هذا الحديث، أن الملائكة لا يعلمون متى الساعةُ.

ولما سمع النَّبيُّ ﷺ جاريةً، تقول: «وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِ قَالَ لها ﷺ: «**دَعِي هَذِهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ؛ ما يَعلمُ ما في غَدٍ إلا اللهُ**»[(٢)].

٢- القسم الثاني: الغيب النسبي (متعلق بالمخلوق):

وهو الذي يتعلق بالمخلوق، أي: يعلمه بعض المخلوقين، ولا يعلمه بعضهم، فيكون بالنسبة لك غيبًا، وبالنسبة لغيرك معلومًا، فهذا إنما يُسمى غيبٌ بالنسبة للجاهل به الذي لا يعلمه، وليس بغيبٍ للذي يَعلمه.

ومثال ذلك: في قول عيسى عليه السلام لقومه: ﴿...وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْۚ ...﴾ [آل عمران: ٤٩].

والآيات في ذلك كثيرة، ومنها ما يلي:

الحوادث التاريخية، فإنها غيب بالنسبة لمن لم يَعلم بها، لذلك قال الله تعالى للنبي ﷺ: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ...﴾ [الجن: ٢٦-٢٧]، وفي قوله: ﴿...وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُۖ ...﴾.

[آل عمران: ١٧٩].

وبهذا يتبين، أن النبي ﷺ، لم يكن يعلم الغيب علمًا كليًّا، وإنما كان يعلمه علمًا

---

(١) أخرجه أحمد (٤٣١٨)، وانظر الصحيحة (١٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٧٩) والترمذي (١٠٩٠).

جزئيًّا في حدود ما أطلعَه الله تعالى عليه.

فالله يوحي إلى الرسل ما يشاء، كما أوحى إلى نبينا ﷺ أشياء كثيرة من أمر الآخرة، وأمر القيامة، وأمر الجنة والنار، وما يكون في آخر الزمان من الدجال، ونزول المسيح، وهدم الكعبة، ويأجوج ومأجوج، وغير ذلك مما يكون في آخر الزمان، كل هذا من علم الغيب أوحى الله إلى نبيه ﷺ، فعلمنا إياه وصار معلومًا للناس، وهكذا ما يعلمه الناس من أمور الغيب عند وقوعه.

وفي قصة موت سليمان عليه السلام، قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴾ [سبأ: ١٤][(١)].

قال قَتادةُ: «...لو كان أحدٌ يَعلم الغيب؛ لَعَلِمَ الجنُّ، حيثُ مات سليمان عليه السلام، فلَبِثَتْ تَعملُ حَوْلًا في أشدِّ العذاب، وهم لا يشعرون بموته، وما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته، فلما خَرَّ تبيَّنتِ الجنُّ أنْ لو كانت تعلم الغيبَ ما لَبِثوا في العذاب المُهين، وكانت الجن تقول مثل ذلك، أنها كانت تعلم الغيب، تعلم ما في غدٍ؛ فابتلاهم الله بذلك»[(٢)].

ومن خلال ما سبق مِن ذِكر أقسام الغيب، يكون حُكم مَن ادَّعى علم الغيب،

---

(١) قال العلامة الآلوسي: «وفي الآية دليل على أن الغيب لا يختص بالأمور المستقبَلة؛ بل يشمل الأمور الواقعة التي هي غائبة عن الشخص أيضا» [روح المعاني] (٢٢٩/ ١١).

ومن القصص التي تتعلق بمسألة الغيب النسبي: ما وقع مع بعض الصالحين، لما دخل على بعض الأمراء وعنده عرّاف يقول للناس: خذوا ما شئتم من الحصى في أيديكم وأنا أعرف كم، فيأخذ الناس الحصى، ويخبئونه عن ذلك الرجل، فيَعُدّونه، ثم يقول ذلك العرافُ: في يدك كذا من الحصى عدد كذا، ويكون كلامه صحيحًا، فلما جاء ذلك الرجلُ الصالح قال: أنا أتحداه أن يعرف ما في يدي، فأخذ قبضة من الحصى، فلم يَعُدَّها، قال: كم بِيَدي؟ قال: كذا، فعَدَّها، فإذا هي بخلاف ما قال العرافُ. فقالوا له: كيف فعلتَ؟! قال: أنتم عددتم لَمّا قبضتم الحصى، فَعَدَّ معكم القَرينُ فأَخبرَه، وأنا لم أَعُدَّ، فلم يَعُدَّ معي القَرينُ، فلم يستطع أن يعرف!

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (١٦٥٣٦)، وانظر الشرك في القديم والحديث (ص/ ٤٧٢).



ومَن صدَّقه في ذلك على تفصيل:

١- من ادَّعى علم الغيب المطلق فقد كفرَ:

لأنه مكذب لله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، وإذا كان الله ﷻ قد حجبَ عن نبيه ﷺ علم الغيب، فهل أنتم تعلمونه؟!

كذلك فإن علم الغيب، هو من اختصاص الله ﷻ، فمَن ادّعى معرفته، فقد جعل نفسه شريكًا لله تعالى في ذلك!

كذلك يقال هنا: «لمَّا تَمَدَّحَ سُبحانَه بعلم الغيب، واستأْثَرَ به دُونَ خَلْقِه، كان فيه دليلٌ على أنه لا يعلم الغيب أحدٌ سواه، ثم استثنى من ارتضاه من الرسل، فأودعَهم ما شاء من غيبه بطريق الوحي إليهم، وجعلَه معجزة لهم، ودلالة صادقة على نُبوّتهم، وليس المنجِّم ومَن ضاهاه ممن يضرب بالحصى، وينظر في الكتب، ويزجر بالطير- ممن ارتضاه من رسول، فيُطلعه على ما يشاء من غيبه؛ بل هو كافر بالله، مفترٍ عليه بحدسه وتخمينه وكذبه»[(١)].

ومن اعتقد في منجم، أو رَمَّال أنه يعلم الغيب فهو مشرك بالله؛ وذلك لأنه اعتقد في غير الله تعالى ما لا يُعتقد إلا في الله ﷻ.

قال السعدي: «فإن الله تعالى، هو المنفرد بعلم الغيب، فمن ادعى مشاركة الله في شيء من ذلك بكِهانة، أو عِرافة، أو غيرهما، أو صدّقَ من ادّعى ذلك، فقد جعل لله شريكًا فيما هو مِن خصائصه، وقد كذَّب اللهَ ورسولَه»[(٢)].

فالذي أُنزِل على محمد هو قول الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ...﴾ [النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى طرق الحَصْر؛ لأن فيه النفي والإثبات، فالذي

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٩/ ٢٨).

(٢) القول السديد (ص/ ١٠٠).

يصدق الكاهن في علم الغيب، وهو يعلم أنه لا يعلم الغيب إلا اللهُ، فهو كافر كفرًا أكبر مخرجًا عن الملة؛ وإن كان جاهلًا، ولا يعتقد أن القرآن فيه كذب فكُفرُه كفرٌ دونَ كفرٍ[1].

٢- أما من ما ادَّعى علم الغيب النسبي:

كحال الكهّان والعرَّافين، الذين يدَّعون معرفة الأمور الواقعة بين الخلق وغيرها، فإنهم لا يصلون إلى ذلك إلا إذا تقرَّبوا للجن بالعبادات والذبح والنذر وغيرها من الطرق الشركية.

يقول الشيخ السعدي: «كثير من الكهانة المتعلقة بالشياطين، لا تخلو من الشرك والتقرب إلى الوسائط التي تستعين بها على دعوى العلوم الغيبية، فهو شرك من جهة دعوى مشاركة الله في علمه الذي اختص به، ومن جهة التقرب إلى غير الله»[2].

ومن الصور المعاصرة لِما يسلكه مَن يدعي علم الغيب: ما يفعلونه عن طريق «قراءة الكف»، أو«النظر في الفنجان»، أو«رسم الخط على الرمال»، أو«قراءة الأبراج»، كبرج الثور وبرج العقرب وغيرها، ويزعمون بأن من وُلد في برج الثور مثلًا سيحدث له كذا، ويسافر إلى بلاد كذا، ونحوه مما فيه ادعاء علم الغيب[3].

وممَّا يُلبِّسون به على العامة:

ترى طائفة من المنجِّمين المعاصرين الذين يستخبرون عن تواريخ مواليد الناس لربط ذلك بالأبراج، زعمًا منهم وُجودَ علاقة تأثير بين الأحوال الفلكية والحوادث

---

(١) القول المفيد (١ / ٥٣٩).

(٢) القول السديد في مقاصد التوحيد (ص/ ٨٤).

(٣) **البروج، هي:** منازل الشمس، وهي اثنا عشر برجًا أقسمَ الله بها بقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾ [البروج: ١]، وهي: الحمل والثور والجوزاء والسرطان والأسد والسُّنبُلة والمِيزان والعَقْرَب والقَوْس والجَدْي والدَّلو والحوت؛ وهي أشهرٌ عاديّة، ولا يعلم ما يحدث فيها إلا اللهُ تعالى، فمَن ادّعى أنه يحدث في برج الثور كذا أو في برج العقرب كذا، فهو ممن يدعي علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله تعالى.



الأرضية. وما هؤلاء إلا ضرب من الكهانة، اختلفت أشكالهم وتوافقت مَشارِبُهم. وكثير من المسلمين قد تعلَّقت قلوبهم بمثل هذه الأمور، ولا شك أنّ من ادَّعى علم الطالع، أو ادّعى العلم بقراءة الكف- كاهن عرَّاف مكذِّب لله ورسوله.

وغالب حال هؤلاء من الكهَّان والمنجِّمين يأتون بأخبار الناس من خلال استخدامهم للجن الذين يأتونهم بالأخبار التي تتعلق بالغيب النسبي.

قال تعالى: ﴿...وَقَالَ أَوۡلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلۡإِنسِ رَبَّنَا ٱسۡتَمۡتَعَ بَعۡضُنَا بِبَعۡضٖ وَبَلَغۡنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِيٓ أَجَّلۡتَ لَنَاۚ...﴾ [الأنعام: ١٢٨].

والمعنى: تمتَّعَ كل من الجِنّي والإنسي بصاحبه، وانتفعَ به.

فالجنّي يستمتع بطاعة الإنسي له، وتعظيمه واستعاذته به، فيفعل الإنسي ما يُمليه عليه الجني من إهانة القرآن، وكتابته بالدم ونحو ذلك.

والإنسي يستمتع بخدمة الجِنّي له ببعض شهواته، ويحصل له منه بعض الحوائج الدنيوية، فيأتيه بالأخبار الغائبة عن بعض الناس.

فلْيحذرِ المرء من هذه الأفعال التي تُحبط عمله من حيث لا يدري!

فمن طالعَ هذه الأبراج التي تنتشر على المجلات، أو مواقع الشبكة العنكبوتية، فقد وقع بين واحد من هذه المحظورات:

أ- اعتقاد التأثير: أن يعتقد أن النجوم والأفلاك والكواكب، تؤثر في الخَلق وأفعالهم، والاعتقاد بأنّ برجًا معينًا من النجوم هو الذي يجلب الحظ، أو النّحس؛ فهذا اعتقادٌ شركيّ؛ مخرج من الملة، ومُعتقِد ذلك مشرك؛ فقد جعل مع الله تعالى من يخلق أفعال العباد، واعتقد في غير الله تعالى ما لا يُعتقد إلا في الله.

ب- اعتقاد السببية:

بأن يعتقد بوجود عَلاقة سببية بين ما يقع له من خير أو شر، وبين مواقع الأبراج واختلاف توقيتاتها الزمنية، وصاحب هذا الاعتقاد واقع في الشرك الأصغر؛ فكل من اتخذ سببًا لم يشرعه الله ﷻ ورسوله ﷺ سببًا، فقد وقع في الشرك الأصغر، قال

تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ .....﴾.

[الشورى: ٢١]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والله سبحانه قد جعل في النجوم من المنافع لعباده وسخرها لهم ومن منافعها الظاهرة ما يجعله سبحانه بالشمس من الحَرِّ والبرد والليل والنهار، وإنضاج الثمار، وخلق الحيوان والنبات والمعادن، وكذلك ما يجعله بها من الترطيب والتيبيس وغير ذلك من الأمور المشهورة، كما جعل في النار الإشراق والإحراق، وفي الماء التطهير والسقي، فمن قال من أهل الكلام إنّ الله يفعل هذه الأمور عِنْدَها لا بها، فعِبارتُه مخالفة لكتاب الله تعالى والأمور المشهورة، كمن زعمَ أنها مستقلة بالفعل هو شرك مخالف للعقل والدين»[(١)].

جـ- وإما أن يكون قد فعل ذلك من باب التسلية:

فيقع تحت قول النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»[(٢)].

ووالذي نفسي بيده، فإن مَن ادّعى أنه يفعل ذلك من باب التسلّي فسَيَجِدُ تأثيرًا لما قرأ على قلبه -ولا مَحالةَ- فالقلوب ضعيفة.

وتعظم الفتنة حينما يتوافق ما قرأه مع ما قدّره الله تعالى: في بعض الأحيان قد يَصْدُقُ كلامُ الأبراج، ويكون هذا الأمر فتنة وامتحانًا، وليس دليلًا على صدقهم ولا على إبطال الشرع؛ فإن الدجال الأكبر يقول للسماء: أَمطري، فتُمطر، وللأرض: أَنبتي، فتُنبت، وللخَرِبة: أَخرجي كنوزك، فتُخرج كنوزها، تتبعه، ويقتل رجلًا ثم يمشي بين شِقَّيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فيقوم، ومع هذا فهو دجال.

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «يكون لأحدهم القرينُ من الشياطين يخبره

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٦٧).
(٢) سبق تخريجه.

بكثير من المغيَّبات بما يستَرِقُه من السمع، وكانوا يخلطون الصدق بالكذب».

فالواجب عدم التعلُّقِ بقول هؤلاء، فَمَنْ تَعَلَّقَ بأقوالهم وَكَلَهُ اللهُ إليهم، وحَرَمَهُ مِن توفيقه وهدايته!

د- وإما أن يكون قد فعل ذلك مصدِّقًا لكلام الكاهن أو العرَّاف:

فيكون قد وقعَ تحت قوله ﷺ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**»[١].

* وهذا الكفر يختلف بحسب حال السائل:

أ- إن اعتقد أن الكاهن على علم بالغيب المطلق، فقد وقع في الكفر الأكبر المخرج من الملة.

ب- وإن اعتقد أن الكاهن على علم بالغيب النسبي، فقد وقع في الكفر الأصغر.

ثم يقال أيضًا: من التناقض البيِّن: الاعتقاد أنّ لمواليد كلّ برج صفاتٍ وخصائصَ متماثلة متفقة؛ فإنّه يولد في كلّ ساعة الآلاف من البشر في العالم، ولم يَثبُت أنّ هؤلاء يحملون الصفاتِ نفسَها، فكيف يستقيم كلام المنجِّمين باتفاق خصائص مواليد الشهر نفسه أو البرج نفسه؟!

قال الشيخ علي الملا القاري: «ومما يدل على فساد قولهم: أن يقال لهم: أخبرونا عن مولودَيْنِ وُلدا في وقت واحد؛ أليس يجب تساويهما في كل وجه، ولا تمييز بينهما في الصورة والقَدّ والمَنظر، وحتى لا تصيب أحدًا نكبةٌ إلا أصابَ الآخرَ، وحتى لا يفعل هذا شيئًا إلا والآخرُ يفعل مِثلَه؟ وليس في العالَمِ اثنانِ هذه صفتُهما»[٢].

وكذلك ظهر اختلاف المنجّمين في الأبراج التي يبنون عليها أحكامهم من عدّة وجوه؛ منها: أعداد البروج، وأسماؤها، ومدّة كلّ منها، ودلالاتها على خصائص

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) وانظر: مِرْقاة المفاتيح (٧/ ٢٩١١).

المولودينَ فيها، وغير ذلك.

وقد ذكر أحد علماء الفلك، أن مسألة الأبراج تعبر عن حقيقة واحدة فقط، وهي كمية الغباء الموجودة عند المنجِّمين؛ وذلك لأن عدد الأبراج اثْنَا عَشَرَ بُرجًا، يبدءون دائمًا ببرج الحمل، وينتهون ببرج الحوت.

وفي الواقع أن الشمس، كانت في برج الحمل، وذلك قبل الميلاد بنحو ألف سنة؛ والآنَ الشمس واقعة في برج الحوت؛ فجماعة المنجمين لا يعلمون هذا الموضوع، فهل سينجِّم المنجِّمون بناءً على ما كان قبل ألف سنة أم بعد ذلك؟!!

وقال: إن الصَّحافة العالمية المرموقة -على حَدِّ تعبيره-، تَخجل من وضع صفحة مثل (حظك اليوم)، إنما نجد ذلك في الصحافة المتخلفة، أو في الكتب المتخلفة فحسْب.

فرع: حكم تعلّم «علم التنجيم»:

تعريف «علم التنجيم»:

التنجيم هو: أحد أقسام الكِهانة؛ ولذا يسمي بعضهم المنجِّم كاهنًا.

وقد اتخذ المنجِّمون علم النجوم وسيلةً لادّعاء علم الغيب، وادعاء علم الكوائن والحوادث التي ستقع في مستقبل الزمان، كأوقات هبوب الرياح، ومجيء الأمطار وتغير الأسعار وما في معناها من الأمور التي يزعمون أنها تُدرَك بمعرفتها مسير الكواكب والنجوم[(١)].

وأما حكم تعلم هذا النوع من العلوم فهو على قسمين:

١- القسم الأول: علم التأثير.

٢- القسم الثاني: «علم التسيير».

أما القسم الأول: فهو ما يُبنى على ادعاء علم الغيب، وربط الأشياء، وتأثيرها

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٢)، ومعالم السنن (٤/ ٢٢٩).

بالتنجيم، والاستدلال بالأحوال الفلكية على الأحداث الأرضية، وهو ما يسمى: «علم التأثير»، فهو محرَّم، وهو ضَرْبٌ من السحر، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن اقتبسَ عِلمًا مِن النجومِ اقتبسَ شُعْبَةً مِن السِّحْرِ، زادَ ما زادَ**»[1].

وقد نصَّ الرافعي والنووي وغيرهما على أن تعلّم السحر وتعليمه حرام، ودرجاته متفاوتة، وهذا إن لم يحتج في تعليمه إلى اعتقادٍ هو كُفرٌ، وأما فِعله فيحرم إجماعًا، ومن اعتقد إباحتَه كفرَ، ولا يظهر السحر إلا على فاسق.

فهذا القسم يحرم تعلمه؛ لأنه ينبني على دعوى علم الغيب، وهذا من الكفر المخرج من الملة[2].

فالمحرَّم من علم النجوم، إنما هو ما يزعم به أصحابه الاستدلالَ على الحوادث الأرضية، فيستدل مثلًا باقتران النجم الفلاني بالنجم الفلاني على أنه سيحدث كذا وكذا؛ وهذه أمور بيِّنة البطلان، فإن الأحوال الفلكية لا عَلاقة بينها وبين الحوادث الأرضية، كما أن قيام المنجّم بالاستدلال على الحوادث والوقائع عن طريق حركات النجوم هو من جنس الاستقسام بالأزلام، وقد قال تعالى في ذكره للمحرَّمات: ﴿...وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ...﴾ [المائدة: ٣].

وقد ورد في حديث الصحيحينِ، حديث زيد بن خالد عن النبي ﷺ مرفوعًا: «**مَن قال: مُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا، فذلكَ كافرٌ بي مُؤْمِنٌ بالكَوْكَبِ**»[3]. فمثل هذا النوع من علم النجوم قد حرّم الشرع تداوُلَه وأخْذ الأجرة عليه.

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٠٠)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وصححه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٣)، والنووي في رياض الصالحين ح (١٦٧٣)، وانظر الصحيحة (٧٩٣).

(٢) وانظر: نواقض الإيمان القولية والعملية (ص/ ٥١٤)، وتنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين (ص/ ١٩١)، وتيسير العزيز الحميد (ص/ ٤٢٢).

(٣) متفق عليه.

الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ»[(١)].

وحُلْوان الكاهن: هو ما يُعطاه على كهانته.

وقد نقل البغوي والقاضي عياض إجماع المسلمين على تحريمه؛ لنهيه ﷺ عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يجوز للإمام أن يعطيَ أحدًا لأجْل منفعةٍ محرمةٍ، كعَطِيّة العرَّافين من الكهان والمنجِّمين ونحوهم»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ ذامًّا هؤلاء المنجِّمين: «فإنّ هؤلاء المَلاعينَ يقولون الإثم ويأكلون السُّحْت بإجماع المسلمين، وثبتَ عن النبي ﷺ برواية الصِّدِّيق عنه أنه قال: «**إنّ الناس إذا رَأَوُا الْمُنْكَرَ ولم يُغيِّروه أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بعقابٍ منهُ**»؛ وأيُّ منكرٍ أنكرُ مِن عملِ هؤلاء الأَخابثِ، سُوسِ المُلْكِ، وأعداءِ الرُّسُلِ، وأَفْراخ الصابِئة عُبّادِ الكَواكِبِ؟!!»[(٣)].

قال الماوردي: «ويَمنع المُحْتَسِبُ، مَن يكتسب بالكِهانة واللهو، ويؤدِّب عليه الآخِذ والمُعطي»[(٤)].

قال ضياء الدين القرشي: «وأما المنجِّمون فقد وردت أحاديث دالة على النهي عن الاشتغال بهذا العلم، وهو ليس علمًا يُعتمد فيه على شيء؛ بل جعلوه أُحْبُولةً لأخذ الرزق؛ وحينئذ يؤخذ عليهم ألا يجلسوا في دَرْبٍ، ولا زقاق، فإنّ معظم من يجلس عندهم النِّسْوانُ، وقد صار في هذا الزمان يجلس عند هؤلاء الكتاب

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٦٧). و«**حُلوان الكاهن» هو:** ما يعطاه على كهانته، يقال منه: حَلَوْتُهُ حُلْوانًا إذا أعطيتَه. **قال الهروي وغيره:** أصلُه من الحَلاوة، شُبِّه بالشيء الحُلْو من حيث إنه يأخذه سهلًا بلا كُلْفة ولا مقابلة مشقة، يقال: حَلَوْتُه إذا أطعمتَه الحُلْوَ، كما يقال: عَسَلْتُهُ إذا أطعمتَه العَسَلَ. وانظر المُعْلِم بفوائد مسلم (٢/ ٢٩١)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٠/ ٢٣٢).

(٢) السياسة الشرعية (ص/ ٤٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٥).

(٤) الأحكام السلطانية (ص/ ٣٧٣).

والمنجِّمين مَن لا حاجة عندهم من الشباب وغيرهم، وليس لهم قصد سوى حضور امرأة تكشف نَجْمها أو تكتب رسالة أو حاجة لها، فيُشاكلها ويتمكن من الحديث معها بسبب جلوسه وجلوسها، ويؤدي ذلك إلى أشياء لا يَليق ذِكرُها؛ ولو وجد أحدًا يفعل ذلك عُزِّرَ ليَرتَدِعَ به غيرُه»[١].

القسم الثاني: ما يُحتاج إليه لمعرفة ما يُدرَك بالمشاهدة كمعرفة ظِلّ الشمس وجِهَةِ القِبْلة ونحو ذلك؛ فلا يدخل تحت النهي، وهو ما يسمى «علم التسيير».

وقد رخَّصَ في تعلُّم المنازل أحمدُ وإسحاقُ، وروى ابن المنذر عن مجاهد: «أنه كان لا يرى بأسًا أن يتعلم الرجل منازل القمر».

قال ابن رجب: «**المأذون في تعلمه:** علم التسيير، لا علم التأثير؛ فإنه باطلٌ محرَّمٌ قليلُه وكثيرُه، وأما علم التسيير فيُتعلم ما يُحتاج إليه من الاهتداء ومعرفة القبلة والطرق جائزٌ عند الجمهور»[٢].

قال ابن بطة: وأمر النجوم على وجهين:

فأحدهما: واجب علمه والعمل به، فأما ما يجب علمه والعمل به فهو أن يتعلم من النجوم ما يهتدي به في ظلمات البر والبحر، ويعرف به القبلة والصلاة والطرقات، فبهذا العلم من النجوم نطق الكتاب ومضت السنة. وأما ما لا يجوز النظر فيه

---

(١) معالم القُرْبة في طلب الحِسْبة (ص/ ١٨٣).

وقوله: «جعلوه أُحْبُولة لأخذ الرزق»: الأُحْبُولة: مفرد حَبائِلُ، والأحبول: المِصْيَدة، يقال: أَوْقَعَتْهُ في أَحابِيلِها: في شِراك حُبّها [المعجم الوسيط (١/ ١٥٣)].

والذي يُطالع كتب التاريخ يجد مدى شغف الكثير من الملوك والأمراء قديمًا بتقريب المنجِّمين منهم؛ وذلك لسؤالهم عما سيقع لهم من أمور الولاية. ومن عجيب ما وردَ في هذا الأمر: ما حكاه أحمد بن علي القلقشندي في ذكره لخلافة هارون الرشيد، حيث قال عنه: «ومن عجيب أمرِه: أنه لما اشتد به المرض أُحضر المنجِّمون فنظروا في مولده فقدروا له أن يعيش خمسين سنة مستأنَفةً بعد ذلك، فلم يَعِشْ بعدَ قولِهم غيرَ عشرةَ أيامٍ؛ فسُبْحانَ المستأْثِرِ بعلم الغيب!».

وانظر مآثر الإنافة في مَعالم الخلافة (ص/ ٢٢٥).

(٢) وانظر لذلك: فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣/ ٦٩)، والزواجر للهيتمي (٢/ ١٩٣).

والتصديق به، ويجب علينا الإمساك عنه من علم النجوم فهو أن لا يحكم للنجوم بفعل، ولا يقضي لها بحدوث أمره كما يدعي الجاهلون من علم الغيوب بعلم النجوم، ولا قوة إلا بالله[١].

قال البربهاري: وأقلَّ النظر في النجوم، إلا ما تستعين به على مواقيت الصلاة، والْهَ عمَّا سوى ذلك، فإنه يدعو إلى الزندقة[٢].

وعلى هذا يقال: ما يُنقل عن أحوال الطقس كلَّ يوم: ليس من ادَّعاء علم الغيب؛ بل هي من علم الشهادة؛ لأنَّ الأقمار الصناعية تصور السحاب، وحركة المنخفِضات والمرتفِعات والرياح، وليس في ذلك شبهٌ بدعوى علم الغيب؛ فهو يستند إلى أمورٍ حسّيّة[٣].





(١) الإبانة الكبرى (١٢٨٢).

(٢) شرح السنة (ص/ ٣٨٤).

(٣) وجاء في بحثٍ عن ذلك كتبَه الدكتور عبد الشكور العروسي الأستاذ بقسم العقيدة- كلية الدعوة وأصول الدين- جامعة أُمِّ القُرى، قال فيه: «فإنْ قِيلَ: إذا كان الخَلق لا يعلمون ما يُستقبَلُ من الحوادث، فكيف استطاع الفَلَكِيُّونَ معرفة تواريخ الكسوف وساعاته، واستطاع مراقبو أحوال الطقس عن طريق المَراصد الجَوِّيّة الإخبارَ بأخباره قبل حدوثه؛ قِيلَ: إنّ ذلك من التجارِب البشرية المتكررة التي مكّنت العلماء الذين يقومون بالرصد المتواصل مِن توقُّع تلك الحوادث على سبيل التوقُّع والظن، لا على سبيل العلم واليقين، فكما يَستنتج أحدُنا تقابُلَ قطارينِ في نقطة معينة إذا كان انطلاقهما في وقت واحد وسرعة واحدة سائرًا كلٌّ منهما في الاتجاه المواجه للآخَر، فكذلك توقُّع الفلكيّينَ مرور القمر بين الأرض والشمس في موضع معين في ساعة معينة لا يدل على علم الغيب، وإنما هو توقعٌ مبنيٌّ على التجارِب والملاحظات المتواصلة والاختبارات المتكررة؛ وهذا مما لا يُجزَم بحدوثه ووقوعه، والعلم بالشيء هو الجزم بما هو عليه، أو بما سيقع لا مَحالةَ؛ فلْيُتأَمَّلْ».اهـ

المَجْلِسِ الرابع

بلوغ العَلَم

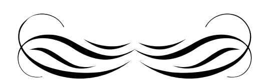
شرح حديث أول ما خلق الله القلم



بلوغ العَلَم شرح حديث أول ما خلق الله القلم

نص حديث الباب:

قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عُبَادَةَ: دَخَلْتُ عَلَى عُبَادَةَ، وَهُوَ مَرِيضٌ أَتَخَايَلُ فِيهِ الْمَوْتَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَوْصِنِي وَاجْتَهِدْ لِي. فَقَالَ: أَجْلِسُونِي. فَلَمَّا أَجْلَسُوهُ، قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَطْعَمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَلَنْ تَبْلُغَ حَقَّ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ بِاللهِ؛ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، وَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ مَا خَيْرُ الْقَدَرِ مِنْ شَرِّهِ؟ قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ: الْقَلَمُ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي».



* **تخريج الحديث:** أخرجه أحمد (٢٢٧٠٥)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦ / ٩٢)، وأبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥)، وابن أبي عاصم في السّنّة (١٠٧). قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب». والحديث قد صححه الألباني في صَحِيح الْجَامِع (٢٠١٨)، والسلسلة الصحيحة (١٣٣).

وقد ورد المعنى العامّ لحديث الباب في الصحيحين:

أ- فقد أخرج البخاري في صحيحه، كتاب القدر، باب: جَفَّ القلمُ على علمِ الله،

ثم روى قول أَبي هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لاقٍ**»[(١)].

ب- وروى مسلم، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ سُئل: فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ فقَالَ ﷺ: «**لَا؛ بل فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ**»[(٢)].

أهم الفوائد المستخرجة من حديث الباب:

الأولى: بيان أوّلُ المخلوقات التي خلقها الله تعالى: للسلف في هذه المسألة قولان:

القول الأول: قال به ابن جَرير الطبري وابن الجوزي، قالا: أول المخلوقات هو القلم، واستدلوا على ذلك بأدلة:

١- حديث الباب، وذلك في قوله ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمُ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ..**».

٢- وعن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوَّلُ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللهُ عز وجل: الْقَلَمُ، فَأَخَذَهُ بِيَمِينِهِ -وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ- فَكَتَبَ الدُّنْيَا وَمَا يَكُونُ فِيهَا مِنْ عَمَلٍ مَعْمُولٍ، بِرٍّ أَوْ فُجُورٍ، رَطْبٍ أَوْ يَابِسٍ، فَأَمْضَاهُ عِنْدَهُ فِي الذِّكْرِ**»، ثُمَّ قَالَ: «**اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]»[(٣)].

القول الثاني: أن العرش، هو أول المخلوقات، وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وشارح الطحاوية.

وقال ابن حجرٍ نقلًا عن أبي العلاء الهمداني: إنه قول الجمهور، ومال إليه ابن حجر، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قول كثير من السلف والخلف، واستدلوا

---

(١) وقد علقه البخاري في كتاب القدر من الصحيح، بَابٌ: جَفَّ القَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ (٨/ ١٢٢)، وقد وصله في كتاب النكاح (٥٠٧٦)، بَابُ: مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالخِصَاءِ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٤٨).

(٣) أخرجه الآجُرِّيّ في الشريعة (١٧٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣١٣٦).

على ذلك بأدلة:

١- حديث البخاري، الذي سُئل فيه النبي ﷺ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الأمْرِ، فقَالَ ﷺ: «**كَانَ اللهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السموات وَالأرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ**»(١).

وجه الدلالة: أنه في وقت حدوث الكتابة الأزلية، كان العرش على الماء، فدلَّ ذلك على أنه لمَّا خُلق القلم، كان العرش مخلوقًا على الماء؛ فدل ذلك على أن العرش هو أول المخلوقات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولفظ الحديث المعروف، عند علماء الحديث الذي أخرجه أصحاب الصحيح: «**كان اللهُ، ولا شيءَ معه، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء**».

وهذا إنما ينفي وجود المخلوقات من السموات والأرض، وما فيهما من الملائكة والإنس والجن، لا ينفي وجود العرش؛ ولهذا ذهب كثير من السلف والخلف إلى أن العرش متقدِّم على القلم واللَّوْح، مستدلِّينَ بهذا الحديث»(٢).

يؤيد ذلك: ما صح عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ موقوفًا: «إِنَّ اللهَ تعالى اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا خَلَقَ الْقَلَمَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَكْتُبَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٣). وهذا له حُكم الرفع؛ لأن هذا من الغيبيات التي لا تقال بالرأي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية معلقًا على حديث الباب -حديث عبادة بن الصامت- ما نصُّه: «فهذا القلم خلقه؛ لمّا أمرَه بالتقدير المكتوب قَبْلَ خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان مخلوقًا قبلَ خلق السموات والأرض، وهو أولُ ما خلق

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤١٨) ومسلم (٢٦٥٣)، واللفظ للبخاري.

(٢) مجموع الفتاوى (٢/ ٢٧٥).

(٣) أخرجه الدارميّ في الرد على الجهمية (٤٤)، والآجري في الشريعة (٣٥١)، وصححه الألباني في مختصر العلوّ (ص ٩٥).

من هذا العالَم، وخلقه بَعْدَ العرش، كما دلت عليه النصوص، وهو قول جمهور السلف»[١]. وهذا هو الراجح -والله أعلم-، أن العرش أولُ المخلوقات.

الرد على أدلة القول الأول: ما استدلوا به من قوله ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ: الْقَلَمُ**...»؛ فهذه الأولية لها توجيهانِ: إمّا أن تُحمل على الأولية النِّسْبيّة، أو تحمل على الأولية الظَّرْفِيّة:

أ- أما الأولية النسبية: فهي ليست أولية مطلَقة.

والمعنى: أن القلم ليس هو أول المخلوقات على الإطلاق؛ بل هو أول المخلوقات بالنسبة إلى ما عَدا العرش.

قال شيخ الإسلام: «وهو -أي: القلمُ- أولُ ما خلق من هذا العالَم، وخلقه بعد العرش، كما دلت عليه النصوص، وهو قول جمهور السلف»[٢].

ب- الأولية الظرفية: والمعنى: أن الأولية، إنما هي راجعة إلى الكتابة لا إلى الخَلْق، فيكون المعنى: أنه عند أَوَّلِ خَلْقِ القلمِ قِيلَ له: «**اكتُبْ ما هو كائنٌ**...».

ولذلك نظائرُ في الشرع واللغة: أما في الشرع: فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ؛ لَانْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبَنْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ: أَنْ قَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ**»[٣].

فقوله رضي الله عنه: «وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ: أَنْ قَالَ...» أي: أول كلامه بالمدينة، وليس -بالطَّبْعِ- أولَ كلامه على الإطلاق.

وأما في اللغة: إذا قال عمرو: «أَوَّلَ ما رأيتُ زيدًا أطعمتُه»، فهل معنى ذلك أنه رآه

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٢١٣).

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/ ٢١٣)، وقد نص على مثله ابنُ كثير كما في البداية والنهاية (١/ ١٣). وانظر: توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح النونية (١/ ٣٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٨٣٥) والترمذي (٢٤٨٥)، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

للمرة الأولى؟! لا، فهو قد رءاه كثيرًا من قبلُ، ولكنه في هذه المرة أولَ ما رآه أطعمَه.

قال خليل هرَّاس: «قوله ﷺ: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السموات وَالأرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ**»، قَالَ: «**وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ**» صريحٌ أن التقدير إنما وقعَ بعد خلق العرش، والتقدير وقعَ عند أول خَلْق القلم، بلا مُهْلة؛ لقوله ﷺ: «**إنّ أولَ ما خلقَ اللهُ القلمَ، فقال له: اكتُبْ...**».

يعني: أنه عند أول خلقه للقلم قال له «اكتب» بدليل الرواية الأخرى: «**أولَ ما خلقَ اللهُ القلمَ قال له: اكتب...**» بنَصْب «أوّل» على الظرفية، ونصب «القلم» على المفعولية؛ وأما على رواية رفع «أوّل» و«القلم» فيتعيَّن حملُه على أنه أول المخلوقات من هذا العالَم -أي: عالَم الأقلام- ليتّفقَ الحديثانِ؛ إذْ حديث عبد الله ابن عمرو صريحٌ في أن العرش سابق التقدير، والتقدير مقارن لخلق القلم، وفي اللفظ الآخَر: «**لما خلق اللهُ القلمَ قال له: اكتبْ، فجرى بما هو كائن إلى يوم القيامة بقُدْرة الله عَزَّوَجَلَّ**»[(١)].

قال ابن القيم:

والنّاسُ مختلفونَ في القلمِ الذي ... كُتِبَ القضاءُ بِهِ مِنَ الدَّيّانِ
هَلْ كانَ قَبْلَ العرشِ أو هو قبلُهُ ... قَوْلانِ عِنْدَ أبي العلا الهمداني
والحَقُّ أنَّ العرشَ قبلُ لأنَّهُ ... عندَ الكتابةِ كانَ ذا أَرْكانِ[(٢)]

* **تنبيه مهم:** إذا كان الخلاف في أول المخلوقات واقعًا، فيما ذكرْنا أعلاهُ؛ فما هو مشتهرٌ بين العامّة، من أنّ الرسول ﷺ هو أول خلْق الله تعالى، هو مما لا يصح فيه دليل، فلو كان النبي ﷺ، أولَ خلقِ الله تعالى؛ لكانت هذه مَنْقَبة، وفضيلة عظيمة؛ تقتضي أن يُظهرها النبي ﷺ، ويحدِّث بها أصحابَه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، من باب قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية «شرح النونية» (١/ ١٦٨).
(٢) الكافية الشافية «نونية ابن القيّم» (ص/ ٦٥).



بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، كما أخبرَهم ﷺ، أنه خَليل الرحمن، وأنه خيرُ وَلَدِ آدمَ عليه السلام(١).

فإن قيل: قد صح عن الرَّسُول ﷺ، أنه سئل: متى كُتِبْتَ نَبِيًّا؟ فقال: «وآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»(٢)؟

فقد أجاب عن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال: «مُراده ﷺ: أن الله كتب نُبوته وأظهرَها، وذكرَ اسمَه، ولهذا جعلَ ذلك في ذلك الوقت بعدَ خلْقِ جسد آدم، وقبلَ

---

(١) أما الحديث المشهور على ألسنة الصوفية وفي رسائلهم: «أولُ ما خلقَ اللهُ هو نُورُ نبيِّكَ يا جابرُ...». فهو حديث موضوع، لا أصل له في شيء من كتب الحديث، لم يثبت له سند متصل في كتب الحديث، حتى كُتب الموضوعات، وإنما هو مشتهر على ألسنة الصوفية ونحوِهم.

قال السيوطي في كتابه الحاوي للفتاوى (١/ ٢٢٣): «هو حديث ليس له إسناد يعتمد عليه».اهـ.

وقال محمد زياد التكلة في كتابه «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود من مصنف عبد الرزاق»: «وهذا حديث باطل، لا أصل له. لعنَ الله واضعه! وفيه ما هو مصادم لعدة نصوص صريحة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة في الخلْق وغيره، وليس في شيء من كتب الإسلام مُسنَدًا».

كذلك يقال: ما ذُكر في الحديث السابق، أن النبي ﷺ مخلوق من نور، فهذا كلام باطل؛ فقد صح عن النبي ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ عليه السلام مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ». ففي ذلك إشارة أن الملائكة فحسْب هم الذين خُلقوا من نور، دون آدم وبنيه.

* وكذلك هو خبر باطل؛ لمعارضته لبشرية النبي ﷺ، إذْ من المقطوع به أنه ﷺ من بني آدم، وآدم خُلق من طين لا من نور.

وانظر: خصائص المصطفى بين الغلوّ والجَفا (ص/ ٨٣-٨٩)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٥٨).

وكان مبتدأ أمر هذا القول: عند متقدمي الإسماعيلية الباطنية، ففي كتبهم القديمة الكثير من الأحاديث المكذوبة في أن النبي ﷺ وعليًّا رضي الله عنه قد خُلقا من نور الله.

انظر أصول الإسماعيلية للدكتور سليمان بن عبد الله السلومي (٢/ ٤٥٩).

* أما كونه نورًا بما جاء به من الهدى فهذا مما لا شك فيه، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ﴾ [المائدة: ١٥]، وقال تعالى: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٦].

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٥٩٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٨١).



نفخ الرُّوح فيه، كما يُكتب رزق المولود وأجلُه وعملُه، وشقيٌّ هو أو سعيد بعدَ خلقِ جسده وقبلَ نفخ الرُّوح فيه»(١).

من الفوائد المتعلقة بحديث الباب: مسألة القدر:

فقد ورد في حديث الباب: قوله ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ: الْقَلَمُ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ...**». فدلَّ الحديث على أصل عظيم من أصول الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، الذي هو إثبات القَدَر.

ومعنى (الإيمان بالقضاء والقدر) في الشرع: هو الإيمان بتقدير الله تعالى الأشياءَ في القِدَم، وعِلمِه سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عندَه، وعلى صفات مخصوصة، وكتابتِه لذلك، ومَشيئتِه له، ووُقوعِها على حَسَبِ ما قَدَّرها، وخَلْقِه لَهُ.

وهذا مما دل عليه: القرآنُ، والسُّنَّة، وإجماع الأمة: وأما القرآن: فقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ﴾، ولهذه الآية سبب في نزولها: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَوۡمَ يُسۡحَبُونَ فِي ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمۡ ذُوقُواْ مَسَّ سَقَرَ ۝٤٨ إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ﴾ [القمر: ٤٨-٤٩]»(٣).

وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]، وقال ﷻ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ﴾ [الحديد: ٢٢].

وأمَّا السُّنَّة: فقدْ عقدَ أئمة الحديث، كالبخاري ومسلم في صحيحَيْهما كتابًا للقدر، اشتمل على عدة أحاديث في إثبات القدر، نذكر منها ما يلي:

١- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا، خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ،**

(١) الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح (ص/ ٣٨٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٥٦)، وانظر أسباب نزول القرآن للنيسابوري (ص/ ٤١٩).



وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى -ثَلاثًا-»[(١)].

٢- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لا مَحَالَةَ، فَزِنَا الْعَيْنِ: النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ: الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ»[(٢)].

٣- عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ»[(٣)].

٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لا يَأْتِ ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتُهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»[(٤)].

٥- وعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ، أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ»[(٥)].

مراتب الإيمان بالقدر:

المرتبةُ الأولى: العِلْمُ: وهو علم الله الأَزَلِيُّ في كلِّ ما هو كائنٌ، فإنَّ كلَّ كائنٍ قد سبقَ به علمُ الله أَزَلًا، ولا يتجدَّد له علْمٌ بشيءٍ لَم يكن عالِمًا به أزلًا، قال تعالى: ﴿يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلۡمٗا﴾ [طه: ١١٠].

وذلك يقتضي الإيمانَ بعلم الله ﷻ المُحيط بكل شيء من الموجودات والمعدومات، والمُمْكِنات والمستحيلات، فعلم ما كان، وما يكون، وما لم يكن لو

---

(١) متفق عليه: وقد تم شرح هذا الحديث شرحًا مفصلًا في الحديث السادس، ضمن هذا الكتاب، حديث «المنهاج شرح حديث الاحتجاج».

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٥٥)

كان كيف يكون، وأنه عَلِمَ ما الخَلْقُ عاملون قبلَ أن يخلقهم، وعلمَ أرزاقهم وآجالهم وأحوالهم وأعمالهم في جميع حركاتهم وسَكَناتهم، وشقاوتهم وسعادتهم، ومَن هو منهم من أهل الجنة ومَن هو منهم من أهل النار، مِن قَبْلِ أن يخلقهم، ومِن قبل أن يخلق الجنة والنار، عَلِمَ دقّ ذلك وجَليله، وكثيره وقليله، وظاهره وباطنه، وسِرَّه وعلانيته، ومبدأه ومُنتهاه، كل ذلك بعلمه الذي هو صِفَتُه ومقتضى اسمِه العليم الخبير عالم الغيب والشهادة علّام الغيوب، كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ ۖ...﴾ [الحشر: ٢٢][(١)].

وقد اتَّفَقَ على الإيمان بالعلم السابق الرُّسُلُ عليهم الصلاة والسلام من أوّلِهم إلى خاتمهم، واتفق عليه جميع الصحابة ومَن تَبِعهم من الأمّة، ولم يخالِفْ إلا مَجُوسُ الأمّة، غُلاةُ القَدَريّة[(٢)].

أقسام علم الله: «الله ﷻ يعلم ما كان، وما هو كائن، ويعلم ما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف سيكون».

والله تعالى يعلم ما كان من الأمور؛ التي مَضَتْ منذُ بَدْءِ الخَلْق والآجال، ويعلم ما هو كائن، قال الله: ﴿۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَـٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ويعلم ما سيكون، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾ [لقمان: ٣٤]، والله تعالى يعلم ما لم يكن، لو كان كيف سيكون، بمعنى: أن الله تعالى يعلم الأمور، التي ما قدَّرها، لو وقعتْ فكيف سيكون حال وقوعها.

---

(١) مَعارج القَبول (٣/ ٩٢٠).
(٢) شفاء العليل (ص/ ٢٩).



قال ابن كثير: «أخبر الله تعالى بأنه يعلم ما كان، وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾، فأخبر عن حالهم كيف يكون لو خرجوا ومع هذا ما خرجوا، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ﴾ [النساء: ٦٦-٦٨] والآيات في هذا كثيرة»[(١)].

ومن السّنّة: عن أبي هُريرةَ، أنّ رسول الله ﷺ سُئل عن أولاد المشركين، فقال: «**الله أعلمُ بما كانوا عاملينَ**»[(٢)].

قال النووي: «وفي قوله ﷺ: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**» بيانٌ لمذهب أهل الحق: أنّ الله عَلِمَ ما كان، وما يكون، وما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وقد سبق بيان نظائره من القرآن والحديث»[(٣)].

إشكال والرد عليه: قول الله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ﴾ [المائدة: ٩٤]، وقوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وأمثال هذه الآيات مُشْكِلة في الفهم؛ لِأَنَّ ظاهرها قد يفهم منه تجدُّد علم الله ﷻ بعد وقوع الفعل؟

والرد على ذلك مِن وجهينِ:

الأول هو ردٌ إجمالي، فنقول: إنَّ غُلاة القدرية قد تعلَّقوا بمثل هذه الآيات في زعمهم: أنّ علم الله تعالى بأفعال العباد مستأنَف، وأن الله لا يعلم الشيء إلا بعد

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٦٠).

(٢) متفق عليه.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج (١٦/ ٢١١).

وقوعه؛ فهؤلاء كَفَرةٌ بلا شكٍّ لإنكارهم ما دلَّ الكتابُ والسنة عليه دلالةً قطعيةً، وأجمعَ المسلمون على أزلية علم الله. فمثل هذه الآيات إنما هي من المتشابه الذي يُرَدُّ إلى المُحْكَم من الأدلة التي دلت أنّ علم الله تعالى واسع وشامل لكل شيء، كقوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، فهذا عموم لا يقبل أي تخصيص.

ثانيًا، وهو ردٌّ تفصيلي:

قال ابن عثيمين: «إن المراد بالعلم في هذه الآيات شيئانِ:

أ- الأول: علم رؤيةٍ وظُهورٍ ومُشاهَدةٍ، أي: لِنَرَى، ومعلومٌ أنّ عِلم ما سيكون ليس كعلم ما كان؛ لأن علم الله تعالى بالشيء قبل وقوعه: علمٌ بأنه سيقع، ولكنْ بعدَ وقوعه: علمٌ بأنه وَقَعَ.

ب- الثاني: أن المراد بالعلم إنما هو: الذي يترتب عليه الجزاء، أي: لِنَعْلَمَ عِلمًا يترتب عليه الجزاء، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ...﴾ [محمد: ٣١]. قَبْلَ أن يبتلينا قد علمَ مَن هو المطيع ومَن هو العاصي؛ ولكن هذا لا يترتب عليه لا الجزاءُ ولا الثوابُ»[(١)].

قال القُرطبي: «قوله: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾. وهذا العلم هو العلم الذي يقع به الجزاء؛ لأنه إنما يُجازيهم بأعمالهم، لا بعلمه القديم عليهم، فتأويلُه: «حتّى نَعْلَمَ المجاهدينَ عِلْمَ شَهادةٍ»؛ لِأنّهم إذا أُمِرُوا بالعمل يَشْهَدُ منهم ما عَمِلوا؛ فالجزاء بالثواب والعقاب يقعُ عَلَى علم الشهادة، «**ونبلوَ أخباركم**»: نختبرها ونُظهرها». اهـ[(٢)].

---

(١) تفسير الكهف (ص/ ٢٤) قلت: بيان ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]، فلو أن الله تعالى عاقب أهل الكفر والعصيان بناءً على علمه الأزليّ السابق فيهم لَقالوا: لو جاءتنا الرسل لكُنّا مؤمنينَ؛ وهذه دعاوى كاذبة، فهم كما قال الله تعالى فيهم: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا...﴾ [الأنعام: ٢٥].

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٦/ ٢٥٤).



قال الشنقيطي: «قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ ...﴾ [البقرة: ١٤٣]، ظاهرُ هذه الآية قد يَتَوَهَّمُ منه الجاهلُ أنه تعالى يستفيد بالاختبار علمًا لم يكن يَعْلَمُهُ، -سبحانه وتعالى- عن ذلك علوًّا كبيرًا؛ بل هو تعالى عالمٌ بكل ما سيكون قبل أن يكون، وقد بيَّن أنه لا يستفيد بالاختبار علمًا لم يكن يعلمه بقوله -جل وعلا-: ﴿...وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، فقوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ بعد قوله: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ﴾ دليلٌ قاطع على أنه لم يستفد بالاختبار شيئًا لم يكن عالمًا به، سبحانه، وتعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا؛ لأن العليم بذات الصدور غنيٌّ عن الاختبار»[(١)].

المرتبة الثانية: الكتابة: وهو الإيمان بأن الله تعالى كتبَ كل شيء في اللوح المحفوظ، فكل ما يكون من الذوات، والصفات والأقوال والأفعال، والحَرَكات والسَّكَنات، والرطب واليابس مكتوبٌ.

ودليل ذلك من القرآن: قال الله تعالى: ﴿۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقال سبحانه: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وقال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَٰبٍۚ﴾ [الحج: ٧٠]، والمراد بالكتاب في هذه الآية هو اللوح المحفوظ، وهذه الآية فيها: إثبات العلم، وإثبات الكتابة.

وقال سبحانه: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِيٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، وهو اللوح المحفوظ.

وَقَدْ قَالَ تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةًۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف:

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٤٦).



٣٤][1]، وقال سبحانه: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩].

ودليل ذلك من السّنّة:

١- حديث الباب، وفيه قال الرَّسُول ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ: الْقَلَمُ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٢- وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السموات وَالأرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»[2].

قال النووي: «قال العلماء: المُراد: تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو

---

(١) أي: إن الإنسان لا يأخذ في هذه الدنيا إلا ما كتب له من الرزق والأجَل، فإذا جاء أجله لا يتقدَّم ولا يتأخر، فلكل إنسان أجلٌ محدد، حتى الذي قُتل ظلمًا وعدوانًا قد انتهى أجله، خلافًا للمعتزلة الذين يقولون: إن المقتول لو لم يُقتل لَعاشَ. فنحن نقول: بل المقتول قد انتهى أجلُه، لكن الأسباب مختلفة، فهذا أجله ينتهي على فراشه، وذاك أجله ينتهي بالمرض، وهذا أجله ينتهي بأن يُقتل، فالمقتول ميِّت بأجله، وقد ذهب بعض المعتزلة إلى أن القاتل قد قطع أجل المقتول، ولا شك في بطلان زعمهم. وقد سئل شيخ الإسلام عن المقتول: هل مات بأجله، أم قطع القاتلُ أجله؟ فقال رحمه الله: «المقتول كغيره من الموتى، لا يموت أحد قبل أجله، ولا يتأخر أحد عن أجله.

والله يعلم ما كان قبل أن يكون، وقد كتب ذلك، فهو يعلم أن هذا يموت بالبطن أو ذات الجَنْب أو الغَرَق أو غير ذلك من الأسباب، وهذا يموت مقتولًا.

ولو لم يُقتل المقتول: قال بعض القدرية: إنه كان يعيشُ. وقال بعض نفاة الأسباب: إنه يموت.

وكلٌّ منهما خطأ؛ فإنّ الله علمَ أنه يموت بالقتل، فإذا قدر خلاف معلومه كان تقديرًا لما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وهذا قد يعلمه بعض الناس، وقد لا يعلمه، فلو فرضْنا أنّ الله علمَ أنه لا يُقتل أمكنَ أن يكون قدّر موته في هذا الوقت، وأمكنَ أن يكون قدّر حياته إلى وقت آخرَ؛ فالجزْم بأحد هذين -على التقدير الذي لا يكون- جهلٌ. وانظر مجموع الفتاوى (٨/ ٥١٨) والعقائد النسفية (ص/ ٢٣٤).

قلتُ: وعليه، فمن الأخطاء الشائعة على ألسنة بعض الناس: قولهم: «لو صبر القاتل على المقتول لَماتَ وحدَه»، فالصواب أن القاتل لو لم يُقدم على قتل المقتول، لجاز أن يموت في ذلك الوقت، وألا يموت، فعليه فلا يجزم بأحد الأمرين.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٣) والترمذي (٢١٥٦).



غيرِه، لا أَصْلِ التقدير؛ فإنّ ذلك أزليٌّ لا أَوَّلَ له»(١).

قال ابن القيم: «وأجمع الصحابة والتابعون وجميع أهل السنة والحديث أنّ كل كائن إلى يوم القيامة فهو مكتوب في أُمِّ الكتاب»(٢).

وهنا سؤال: هل هذه المرتبة من مراتب القدر -التي هي الكتابة- تَقْبَلُ التغيير؟

الجواب: أما المكتوب في أُمّ الكتاب -وهو اللوح المحفوظ- فهذا لا تتغير الكتابة الموجودة فيه، وأما الكتابة التي هي في أيدي الملائكة من الصُّحُف فإنّ الله تعالى يمحو منها ما يشاء ويُثْبِتُ، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩].

والمراد بأم الكتابِ: اللوح المحفوظ، فاللوح المحفوظ لا يتغير شيء مما كُتِبَ فيه، وأما ما في الصحف التي مع الملائكة فهذه التي يقع فيها المَحْوُ والتغيير. والملائكة يكتبون ما يؤمرون به من آجالٍ وأرزاقٍ.

كما ورد في قوله ﷺ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ ﷻ إِلَيْهِ الْمَلَكَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ**»(٣)؛ فالمحو والإثبات بالنسبة لِما في علم المَلَك؛ وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا مَحْوَ فيه ألبَتَّةَ، ويقال له: القَضاء المُبْرَمُ، ويقال للأوّل: القضاء المُعَلَّق(٤).

وعليه فالقضاءُ نوعانِ:

١- قضاءٌ مُبْرَمٌ: وهو القدر الأزليّ، وهو لا يتغير، كما قال تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٦/ ٢٠٣) وتحفة الأحوذي (٥/ ٤٤٤) وفيض القدير شرح الجامع الصغير (٤/ ٥١٠).

(٢) شفاء العليل (ص/ ٤١).

(٣) متفق عليه.

(٤) فتح الباري (١٠/ ٤١٦).

لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩]، وقال الرسول ﷺ، لأُمّ حَبيبةَ رضي الله عنها: «قَدْ سَأَلْتِ اللهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ»[(١)].

قال النوويّ: «إن الآجال والأرزاق مقدَّرة لا تتغير عمّا قدَّره الله تعالى وعَلِمَه في الأزل، فيَستحيلُ زيادتُها ونَقْصُها -حقيقةً- عن ذلك»[(٢)].

٢- قضاء معلَّق: وهو الذي في الصُّحُف التي في أيدي الملائكة، فإنه يقال: اكْتُبوا عُمُرَ فُلانٍ إنْ لم يتصدَّقْ: كذا، وإنْ تصدَّقَ فهو كذا، وفي عِلم الله وقدره الأزليّ أنه سيتصدق أو لا يتصدق.

فهذا النوع من القدر يَنفع فيه الدعاء والصدقة؛ لأنه معلَّق عليهما، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿...لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٨-٣٩]؛ وهو معنى قوله ﷺ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ»[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٦/ ٢١٣).

(٣) شفاء الضرر بفهم القضاء والقدر (١/ ٣). وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية سؤالًا طويلًا، وفيه: هل شُرع في الدعاء أن يقول: اللهم إن كنت كتبتني كذا فامحني واكتبني كذا، فإنك قلتَ: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾؟ وهل صح أن عمر كان يدعو بمثل هذا؟
فكان مما أجاب به رحمه الله: «والجواب المحقَّق: أن الله يكتب للعبد أجلًا في صحف الملائكة، فإذا وصلَ رحمَه زاد في ذلك المكتوب، وإنْ عملَ ما يُوجِب النقصَ نقصَ من ذلك المكتوب...وهذا معنى ما رُوي عن عمر أنه قال: «اللهم إن كنت كتبتني شقيًّا فامحني واكتبني سعيدًا، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت». والله سبحانه عالم بما كان، وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون، فهو يعلم ما كتبه له، وما يَزيده إياه بعد ذلك، والملائكة لا علم لهم إلا ما علّمهم الله، والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها، فلهذا قال العلماء: إنّ المحو والإثبات في صحف الملائكة، وأما علم الله سبحانه فلا يختلف، ولا يبدو له ما لم يكن عالمًا به، فلا محو فيه ولا إثبات، وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات؟ على قولين، والله -سبحانه وتعالى- أعلم».اهـ. مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٩١).
وقال ابن القيم: «المقدور قدر بأسباب، ومن أسبابه: الدعاء، فلم يقدَّر مجرَّدًا عن سببه، ولكن قُدر بسببه، فمتى أتى العبد بالسبب وقعَ المقدورُ، ومتى لم يأت بالسبب انتفى المقدور، وهكذا، كما قدر =



* قلت: وعلى ذلك يُحْمَلُ ما وردَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، مرفوعًا: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصًا مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، فَقَالَ: رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ؟ قَالَ: سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: أَيْ رَبِّ، زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمَّا قُضِيَ عُمْرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ: أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟...»(١).

وكذلك قوله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحَمَه»(٢).

=

الشبع والرِّيّ بالأكل والشرب، وقدر الولد بالوطء، وقدر حصول الزرع بالبذر...وحينئذ فالدعاء من أقوى الأسباب، فإذا قدر وقوع المدعوّ به لم يصحَّ أن يقال: لا فائدة في الدعاء، كما لا يقال: لا فائدة في الأكل والشرب».اهـ. الجواب الكافي (ص/ ١٧).

وقال الغزالي: «فإن قيل: ما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مَرَدَّ له؟ فاعلم أنّ مِن جملة القضاء: رد البلاء بالدعاء، فإن الدعاء سبب رد البلاء ووجود الرحمة، كما أن البذر سبب لخروج النبات من الأرض، وكما أن الترس يدفع السهم؛ كذلك الدعاء يرد البلاء».اهـ. وانظر كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه للسندي (١/ ٤٧).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧٠)، والترمذي (٣٣٦٨)، قال: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٥٧)، قال الإمام النووي في شرح مسلم (٨/ ٣٥٦): قوله ﷺ: «مَنْ أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره فليصل رحمه»: «يُنسأ»: مهموز، أي: يؤخَّر، و«الأثَر»: الأجل؛ لأنه تابع للحياة في أثرها، وبسط الرزق: توسيعه وكثرته، وقيل: البركة فيه؛ وأما التأخير في الأجل ففيه سؤال مشهور، وهو أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص، ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وأجاب العلماء بأجوبةٍ، الصحيح منها:

الأول: أن هذه الزيادة: بالبركة في عمره، والتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة، وصيانتها من الضياع في غير ذلك.

الثاني: أنه بالنسبة إلى ما يَظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك، فيَظهر لهم في اللوح «أن عمره

=

قال أبو العباس ابن تيمية: «ما كتبه الله تعالى وأعلمَ به الملائكةَ فهذا يَزيدُ ويَنْقُصُ بِحَسَبِ الأسباب، فإنّ الله يأمر الملائكة أن تكتب للعبد رزقًا، وإنْ وَصَلَ رَحِمَهُ زاده الله على ذلك، كما ثبتَ في الصحيح عن النبيﷺأنه، قال: «**مَن سرَّه أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فلْيصلْ رحمه**».

وكذلك عُمُرُ داودَ زاد ستّينَ سنةً، فجعله الله تعالى مائةً بعدَ أن كان أربعين، رواه الترمذي وغيره، ومن هذا الباب: قول عُمرَ: «اللهم إنْ كتبْتَني شقيًّا فامْحُنِي واكْتُبْنِي سعيدًا، فإنّك تمحو ما تشاء وتُثْبِتُ»[(١)].

٣- المرتبة الثالثة: المشيئةُ: المرتبة الثالثة من مراتب الإيمان بالقدر هي المشيئة، المشيئة النافذة، أي: الماضية التي لا رادَّ لها. مِنْ: نَفَذَ السَّهْمُ نُفُوذًا إذا خَرَقَ الرَّمِيّة، فهي نافذة.

فهذه المرتبة، هي إثبات نُفوذ قدرته ومشيئته، وشمول قُدرته، وهي الإيمان بأنّ ما شاء الله: كانَ، وما لم يشأ: لم يَكُنْ، فما في السموات وما في الأرض من حركةٍ ولا سكون إلا بمشيئة الله، ولا يكون في مُلْكِهِ ما لا يُريدُ ألبَتَّةَ.

وهذه المرتبة ثابتةٌ بالكتاب، والسنة، وأجمع عليها سلف الأمة: قال تعالى:

=

ستون سنة، إلا إن يصل رحمه، فإنْ وصلَها زيد له أربعون»، وقد علم -سبحانه وتعالى- ما سيقع له من ذلك، وهو في معنى قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، فيه النسبة إلى علم الله تعالى وما سبق به قدرُه، ولا زيادة؛ بل هي مستحيلة، وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقينَ تُتصور الزيادة، وهو مراد الحديث، والله أعلم.

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٥٤٠)، وانظر: تأويل مختلف الحديث (ص/ ٢٣٨)، مشكل الآثار (٨/ ٨١، ٨٢).

قلتُ: وأثر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مشهور، قد رواه ابن بطة في الإبانة (١٥٦٥)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١٢٠٧)، وقول عمر هذا يتنزل على ما في علم الملائكة، لا على ما في أم الكتاب، فإنه قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد تلك الدعوة: «فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب». وممن دعا بمثل هذه الدعوة: ابنُ مسعود كما في مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٦٨) وابنُ الزبير كما في أخبار مكة (١/ ٤٦٢).



﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الكهف: ٢٣]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢]، وقال: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [التكوير: ٢٩].

ومن السنة: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ، وَشِئْتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَجَعَلْتَنِي وَاللهَ عَدْلًا؛ بل مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»[1].

ومذهب أهل السنة والجماعة: أن الله ﷻ، مُرِيدٌ لجميع أعمال العباد خَيْرِها وشَرِّها، ولم يؤمن أحدٌ إلا بمشيئته، ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ...﴾ [هود: ١١٨]، ولو شاء ألّا يُعْصَى لَما خَلَقَ إبليسَ؛ فكُفْر الكافرينَ، وإيمان المؤمنينَ بقضائه -سبحانه وتعالى- وقدرِه وإرادتِه ومشيئتِه، أراد كلَّ ذلك، وشاءه، وقَضاهُ[2].

وأهل السُّنَّة والجماعة وسَطٌ في هذه المرتبة بين الجبرية الغُلاة في إثبات مشيئة الرب، والقدَرية النُّفاة لمشيئته ﷻ.

فإنَّ أهل السنة والجماعة أثبتوا للرَّبِّ مشيئةً عامَّة، وأثبتوا للعبد مشيئةً، وجعلوا مشيئةَ العبد تابعةً لمشيئة الله تعالى، كما قال الله ﷻ: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩]، فلا يقع في مُلك الله ما لَم يشأه الله تعالى.

وبهذا يُجابُ عن السؤال الذي يتكرَّر طرحُه، وهو: هل العبدُ مُسَيَّرٌ أو مُخيَّر؟ فلا يُقال: إنَّه مسَيَّرٌ بإطلاقٍ، ولا مُخيَّرٌ بإطلاقٍ؛ بل يُقال: إنَّه مُخيَّرٌ باعتبار أنَّ له مشيئةً وإرادةً، وأعماله كسبٌ له، يُثاب على حَسَنها ويُعاقَب على سيِّئها، وهو مسيَّرٌ باعتبار أنَّه لا يحصُل منه شيءٌ خارجٌ عن مشيئة الله وإرادته وخلْقه وإيجاده.

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٧)، وأحمد (١٨٣٩)، وانظر: الصحيحة (ح: ١٣٩).

(٢) عقيدة السلفِ وأصحابِ الحديث (ص/ ٢٨٥).

وبيان ذلك: في قول الرسول ﷺ: «**اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ**»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٥، ٦] الآيَةَ[(١)].

وكلُّ ما يحصلُ من هداية وضلال: هو بمشيئة الله وإرادته، قال تعالى: ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

وقد بيَّن الله ﷻ للعباد طريقَ السعادة وطريق الضلالة، وأعطاهم عقولًا يُميِّزون بها بين النافع والضارّ، فمَن اختار طريقَ السعادة فسلكَه انتهى به إلى السعادة، وقد حصل ذلك بمشيئة العبد وإرادته، التابعة لمشيئة الله وإرادته، وذلك فضلٌ من الله وإحسانٌ، ومَن اختار طريقَ الضلالة وسلكَه انتهى به إلى الشقاوة، وقد حصل ذلك بمشيئة العبد وإرادته، التابعة لمشيئة الله وإرادته، وذلك عَدْلٌ من الله سبحانه، قال الله ﷻ: ﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ٨-١٠]، أي: طريقَي الخير والشرِّ. وقال: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، وقال: ﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

٤- المَرْتَبة الرابعة: الخَلْقُ: وهي مرتبة ثابتة بالقرآن والسنة وإجماع الأمة: قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿...أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ۝٩٥ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٥-٩٦][(٢)]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾

---

(١) متفق عليه.

(٢) وقد وقع الخلاف في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، هل (ما) هنا مصدرية، فيكون المعنى: خلقكم وخلقَ أعمالَكم، أم هي موصولة، ويكون المعنى: خلقكم وخلقَ الذي تعملون من أصنام وغيرها؟

القول الأول: ١- أنها مصدرية: فيكون المعنى: «والله خلقكم، وخلق عملكم وفعلكم»، قال البخاري: «باب أفعال العباد، ثم روى عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**إن الله يصنع كل صانع وصنعته**»، وتلا بعضهم عند ذلك: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، فأخبر أن الصناعاتِ وأهلَها مخلوقةٌ.اهـ.

وقد ذهب من أهل السنة إلى ترجيح أنها مصدرية؛ لإثبات أن أفعال العباد مِن خلق الله؛ وفي ذلك إبطال لمذهب القدرية.

=

[الرعد: ١٦]، وقال ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسۡبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣].

ومن السنة: عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ كُلَّ صَانِعٍ

=

القول الثاني: ٢- أنها موصولة: فيكون المعنى: والله خلقكم، وخلق ما تصنعونه من أشياء، كالأصنام وغيرها.

والراجح -والله أعلم-: أنها موصولة؛ لأن السياق يقتضي ذلك، فإن إبراهيم عليه السلام إنما يقرر فساد عملهم في أنهم يعبدون ما هو مخلوق مثلهم. وتأملْ في أول الآيات يخبرْك عن آخرها، فإنه أولًا قَالَ: ﴿أَتَعۡبُدُونَ مَا تَنۡحِتُونَ﴾ [الصافات: ٩٥]، فالخطاب متوجِّهٌ لما يعبدون مما صنعتْه أيديهم؛ فيكون المعنى: أتعبدون ما تنحِت أيديكم، والله خلقكم وإياها؟! وأما القول بأنها مصدرية، أي: خلقكم وعملكم، فسياق الآية يأباه، لأن إبراهيم عليه السلام إنما أنكر عليهم عبادة المنحوت لا النحت، والآية تدل على أن المنحوت مخلوق لله تعالى، وهو ما صار منحوتًا إلا بفعلهم، فيكون ما هو من آثار فعلهم مخلوقًا لله تعالى، ولو لم يكن النحت مخلوقًا لله تعالى لم يكن المنحوت مخلوقًا له؛ بل الخشب، أو الحجر لا غير.

قال ابن القيم: «أما استشهاد بعضهم بقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ﴾ بحمْل «ما» على المصدر، أي: «خلقكم وأعمالَكم» فالظاهر خلاف هذا، وأنها موصولة، أي: خلقكم وخلق الأصنام التي تعملونها؛ فهو يدل على خلق أعمالهم من جهة اللزوم، فإنّ «الصنم» اسم للآلهة التي حل فيها العمل المخصوص، فإذا كان مخلوقًا لله كان خلقه متناولًا لمادّته وصورته».اهـ.

ثم قال رحمه الله: «فإن كانت «ما» مصدرية -كما قدَّره بعضهم- فالاستدلال ظاهر، وليس بقويّ؛ إذ لا تناسُب بين إنكاره عليهم عبادةَ ما ينحتونه بأيديهم وبين إخبارهم بأن الله خالقُ أعمالهم من عبادة تلك الآلهة ونحْتها وغير ذلك؛ فالأَوْلى: أن تكون «ما» موصولة، أي: والله خلقكم وخلقَ آلهتكم التي عملتموها بأيديكم، فهي مخلوقة له، ليس فيها أنه يبرر شركَهم بالله، ويقول: إنّ عملكم مخلوق لله، فأنتم بريئون من اللوم عليه! كلّا! لأننا لو قلنا ذلك لكان يحتجّ لهم ولا يحتج عليهم، ولكنْ هو يحتج عليهم، وليس يحتج لهم».اهـ.

تنبيه: قد رجَّح الزمخشري أنها موصولة، ولكنه أراد بذلك نصرة مذهبه الاعتزالي الذي يتبنى القول بأن أفعال العباد مِن خلقِهم هم، فقال وهو يرمي أهل السنة بالجبر: «فإن قيل: فما أنكرتَ أن تكون «ما» مصدرية لا موصولة، ويكون المعنى: «والله خلقكم وعملكم»، كما تقول المجبرة !!

وانظر لما سبق: درء التعارض (٣/ ٢٦٠) وشفاء العليل (ص/ ١١٠) والكشَّاف عن حقائق غوامض التنزيل (٤/ ٥١) وخلق أفعال العباد (ص/ ٣٣) ومباحث الربوبية (ص/ ١٩٠).

وَصَنْعَتَهُ»[(١)]، وعن زيد بن أرقم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول: «**اللهم آتِ نفسي تقواها، وزكِّها أنت خيرُ من زكَّاها، أنت وليها ومولاها...**»[(٢)].

والشاهد من هذا الحديث هو قوله: «**اللهم آتِ نفسي تقواها، وزكِّها...**»؛ فالفاعل هو الله تعالى، فهوالذي يُطلب منه ذلك.

قال أبو العباس ابن تيميةَ: «ومما اتفق عليه سلف الأمة، وأئمتها مع إيمانهم بالقضاء والقدر، وأن الله خالقُ كلِّ شيء، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه يُضل من يشاء، ويَهدي من يشاء...»[(٣)].

وهُنا إشكال: في قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، فهل مِن خالقٍ مع الله؟

والجواب أن يُقال: أنّ الخلق يطلق على فِعل الرب، ويُطلَق كذلك على فعل العبد، فأما إطلاق الخلق في فعل الله تعالى فعلى معنيين:

المعنى الأول: خلقٌ هو إيجاد من العدم: وهذا لا يكون إلا لله تعالى وحده، وهذا ما ورد في قوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَخۡلُقُ كَمَن لَّا يَخۡلُقُۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٧]، وقال تعالى بعد ذكره لخلق السموات والجبال: ﴿هَٰذَا خَلۡقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ﴾ [لقمان: ١١]، وقوله عَزَّ وَجَلَّ في الحديث القدسي: «**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً**»[(٤)].

المعنى الثاني: خلقٌ هو تحويل الشيء من صورة إلى صورة: فيكون إطلاق لفظ «الخلق» هنا بمعنى الصنع والتقدير، فالعرب تسمِّي كل صانع خالقًا: وهذا المعنى

---

(١) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٢٥) وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٧، ٣٥٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٣٧).

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥٩).

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٥٩).



يقع في فعل الله تعالى، ويقع في فعل العبد، ولكنَّ الفرق كبير.

كما في قول زهير بن أبي سلمى:

وَلَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَعْضُ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي

والمعنى: أنت تنفذ ما خلقت أي: قدرت بخلاف غيرك فإنه لا يستطيع كل ما يريد، فالخلق التقدير، والفري التنفيذ. وكذلك يقع معنى «الخلق» على المعنى الثاني في فعل العبد، كما في قول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَـٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ...﴾ [العنكبوت: ١٧]، أي تقدرونه وتهيئونه، فسمّى نَحْتَهم للأصنام «خَلقًا». كذلك ما قد وردَ من فعل عيسي عليه السلام: ﴿أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ...﴾ [آل عمران: ٤٩] فسمَّى فعله حين حوَّل الطين إلى هيئة الطير سمَّاه خلقًا.

ومن السنة: ما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**»(١). ومعلوم أنَّ المصوِّر لم يوجِد شيئًا من العدم، إنما حوَّلَ الطينَ أو الحَجَرَ إلى صورة إنسان أو طير.

وعلى هذا المعنى الثاني، يُحمل قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ﴾، فيكون المعنى المراد: «تبارك الله أحسن المقدِّرين».

ومما يؤيد ذلك: أن الله تعالى إنما ذكر قوله عز وجل: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون: ١٤]، وقوله عز وجل: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ ٱلْقَـٰدِرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [المرسلات: ٢٣]، بعد ذكره لمراحل خلق الإنسان في الموضعين، فتامل.

قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، قال: «يصنعون ويصنع الله، والله خير الصانعين»(٢).

قال القرطبي: «يقال لمن صنعَ شيئًا: خَلَقَهُ، ولا تُنفى اللفظة عَنِ البَشَرِ في معنى

---

(١) متفق عليه.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٧/ ٢٥).

الصُّنْع؛ وإنما هي منفيّة بمعنى الاختراع والإيجاد من العدم[(١)].

قال ابن الجوزي: الخلق يكون بمعنى الإيجاد، ولا موجِد سوى الله، ويكون بمعنى التقدير.

فهذا المراد في قوله: ﴿أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ﴾، أن بني آدم، قد يصوِّرون ويقدِّرون ويصنعون الشيء، فالله تعالى خير المصوِّرين والمقدِّرين، وقال الأخفش: الخالقون ها هنا هم الصانعون، فالله خير الخالقين»[(٢)].

المُنازعونَ في مَراتِب القدر:

أولًا القدرية: فرقة القدرية هي أولُ من نازعَ في هذه القضية العَقَدِيّة، حيث قامت أصولُهم على نفي خلق الله لأفعال العباد من خير وشر وطاعة ومعصية، وأن الله تعالى لم يقدِّرْها ولم يشأْها ولم يخلُقْها، ويزعمون أن الله تعالى أمرَ ونهى وهو لا يعلم مَن يطيعه ولا مَن يعصيه، وأن الأمر أُنُفٌ، أي: مستأنَف، أي: لم يَسْبِقْ به قَدَرٌ ولا عِلمٌ من الله تعالى، وإنما يَعلمه بعد وقوعه.

والقدرية قسمان: غلاة، ومتوسِّطونَ:

أ- الغلاة المتقدِّمون: أنكروا المرتبتين الأُولَيَيْنِ (علم الله، وكتابته)، وهذا القول هو أولُ ما حدثَ في الإسلام بعد انقراض عصر الخلفاء الراشدين، وكان أول من أظهرَ ذلك بالبَصْرَةِ معبد الجهنيّ، وأخذَ عنه هذا المذهبَ غيلان الدمشقيّ؛ فردَّ عليه بقية الصحابة، كعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وواثلة بن الأسقع، وغيرهم رضي الله عنهم.

وهؤلاء الغلاة المتقدِّمون، الذين أنكروا علم الله، وكتابته لأفعال العباد، هم الذين كفَّرَهم الأئمة، كمالك والشافعي وأحمد، وقال فيهم الإمام الشافعي: «ناظِروا القدريةَ بالعلم، فإنْ أقرُّوا به خُصِموا، وإنْ أنكرُوه كفروا»، وقال مثلَه عمرُ بن عبد العَزيز[(٣)].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٢ / ١١٠).

(٢) زاد المسير في علم التفسير (٣/ ٢٥٨).

(٣) **يُقال للقدري:** أتؤمن أنَّ الله يعلم ما كَانَ وما سيكون إِلَى قيام الساعة، ويَعلم من سيطيعه ومن =

وقد انعقدَ الإجماع على تكفير مَن جَحَدَ أن الله تعالى عالمٌ، أو غيرَ ذلك من صفاته الذاتية.

قال أبو بكر، قال: سمعت أبا عبد الله، يقول: إن الله ﷻ لا يعلم الشيء حتى يكون، استتيب، فإن تاب وإلا قتل. وفي رواية قال: «إذا جحد كفر»[(١)].

قال ابن القيم: وسلف القدرية كانوا ينكرون العلم، وهم الذين اتفق سلف الأمة على تكفيرهم[(٢)].

ب- المتأخرون: آمنوا بمرتبتَي العلم والكتابة، ولكن جَحَدوا عُموم المَرتبتينِ الأُخْرَيَيْنِ، فأقروا علم الله المتقدِّمَ، وكتابتَه السابقةَ، وأنكروا عموم المشيئة والخَلْق؛ فخالَفُوا السلف في زعمهم أن أفعال العباد مَقْدُورةٌ لهم وواقعةٌ منهم على جِهة الاستقلال، وقالوا بعموم مشيئة الله وخلقه، إلا في باب أفعال العباد؛ فقالوا: إن الله على ما يشاء قدير، ولَمّا كانت أفعال العباد ليست مِمّا شاءه الله تعالى كانت لَيْسَتْ داخلةً تَحْتَ قُدرته. وهذا المذهب -مع كونه مذهبًا باطلًا أيضًا- هو أخفُّ من المذهب الأول.

عن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ**»[(٣)].

=

سيعصيه؟ فإذا أقرَّ بهذا خُصِمَ، حينئذ يقال له: مَن علمَ ذلك أليس هو الذي خلقَه؟! أليس هو الذي أوجدَه؟! أليس مبنيًّا عَلَى العلم، والعلم مقتضاه الحكمة والعدل والرحمة؟! وإذا أنكروا علم الله كفروا؛ لأنهم أنكروا ما هو معلوم من كتاب الله وعند جميع الْمُسْلِمِينَ بالضرورة. قال عبد الله بن أحمد ابن حنبل: سمعت أبي رَحِمَهُ اللَّهُ وسأله عليّ بن الجهم عن: مَن قال بالقدر يكون كافرًا؟ قال: «إذا جحدَ العلمَ، إذا قال: «إن الله ﷻ لم يكن عالمًا حتى خلق علمًا فعَلِم»، فجحدَ علم الله ﷻ، فهو كافر». وانظر السنة لعبد الله بن أحمد (رقم: ٨٣٥)، والرد على الجهمية للدارمي (ص/ ١٠٨).

(١) السنة للخلال (٨٧٢- ٨٧٠) بأسانيد صحيحة.

(٢) انظر شفاء العليل (ص/ ٢٨) وأنوار البروق (٤/ ١٨٠) ومن ضلال المعتزلة في نفي القدر: ما ورد عن عمرو بن عبيد في قوله: «إذا كان ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ في اللوح المحفوظ، فما لله على ابن آدم حجةٌ، وما على الوليد من لوم»!، يعني: في قوله: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ [المدثر: ١١]. انظر تاريخ بغداد (١٢/ ١٧١)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٣٦٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٨)، والحاكم (٢٨٦)، وصححه ابن القطان
=

وهؤلاء هم مَن قال فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية: هؤلاء فهُم مبتدعون ضالّون، لكنهم ليسُوا بمنزلةِ أولئكَ؛ وفي هؤلاء خلقٌ كثير من العلماء والعُبّاد كُتِبَ عنهم العلمُ، وأخرجَ البخاريُّ ومسلمٌ لجماعةٍ منهم؛ لكن مَن كان داعية إليه لم يُخْرِجوا له»[(١)].

الرد على القدرية: اعلمْ أولًا أن أصل الخلط والسقط عند القدرية، إنما هو في: عدم تفريقهم بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية؛ فلا شك أن الله تعالى يُبغض الكُفر والفُسوق والعِصْيان، ولكنه قدَّر وجود هذه الأشياء لحِكَمٍ بليغة، وذلك وفْق إرادته الكونية، لا الشرعية؛ ولو أنهم فهِموا الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية لَنَجَوْا مِن تلك الفتنة!

أولًا: الإرادة الكونية: هي مُرادِفةٌ للمشيئة، وهذه الإرادة تَسْتلزم وقوعَ المُراد، ولا يَلزم أن يكون مرادها محبوبًا لله مُرْضِيًا له؛ بل قد يكون مكروهًا مسخوطًا له، ككُفر الكافرين، ومعاصي العاصين، ووجود المفسدين، وقد يكون معناها محبوبًا مُرضيًا لله تعالى، كوجود إيمان المؤمنين، وطاعات الطائعين، ووجود رسل الله وعباده المخلصينَ.

الثانية: الإرادة الشرعية: وهي إرادة دينية يحبها الله تعالى، ويَرضاها لعباده، وهي غير لازمة التحقُّق.

=

في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٤٤٦)، قال الدارقطني في: «والصحيح الموقوف عن ابن عمر». (العلل ٤/ ٩٨)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

وإنما سموا قدرية؛ لأنهم أثبتوا القدر لأنفسهم، ونفوا عن الله تعالى خلق أفعالهم، فصاروا بإضافة بعض الخلق إليه دون بعض مضاهين للمجوس في قولهم بالأصلين النور والظلمة، وأن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة. قال أبو المظفر الإسفراييني: وإنما شبههم ﷺ بالمجوس لأن المجوس ينسبون بعض التقدير إلى يزدان وبعضه إلى أهرمن، فأثبتوا تقديرًا في مقابلة تقدير الباري جل جلاله، وقالوا بجواز حصول أحد التقديرين دون الآخر، فكذلك القدرية أثبتوا تقديرين: «أحدهما للرب تبارك وتعالى، والآخر للعبد». وانظر «التبصير في الدين» (ص/ ٢٨٩).

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٨٥).



فبفهْمِ هاتين الإرادتين يدرك الإنسان أنّ كلًّا من الخير والشر بيَدِ الله تعالى، وهو من تقديره -سبحانه وتعالى-: فالإرادة الشرعية هي المتضمِّنة للمَحَبّة والرِّضا، والإرادة الكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث.

فإرادة الله للشيء قد تقتضي محبّتَه له، وقد لا تقتضي ذلك: قال تعالى ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]. فهذا الذي أضله الله تعالى لم يكن سبحانه محبًا لإضلاله، ولكنه أضله لحكمته السابقة فيه، وأضله على علمه السابق فيه أنه لا يصلح معه إلا هذا الذي قدَّره عليه.

وتأملْ قول الله تعالى: ﴿...وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، فالله تعالى لا يحب وقوع الاختلاف والاقتتال، ولكنه شاءه ﷻ، وقدَّر وقوعه، فهو سبحانه يفعلُ ما يريد، فلا يقع شيء في هذا الكون إلا بأمره وتقديره[(١)].

فإن سألوا: فكيف تستقيم الحكمة في تعذيب المكلَّفينَ على ذنوبهم، على القول إنّ الله تعالى خلقَها فيهم؛ فأين العدل في تعذيبهم على ما هو فاعلُه وخالقُه فيهم[(٢)]؟

---

(١) وفي المناظرة التي دارت بين الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني والقاضي عبد الجبار المعتزلي.
قال عبد الجبار في ابتداء جلوسه للمناظرة سبحان من تنزَّه عن الفحشاء، فقال الأستاذ مجيبًا: «سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء»، فقال عبد الجبار: أفيشاء ربنا أن يعصى؟
فقال الأستاذ أيعصى ربنا قهرًا؟
فقال عبد الجبار: أفرأيت إن منعني الهدى وقضى علي بالردى أحسن إلي أم أساء؟ فقال الأستاذ: إن كان منعك ما هو لك فقد أساء وإن منعك ما هو له فيختص برحمته من يشاء. فانقطع عبد الجبار.
وانظر طبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٢٦٢).

(٢) **لذا يقول القاضي عبد الجبار المعتزلي:** قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ يدل على قولنا في العدل؛ لأنه بين أن هؤلاء الكفار الذين عدلوا عن طريقة الدين فاستحقوا العقاب والهلاك، هم الذين ظلموا أنفسهم، وأنه تعالى إذا عاقبهم لم يكن ظالما لهم، ولو كان الأمر على ما تقوله المجبرة لم يصح أن ينزِّه نفسه عن الظلم، مع أن جميعه من قبله، ولا يصح أن ينفى عن نفسه فعل الظلم، وهو الخالق له، ويضيفه إلى من لم يفعله! وانظر «متشابه القرآن» (ص/ ٣٦٤).

فالجواب من وجوه:

الأول: إنه تعالى إنما يعذبهم على ما أحدثوه من ذنوب وكان بمشيئتهم وقدرتهم، وكونُه تعالى خالقًا أفعالَهم لا يمنع أن تكون أفعالهم مضافةً إليهم على الحقيقة؛ فلا تعارُض بين الأمرينِ إلا عند مَن ضاق أُفقُهُ.

الثاني: إنّ ما يُبتلَى به العبد من الذنوب، وإنْ كانت خَلقًا لله تعالى، فهي عقوبة للعبد على ذنوبٍ قبلها، و﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ﴾ [الروم: ٤١]، فالذنب يُكسب الذنب، ومِن عقاب السيئة: السيئةُ بعدها، فالذنوب يُورِث بعضُها بعضًا، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

ثانيًا: الجبرية:

الجَبْرِيَّة: هم أتباع الجَهْم بن صَفوانَ، ويرجع سبب التسمية بذلك إلى أنهم قالوا: إنّ العبد مُجْبَر على أفعاله، ولا اختيار له، ولا إرادة، ولا مشيئة، وإن الفاعل الحقيقي هو الله تعالى، وإن الله سبحانه أجبرَ العِبادَ على الإيمان أو الكفر.

فالعبد عندهم مسيَّر، لا خِيارَ له أبدًا؛ فهو كالرِّيشة في مَهَبِّ الرِّيح، وعلى هذا فإنه يكفيه في مسألة الحساب والجزاء أن يؤمن بالله تعالى بقلبه فحسْب مَهْما فعلَ من الكفر والمعاصي، حتى الشِّرك. تعالى الله عمّا يقولون! فمن أشركَ بالله عندهم ما دام عارفًا بالله فهو مؤمن!

فهؤلاء هم الجَبْريَّة الغلاة؛ لأنهم يرون أنه ما دام الفعل كله لله تعالى، فلا حسابَ على العباد إلا بما يتعلق بالمعرفة في القلب؛ فمن عرَفَ اللهَ سبحانه نجا، ومن أنكرَ اللهَ هَلَكَ، والمَرْءُ وإن كان عاصيًا لله فهو مُطيعٌ لإرادته(١).

---

(١) وقد قرأ قارئ بحَضْرةِ بعض الجَبْريَّة: ﴿قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، فقال: هو الله منعَه، ولو قال إبليس ذلك لكان صادقًا، وقد أخطأ إبليسُ الحجةَ، ولو كنتُ حاضرًا لقلتُ له: أنتَ منعتَه. وسمعَ بعض الجَبريَّة قارئًا يقرأ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]، فقال: ليس مِن هذا شيء؛ بل أضَلَّهم وأعماهم.



ومذهب الجَبريَّة مِن أخبثِ المذاهبِ وأَبْطَلِها؛ لأنه يجعل الله تعالى ظالمًا لعباده. نعوذ بالله من الخذلان !

ومن شبهات الجَبريَّة:

الأولى: استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾.

[الأنفال: ١٧]

على أن الفعل ليس للإنسان، وإنما هو لله تعالى؛ لأن الله تعالى هو الذي رمى!

وقد رد أهل السنة عن هذه الشبهة: بأنّ المعنى: ما أَصَبْتَ الهدف، ولكن الله تعالى هو الذي وفَّقَ لإصابته؛ فأنت الذي رمَيتَ، والله تعالى هو الذي وفَّق للإصابة، بدليل: أنه تعالى أثبتَ لرسوله ﷺ ذاتَ الفعل، وأضافه له، فقال: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾.

الثانية: قالوا: إنَّ العمل ليس سببًا في دخول الجنة؛ وذلك لما روى أَبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رَسُول اللهِ ﷺ قال: «**قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «**وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ**»[(١)].

الرد على هذه الشبهة:

قد بيَّن الله تعالى أن الأعمال الصالحة أسبابٌ لدخول الجنة، كما قال: ﴿ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ هَنِيٓـًٔا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾﴾ [الحاقة: ٢٤].

وأما الحديث: «**وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ**»: فهو يبين أن دخولهم الجنة ليس بمجرد العمل، والمعنى: لن يدخل أحدكم الجنة عوضًا عن عمله، فيستحق الجنة، كما يستحق الأجير أجره؛ بل الدخول برحمة الله تعالى، فالباء المنفية في الحديث في قوله ﷺ: «**بعمله**»: هي باء العِوض والمقابلة.

وأما الباء المثبتة قوله سبحانه: ﴿ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ فهي باء

---

(١) متفق عليه.

السببية: يعني: أن دخلوكم للجنة بسبب ما كنتم تعملون، فيكون دخول الجنة برحمة الله تعالى، ولكن للفوز برحمة الله تعالى سبب رئيس ألا وهو العمل الصالح، فمن جاء بالسبب نال الرحمة، ومن لم يأتِ بالسبب لم ينل الرحمة، وبذلك تتفق النصوص ولا تختلف.

قال ابن القيم: توارد النفي والإثبات ليس على معنى واحد، فالمنفيّ استحقاقها بمجرد الأعمال، وكون الأعمال ثمنًا وعوضًا لها، ردًّا على القدرية، والمعنى الذي أثبت به دخول الجنة في قوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فهذه باء السببية[1].

ومن الرد على الجبريَّة أيضًا:

قوله تعالى ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وقوله تعالى ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقول رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الأعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

والأدلة كثيرة على أن فعل العبد صادرٌ باختياره، لكن هذا الاختيار تابع لمشيئة الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].

أمّا الدليل الواقعي:

فإنّ كل إنسان يفعل الأفعال وهو لا يشعُر أنّ أحدًا يُجبره عليها، فيحضر إلى الدرس باختياره، ويغيب عن الدرس باختياره؛ ولهذا إذا وقعَ الفعل من غير اختيار لم يُنسَبْ إلى العبد؛ بل يُرفع عنه إثْمُه أو ثوابه.

الثالثة: احتجاجهم بالقدر على المعاصي:

---

(١) التفسير القيِّم (ص/ ٩٣). وقال رَحِمَهُ اللهُ: «أخبر النبي ﷺ أن دخول الجنة ليس في مقابلة عملِ أحدٍ، وأنه لولا تغمُّدُ اللهِ سبحانه لِعبده برحمتِه لَمّا أدخله الجنة، فليس عملًا للعبد -وإن تَناهَى موجِبًا- بمجرَّده لدخول الجنة، ولا عِوَضًا لها؛ فإنّ أعماله -وإن وقعت منه على الوجه الذي يحبه الله ويرضاه- فهي لا تُقاوِم نعمةَ الله التي أنعم بها عليه في دار الدنيا، ولا تُعادِلُها؛ بل لو حاسَبَه لَوقعتْ كلُّها في مقابَلة اليسير من نعمه، وتَبقى بقيّة النعم مقتضيةً لشُكرها، فلو عذَّبَه في هذه الحالة لعذّبَه وهو غير ظالمٍ، ولو رَحِمه لكانت رحمتُه خيرًا من عمله». مفتاح دار السعادة (ص/ ١٨).



والجواب: قال النووي: «إنْ قيل: فالعاصي منا لو قال: هذه المعصية قدَّرَها الله عليَّ، لم يَسقُطْ عنه اللوم والعقوبة بذلك، وإن كان صادقًا فيما قاله.

فالجواب: أن هذا العاصي باقٍ في دار التكليف، جارٍ عليه أحكام المكلَّفينَ من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها، وفي لومه وعقوبته زجرٌ له ولغيره عن مِثل هذا الفعل، وهو مُحتاجٌ إلى الزجر ما لم يمُتْ»[(١)].

قال ابن العثيمين: «أفعال العباد كلها؛ من طاعات ومعاصٍ، كلها مخلوقة لله، ولكن ليس ذلك حُجَّةً للعاصي على فعل المعصية؛ وذلك لأدلة كثيرة، منها:

١- أن الله أضاف عمل العبد إليه، وجعلَه كسبًا له، فقال سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]، ولو لم يكن له اختيارٌ في الفعل وقدرةٌ عليه ما نُسِبَ إليه.

٢- أن الله أمر العبد ونهاه، ولم يكلِّفْه إلا ما يستطيعُ؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله سبحانه: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ولو كان مُجبرًا على العمل لَما كان مستطيعًا الفعلَ أو الكَفَّ؛ لأن المُجبَر لا يستطيع التخلُّص.

٣- أن كل واحد يعلَم الفرق بين العمل الاختياري، والعمل الإجباري، وأنّ الأول يستطيع التخلُّص منه.

٤- أن العاصي قبلَ أن يُقْدِمَ على المعصية لا يدري ما قُدر له، وهو باستطاعته أن يفعل أو يترك؛ فكيف يسلك الطريق الخطأ ويَحتجُّ بالقدَر المجهول؟ أليس مِن الأَحْرَى أن يسلك الطريق الصحيح ويقول: هذا ما قُدِّر لي؟!

٥- أن الله أخبر أنه أرسل الرسل لقطع الحُجَّة، قال سبحانه: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ولو كان القدر حُجَّة للعاصي لَما انقطعتْ بإرسال الرسل؛ ونعلم أن الله -سبحانه وتعالى- ما أمرَ

(١) وانظر المنهاج للنووي (٨/ ٤٥٤).

ولا نهى إلا المستطيع للفعل والترك، وأنه لم يجبر على معصية، ولا اضطرَّه إلى ترك طاعةٍ؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال الله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٧]؛ فدلَّ ذلك على أن للعبد فعلًا وكسبًا، يُجزى على حَسَنِه بالثواب، وعلى سَيِّئه بالعقاب، وهو واقع بقضاء الله وقدره[(١)].

ثالثًا: قول الأشاعرة: وهؤلاء أيضًا ممن خالفوا أهل السنة في هذا الباب، حيث قالوا بما يُعرف بنَظَرِيّة (الكَسْب)، وقالوا: إن العبد فاعلٌ بالاختيار، وهو يَفعلُ حقيقةً بقدرةٍ، لكنّ قدرته غيرُ مؤثِّرة.

فوافقَ الأشاعرةُ، أهلَ السنة في إثبات خلْق اللهِ، أفعالَ العباد الاختياريةَ والاضطراريةَ، إلّا أنهم نسبوا فعل الإنسان الاختياريَّ إليه كَسْبًا لا خَلْقًا، وعرّفوا الكسْب -كما قال شارح [أُمّ البَراهين] (ص٤٥)-: «الكسْب: مقارَنةُ القدرةِ الحادثةِ للفعل مِن غيرِ تأثيرٍ».

فبذلك أرادوا الفرار من قول الجبرية، فقالوا بالكسب، وهو إثبات اختيار وقدرة حادثة للعبد.

---

(١) شرح لُمعة الاعتقاد (ص: ٩٣-٩٤).

سؤال: مع اجتماع الشر في الجبرية والقدرية، أيُّهما أكثرُ شرًّا؟ الجواب: الأكثر شرًّا وضلالًا هم الجبرية.

قال شيخ الإسلام: «من أثبتَ القدر واحتج به على إبطال الأمر والنهي فهو شر ممن أثبت الأمر والنهي ولم يُثبت القدر، وهذا متفقٌ عليه بين المسلمين وغيرهم من أهل الملل؛ بل بين جميع الخلق، فإنّ مَن احتج بالقدر وشهود الربوبية العامة لجميع المخلوقات ولم يفرِّق بين المأمور والمحظور والمؤمنين والكفار وأهل الطاعة وأهل المعصية- لم يؤمن بأحد من الرسل ولا بشيء من الكتب، وكان عنده آدم وإبليس سواءً، ونوحٌ وقومه سواءً، وموسى وفرعون سواءً، والسابقون الأولون وكفار مكة سواءً! وهذا الضلال قد كثر في كثير من أهل التصوف والزهد».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومعلوم عند كل من يؤمن بالله ورسوله أن المعتزلة والشيعة والقدرية المثبتينَ للأمر والنهي والوعد والوعيد- خيرٌ ممن يسوِّي بين المؤمن والكافر والبَر والفاجر والنبيِّ الصادق والمتنبِّي الكاذب وأولياءِ الله وأعدائه؛ بل هم أحقُّ من المعتزلة بالذم». مجموع الفتاوى (٨/ ١٠٣).



كما أنهم أرادوا الفرار من قول المعتزلة، فقالوا بعدم تأثير قدرة العبد الحادثة في الفعل، فلا يوجَد تأثير للأسباب في مسبَّباتها.

ويقول السنوسي: «وكما أن القدرة الحادثة لا أثر لها أصلًا في فعل من الأفعال، كذلك لا أثرَ للنار في شيء من الإحراق؛ بل أجرى الله العادة بإيجاد تلك الأمور عندها، لا بها؛ وقِسْ على هذا ما يوجد من القطع عند السِّكِّينِ، والألمِ عند الجوع، والشبع عند الطعام»[(١)].

وقد خصَّص الرازي فصلًا طويلًا في [المطالب العالية] (٩/ ٤٧) لبيان عدم تأثير قدرة العبد.

وإنْ تعجبْ فعجبٌ قولُهم: فقد نقلَ السنوسي عن ابن دهاق في [شرح الإرشاد (ص/ ١٤٨)] أنّ مِن أصناف الشرك: اعتقادَ تأثيرِ السبب في مُسبَّبه، كاعتقاد أن النار تُحرق، والطعامَ يُشبع!!

الرد على الأشاعرة:

١- تفسير الأشاعرة للكسْب بالاقتران: باطلٌ في أصله؛ فالكسب في اللغة هو الطلب والجمْع. وكذلك في القرآن، كقوله تعالى: ﴿أَوۡ كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗاۗ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وقوله: ﴿فَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا يَكۡسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩]؛ إذ استُعمل في فعل كلٍّ من الصالحات والسيئات.

٢- كما أن فرارهم من قول المعتزلة أوقعَهم في الجبر المتوسط؛ وهذا ما دفعَ التفتازاني في (شرح المقاصد ٤/ ٢٦٣) إلى أن يقول: «فالإنسان: مضطرٌّ في صورة المُختار».

ونصَّ على مِثله السنوسي بقوله: «والحقُّ أنّ العبد مجبورٌ في قالب مُختار»[(٢)].

---

(١) وانظر: شرح أم البراهين (ص/ ٢١٩) وحاشية الدسوقي على أم البراهين (ص/ ١٨٥) وعقائد الأشاعرة (ص/ ٢٤٩).

(٢) وانظر: شرح المقاصد (٤/ ٢٦٣) وشرح السنوسية الكبرى (ص/ ٢٩٤) وتحفة المريد (ص/ ١٧٧).

وقال الرازيّ بعد أن أورد إشكالات على نظرية الكسب: «وعند هذا التحقيق يَظهر أنّ الكسب اسمٌ بلا مُسمًّى»[(١)].

وهذا حقيقة قولهم؛ إذ يَلزم من مقارَنة القدرة الحادثة للفعل القول بتكليف العاجز؛ لأن هذه المقارنة لا تؤثر أصلًا؛ إذ إنّ إثبات الأشاعرة مقارنة القدرة الحادثة للفعل ليس بشيءٍ، ولا طائلَ تحتَه، إذْ لا مَزِيّةَ مِن إثباتها ما لم تؤثر في الفعل أصلًا.

ويقول السنوسي: «ويسمَّى العبد عند خلق الله تعالى فيه هذه القدرةَ المقارنةَ للفعل: مختارًا»[(٢)].

فيتضح من كلامه: أن الكسب يُطلق على خلق القدرة في العبد؛ وعليه فهو اختيار لا معنى له.

لذلك أثبتَ شيخ الإسلام ابن تيمية في غيرما موضعٍ: أنّ مسألة الكسب عند الأشاعرة لا حقيقة لها؛ إذْ ما دام العبد ليس بفاعلٍ ولا له قدرة مؤثرة في الفعل، فالزعم بأنه كاسبٌ، وتسميةُ فعله كسبًا: لا حقيقة له.

٣- قولهم هذا خلافُ الشرعِ، والمشاهَدةِ، ويَلزم عليه لوازمُ باطلةٌ، وحقيقته رجوعٌ إلى قول الجبرية، ويَلزم عليه ما لَزِمَ على قول الجبرية، حتى اعتبر الجُوينيّ القولَ إنّ قدرة العبد غير مؤثرة -وهو مذهب أصحابه الأشاعرة- تكذيبًا للرسل، وإلغاءً لأوامر الشرع.

ونقل الشهرستانيّ عنه أن: «إثبات قدرة لا أثر لها بوجهٍ، فهو كنفْي القدرة أصلًا»[(٣)].

٤- قولهم بالكسب على هذا النحو مخالف لقول جماهير أهل السنة، فمذهب سلف الأمة وأئمتها وجمهور أهل السنة المثبِتينَ للقدر من جميع الطوائف أنهم

---

(١) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (ص/ ٢٨٨).

(٢) شرح أم البراهين (ص/ ٢١٧).

(٣) المِلل والنِّحَل (١/ ٩٨).



يقولون: إن العبد فاعلٌ لفعله حقيقةً، وإنّ له قدرةً حقيقيةً واستطاعة حقيقية[١].

كما أنه يلزم عليه لوازم فاسدة كثيرة تفتح بابًا للإلحاد والكفر بهذا الدين، منها:

١- أنه لو كان العبد غير فاعل على الحقيقة واللهُ هو الفاعل حقيقةً، لَلَزِمَ أن يكون المصلي الصائم العابد هو اللهَ، وأن يكون الزاني السارق القاتل هو الله! تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

٢- ولو كان العبد غير فاعل على الحقيقة، لَكانَ تعذيبه على المعاصي: ظلمًا وجُورًا، ولكان إثابته على الطاعات: عبثًا.

٣- لو كان العبد غير فاعل حقيقةً لَما كان لإرسال الرسل وإنزال الكتب والتبشير والإنذار مَعنًى؛ إذْ لا طائعَ ولا عاصيَ على الحقيقة!

وكيف يكون العبد فاعلًا مختارًا، ثم يقال: إنه فاعلٌ مجازًا؟ فما وقع فعلٌ منه أصلًا!

وأيُّ محذورٍ في أن يقال: إن العبد: فاعلٌ حقيقة، والله: خالِقه وخالق قدرته وإرادته؟! فلا خالقَ إلا اللهُ، وخالق السبب التامّ: خالقٌ للمسبَّب.

ثمّ إن هذا القول الباطل يَعلم بُطْلانه كلُّ عاقلٍ بالمشاهَدة، فنحن نرى زيدًا من الناس يأكل ويشرب ويَنكِح؛ فمَن الذي يفعل ذلك حقيقةً؟! أو: ليس له فاعل حقيقة؟! ﴿سُبۡحَٰنَكَ هَٰذَا بُهۡتَٰنٌ عَظِيمٞ﴾ [النور: ١٦].

وهذا القائل لو جاء زيدٌ هذا فضربَه وشَتَمَه وهَتَكَ عِرضه- هل يلومه على فعله، أم يَعذِرُه لأنه ليس فاعلًا حقيقةً؟!

قال أبو العباس ابن تيمية: «والعباد فاعلون حقيقة، والله خالق أفعالهم. والعبد هو المؤمن والكافر، والبَرّ والفاجر، والمصلي والصائم. وللعِبادِ القدرةُ على أعمالهم، ولهم إرادة، والله خالقهم، وخالق قدرتهم وإرادتهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩].

---

(١) لوامع الأنوار البهية (١/ ٣١٢).

وهذه الدرجة من القَدَر يكذِّب بها عامّةُ القدرية الذين سمَّاهم النبي ﷺ: مَجُوسَ هذه الأمّة»[(١)].

وختامًا نقول: إن باب القدر باب من الخطورة بمكانٍ، فَلَكَمْ زلّت فيه أقدامٌ، وضلَّت فيه أفهامٌ.

وصدقَ ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ يقول: «القدر بحرٌ محيطٌ لا ساحلَ له، وقد سلك الناس في هذا الباب في كلّ وادٍ، وخاضت فيه الفرَق على تبايُنها واختلافها، وصنَّفت فيه الطوائفُ على تنوُّع أصنافها، وكلٌّ قد اختار لنفسه مذهبًا لا يعتقد الصواب في سِواه»، وكلهم -إلا من اهتدى بالوحي- عن طريق الصواب مصدود، وباب الهُدى في وجهه مسدود، قد قَمَّش علمًا غير طائل، وارتوى من ماء آجِن»، قد طاف على أبواب المذاهب، ففاز بأخسِّ الآراء والمَطالب»[(٢)].

أقول: فعلى العبد إنْ قَصُرَ فَهمه عن إدراك حقيقة القدر من كتاب الله والسنة وما سطَّره الراسخون من الأئمة، فعليه أنْ يقف على هذه الأصول الأربعة، فإنها -إن شاء الله- تُلَمْلِمُ له شَتاتَ ذهنِه، وتُرشده لما قدَّره الله تعالى بحكمته وإذنه.

وهذه الأصول هي: (كمال المِلْكية/ كمال العَدْل/ كمال الحِكمة/ كمال الاصطفاء).

١- الأصل الأول: (كمال الملكية):

قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌۢ﴾ [المائدة: ١٢٠]، وقال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ ...﴾ [آل عمران: ٢٦]، وقال النبي ﷺ: «**مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ -إذَا أَصابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ-: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ. أَسْأَلُكَ**

---

(١) العقيدة الواسطية، اعتقاد الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة (ص/ ١٠٨).

(٢) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل (١/ ٤٤، ٤٥).



بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ...»[(١)]، هو مَلِكُ الناس حقًّا، وكلهم عبيده ومماليكه، فالمُلك مُلكه، والخَلق عبيده، وهو ربُّهم، ونَواصِيهِمْ بيده، يُصرِّفُ أمور عباده كما يحبّ، ويقلّبهم كما يشاء، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، فالله تعالى لا يُسأل عما يفعل؛ لِكمال مِلكيته وحكمته وعدله. إنّ الخلْق لا يَرْضَى الواحد منهم أن يراجعه أحدٌ إذا تصرف فيما يَملكه؛ فكيف بمالِكِ المُلك؟!

٢- الأصل الثاني: كمال العدل:

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًاۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وقال النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا...**»[(٢)].

عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ اليَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ البِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ**»، قَالَ: «**فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كَفَّةٍ وَالبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتِ البِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللهِ شَيْءٌ**»[(٣)].

فالله تعالى الذي وَسِعَتْ قدرتُه كل شيء قد حرَّم الظلم على نفسه؛ وذلك لكمال عدله ﷻ، فما مِن جزاءٍ قضاه الله تعالى على عبد من عباده في الحال أو المَآل إلا

---

(١) أخرجه أحمد (٤٣١٨) وانظر السلسلة الصحيحة (١٩٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٣٩) وقال «هذا حديث حسن غريب». وانظر صحيح الجامع (١٧٧٦) والسلسلة الصحيحة (١٣٥).

وعَدْلُ الله تعالى ظاهرٌ بَيِّنٌ فيه ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ...﴾ [الأنعام: ١١٥]، ومن شكَّ وارتاب في ذلك فإنَّ هذا ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

قال ابن كثير: «ثم قال تعالى: ﴿وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَقِيلَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥]، أي: ونطقَ الكونُ أجمعُه -ناطقُه وبَهيمُه- لله رب العالمين بالحمد في حُكمه وعدْله؛ ولهذا لم يُسنِدِ القول إلى قائلٍ؛ بل أطلقَه؛ فدلَّ على أن جميع المخلوقات شَهِدَت له بالحمد»[1].

قال ابن القيّم: «﴿وَقِيلَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فحذَفَ فاعلَ القول لأنّه غيرُ معيَّنٍ؛ بل كلُّ أحدٍ يحمَده على ذلك الحكم الذي حكم فيه، فيحمده أهل السموات وأهل الأرض، والأبرار والفجّار، والإنس والجن، حتى أهل النار. قال الحسن أو غيره: «لقد دخلوا النار وإنّ حَمْدَه لفي قلوبهم، ما وجدوا عليه سبيلًا»»[2].

ألا ترى أنهم ما حَمِدوا ربهم إلا لمَّا رأوا آثار عدْله فيهم؟!

٣- الأصل الثالث: كمال الحكمة:

فلله تعالى الحجة البالغة، وله الحكمة الكاملة، ذكرَ تعالى حكمته فيما يزيد عن ثمانين موضعًا من كتابه باسمه وصفته، فهو (الحكيم) الذي يضع الأشياءَ مَواضِعَها، ويُنزلها منازلَها اللائقة بها في خلْقه وأمره، وهو ذو حكمة في قَسْمه وحُكمه، في هدايته وإضلاله لخلقه.

الله أعلم حيث يجعل هدايته، هو الحكيم في أحكامه القدَرية، وأحكامه الشرعية، وأحكامه الجزائية، ومَن أحسنُ من الله حكمةً وحكمًا؟!! هدى هذا بقدَره، ولِعلمه أنّ قلبه أرض طيبة تَقبل الهدى وتنتفع به، وأضلَّ ذاك بقدره، ولعلمه أنّ قلبه أرض خبيثة لا تقبل الهدى، فـ: ﴿أَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣]، خذلَه عن مَحَجَّة الطريق

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٧/ ١٢٧).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص/ ٦٥).



وسبيل الرشاد في سابق علمه على علمٍ منه بأنه لا يهتدي ولو جاءته كل آية![1].
﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٨]؛ فكذلك القلوب لمّا خاطبَها نداءُ الإيمان وافى محلًّا محبًا في قلب المؤمن، ووافى محلًّا سِباخًا في قلب الكافر.

٤- الأصل الرابع: كمال الاصطفاء:

احمدْ ربك أن عافاك وهداك واصطفاك: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ﴾ [القصص: ٦٨]. واستشعرْ فضله عليك: ﴿مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [يوسف: ٣٨]. ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [آل عمران: ٧٣-٧٤]. قال تعالى في الحديث القدسي: «**يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ...**»[2].

فاللهم ربَّنا لك الحمد عددَ خلْقِك، ورِضا نفْسِك، وزِنةَ عرشِك، ومِدادَ كلماتِك، اللهم لولا فضلك علينا ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا، فأنزِلَنْ سكينةً علينا، وثبِّتِ الأقدام إنْ لاقَيْنا. ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ...﴾ [الأعراف: ٤٣]، فاللهم أتْمِمْ نعمتك علينا حتى نسمعَ ما أخبر به رب العزة ﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].



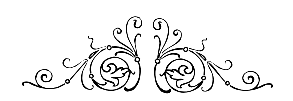
---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٢٢/ ٧٦).
(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

المَجْلِسِ الخامس

السنة المأثورة

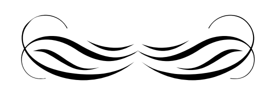
في شرح حديث الصورة



السنة المأثورة في شرح حديث الصورة

نص الحديث:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ على صُورَتِهِ، وَطُولُهُ: سِتُّونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ مِنَ الْمَلائِكَةِ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَزَادُوهُ: «وَرَحْمَةُ اللهِ»، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ».



*** تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب: بَدْء السلام (٦٢٢٧)، ومسلم: كتاب الجنة، باب: يدخل الجنة أقوامٌ أفئدتُهم مِثْلُ أفئدة الطير برقم (٢٨٤١).

وقفات مع فوائد حديث الباب:

الفائدة الأولى:

قول النبي ﷺ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ على صُورَتِهِ»:

اختلف العلماء في مَرْجِعِ الهاء في قوله: «صُورَتِهِ»، هل الهاء تعود إلى الله عز وجل، أم تعود إلى آدم عليه السلام؟

القول الأول: يُروى عن الإمام مالك، أنه كان ينهى عن التحديث بهذا الحديث، وكان ينكر على من يحدّث به، وينهى عن التحدُّث بها[١].

---

(١) أصول السّنّة لابن أَبي زَمَنِينَ المالكيّ (ص/ ٧٥).

وقد ذكرنا لفظة: «يُروى» عند الكلام عن قول الإمام مالك؛ وذلك لأن الإسناد إليه في ذلك فيه مقال، =

القول الثاني: أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور، وهو آدم عليه السلام.

ويدل على ذلك السِّياق؛ فهو من المقيِّدات والمرجِّحات، ففي الحديث: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، وَطُولُهُ: سِتُّونَ ذِرَاعًا».

فالجملة الثانية قد بُنيت على الأولى، والمعنى: أن آدم عليه السلام له ميزة عن سائر الخلْق؛ فسائرُ الخلقِ يجري عليهم قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤] أما آدم عليه السلام فقد خلقه الله تعالى على صورته التي هو عليها، ستون ذراعًا، فلم يمرْ بأطوار الخلق التي مرَّ بها سائر الخلق مِن بعدِه، كما قال تعالى عنه ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن﴾. [آل عمران: ٥٩][1]

=

فهو مرويّ عن مقدام بن داودَ، وقد تكلم بعض الأئمة في هذا الراوي.

* ونَهْي مالك عن التحديث بحديث الصورة -على تقدير ثبوته عنه- محمول على توجهين:

١ - الأول: ضعف أسانيدها عنده، وهو ظاهر رواية ابن القاسم، وهو اختيار أبي بكر الأبهري والذهبي.

٢ -الثاني: كان يخشى أن يكون في التحديث بذلك فتنة لبعض الناس، فيشبّهوا اللهَ بخلْقه، أو يتأولوا الحديث بما يوافق أقوال الجهمية.

وهذا الذي رجحه ابن عبد البَرّ في «التمهيد» (٧/ ١٥٠)، وابن رشد في «البيان والتحصيل» (١٦/ ٤٠٢)، حيث قال الأول: «وإنما كرِه ذلك مالكٌ خشيةَ الخوض في التشبيه بكيفٍ ها هُنا».اهـ.

وقد روى مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: «ما أنت بمحدّث قومًا حديثًا لا تبلُغه عقولُهم، إلا كان لبعضهم فتنة».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشيء قد يُمنع سماعُه لبعض الجهّال، وإن كان متفَقًا عليه بين علماء المسلمين».

وانظر «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ٤٤٥)، والضعفاء الكبير (٢/ ٢٥١)، و«مسائل العقيدة قررها أئمة المالكية» (ص/ ١٣٥) و«عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن» (ص/ ١٠).

(١) مع العلم بأن من أصحاب هذا القول من ينفي صفة الصورة عن الله تعالى بزعم التنزيه!

وانظر «أصول الدين» (ص/ ٧٦) و«مُشْكِل الحديث، وبيانه» (ص/ ٥٢)، و«أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات» (ص/ ١٦٨).

القول الثالث: قالوا: إن الهاء تعود إلى الله ﷻ.

ويقولون: الصورة، هي: وصف لآدم عليه السلام، وإنما أضاف الله ﷻ صورة آدم عليه السلام إلى نفسه إضافةَ تشريفٍ، أو مِلْكِيَّةٍ.

وممن قال بذلك: ابن خزيمة، والبيهقي، وابن حزم(١).

القول الرابع: وهو الراجح الصحيح الذي عليه جمهور أهل السنة، والذي نسبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى جمهور السلف: هو أن الهاء تعود إلى الله ﷻ، وأن ذلك يقتضي القولَ بظاهر الحديث مع إثبات صفة الصورة لله ﷻ على ما يَليق به سبحانه.

فالقول: إن الله خلق آدم عليه السلام على صورة الله ﷻ لا يَلزَمُ مِنه المماثلة؛ بدليل قوله ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ: عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ**»(٢).

فمراده ﷺ: أن أول زمرة هم على صورة البَشَر، ولكنهم في الوضاءة والحُسْن والجمال واستدارة الوجه وما أشبهَ ذلك: على صورة القمر، فصُورتهم: فيها شَبَهٌ

---

(١) **قال ابن خزيمة:** «...فصورة آدم ستون ذراعًا، التي أخبر النبي ﷺ أن آدم عليه السلام خُلق عليها، لا على ما توهَّمَ بعضُ من لم يتحرَّ العلمَ، فظنَّ أنّ قوله: «**على صُورتِه**» صورة الرحمن صفةً من صفات ذاته؛ جلَّ وعلا! قد نزَّهَ الله نَفْسَهُ وقَدَّسَ عن صفات المخلوقين، فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]...»، وإنما إضافة الصورة إلى الرحمن هو إضافة الخلق إليه؛ لأن الخلق يضاف إلى الرحمن؛ إذِ اللهُ تعالى خلقَه، وكذلك الصورة تُضاف إلى الرحمن؛ لأنّ الله صوَّرها. وانظر كتاب «التوحيد» لابن خزيمة (ص/ ٩٣).

وممن قال بقول ابن خزيمة: البيهقي في كتابه «الأسماء والصفات».

* **وقال ابن حزم:** «وكذلك القول في الحديث الثابت: «**خلق الله آدم على صورته**» فهذه إضافة مِلكٍ.

يريد: الصورة التي تخيَّرها الله -سبحانه وتعالى- ليكون آدم مصوَّرًا عليها، وكلُّ فاضلٍ في طبقته فإنه يُنسبُ إلى الله ﷻ كما يقول: «بيت الله تعالى» عن الكعبة، والبيوت كلها بيوت الله تعالى...».اهـ.

وانظر: «الفِصَل في المِلَل والأهواء والنِّحَل» (٢/ ١٢٨)، و«إيضاح الدليل في قطْع حُجَج أهل التعطيل» (ص/ ١٥٥)، و«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٩/ ١٢).

* **وهنا تنبيه مهم:** فارقٌ بينَ مَنْ يحمل إضافة الصورة في قوله: «**على صورته**» إلى الله تعالى، مَن يحملها على سبيل التشريف -وهو أحد الأوجه التي قال بها الشيخ العثيمين- مع إثبات صفة الصورة لله تعالى من النصوص الأخرى، وبين من يحملها على ذلك نفيًا لصفة الصورة عن الله ﷻ!

(٢) متفق عليه.

بالقمر، لكن دُونَ مماثَلةٍ.

فتبيَّنَ أنه: لا يلزم من كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثِلًا له من كل وجهٍ، ولا يلزم أن يكون على مَثيل صورة القمر.

وقال شيخ الإسلام في ردِّه على الرازيّ في تأويله للحديث: «لم يكن بين السلف من القرون الثلاثة، نزاعٌ في أن الضمير عائد إلى الله، فإنه مُستفيضٌ من طُرُقٍ متعدِّدة عن عدد من الصحابة، وسياق الأحاديث كلها يدل على ذلك، وهو أيضًا مذكور فيما عندَ أهل الكِتابَيْنِ؛ حتى ظهرَ الجهميةُ، فزعموا نسبة الهاء لآدم عليه السلام؛ تنزيهًا لله عن صفة الصورة»[1].

* لما سئل الإمام أحمد عن حديث الصورة، وهل الهاء تعود إلى غير الله عز وجل؟ قال: «مَن قال ذلك، فهو جهميّ، وأيُّ صورةٍ كانت لآدم قبل أن يخلقه الله؟!»[2].

قال ابن قُتيبة: «والذي عندي -والله أعلم- أن الصورة ليست بأعجبَ من اليدينِ والأصابعِ والعينِ، وإنما وقعَ الإلْفُ لتلك لمجيئها، ووقعت الوَحْشةُ من هذه لأنها لم تأتِ في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيءٍ منه بكيفيّةٍ ولا حَدٍّ»[3].

تنبيه:

قد ذهب الجهمية والمعتزِلة إلى نفي الصورة عن الله عز وجل بدعوى نفْي المماثَلة والمشابَهة بين الله تعالى وخلْقه...

قال القاضي عبد الجبار -وهو يعرِّض بأهل السنة-: «ثم حَدثَ قومٌ من المشبِّهة،

---

(١) «بيان تلبيس الجهمية» (٢/ ٣٥٦).

وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية على من زعمَ أن الهاء تعود إلى آدم عليه السلام من ثلاثة عشر وجهًا.

وانظر «تلبيس الجهمية» (٢/ ٣٤٦)

(٢) «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٠٩).

وفي رواية: قال إبراهيم بن أبان الموصلي: سمعت أبا عبد الله، وجاءه رجل فقال: إني سمعت أبا ثور يقول: إنّ الله خلق آدم على صورة نفسه، فأَطْرَقَ طويلًا، ثم ضربَ بيده على وجهه، ثم قال: «هذا كلام سوء، هذا كلامُ جَهْمٍ، هذا جهميٌّ، لا تَقْرَبُوه!». «طبقات الحنابلة» (١/ ٩١)

(٣) «تأويل مختلف الحديث» (ص/ ٣٢٢).

زعموا أن الله تعالى على صورة الإنسان، ورَوَوْا فيه خبرًا، وهو: «**إنّ الله خلق آدمَ على صُورته**»، ولو كان الله تعالى على صورةِ آدمَ لَما صَحَّ قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]».[1]

ونَفْيُهم هذا بيِّنُ البُطْلانِ مِن وُجوهٍ:

الأول: مَنْ ينظر في كتب الأئمة التي ألّفوها؛ لبيان صفات الله ﷻ يجدُ أن أكثرَهم أوردَ فيها أحاديث الصورة:

فقد أوردها ابن أبي عاصم في «السّنّة»، والآجريّ في «الشريعة»، واللالَكائيّ في «شرح اعتقاد أهل السنة»، والدارَقُطني في «الصفات»، وعبد الله ابن الإمام أحمد في «السّنّة».

ولا معنى لإيرادهم هذه الأحاديث إلا إثباتهم لمدلولها، وهو:

١- أن الله تعالى يوصف بأن له صورةً ليست كالصُّوَر.

٢- وأن آدم عليه السلام خُلق على صورة الرحمن ﷻ؛ إذ ليس في هذه الأحاديث مما يتعلق بصفات الله ﷻ إلا هذين المدلولينِ، وهم أئمة ناقدون بصيرون متبوعون، فلو كان لهم فيها رأيٌ أو قول يخالف مدلولها أو شكٌّ في صحتها لَبيَّنُوه[2].

الثاني: وأما قولهم: «ولو كان الله تعالى على صورة آدم عليه السلام لعارض ذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]».

فالرد عليه أن يقال: إنكم لم تعرفوا من الإثبات، إلا ما كان لازمه التشبيه والتمثيل، فنظرتم لأدلة الصفات نظرةً قاصرةً.

وأما أهل السنة فهم أسعد الناس بالأخذ عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ، فقد أعملوا أدلة الصفات، فأثبتوها لله تعالى، وأعملوا أدلة التنزيه، فجعلوا الصفات الإلهية ثابتة لله تعالى على ما يليق به، فلا سَمِيَّ له، ولا كُفُؤَ له، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ

---

(١) [فضل الاعتزال، وطبقات المعتزلة] (ص/ ١٠١-١٠٤).
(٢) الانتصار في الرد على المعتزلة (٢/ ٦٢٧).



﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

ثم إنكم ترمون غيركم بما هم في حِلٍّ منه؛ فإن أهل السنة؛ إذْ يثبتون الصورة لله ﷻ ما كيّفُوها بكيفٍ، ولا شبَّهوها بغيرٍ؛ لأن مثل هذه الفروع التي هي التشبيه والتكييف إنما تُبنى على أصل لم يتحقق وجودُه، وهو رؤية الله تعالى.

فرع:

هناك رواية صحيحة، تَحْسِمُ هذا النزاع، رواية يرويها ابن أبي عاصمٍ في كتاب «السّنّة»، ورواها الحاكم، ورواها الآجري في «الشريعة»، هذه الرواية: «**إنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»(١).

(١) والحديث رواه عبد الله بن أحمد في «السُّنّة» (٤٩٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ح/ ٥٢٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ٨٥)، والدارَقطني في «الصفات» (٤٥-٤٨)، وغيرهم من طريق جَرِير عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عَطاءٍ، عن ابن عمر مرفوعًا: «**لا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ؛ فإنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، وعُمْدة مَن ضعَّفَ هذا الحديث هو ابن خزيمة رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «التوحيد» (١/ ٨٧)، وقد أعلَّه بثلاث عِلَل:

الأُولى: أنَّ الثَّوري قد خالف الأعْمش في إسناده، فأرسَلَه.

الثانية: عَنْعَنَةُ الأعمش، وهي مردودة؛ لأنَّه مدلِّس ما لم يصرِّح بالسَّماع من حبيب بن أبي ثابت.

الثالثة: لا يُعلَم لحبيب بن أبي ثابت سَماعٌ من عطاء.

***ذِكْرُ من صحَّحَ الحديث:**

أمَّا ما يُذكر من أنَّ ابن خُزَيمة ضعَّفَه، فقد صححه مَن هو أجَلُّ منه، صحَّحه إسحاقُ بنُ راهَوَيْه، وأحمدُ؛ ذلك لأن أحمد وإسحاق أعلمُ بالأسانيد والعِلل ممن أقدمَ على تضعيف الحديث بغير مستنَد صحيحٍ. وكذلك قد صححه الذهبي، وابن حجر، وشيخ الإسلام ابن تيمية. كما أن عبد الله بن أحمد ابن حنبل وابن أبي عاصم والدارقطني والآجري قد رَوَوا الحديث، وأمرُّوه كما جاء، ولم يتعرضوا لتضعيفه، ولو كان في إسناده علة قادحة لَما سكتوا عن بيانها، وخصوصًا الدارقطني، فإنه من أئمة الجرح والتعديل وأهل العلم بعلل الأحاديث.

أما الجواب عن العلل التي ذكرها ابن خزيمة فيقال:

١- أما مخالفة الثوري للأعمش، فإنها لا تؤثر في رواية الأعمش؛ لأنّ كلًّا منهما حافظ إمام، وشيخ من شيوخ الإسلام. قال ابن عيينة: «كان الأعمش أقرأهم لكتاب الله وأحفظهم للحديث»، وقال يحيى القَطّان: «الأعمش علّامة الإسلام»، وقال شُعْبة: «ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمشُ». وقد كان أحمد يَعلم إرسال الثوري، ولم يَقدح في الحديث عنده.

=

=

٢- وأما عنعنة الأعمش في روايته، عن حبيب بن أبي ثابت، فإنها لا تؤثر في صحة الإسناد؛ لأن الأعمش معدود من المرتبة الثانية من المدلِّسين الذين احتمَلَ الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح؛ لإمامتهم وقلة تدليسهم في جَنْبِ ما رَوَوْا.

٣- وأما عنعنة حبيب بن أبي ثابت في روايته عن عطاء، فإنها لا تؤثر في صحة الإسناد؛ لأن الظاهر أنه لم يدلس في هذه الرواية.

ويدل على ذلك: أنه كان يروي عن ابن عمر رضي الله عنهما مباشرة، فلو كان دلَّسَ في هذا الحديث لَكان جديرًا أن يرويَه عن ابن عمر رضي الله عنهما دُونَ واسطة بينهما ليَحصل له علوُّ الإسناد.

ومن جهة أخرى فإن للحديث شواهدُ تقوِّيه:

أوَّلُها: عند ابن أبي عاصم (١/ ٢٢٧ - ٢٢٨): حدَّثنا محمد بن ثعلبة بن سَواءٍ، حدَّثني عمِّي محمَّد بن سَواءٍ، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادة، عن أبي رافع، عن أبي هُرَيرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فإنَّ اللهَ تعالى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورةِ وَجْهِهِ». إسناده صحيح.

الشيء الذي يَمنع تفسير ضمير «على صورته» بـ «آدم» الَّذي جاء من حديث أحمدَ عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «إذا قاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ؛ فإنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» (٢/ ٥١٢)... غيرَ أنَّ الشيخ الألبانيّ ضعَّفَ زيادة: «على صورة وجْهه».

وفي ذلك نظَر؛ لأنَّ الزِّيادة إذا كانت بيانًا وليس فيها نوعُ مُنافاةٍ؛ فلا شُذُوذَ فيها وتكون مقبولة، كما قرَّرَه ابنُ الصَّلاح في مقدِّمته حيث قال في النوع الثاني من أنواع الزيادات: «ألّا يكونَ فيه منافاةٌ ومخالَفةٌ أصْلًا لِما رَواهُ غَيْرُهُ...».

ثانيها: ما رواه ابن أبي عاصم (٥٣٣) من طريق ابن أبي مَرْيَمَ، حدَّثنا ابن لَهيعةَ عن أبي يُونُسَ سُلَيْم بنِ جُبَيْرٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قاتَلَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فإنَّ صُورَةَ وَجْهِ الإِنْسانِ: على صُورةِ وَجْهِ الرَّحْمَنِ». وابن لهيعة -وإن رُمِي بسُوء الحفْظ- حَديثه يُعتبر به، ويَصْلُح في الشَّواهد والمتابَعات.

وقد أخرج ابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٢٣٠)، والدَّارَقطني في «الصفات» (٤٩) من طريق ابن لَهيعة عن أبي يُونُسَ والأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فإنَّ صُورةَ الإِنْسانِ: على صُورةِ الرحمنِ عز وجل». وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، إلّا ابن لهيعة، وهو يَصْلح في الشواهد والمتابعات.

قال الحافظ في «النُّزْهة»: «ومَتَى تُوبِعَ السَّيِّئُ الحِفْظِ بِمُعتبَرٍ، وكذا المستورُ والمُرْسِلُ والمدلِّسُ-صار حديثُهم حَسَنًا، لا لِذاته؛ بل بالمجموع».

لذا صحَّح الحديثَ كلٌّ من الذَّهبيّ في «الميزان»، والهيثميّ في «مجمع الزوائد»، وابن حجر العسقلانيّ في «الفتح»، ومن المعاصرينَ: حماد بن محمد الأنصاري في رسالته «تعريف أهل الإيمان بصحة حديث إن آدم خلق على صورة الرحمن»، وحمود التويجري في «عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن»، والشيخ عبد الله الغنيمان في «شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري». منقول من

=

تنبيه مهم:

ما يُروى عن الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، من كراهته التحديثَ بأحاديث الصورة، فالجواب عليه مِن وُجوهٍ:

١- أن الإسناد إليه في ذلك فيه مَقالٌ؛ فهو مرويّ عن مِقدامِ بنِ داودَ، وقد تكلم بعض الأئمة في هذا الراوي.

٢- أن الإمام مالكًا لم يَبْلُغْه حديثُ الصورة.

قال الذهبيّ: «أنكر الإمام ذلك؛ لأنه لم يثبُت عندَه ولا اتّصلَ به، فهو معذورٌ»[(١)].

٣- أنّ الإمام مالك، -على تقدير أنه ثَبَتَ عنه النهي عن التحديث بحديث الصورة- لعلَّه كان يخشى أن يكون في التحديث بذلك فتنةٌ لبعض الناس، فيشبّهوا اللهَ بخلقه، أو يتأولوا الحديثَ بما يوافق أقوال الجهمية.

وهذا الذي رجحه ابن عبد البرّ، حيث قال: «وإنما كَرِهَ ذلك مالكٌ خشيةَ الخوض في التشبيه بكيفٍ هاهُنا»[(٢)].

وقد قال ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «ما أنتَ بمُحَدِّثٍ قومًا حديثًا، لا تَبْلُغُه عقولُهم إلا كان لبعضهم فتنةً»[(٣)].

قال ابن قُدامةَ: «ومِن أجْل ذلك فقد صحَّ عن عمرَ بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنْ عاقبَ صبيغ العراقيّ لأجْل سؤاله عن المتشابه».

وقد قيل لعمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: يا أمير المؤمنين، إنّا لَقِينا رجلًا يسأل عن تأويل القرآن، فقال: اللهُمَّ أَمْكِنِّي منه. قال: فبَيْنَما عُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ذاتَ يوم يغدي الناس إذْ جاءه عليه ثياب وعِمامة، فتغدى حتى إذا فَرَغَ قال: يا أمير المؤمنين، ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١﴾

=

«إثبات صفة الصورة لله -جل وعلا-» لعبد الجليل مبرور. وانظر «عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن» (ص/ ٢٤).

(١) وانظر «سِيَر أعلام النبلاء» (٨/ ١٠٤)، و«دفع إيهام التشبيه» (ص/ ١٧٨).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٥٠)

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١١).

فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا﴾ [الذاريات: ١-٢]، فقال عمر: أنت هو؟ فقام إليه، فحَسَرَ عن ذراعيه، فلم يَزَلْ يَجلِده حتى سقطت عمامته، فقال: والذي نفسي بيده، لو وجدتك محلوقًا لَضربتُ رأسك، أَلْبِسوه ثيابَه، واحْمِلُوه على قتب، ثم أَخْرِجوه حتّى تَقْدُموا به بلادَه، ثُمَّ لْيقُمْ خطيبٌ، ثمَّ لْيَقُلْ: إنّ صبيغًا طلبَ العلمَ فأخطأَ، فلم يَزَلْ وضيعًا في قومه حتى هَلَكَ وكان سيّدَ قومِه. وهو ظاهر الدلالة على ما ذهب إليه مالك[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشيء قد يُمنع سماعُه لبعض الجُهّال، وإنْ كان متفقًا عليه بين علماء المسلمين»[٢].

ولكنّ القول ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما إنْ قيل: إنّ مالكًا؛ كره التحدُّثَ بذلك مُطلَقًا، فَهَذَا مَرْدُودٌ على مَن قالَه؛ فقدْ حدَّثَ بهذه الأحاديثِ، مَن هم أجلُّ مِن مالكٍ عند نفسه، وعند المسلمين، كعبد الله بن عمرَ، وأبي هريرة، وابن عباس، وعطاء بن أبي رَباحٍ، وقد حدَّثَ بها نظراؤه، كسفيان الثوريّ، والليث بن سعد، وابن عُيينة؛ والثوريُّ أعلمُ من مالكٍ بالحديث، وأحفظه له»[٣].

فرع: معنى الصورة:

الصورة في اللغة: الشكل، والهيئة، والحقيقة، والصفة، فكل موجود لا بد أن يكون له صورة.

قال ابن الأثير: «الصُّورة تَرِد في كلام العرب على ظاهرها، وعلى مَعْنَى: حقيقة

---

(١) «قاعدة مهمة فيما ظاهرُه التأويلُ من صفات الرب» (ص/ ٨٧). وأثرُ عمرَ رضي الله عنه قد أخرجه الآجريّ في «الشريعة» (١/ ٢١٠)، وابن بَطّة في «الإبانة» (٣٣٠)، وسنده صحيح.

(٢) «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ٤٤٥).

وقد ترجم البخاري لمثل هذا المعنى، فقال رحمه الله في الصحيح: «باب مَن ترك بعض الاختيار مَخافَةَ أنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بعضِ الناسِ عنهُ، فيقعوا في أشدَّ مِنْهُ»، وفي باب آخر قال: «باب: مَن خَصَّ بالعِلم قومًا دُونَ قَوْمٍ كَراهِيَةَ ألّا يَفهموا»، وأوردَ بعدَه قولِ عليٍّ: «حدِّثوا الناسَ بما يَعرفون! أتُحبّونَ أن يكذَّب اللهُ ورسولُه؟!».

وانظر «الضعفاء الكبير» (٢/ ٢٥١)، و«عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن» (ص/ ١٠).

(٣) «دقائق التفسير» (٢/ ١٧٢).



الشيء وهيئته، وعلى معنى: صفته»[١].

فأهل السنة، قد أثبتوا صفة الصورة لله ﷻ على ظاهرها، وقالوا بمعناها على مقتضاها في لغة العرب، فالصورة في اللغة غير مجهولة، وكيفيتها غير معقولة، والإيمان بها واجب، والسؤال عنها بدعة، وإنما لم يتعرَّض السَّلَفُ للكلام عن الكيف؛ لأنّ الكَيْف مجهولٌ.

أما ما نُقل عن بعض الأئمة، من القول بتفويض معنى الصورة -كالنووي، والذهبي[٢]: فهو خلاف ما ثبت عن جماهير السلف: فالصورة ليست حروفًا لا يُعلم معانيها، كما يقال -مثلًا -في الحروف المقطَّعة ﴿الٓمٓ﴾ أو ﴿عٓسٓقٓ﴾؛ بل الصورة في اللغة معلومة.

وأما المفوِّضة، فقد جعلوا الصفات -ومنها صفةُ الصورة- من حيث المعنى: كالحروف المقطَّعة.

*** وقد نصَّ الإمام الآجريّ، على صحيح قول جماهير السلف في صفة الصورة، فقال:**

«هذه من السُّنن التي يجب على المسلمين الإيمان بها، ولا يُقال فيها: كيف؟ ولِمَ؟ بل تُستقبل بالتسليم والتصديق وترْك النظر، كما قال مَن تقدَّمَ من أئمة المسلمين».اهـ[٣].

---

(١) «النهاية» (٣/ ٥٩).

(٢) **قد نصَّ النوويُّ أن:** جمهور السلف على ترك التعرض لمعنى الصورة، حيث قال: «وأما قوله ﷺ: «**فإنَّ اللهَ خلقَ آدمَ على صُورته**» فهو من أحاديث الصفات... وأنّ مِن العلماء مَن يُمسك عن تأويلها، ويقول: نؤمن بأنها حق، وأنّ ظاهرَها غيرُ مرادٍ، ولها معنًى يَليق بها، وهذا مذهب جمهور السلف، وهو أحوطُ وأسلمُ».اهـ. «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحَجّاج» (١٦/ ١٦٥-١٦٦).

وممن قالوا بذلك: الإمام الحافظ الذهبيّ، حيث قال: «أما معنى حديث الصورة، فنرُدُّ عِلمه إلى الله ورسوله، ونَسكُتُ كما سكتَ السلفُ، مع الجَزْمِ بأنّ الله ليس كمثله شيءٌ». «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٢٠).

وفي موضعٍ آخرَ في كتابه «سير أعلام النبلاء»(٥/ ٤٥٠) قال عَقِبَ حديثِ الصورة: «فنؤمن، ونفوِّض، ونُسَلِّم، ولا نخوض فيما لا يَعنينا، معَ عِلمِنا بأن الله ليس كمثله شيء».اهـ.

*** وكذلك قال المباركفوري:** «ذهبَ السلفُ في أمثال هذا الحديث -إذا صحَّ-: أنْ يُؤمَنَ بظاهره، ولا يفسَّر بما يفسَّرُ به صفات الخلق؛ بل يُنفى عنه الكيفية، ويُوكَل عِلمُ باطنه إلى الله تعالى» «تحفة الأحْوَذِيّ» (٩/ ٧٣). وكل هذا كلامٌ فيه نظرٌ.

(٣) وانظر «الشريعة» (رقم/ ٧٢٥).

وهنا سؤال: إذا كان هذا هو القول الراجح، فما تأويل الحديث؟

والجواب: أن الله تعالى خلق آدم عليه السلام على صورته، أي: على صورة الله عز وجل، ولكن ليست الصورة كالصورة، فلله تعالى صورة، وله وجه، وله يد، وله عين...، والله عز وجل خلق آدم على صورته، ولكن ليست اليد كاليد، وليست العين كالعين، وليس الوجه كالوجه.

والقاعدة هنا: أنّ التساوي في الاسم لا يستلزم التساوي في المسمَّى.

ومثاله: أنني حينما أقول للإنسان يد، وللفيل يد، فهل استلزم من تساوي الاسم وقوع التساوي في المسمَّى؟!، وحينما أقول: «أمسكت بيد أخي»، فهذا لا يشبه بوجه قولي: «أمسكت بيد الإبريق»، فهذه مخلوقات تشابهت بينها الأسماء دون الدلالات، فكيف بالفارق بين الخالق والمخلوق؟!!

وكذلك مُطلَق المشابَهة، لا يستلزم المشابَهة المطلَقة، فوجود مشابَهة بين الله تعالى وعباده في الأسماء لا يستلزم المشابَهة المطلَقة الكاملة في ذات المسمَّى، فقوله صلى الله عليه وسلم: لا يقتضي نوعًا من المشابهة، ولا يقتضي تماثلًا في حقيقة ولا قدْر، ومن المعلوم أنّ الشيئين المخلوقين قد يكون أحدهما على صورة الآخر مع التفاوُت العظيم بين جنس ذاتيهما وقدر ذاتيهما.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «لا يُشبه شَيءٌ مما في الجنة ما في الدنيا إلا في الأسماء»، وفي رواية: «ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماءُ»[(١)].

وهذا مصداقًا لقوله تعالى عن أهل الجنة: ﴿كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]، يعني: في اللون، والمرأى وليس يشبه في الطعم.

فإذا كانت المشابهة بين ما في الدنيا وما في الجنة لا تكون إلا في الأسماء فحسْب،

(١) رواه ابن جَرير في تفسيره (١/ ٦٦)، وصححه الألباني في [صحيح الترغيب] (٣٧٦٩).

وهي مخلوقات مِن خلْق الله ﷻ؛ فما بالُكَ في الفارق بين الخالق والمخلوق؟!

فالذين يفرّون من حديث الصورة، لم يعرفوا مِن إثبات الصفات إلا ما كان لازِمُه التشبيه، ففرُّوا من الإثبات، فوقعوا في التعطيل!

وفي قوله ﷺ: «**أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ**»[(١)]، هل معنى ذلك أنهم يدخلون في صورة القمر، لا رؤوس لهم، ولا عيون، ولا مَلامِح؟!

ومن الفوائد المتعلقة بحديث الباب:

إثبات الصورة لله ﷻ: وهي صفة ذاتية خبرية لله ﷻ، وقد ثبتت بالسنة والإجماع، ومن أدلة ثبوتها:

١- حديث الباب، وذلك على ما ذكرْنا ورجّحنا أنَّ الهاء تعود إلى الله ﷻ، وذلك في قوله ﷺ: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ على صُورَتِهِ**»، وما ذكرناه من صحة رواية: «**على صُورةِ الرَّحْمَنِ**».

٢- وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الأَعْلَى؟..**»[(٢)].

قال أبو يَعْلَى: «قوله ﷺ: «**رأيتُ ربِّي في أحسنِ صُورةٍ**»، هذا فيه جواز إطلاق الصورة على الله تعالى»[(٣)].

٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ ناسًا، قالوا لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، هَلْ نَرَى ربَّنا يَوْمَ القيامةِ؟ فقال -عليه الصلاة والسلام-: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟**»، قالوا: لا يا رسول الله... وفيه: «**يَجْمَعُ الله الناسَ يومَ القيامةِ، فيقولُ: مَن كان**

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد (٣٤٨٤)، والترمذي (٣٢٣٣)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح. سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) «إبطال التأويلات» (١/ ١٢٦).

يعبدُ شيئًا؛ فلْيَتَّبِعْهُ، فيَتَّبِعُ مَن كان يعبدُ الشمسَ الشمسَ، ويتّبعُ مَن كانَ يعبدُ القمرَ القمرَ، ويتّبعُ مَن كان يعبدُ الطواغيتَ الطواغيتَ، وتَبقى هذه الأُمَّة فيها مُنافِقوها، فيأتِيهِمُ اللهُ -تبارك وتعالى- في صُورةٍ غيرِ صورتِه التي يَعْرِفونَ، فيقولُ: أنا ربُّكم، فيقولونَ: نعوذُ بالله منكَ، هذا مَكانُنا حتى يأتينا ربُّنا، فإذا جاء ربُّنا عَرَفناه، فيأتِيهِمُ الله تعالى في صورته التي يعرفون، فيقولُ: أنا ربُّكم، فيقولونَ: أنت ربُّنا، فيتّبعونه»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لفظ: «الصورة» في الحديث: كسائر ما وردَ من الأسماء والصفات، التي قد يسمَّى المخلوقُ بها على وجه التقييد، وإذا أُطْلِقَتْ على الله اختصّت به، مثل: العليم والقدير والرحيم والسميع والبصير، ومثل خَلْقه بيديه، واستوائه على العرش، ونحو ذلك»[(٢)].

قال أبو محمدٍ ابنُ قُتيبةَ: «والذي عندي -والله تعالى أعلم- أن الصُّورة ليست بأعجبَ من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقعَ الإلْفُ لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشةُ من هذه لأنها لم تأت في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيءٍ منه بكيفية ولا حدٍّ»[(٣)].

فرع:

وهنا مسألة من الأهمية بمكان: إن مخالفة إمام من أئمة أهل السنة؛ لجماهير العلماء في إثبات صفةٍ ما لا يُعَدُّ قَدْحًا في ذلك الإمام، ولا يُخرجه عن كونه من أئمة أهل السنة والجماعة، وإلا فلو أنّ كل عالِمٍ توقَّفَ فيه العلماءُ لِزلّة لَما سَلِمَ لنا عالِم...لذا لا بد هنا من التفريق بين إمام من أئمة السنة نَفَى صفةً عن الله ﷻ باجتهادٍ قد أَدَّى به إلى ذلكَ؛ لِكَوْنِه رأى هذا الدليلَ بعينه ليس صريحًا في إثبات تلك الصفة، مع كونه متفقًا مع أهل السنة في إثبات سائر الصفات لله ﷻ، وبينَ مَن جعلَ نفي

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢).
(٢) «نَقْضُ التأسيس» (٣/ ٣٩٦).
(٣) «تأويل مختلف الحديث» (٢٦١).



الصفات كُلِّيَّةً أصلًا يَرْكَنُ إليه، ويطعن أيضًا فيمن أثبتَ الصفاتِ الإلهيّةَ، ويَرميه بالتجسيم والتشبيه! [(١)].

وتطبيق ذلك: ما نص عليه العلماء من مخالفة الإمام ابن خُزيمة في تأويله لحديث الصورة تأويلًا قد خالف فيه جماهيرَ السلف لاجتهادٍ منه في ذلك، مع كونه موافقًا لجماهير السلف في أصل إثبات الصفات الإلهية [(٢)]...

فقد نص الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمّا سُئل عن حديث الصورة ومَن يقول فيه: إن الله خلق آدم على صورته: أي: على صورة آدم، أو على صورة المضروب، أو نحو ذلك؛ قال الإمام أحمد: «هذا قول الجهمية».

---

(١) **قال شيخ الإسلام ابن تيمية:** «ومِثْلُ هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولًا يفارقون به جماعة المسلمينَ يوالون عليه ويعادون- كان من نوع الخطأ. والله تعالى يغفرُ للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك!». «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٩).

هذه إشارة إلى معنى في فقه السلف -رحمهم الله- لأحكام المخالفين، وهو أن: من اختص ببدعة من البدع ونَصَبَها شِعارًا يُوالي ويعادي عليه وفارَقَ به الإجماعَ الذي عليه الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ فهذا الانتصار لا يكون إلا من طُرق أهل البدع الخارجينَ عن السنة والجماعة؛ وهؤلاء -في الجُملة- على قدر من التفريط والتقصير في تحقيق ما يجب عليهم من العلم والعمل.

* وذلك يخالف ما وردَ من أقوال لبعض الأعيان من أهل السنة هي من البدع المخالفة للإجماع، وقد عَرَضَ له شيء من الخطأ في بعض مقامات أصول الدين عُروضًا قد يَخفى فيما هو مِن مثل هذا؛ فهذا -وإنْ كان قوله الذي عَرَضَ له بدعةً مخالفة للإجماع، وقد أنكره السلفُ، وشددوا فيه- صاحِبُه لا يخرج به عن السنة والجماعة ويجعله من أصحاب البدع؛ بل يُعد من أصحاب السنة على هذا القدْر من التعليق في شأنه، ويكون خطؤه في الجملة من باب الخطأ الذي اجتهد فيه، والنبي ﷺ قال: «**وإذا اجتهدَ فأخطأَ فله أَجْرٌ**» كما في حديث عمرو بن العاص في الصحيحين.

وهذا يَعني أنّ ثَمَّةَ أقوالًا هي في الأصل من أقوال أهل البدع والضلال عَرَضَتْ لبعض الفضلاء من الفقهاء أو من أصحاب السنة والجماعة...فهذه الأقوال سمَّاها السلف بأسماءٍ، إلّا أنّ مَن عَرَضَتْ له لا يجوز أن يسمَّى بأسماء هذه الكلمات؛ فلا يَلزم من تسمية السلف لهذه: أنّ مَن عرضت له هذه الكلمات يسمى بهذه الأسماء من جهة الخُروج من السنة، فضلًا عن جهة التكفير، فضلًا عما هو فوق ذلك كالمآلات في الآخرة! (ذكره يوسف الغفيص تعليقًا على الكلام السابق لشيخ الإسلام).

(٢) **قال ابن خزيمة بعد أن أورد أحاديث الصورة:** «توهَّمَ بعضُ مَن لم يتحرَّ العلمَ أنّ قوله: «**على صورته**» يُريدُ صورةَ الرحمن! عزَّ ربُّنا وجلَّ عن أن يكون هذا معنى الخبرِ». «التوحيد» لابن خزيمة (ص/ ٨٤).

ومع هذا فإن إمام الأئمة ابنَ خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ عَرَضَ له هذا القول، ولم يكن تجهُّمًا من ابن خزيمة، ولا يجوز أن يسمى جهميًّا، ولا أن يقال: إنّ حُكمه حُكم الجهمية، ولا أن يقال: إنه يُذم بما ذم السلفُ به الجهميةَ...إلى أمثال ذلك.

وإنْ كان قول ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ ليس من أقوال أهل السنة وإنما دخلَ عليه من أقوال أهل البدع، فإنّ أهل السنة قولُهم في هذا معروف محفوظ.

وقد اعتذر له الإمام الذهبيّ، فقال: «ولابنِ خزيمةَ عظمةٌ في النفوس، وجلالةٌ في القلوب؛ لِعلمه ودينه واتباعه السنةَ. وكتابه في (التوحيد) مجلَّد كبير، وقد تأوَّلَ في ذلك حديثَ الصورة؛ فلْيَعْذُر مَن تأوَّلَ بعضَ الصفات، وأما السلفُ فما خاضوا في التأويل؛ بل آمنوا وكَفُّوا، وفوَّضوا عِلْمَ ذلك إلى الله ورسوله. ولو أنّ كل مَن أخطأ في اجتهاده -مع صحة إيمانه، وتوخِّيه لاتّباع الحق- أهدرناه وبدَّعناه، لَقَلَّ مَن يسلَم من الأئمة معنا. رَحِمَ الله الجميع بِمَنِّهِ وكَرَمه!»[(١)].

وقد نقل شيخ الإسلام عن الحافظ أبي موسى المديني فيما جَمَعَه من مناقب الإمام الملقَّب بقِوام السّنّة أبي القاسم إسماعيل بن محمد التَّيْمِيّ، صاحب كتاب «الترغيب والترهيب»، قال: «سمعته يقول: «أخطأ محمد بن إسحاق بن خزيمة في حديث الصورة، ولا يُطعن عليه بذلك؛ بل لا يؤخذُ عنه فحسْب.

قال أبو موسى: أشار بذلك إلى أنه قَلَّ مِن إمامٍ إلا وله زَلّةٌ، فإذا تُرك ذلك الإمامُ لأجل زَلّته تُرك الكثير من الأئمة، وهذا لا ينبغي أن يُفعلَ».اهـ[(٢)].

قال الشاطبيّ: «زلة العالم لا يصح اعتمادها، ولا الأخذُ بها تقليدًا له؛ وذلك لأنها موضوعة على المخالَفة للشرع، كما أنه لا ينبغي أن يُنسب صاحبُها إلى التقصير، ولا أن يُشَنَّعَ عليه بها، ولا يُنتقصُ من أجْلها، أو يُعتقدُ فيه الإقدام على المخالفة بَحْتًا؛ فإنّ

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٧٤)

(٢) «بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بِدَعهم الكلامية» (٦/ ٤١٠).



هذا كله خلافُ ما تقتضي رُتْبَتُه في الدِّين»[(١)].

قلت:

مَـــن أراد شـــيخًا بــلا زَلَّــة فــلا يــزال عِلْمُــه إلــى قِلَّــة

ثم يقال: وهل يُجْزَمُ بأنّ الإمام ابن خُزيمةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ينفي أصل صفة الصورة عن الله ﷻ؟ بل غاية ما في المسألة: أنه رأى أن نَصًّا بعينه ليس دالًّا على إثباتها، مع كون صفة الصورة ثابتة بالأدلة الأخرى.

ولو تنزلنا وقلنا: إنه لا يقول بأصل ثبوتها، فقد أثبتَ رَحِمَهُ اللَّهُ سائر صفات الرب على طريقة السلف.

وبهذا يتبين لنا أصلٌ من الأهمية بمكان، ألا وهو أن ما وقع من اختلاف بين السلف في مسائل الاعتقاد -على قلّته-، إنما هو اختلاف في التطبيق، وليس اختلافًا في التأصيل[(٢)].

بمعنى: أنهم مع اتفاقهم على أصل إثبات الصفات لله تعالى، قد يختلفون في نصٍّ ما هل هو من نصوص الصفات أم لا.

الفائدة الأخيرة:

في حديث الباب دلالة واضحة على إبطال نظرية (دَارْوِن) (Darwin) التي نصّت على مسألة تطور الجنس البشري، وأن الإنسان أصله قِرْد.

وهي نظرية كاذبة خاطئة، قد لَفَظَها كثيرٌ من الجامعات في الخارج...فما نصَّتْ عليه هو كلام منكر وباطل، ومخالف لكتاب الله ﷻ، ولسُنة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، ولإجماع سلف الأمة.

وقد اشتَهَرَ هذا القول عن المدعوّ دَارْوِنْ، وهو كاذب فيما قال؛ بل أصلُ الإنسان

---

(١) «الموافَقات» (٤/ ١٣٧).

(٢) كاختلافهم -مثلًا- في إثبات صفة (الشِّمال) لله ﷻ مع أصل اتفاقهم على إثبات صفة (اليد) لله تعالى، وكاختلافهم في رؤية النبي ﷺ لربه ليلةَ المِعْراج مع اتفاقهم أن الله تعالى يُرى في الآخرةِ.

هو أصل الإنسان على حاله المعروفة، ليس أصله قردًا؛ بل أصل الإنسان: آدم عليه السلام الذي خلقه الله من تراب كما قال -جل وعلا-: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴾ [المؤمنون: ١٢]،وقال النَّبِيُّ ﷺ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ»[(١)]، فهو مخلوق من التراب، خلقَه الله تعالى على صورته، طوله ستون ذراعًا في السماء، ثم لم يَزَلِ الخلق ينقصُ حتى الآن.

فهو مخلوق على هذه الصفة التي نشاهدها، فأولاده كأبيهم، مخلوقون على خِلقة أبيهم، وليسوا على شكل القِرَدة؛ بل القِرَدةُ أمّة مستقلة لها خِلْقتها ونشأتها وخصائصها.

قال الشيخ أحمد شاكر: آيات القرآن الصريحة المتكاثرة والأحاديث الصحيحة المتواترة كلها قاطعة الدلالة على أن الله تعالى خلق آدم على صورته وهيئته التي توارثها عنه أبناؤه إلى اليوم، والتي يتوارثها من سيكون من نسله إلى قيام الساعة.

وهي أدلة صريحة لا تحتمل تأويلًا ولا تقبل جدلًا في دلالتها.

فمن عجب أن يأتي من ينتسبون إلى الإسلام، ويتسمون بأسماء المسلمين، فيقبلوا نظرية التطور الإفرنجية، التي يقول دارون وأتباعه وأشباهه يقبلونها ويسلِّمون بها، ويؤمنون إيمانهم بالقطعي من الدين؛ بل أشد وأوثق. ثم يتأولون الدلائل القطعية الثبوت والدلالة، من الكتاب والسنة، فيحرفونها عن مواضعها، كما فعل اليهود في دينهم من قبل، ثم لا يستحون أن ينكروا الأحاديث المتواترة المعنى في ذلك. ثم يدور كلامهم وأدبهم وعلومهم على حساب هذه النظرية التي لم تثبت قط، والتي لا تقوم أمام النقد، والتي تتهافت تهافتًا شديدًا.

ثم يزعمون بعد ذلك أنهم مسلمون، ويسمون أنفسهم علماء وهم مقلدون! تعالى الله عمَّا يفترون[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢٦).

(٢) حكم الجاهلية (ص/ ١٩٠).



ويقول محمد الغزالي: ومع أن النظرية منقوضة من جوانب كثيرة ومع أن هناك من علماء الأحياء من رفضها جملة وتفصيلًا، فإن أعدادًا من الناس لا تزال تروج لها. إن هذه النظرية لا تزال تدرس في بلادنا، وكأنّها حقيقة علمية! والسبب في ذلك أن سدنة المذاهب وسماسرة الإلحاد الزاحف من الشرق والغرب يريدون إقناعنا بأننا من الأرض وحدها تخلقنا وأن الروح الذي نسمو به ونسود بقية الأحياء لم يجئ من الله! فهم لا يعترفون به! إنه ظاهرة أرضية بحتة!

إن آدم اكتسب مكانته وكرامته بعد أن نفخ الله تعالى فيه من روحه بهذه النفخة العلوية أضحى كائنًا جديرًا بأن تسجد له الملائكة. ولولا هذه النفخة لكنت نوعًا من الأنواع التي تحدث دارون عنها، ولكنت من أسرة متفاوتة الأفراد من زواحف وسباع ومن طيور وأنعام !![1].

وعليه نقول -والله أعلم-: أنّ من قال بهذه النظرية الكاذبة -بعد علمه بما جاء به الشرعُ- يكون كافرًا؛ لأنه مكذِّب لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، مُكذِّب للكتاب والسنة وإجماع الأمة.

ويؤيِّده: لو كان الأمر كما قال صاحب تلك النظرية لَما جعل الله تعالى مَسْخَ مَن تحايَلَ على شرعِهِ عقوبةً رادعةً، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوۡاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنۡهُ قُلۡنَا لَهُمۡ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦].

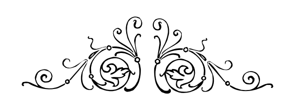


(١) وانظر «مائة سؤال عن الإسلام» (ص/ ١٨٤).

المَجْلِسِ السادس

المنهاج

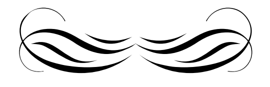
في شرح حديث الاحتجاج



المنهاج في شرح حديث الاحتجاج

نص حديث الباب:

عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «احْـتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الأَرْضِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا، فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا، قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟»، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».



* تخريج الحديث:

رواه البخاري (٦٦١٤) بَابُ: تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى عِنْدَ اللهِ، ومسلم (٢٦٥٢) بَابُ: حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-، واللفظ لمسلمٍ.

الفوائد المهمة في حديث الباب:

الفائدة الأولى: كيفية وقوع المناظرة بين آدم وموسى -عليهما السلام-: في مطلع الحديث، يقول النبي ﷺ: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- عِنْدَ رَبِّهِمَا...**».

وقد يقع سؤال يتبادر إلى الذهن، وهو: كيف وقعت هذه المناظرة بين موسى وآدم

-عليهما السلام-؟

نقول أوّلًا: هذا السؤال في كيفية وقوع المناظرة لا بد أن يسبقه أمر مهم، وهو أننا نسلّم بما جاء عن الله على مراد الله، ونسلّم بما جاء عن رسول الله ﷺ على مراد رسول الله ﷺ، وذلك على طريقة الراسخين في العلم، قال تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، بلا خوضٍ في الغيب.

ثانيًا: اختلف العلماء في كيفية وقوع هذه المناظرة على أوجُهٍ:

الوجه الأول: قيل: إن هذه المناظرة وقعت بين رُوحَيْهِما في السماء: وقال بذلك: أبو الحسن القابسي، وابن عبد البرّ.

وهذا لا يَبعُد، خاصّةً أنه ورد في رواية مسلم: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عِنْدَ رَبِّهِمَا...**»، وهذا الحديث، ترجم له البخاري بقوله: «بَابُ: تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ عِنْدَ اللهِ»، وبناءً على هذا الوجه، يكون ذلك من الأمور البَرْزَخِيّة التي تَؤول كيفيّتُها إلى الله تعالى؛ فإن الحياة البرزخية لا تَجري عليها سُنن الحياة الدنيوية.

وقد وقع للنبي ﷺ نظير لذلك في حادثة الإسراء والمعراج، فقد صلى النبي ﷺ بالأنبياء(١).

الوجه الثاني: قيل: يُحتمل أنَّ ذلك كان في حياة موسى عليه السلام وأنه سأل ربَّه أن يُرِيَه آدمَ عليه السلام، فاستجاب الله تعالى له ذلك، فوقعت بينهما تلك المناظرة.

---

(١) هل كان التقاء النبي ﷺ بالأنبياء بأجسادهم مع أرواحهم، أم بأرواحهم دُونَ أجسادهم؟ قولان لأهل العلم... **قال الحافظ ابن حجر:** «وقد استُشْكَلَ رؤيةُ الأنبياء في السماوات مع أنّ أجسادهم مستقرّة في قُبورهم بالأرض، وأُجِيبَ بأنّ: أرواحهم تشكّلت بصُوَر أجسادهم، أو أُحْضِرَتْ أجسادُهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلةَ، تشريفًا له وتكريمًا».اهـ.

والراجح -والله أعلم-: أنه التقت أرواحُهم متشكِّلةً بصُوَر أجسادهم، باستثناء عيسى عليه السلام، حيث رُفع برُوحه وبَدَنه. فالأنبياء -عليهم السلام- أبدانهم في قبورهم، وأرواحهم في السماء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «رأى أرواحَهم مصوَّرةً في صُوَر أبدانهم».

وانظر فتح الباري (٧/ ٢١٠) ومجموع الفتاوى (٤/ ٣٢٨).

ومما يُستدل به لذلك: الرواية الصحيحة التي رواها أبو داود في سننه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ مُوسَى قَالَ: يَا رَبِّ أَرِنَا آدَمَ الَّذِي أَخْرَجَنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ**»(١).

التوجيه الثالث: إنَّ هذه المناظرة على الحقيقة؛ إمضاءً للحديث على ظاهره، كما رجّحه النووي والقرطبي، وذكرَ ابن الجوزي احتمال التقائهما في البرزخ(٢).

لكن نقول ما قاله ابنُ حَجَر: «وهذا مما يجب الإيمان به؛ لثُبوته عن خبر الصادق وإنْ لم يُطَّلَعْ على كيفيّة الحال، وليس هو بأوّلِ ما يجب علينا الإيمان به وإن لم نَقِفْ على حقيقة معناه، كعذاب القبر ونعيمه، ومتى ضاقت الحِيَلُ في كشف المُشكِلات لم يَبْقَ إلا التسليمُ»(٣).

وقال ابن عبد البر: «مِثل هذا عندي يجب فيه التسليم، ولا يُوقَفُ فيه على التحقيق؛ لأنّا لم نُؤْتَ مِن جِنس هذا العلمِ إلا قَليلًا»(٤).

الفائدة الثانية: في قول موسى عليه السلام لآدم عليه السلام: «**أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ**».

---

(١) طَرْحُ التثريب في شرحِ التقريب (٨/ ٢٤٧).

(٢) إكمال المُعْلِم بفَوَائِد مسْلم (٨/ ١٣٧)، المِنهاج شرح صحيح مسلم بن الحَجّاج (٨/ ٤٥٠).

(٣) فتْح الباري (١١/ ٥٠٧)، وكَشْفُ المُشْكِلِ مِن حديث الصحيحينِ (٣/ ٣٨٣).

وقد ذكر الإمام ابن كثيرٍ: أن هارُونَ الرشيدَ، قد حدَّثَه أبو مُعاويةَ الضَّريرُ يومًا بحديث احتجاج آدمَ وموسى، فقال عمُّ الرشيد: أين التقيا يا أبا معاويةَ؟ فغَضِبَ الرشيد من ذلك غضبًا شديدًا، وقال: أتعترض على الحديث؟! عليَّ بالنَّطْعِ والسَّيْفِ، فأحضر ذلك، فقام الناس إليه يشفعون فيه، فقال الرشيد: هذه زَنْدَقةٌ! ثم أمرَ بسَجْنِه، وأقسمَ أنْ لا يخرجُ حتى يخبرني مَن ألقى إليه هذا، فأقسمَ عمُّه بالأيْمان المغلَّظة ما قال هذا له أحدٌ، وإنما كانت هذه الكلمة بادرةً منّي، وأنا أستغفر الله وأتوب إليه منها»، فأطلقَه. «البداية والنهاية» (١٠ / ٢١٥).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٨/ ١٦).

وهنا سؤال مهم: هل هذا اللوم الذي وقع من موسى لآدمَ -عليهما السلام- كان لومًا على أصل المعصية -التي هي الأكل من الشجرة المحرمة-، أم أنه لامه على ما ترتَّبَ على المعصية -الذي هو مصيبة الخروج من الجنة-؟

والجواب: أن الذي عليه جمهور العلماء، ورجّحه شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو الراجح: أن اللوم من موسى لآدم -عليهما السلام- لم يكن على أصل المعصية، وإنما لامه على ما ترتب على تلك المعصية، وهو مصيبة الخروج من الجنة، ومما يؤيِّد ذلك: جملةٌ من الوجوه:

الوجه الأول: تتبُّع روايات الحديث في الصحيحينِ وغيرهما يؤكِّد ذلك:

ففي رواية البخاري: يقول موسى لآدمَ -عليهما السلام-: «**أَنْتَ الَّذِي أَشْقَيْتَ النّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ...**»،

وكذلك في رواية الصحيحينِ: «**أَنْتَ أَبُونا خَيَّبْتَنا، وَأَخْرَجْتَنا مِنَ الْجَنَّةِ**»، ولم يقُل مثلًا: «عصيتَ ربَّك، فأخرجتَنا من الجَنّةِ...»، وكذلك في رواية أخرى عند البخاري: «**أَنْتَ آدَمُ أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ الْجَنّةِ**»، وفي رواية عند مسلم: «**قالَ: يا آدَمُ، أَغْوَيْتَ النّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنّةِ**»، وفي رواية أخرى عند مسلم: «**أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ**».

* فمن مجموع هذه الروايات، ترى أن هذا اللوم الذي توجَّهَ من موسى لآدم -عليهما السلام- كان ينصبُّ على مصيبة الخروج من الجنة.

الوجه الثاني: قول آدم عليه السلام: «**أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ؟!**»،

ووجه الدلالة: أن آدم عليه السلام في رده على موسى عليه السلام احتجَّ بقدَر الله -تبارك وتعالى-، فلو كان اللوم من موسى لآدم -عليهما السلام- على ذات المعصية لَكانَ لازمُ ذلك: أن آدم عليه السلام يحتجُّ بالقدر على فعله للمعصية؛ وهذا من البُطْلان بمكانٍ، فإنَّ آحادَ بَنِيهِ من المؤمنينَ لا يحتجّون بالقدر على المعصية، فكيف يَصدُر هذا من

آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو النبي المكلَّم؟!![(١)]

قال ابن عبد البَرِّ: «أجمع العلماء على أنه غير جائز لأحدٍ أن يجعل القدَر حُجّة إذا أتى ما نهاه الله عنه، فيقول: أتلومني على أن قتلتُ وقد سَبَقَ في علم الله أنْ أَقْتُلَ؟! فهذا ما لا يسوغ لأحد أن يجعله حجة لنفسه! والأمّة مجتمِعةٌ على أنه جائزٌ لومُ مَن أتى ما يُلام عليه من معاصي ربِّه، كما أنهم مُجمعون على حمْد مَن أطاع ربَّه، وأتى مِن الأمور المحمودة ما يُحمد عليه»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**لِماذا أَخْرَجْتَنا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟**»، فلامَهُ على المصيبة التي حَصَلَتْ بسبب فعله، لا لأجْل كونِها ذَنْبًا؛ ولِهذا احتجَّ آدم عليه بالقدر.

وأمّا كونُه لأجْل الذنْب، كما يَظُنُّه كثيرٌ من الناس فَلَيْسَ بمُرادٍ بالحديث، فإنَّ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، كان قد تاب من الذنب، والتائب من الذنب، كمن لا ذنب له، ولا يجوز لومُ التائب باتّفاقِ الناسِ، ولأن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ احتج بالقدر، وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمينَ وسائر أهل المِلَلِ وسائر العُقلاء»[(٣)].

الوجه الثالث: إنه مما يؤكد أن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، لم يحتج بالقدر على فعله للمعصية: أن هذا خلافُ ما ذكرَه القرآن، فإن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ قد اعترف بعِصْيانه، فقال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، ولم يقل مثلًا: «ربِّ أنتَ قدَّرتَ عليَّ ذلك».

* فلو كان الاحتجاج بالقدر على المعصية جائزًا ونافعًا لَاحتجَّ به آدمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عند

---

(١) عن أبي أُمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلًا قال: يا رسول الله، أنبيًّا كان آدمُ؟ قال: «**نعمْ، مُكلَّمٌ**»، قال: فكَمْ كانَ بَيْنَهُ وبَيْنَ نُوحٍ؟ قال: «**عَشَرَةُ قُرُونٍ**». أخرجه ابن حبان (٦١٩٠)، والطبراني في الكبير (٧٥٤٥)، واللفظ لابن حبان، وسنده صحيح. وانظر السلسلة الصحيحة (٢٦٦٨).

(٢) الاستذكار (٨/ ٢٦٠).

(٣) وانظر مجموع الفتاوى (٨/ ١٧٩)، ورفْع الشُّبهة والغَرَر عمَّن يحتجُّ على فعل المعاصي بالقَدَر (ص/ ٣٢).

ربه، فهذا المقامُ كان الأَوْلَى له أن يفعله أَمامَ مُعاتَبةِ موسى له. وهذا من باب التنزُّل.

* نعمْ، كانت المعصية بقدر الله تعالى، لا شك في ذلك، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافّات: ٩٦]؛ ولكنْ كان ذلك أيضًا بإرادة آدم عليه السلام ومشيئتِه، قال تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ﴾ [النساء: ٧٩].

* فلمّا تاب آدم عليه السلام من معصيته، واستغفرَ ربَّه وأنابَ، دلَّ ذلك أنه عليه السلام ما احتجَّ بالقدر على المعصية؛ بل احتج بالقدر على مصيبة الخروج من الجنة، فقال: «أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ؟».

لذا نقول: إن آدم عليه السلام لم يحتجَّ بالقدر على الذنب، وإنما احتج به على المصيبة، وهذا هو اعتقاد أهل السّنّة، فإنَّ القدَر إنّما يُحتجُّ به على المصائب، ولا يُحتجُّ به على الذنوب والمَعايب. فالمؤمن مأمورٌ أن يَرْجِعَ إلى القدر عند المصائب، لا عند الذنوب والمعايب، فيصبر على المصائب، ويستغفر من الذنوب والمعايب، كما قال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾، فالمرء يدور حاله بين الصبرِ حالَ المصائبِ، والاستغفارِ حالَ المَعايبِ[(١)].

* ومِثل هذا يُسْتَقَى من قول رَسُولِ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»[(٢)].

وتأمَّلْ في قوله: «وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، وهذه هي طريقة المُهْتدينَ، على خلاف طريقة الضّالّينَ الذين

---

(١) الرسالة التدْمريّة (ص/ ٢٣٠)، ولوامع الأنوار البَهِيّة (١/ ٣٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

قَلَبُوا الآية؛ لِذا تراهم يحتجّون بالقدر في حال المعايب، يقولون: هذا بقدَر الله!.

وهنا كلام بديع لشيخ الإسلام ابن تيمية، يقول: «وأمّا آدم عليه السلام فإنه قال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، فمَنِ استغفرَ وتاب، كان آدميًّا سعيدًا، ومَن أصرَّ واحتجَّ بالقدر، كان إبليسيًّا شقيًّا؛ وقد قال تعالى لإبليس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾»(١).

العبد بين المقدور والمأمور:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وجِماعُ ذلك: أنّهُ لا بُدَّ له في الأمر مِن أصلينِ:

ففي «الأمر»: عليه الاجتهاد في الامتثال علمًا وعملًا، ثم عليه أن يستغفر ويتوب من تفريطه في المأمور وتعدّيهِ الحدودَ؛ ولِهذا كان من المشروع أن يَختمَ جميع الأعمال بالاستغفار، فكان النبي ﷺ إذا انصرفَ مِن صلاته استغفرَ ثلاثًا، وقد قال الله تعالى: ﴿...وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، فقاموا بالليل، وختموه بالاستغفار، وآخرُ سورةٍ نزلت: قولُ الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾ [النصر: ١-٣]، وفي الصحيح: أنه كان ﷺ يُكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي**» يتأوَّلُ القرآنَ.

وأما في «القدَر»: فعَلَيْهِ أن يستعين بالله في فعل ما أُمر به، ويتوكلَ عليه، ويدعوَه، ويَرْغَبَ إليه، ويَستعيذَ به، ويكونَ مُفتقرًا إليه في طلب الخير، وتَرْك الشر؛ وعليه أن يصبر على المقدور، ويَعْلَمَ أنّ ما أصابَهُ لم يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وما أخطأَهُ لم يكُن لِيُصِيبَهُ؛ وإذا آذاه الناسُ عَلِمَ أنّ ذلك مقدَّرٌ عليه.

وقد جَمَعَ الله سبحانه بينَ هذينِ الأصلينِ في مواضعَ، كقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (١/ ٧٤).

نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود: ١٢٣]». اهـ[١].

نعود فنقول: إنَّ آدم عليه السلام، أعلمُ بالله تعالى مِن أن يحتجَّ بالقدر على المعصية؛ فليست هذه طريقةَ المؤمنينَ، فَضْلًا عن النبيّينَ! فالاحتجاج بالقدر على المعصية إنما هي طريقة المشركين: ﴿ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَاهُم ﴾ [الزخرف: ٢٠]، ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا ...﴾ [الأنعام: ١٤٨].

وهي طريقة إبليسَ، كَبيرِهِمُ الذي علَّمَهم الشركَ، إبليس الذي احتج بالقدر على كِبْرِهِ وغِوايَتِهِ، فـ ﴿ قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الأعراف: ١٦].

والاحتجاجُ بالقدر على المعصية: طريقة الجَبْريّة، تِلْكَ الفِرْقةِ الضّالّة، التي جعلت القدَر ذَريعةً للخَوْضِ في الكفر والفُسوق والعِصْيان[٢].

الوجه الرابع: لو كان هذا اللوم من موسى لآدم -عليهما السلام- على المعصية، فأجابَ آدمُ -مَثَلًا-: «أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ...» لَكانَ لموسى الحجة على آدم -عليهما السلام-، ولَقالَ موسى: يا آدمُ، أتحْتجُّ بالقدر على المعصية؟! لكنْ لمّا انقطعَ موسى عليه السلام عن لومه، دلَّ ذلك أن: الحُجة كانت لآدم عليه السلام، وهذا الذي نصَّ

(١) التدْمريّة، تحقيق الإثبات للأسماء والصفات، وحقيقة الجمع بين القدر والشرع (ص/ ٢٢٩).

(٢) لذا فمَنْ فَهِمَ الحديث على هذا الفَهم بأنّ موسى عليه السلام، قد لام آدم عليه السلام على المعصية، فاحتج آدم عليه السلام بالقدر على فعله للمعصية، وبناءً على هذا الفهم قد ذهبَ مَن ذهبَ إلى تكذيب الحديث، والطعنِ في أصل ثبوته.

ومن أمثال هؤلاء: الضالُّ المُضِلُّ (عدنان إبراهيم)، الذي قال: إن هذا الحديث قد وضعه (بَنُو أُمَيّةَ)؛ وذلك تسويغًا لِما فعلَه معاويةُ بن أبي سفيان رضي الله عنه يومَ أنْ خرجَ في مَوقِعة (صفّين)، ويومَها قال معاويةُ: «ما جئنا إلى صفّين إلّا بقدر الله، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]».

أقول: ولعل القارئ يستقرئ من خلال ذلك: أنّ هذا المدعوّ (عدنان إبراهيم) ما هو إلا شخص رافضيٌّ خبيث، فلقدْ صرَّح أنّ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان يستحلُّ الخمر وربا الفَضْلِ.

وكمْ طعنَ هذا الضالُّ في أبي بكرٍ وعمرَ وأبي هريرةَ وعائشةَ وأنسٍ... رضي الله عنهم!

ومن أراد الوقوف على أقوال هذا الضالّ في صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فلْيرجعْ إلى مقال: «حقيقة الدكتور عدنان إبراهيم المتشيِّع» لـ داود العتيبي **http: //www.saaid.net/bahoth/١٧١.htm** .

عليه الحديثُ في قول النَّبِيِّ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» ثَلَاثًا.

الوجه الخامس: أنَّ بابينِ عظيمينِ، يمنعانِ أن يكون لوم موسى لآدم -عليهما السلام- لومًا على ذات المعصية: باب الأدب، وباب العلم...

أمّا باب الأدب:

فإنّ موسى عليه السلام آدَبُ مِنْ أنْ يُعَيِّرَ أباه آدمَ عليه السلام على معصية قد تاب منها بالفِعْل، فمِثْلُ هذا لا يقع من التلميذ لشيخه؛ فكيفَ بموسى الكَلِيمِ أنْ يلوم أباه على معصيةٍ فَعَلَها، وقد تابَ منها بالفِعْلِ؟!

ولهذا لم يقُل له موسى عليه السلام: لماذا أكلتَ من الشجرة؟ وإنما قال له: «**أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟**»[(١)].

وهذا اللفظ قد رُوي في بعض طرق الحديث، وإنْ لم يكن في جميعها؛ فهو مبيِّنٌ لِما وقعت عليه المَلامة[(٢)].

أمّا باب العلم:

فإنّ موسى عليه السلام، أعلمُ بالله عز وجل من أن يلوم آدم عليه السلام على معصية قد تاب منها، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، فأدبُ موسى عليه السلام وعلمُه يَمنعانِهِ من أن يفعل ذلك!

ولو أنّ آدم عليه السلام، فَهِمَ أنّ اللوم هو على الذنب لَقالَ -مثلًا-: يا موسى، وأيُّ مَلامةٍ عليَّ وأنا قد تُبْتُ بالفِعْلِ؟! فلمّا احتجَّ بالكتابة لا بالتوبة، دلَّ ذلك على المراد. وعَلَيْهِ فلا وَجْهَ لَانْ يُلامَ آدمُ عليه السلام لا شرعًا، ولا قدَرًا:

لا شرعًا: لأنه قد تاب من ذنبه.

ولا قدَرًا: لأنّ خروجه من الجنة، كان بقدَر الله -تبارك وتعالى-.

ثم يقال: ولو أنَّ موسى لَامَ آدم -عليهما السلام- على الذنْب؛ لَأجابَهُ: إنني

(١) وهذه اللفظة قد أخرجها البخاري (٤٧٣٦) ومسلم (٢٦٥٢) وأحمد (٧٣٨٧).
(٢) شِفاء العَليل في مسائل القضاء والقدر والحِكْمة والتعليل (١/ ١٤)، ورفع الشُّبْهة والغَرَر عمن يحتجُّ على فعل المعاصي بالقدر (ص/ ٣٢).

أذنبتُ فتُبْتُ، فتابَ اللهُ عليَّ، ولَقالَ له: وأنت يا موسى أيضًا قتلتَ نَفْسًا، وألقيتَ الألواح...إلى غير ذلك، إنما احتج موسى بالمصيبة، فحَجَّهُ آدمُ بالقدَر(١).

ولكن أَنَّى لموسى عليه السلام أن يلوم أباه آدم عليه السلام على أمرٍ، وهو نفسُه لم يَسْلَمْ؛ فقد قَتَلَ نفسًا لم يؤمرْ بقتلها، وسألَ اللهَ تعالى أن يغفرَ له ذلك، فقال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [القصص: ١٦].

قال أبو العَبّاسِ ابنُ تيمية: «وذلك أنّ موسى لم يكن عَتَبُه لآدم لأجْل الذنب؛ فإنّ آدم قد كان تابَ منه، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولكنْ لأجْل المصيبة التي لَحِقَتْهُمْ مِن ذلك. وهُمْ مأمورونَ أن يَنظُروا إلى القدَر في المصائب، وأن يستغفروا مِن المَعايب، كما قال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [غافر: ٥٥]».

ويقول رحمه الله: «الصَّوابُ في قصة آدم وموسى: أنّ موسى لم يَلُمْ آدمَ إلّا مِن جِهَةِ المُصيبة التي أصابته، وذُرِّيَّتَهُ بما فَعَلَ، لا لأجْل أنّ تارك الأمر مذنبٌ عاصٍ؛ ولِهذا قال: «**لِماذا أَخْرَجْتَنا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟**»، لم يقل: لماذا خالفتَ الأمر؟ ولماذا عصيتَ؟ والناس مأمورون -عندَ المصائب التي تصيبهم بأفعال الناس أو بغير أفعالهم- بالتسليم للقدر، وشُهودِ الربوبية؛ كما قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥۚ﴾ [التغابن: ١١]، قال ابن مسعود أو غيرُه: «هو الرجل تصيبه المصيبة، فيَعلمُ أنّها مِن عند الله، فيَرضى ويسلِّمُ»(٢). وهذا هو الراجح في هذه المسألة، والله أعلمُ.

هناك جواب لابن القيِّم قال فيه: «وقد يتوجَّهُ جوابٌ آخرُ، وهو أنّ الاحتجاج بالقدر على الذنب ينفع في مَوْضِعٍ، ويضرّ في موضعٍ:

فينفع إذا احتجَّ به بعد وقوعِه والتوبةِ منه وتَرك مُعاوَدته كما فعلَ آدمُ، فيكون في ذِكر

(١) انظر: الاحتجاجُ بالقدر لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨ - ٢٢).
(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ٣١٩).

القدَر إذْ ذاكَ من التوحيد ومعرفة أسماء الرَّبِّ وصفاته.

وأمّا الموضعُ الذي يضرُّ الاحتجاج به ففي: الحال، والمستقبَل؛ بأنْ يَرتكب فعلًا محرَّمًا، أو يترُكَ واجبًا، فيلومَه عليه لائمٌ، فيحتجَّ بالقدر على إقامته عليه وإصراره، فيُبطِلَ بالاحتجاج به حَقًّا، ويَرتكبَ باطلًا، كما احتجَّ به المُصرّون على شركهم وعبادتهم غيرَ الله، فقالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، ﴿لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم﴾ [الزخرف: ٢٠]...فإذا لامه لائمٌ بعد ذلك قال: كان ما كان بقدَر الله!».اهـ[1].

ومفاد كلام ابن القيّم: مشروعيّةُ الاحتجاج بالقدر للتّائب مِن ذنبه، ولنا أن نستأنس في هذا المقام بما ورد في قوله تعالى ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨]؛ فقوله تعالى ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ...﴾ وقد بُنِيَ لِما لَمْ يُسَمَّ فاعلُه، وذلك فيه إشارةٌ إلى أنّ ما وقعوا فيه مِن تخلُّفهم عن رسول الله ﷺ، وقد تابوا ونَدِموا على ذلك قد وقعَ بقدر الله ﷻ؛ ولِذا فمِنْ عظيم لُطفه ورحمته بهم لم يَقُلْ تعالى: «وعلى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ تخلَّفوا...»، فتَبقى الآيةُ مُوجِعةً لقلوبهم ومؤلمة لأسماعهم.

ومن فوائد حديث الباب:

فائدة في قول النبي ﷺ في ختام الحديث: «فحجَّ آدمُ موسى، فحجَّ آدمُ موسى، فحجَّ آدمُ موسى»...

وقد عمدَ أهلُ التحريف، وسَعَوْا إلى تحريف هذه اللفظة تحريفًا لفظيًّا، ومعنويًّا:

أولًا: التحريف اللفظيّ: وأصلُ مَن فتحَ هذا البابَ هم اليهود، فلقد أخذوا بنصيبٍ وافرٍ من هذه الصفة؛ لمّا أُمِروا أن يقولوا: «حِطَّة»، فقالوا: «حِنْطَة»، فقد قال الله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُواْ حِطَّةٌ

---

(١) شفاء العليل (ص/ ١٨).

نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْۚ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ [البقرة: ٥٨-٥٩]

وهذا ما فعلَه محرِّفةُ هذه الأمّة في أدلة الشرع التي تخالف أهواءهم، وعلى الطريق السَّقيم نفسِه سارَ أهلُ التحريف من المعتزِلة القدَريّة، فحرَّفوا آياتِ الكتاب وأحاديثَ النبي ﷺ؛ وذلك لِلهوى، ولنُصْرة بِدَعهم، وذلك لأنّ نَصَّ الحديث يخالف أصول مذهبهم في نَفْيهم للقدر(١).

لِذا حرَّفوا قول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، كما روى ذلك أصحاب السِّيَر هذه القصّة التي وقعت لعمرو بنِ عبيدٍ، أحد كِبار المعتزِلة، فقد قَالَ لأبي عمرو بن العلاء أحد القُرّاء السبعة المعروفين المشهورين: أريد أن تقرأ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ بنَصْبِ اسم الله؛ وذلك ليكون موسى هو المتكلم، وليس الله، قال أبو عمرو: هَبْ أنّي قرأتُ هذه الآية كما تقول، فكيف تصنعُ بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ...﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ فبُهِتَ المُعتزليُّ(٢).

وكذلك مما يُنقل عن المعتزلة في هذا الباب: تحريفهم لقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقالوا: إنه من الكَلْم (بسكون اللام)، أي: الجَرْح، ويكون المعنى: جَرَحَ اللهُ موسى بأَظافِرِ المِحَنِ ومَخالِبِ الفِتَنِ.

والذي حملَهم على ذلك، هو فرارهم من إثبات صفة الكلام لله؛ فوقعوا في التحريف(٣).

قال المتنبِّي:

وكَمْ مِنْ عائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وآفتُهُ مِنَ الفَهْمِ السَّقِيمِ

---

(١) وذلك لأن -على ما دل عليه الحديث- آدم عليه السلام قد احتج بالقدر على ما وقع له من مصيبة الخروج من الجنة بعد أكله من الشجرة التي حرّمها الله تعالى عليه وعلى زوجه.

(٢) انظر: الصواعق المرسَلة (٣/ ١٠٣٧)، وشرح الطّحاويّة (ص/ ١٧٠).

(٣) الكَشّاف (١/ ٣١٤)، ومفاتيح الغيب (١١/ ٨٧).



ومن هذا الباب:

ما فعلوه في حديث الاحتجاج، فقد ضبط رواة الحديث من أهل السّنّة لفظةَ «**فحَجَّ آدمُ موسى**». برفْع لفظة «آدمُ»؛ لأنه هو الفاعل الذي له الحُجّة، فقد غلب آدمُ موسى عليه السلام بالحجة، وظَهَرَ عليه بها.

أما المعتزلة القدرية -المنكرون للقدر-، فقد حرَّفوا لفظ حديث الباب؛ لأنه صريح في إثبات القدر السابق، وذلك في قول آدم عليه السلام: «**أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً**»؛ وبناءً عليه قد عمدوا إلى تحريف الحديث.

أمّا قولهم بتحريف الحديث، فقالوا: في ضبط هذه الكلمة: «**فحَجَّ آدمَ موسى**». بنصْب: «آدم»؛ فتكون الحُجّة لموسى!

وجواب ذلك: أنْ نأتيكم بقاصمة الظهر، فيما رواه أحمدُ، وابنُ بَطّة، وعبد الرّزّاق، وابنُ أبي شَيبةَ بسندٍ صحيحٍ كالشَّمْسِ، عنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى لِآدَمَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي أَدْخَلْتَ ذُرِّيَّتَكَ النَّارَ؟ فَقَالَ آدَمُ: يَا مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ، فَهَلْ وَجَدْتَ أَنِّي أَهْبِطُ؟ قَالَ: نَعَمْ**». قَالَ: «**فَحَجَّهُ آدَمُ**»[(١)].

لذلك قال أحمدُ بن ثابتٍ الطَّرقيّ: سَمِعْتُ ابنَ الخاضبة، يقولُ: كان مسعود بن ناصر السَّجْزِيّ قَدَرِيًّا، وسمعته، يقرأُ: «**فحَجَّ آدمَ مُوسَى**». بالنصْب، فقال الحافظ ابن

---

(١) أخرجه أحمد (٧٦٣٥)، وعبد الرّزّاق (٢٠٠٦٧)، وابن أبي عاصمٍ في السّنّة (١٤٨)، والدارميُّ في الرد على الجهمية (ص/ ٨٦)، والآجريّ في الشريعة (ص/ ٣٢٤-٣٢٥).

وقال الدارَقُطْنِيُّ: «والمحفوظ: حديث الزُّهْرِيِّ عن سعيدٍ (ابن المسيّب)، وحديثُه -أي: الزُّهْرِيِّ- عن أبي سَلَمَةَ: ليس بمحفوظٍ عن الزهريّ». [العلل] (٧/ ٢٨٤).

وقال الحافظ ابن حَجَر عن هذه الرواية: «قد أخرجها أحمد من رواية الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فإنّ رُواتها أئمّةٌ حُفّاظٌ، والزهريُّ من كبار الفقهاء الحُفّاظ، فروايته هي المعتمَدةُ في ذلك». وانظر: فتح الباري (١١/ ٥٠٩)، ومُستخرَج أَبي عوانةَ (٢٠/ ٢٤٦).

وقد صحح الألبانيُّ إسناد هذا الحديث في ظِلال الجَنّة (١/ ٦٨) رقم/ ١٤٨.



حَجَرٍ رَدًّا على مسعود السَّجزيّ: «هو محجوج بالاتفاق قَبْلَهُ على أنّ «آدم» بالرفع على أنه الفاعل، وقد أخرجه أحمدُ من رواية الزُّهْريّ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُريرةَ بلفظِ: «فحَجَّهُ آدَمُ»، وهذا يرفعُ الإشكالَ؛ فإنّ رُواته أئمّةٌ حُفّاظٌ، والزُّهْرِيُّ مِن كبار الفقهاء الحُفّاظ؛ فروايتُه هي المعتمَدةُ في ذلك»[١].

قال النووي: «قول النبي ﷺ: «فَحَجَّ آدمُ مُوسَى» هكذا الروايةُ في جميع كتب الحديث باتفاق الناقلينَ، والرُّواةِ والشُّرّاحِ، وأهلِ الغَريب، بِرَفْعِ «آدَمَ»، وهو فاعلٌ، أي: غَلَبَهُ بالحُجّة وظَهَرَ عليه بها»[٢].

ثانيًا: التحريف المعنويّ: وهو تحريف المعنى، مع بقاء اللفظ على ما هو عليه.

والمقصود به: صرْف اللفظ عن ظاهره وما يَفهمه كلُّ عربيٍّ من معناه، وهو الذي يسميه بعض المتأخرين بالتأويل، وهو أكثرُ خَفاءً من النوع الأول.

وباب التأويل الفاسد، وغير المستساغ بابٌ عريضٌ دخلَ منه الزَّنادِقَةُ لِهَدْمِ الإسلام! حيثُ حرَّفوا النصوص، وصَرَفُوها عن مَعانيها الحقيقية، وحَمَّلُوها من المعاني ما يشتهون، فسَمَّوا التَّحريفَ «تأويلًا»؛ تزيينًا له وزَخْرفةً، لِيُقْبَلَ منهم!

وهذه طريقة إبليسَ الذي حرَّفَ اللفظ عن موضعه: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى﴾ [طه: ١٢٠]، فسمَّى شجرةَ التحريم «شجرة الخُلْد!».

وقد ذم الله الذين زخرفوا الباطل، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

والعِبرة بالحقائق والمعاني، وليست بالألفاظ والتراكيب والمَباني، فكَمْ مِن باطلٍ أُقِيمَ على دليلٍ مُزَخْرَفٍ عُورِضَ به دليلُ الحَقِّ...!

---

(١) سِيَرُ أعلام النُّبَلاءِ (١٤/ ٥٤)، وفتح الباري (١١/ ٥٠٩).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٦/ ٢٠٢)، وطرح التثريب في شرح التقريب (٨/ ٢٤٧).



ومن أمثلة هذا التحريف:

١- تأويل المبتدِعة لآيات الصفات، كتفسيرهم صِفةَ (الغَضَب)، بإرادة الانتقام، وتفسيرهم (الرحمة)، بإرادة الإنعام، وقولِهم: إنّ المُراد بـ: (اليَدَيْنِ) النِّعْمة، أو القُدْرة...وغير ذلك.

ومن هذا الباب ولجَ المُحَرِّفةُ إلى تحريف حديث الباب:

فلمّا عَجزوا عن التحريف اللفظيّ للرِّواية الصحيحة الصريحة، جاءُوا إلى التحريف المعنويّ، فقالوا: إنّ الحجة إنما كانت لآدمَ عليه السلام لَيْسَ لأنّ الحقَّ كان معه، وإنما كانت له الحُجّةُ لِأُمورٍ:

١- أنَّ آدم عليه السلام، كان هو (الأبَ)، وموسى عليه السلام في مَقام (الابن)، فكيف للابن أن يَغلب أباه في الحُجّة؟!

الرد على ذلك:

فهذا كلام باطل، فإنَّ الحق يؤخذ مِن كل مَن جاء به، ولو كان كافرًا؛ فالله -تبارك وتعالى- ذَكَرَ الحق الذي جاءت به اليهود وجاءت به النصارى، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾، وكذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾، فاللهُ قَبِلَ قولَهم إنّ آباءهم قاموا بذلك، ورَدَّ قولَهم إنّ الله تعالى أمرَهم بها؛ بَلْ إنّ النبيّ ﷺ، قد قَبِلَ الحقَّ مِن الدَّجّالِ في حديث الجسّاسة في صحيح مسلم، حيث قال الدجالُ: «**أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ**»، وكذلك حديث تعليم آية (الكُرْسِيّ) عندَ النوم، ذَكَرَهُ الشيطانُ للصّاحبِ الجَليلِ أبي هُريرةَ رضي الله عنه، وأقرَّه الرسولُ ﷺ.

وعليه نقولُ: إنّ قولكم «إنّ الحُجّة إنما كانت لآدم عليه السلام لأنه هو الأب، وموسى عليه السلام هو الابن، وليس للابن أن يَحجَّ أباه» هذا كلام باطل...أَلَمْ يَكُنْ إبراهيمُ عليه السلام هو الابن، وكانت له الحُجّة على أبيه (آزَرَ)؟!

قال ابن القَيِّم: «وهذا الكلامُ لا محصّلَ فيه ألبَتّةَ؛ فإنّ حجة الله يجب المَصيرُ



إليها، مع الأب كانت، أو الابنِ، أو العَبْدِ، أو السَّيِّدِ، ولو حَجَّ الرجلُ أباه بحقٍّ وَجَبَ المَصيرُ إلى الحجة»(١).

٢- كذلك قالوا في تحريفهم المعنويّ:

إنّ الحجة، إنما كانت لآدم عليه السلام؛ لأنَّ هذه المناظَرة كانت في دارٍ لا تكليفَ فيها، أي: لم تكن في الدنيا!

وهذا باطلٌ من وجهينِ:

الوجه الأول: انظروا في جواب آدم عليه السلام، هل قال مثلًا: «**يا موسى، أنتَ قد لُمْتَنِي في غير دار التكليف**»؟

والجواب: لا، فلم يتعرّض لذلك؛ بل استدلَّ بالقدر.

فهل أنتم أعلمُ بالاستدلال الصحيح من آدمَ عليه السلام؟

الوجه الثاني: لو تنزَّلْنا معكم، فإنّ المَلامةَ في غير دار التكليف لا تمتنعُ، فالله عز وجل يلوم المشركينَ يومَ القيامة؛ بل إنّ أمّة محمد صلى الله عليه وسلم تلومُ الأُمَمَ الأخرى التي كَفَرَتْ في عَرَصات القيامة؛ ولَيستْ هي بِدارِ تكليفٍ!

٣- كذلك قالوا في تحريفهم المعنويّ:

إنّ الحجة كانت لآدم عليه السلام لأنّ ذَنبه كان في شريعته، واللوم من موسى عليه السلام ليس له وِجْهةٌ؛ لاختلافِ الشرائعِ بَيْنَهما، فليس لموسى أن يلوم غيرَه على شيءٍ ليس من شريعته!

والجواب: وهذا كلام باطل؛ فإنّ أمّة محمد صلى الله عليه وسلم تلوم الأممَ السابقة على ذنوبها في عَرَصات القيامة.

وخِتامًا: قالوا: إنّ الحجة إنما كانت لآدم عليه السلام لأنّه قد وَصَلَ إلى درجة (اليقين)، وهي درجة عالية من العلم، والمَرْءُ إذا وَصَلَ إليها استوت عندَه المعصيةُ والطاعةُ.

الجواب: وهذه طريقة الصُّوفِيّةِ الغُلَاةِ الّذينَ يُسقطون التكاليف عن المَرْءِ إذا

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١/ ١٤).



وَصَلَ إلى مَرْحَلَة (اليقين)؛ مستدِلِّينَ بقوله تعالى: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾. [الحجر: ٩٩]

وكلامُهم هذا بَيِّنُ البُطْلانِ، وإلّا فَلَو استوَتِ الطاعةُ والمعصيةُ في حقِّ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فلِمَ أخرجَهُ ربُّه من الجنة، وقال عنه: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، ولِمَ قال له ولزوجه: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾[1]؟!

بَيْنَ التحريفِ والمُغالاةِ: كما أنّ المعتزلة القدرية من أصحاب التحريف قد سَلَكوا مَسْلَكَ ردِّ حديث الباب، وذلك لأنهم يَنْفُونَ القَدَرَ، تأتي على الجانب الآخَرِ فِرْقةُ (الجَبْرِيّة)... فتراهم يَطيرون فَرَحًا بحديث الباب؛ فَهْمًا منهم أنّ الحجة كانت لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، ليس لأنه احتجَّ بالقدر على المصيبة -كما عليه أهلُ السنة-؛ بل لأنّ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ احتج بالقدر على المعصية؛ وذلك لأنهم يقولون: إن الإنسان مجبور على أفعاله، فلا إرادةَ له فيها، ولا مشيئة!

ففي الرد عليهم نقولُ:

أولًا: إن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فعلَ ما فعلَ بإرادته، نعمْ، كان الأمرُ بقدر الله، ولكنْ كان لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ إرادةٌ ومشيئةٌ، والدليل في روايةٍ عند مسلم، وفيها: «**قَالَ: أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ؟**»؛ فثَبَتَ بذلكَ الأمرانِ:

أ- كتابة القدر.

ب- الإرادة والمشيئة لآدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال ابنُ المُلَقِّنِ: «**وأمّا قولُ الجَهْمِيّة:** إنّ الله تعالى أجبرَ العباد على أفعالهم، وهم مكرَهون على الطاعة والمعصية، واحتجّوا بقول آدمَ: «**أتلومُني...**» إلى آخره -فلا

---

(١) **وانظر لهذه الأوجُهِ:** الفُرْقانُ بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص/ ١٣٥)، وشفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١/ ١٤)، ورفع الشبهة والغَرَر عمن يحتج على فعل المعاصي بالقدر لمرعي الحنبليّ (١/ ٢٩).

وقد قال ابن عبد البرِّ رَحِمَهُ اللهُ وهو يُشيرُ مِن بَعيدٍ إلى هذه الأوجه الباطلة التي تَذَرَّعَ بها أهلُ البدع لردِّ حديث الباب:»...وأمّا أهلُ البدع فيُنْكرونه، ويَدفعونه، ويعترضون فيه بدُروبٍ من القول، كَرِهْتُ ذِكْرَ ذلك لأنّ كِتابَنا هذا كِتابُ سُنّةٍ واتّباعٍ، لا كتابُ جِدالٍ وابتداعٍ». وانظر: الاستذكار (٨/ ٢٥٧).



حُجّةَ لَهُمْ فيه أيضًا؛ لأنّ الموجود بالاعتبار والمشاهَدة خلافُ قولِهم، وذلك أنّ العباد لا يأتون الذنوبَ إلا مُشْتَهِينَ لها، راغبينَ فيها، **والإجبارُ عند أهل اللغة:** هو اضطرار المَرْءِ إلى الفعل، وإدخالُه فيه، غيرَ راغبٍ فيه، ولا مُحِبٍّ له، كالمسحوبِ على وجهه، والمُرْتَعِشِ من الحُمَّى والفالِجِ»(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إنَّ القَدَرَ ليس حُجَّةً لأحدٍ على اللهِ، ولا على خَلْقِهِ؛ ولو جازَ لأحدٍ أن يحتجَّ بالقَدَر على ما يفعلُه من السيِّئات لَمْ يُعاقَبِ الظّالِمُ، ولَمْ يُقْتَلِ المُشْرِكُ، ولَمْ يُقَمْ حَدٌّ، ولَمْ يُكَفَّ أَحَدٌ عن ظُلْمِ أحدٍ، وهذا من الفساد في الدين والدنيا المَعلومِ ضَرُورةً»(٢).

ثانيًا: إننا لا نسلِّم لَكُمْ أنّ احتجاج آدم عليه السلام احتجاجٌ بالقدر على المعصية، وإنما كان احتجاجه على المصيبة التي ترتَّبَ عليها إخراجُ آدمَ عليه السلام وذريتِه من الجنة، كما سبقَ ذِكرُه مفصَّلًا.

ولو تنزّلْنا معكم أنّ آدم عليه السلام، قد احتج بالقدر على المعصية، فهو قد تاب من ذلك، وأنابَ؛ ولِلعاصي أن يحتجَّ بالقدر إذا تاب من معصيته، كما تَبَنَّى ذلك ابنُ القَيِّمِ(٣).

ومما سبق يتبيّنُ أنّ الفِرقتينِ قد تَنازَعُوا الحديثَ بينَ الجُفُوِّ والغُلُوِّ:

أ- أمّا الجبرية: فجعلوا الحديثَ حجةً لهم على الاحتجاج بالقدر على فعل

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠/ ١٦٥).

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٥٣).

(٣) **قال اللَّيْثُ بن سَعْدٍ:** «وإنّما صَحَّتِ الحُجّةُ في هذِه القصة لآدمَ على موسى؛ مِن أجْل أنّ الله قد غفرَ لآدمَ وتاب عليه، فلم يكنْ لموسى أنْ يُعيِّره بما قد غفرها الله له؛ ولذلك قال له آدمُ: أنت موسى الذي آتاك اللهُ التوراةَ، وفيها عِلمُ كل شيء، فوجدتَ فيها أنّ الله قد قدّر عليّ المعصية، وقدّر عليّ التوبة منها، وأسقطَ بذلك اللومَ عنّي، أفتلومني أنت، واللهُ لا يلومني؟! وبِمِثْل هذا احتجَّ ابن عمر على الذي قال له: إنّ عثمان فرَّ يومَ أُحُدٍ، فقال ابنُ عمرَ: «ما على عثمانَ ذَنْبٌ؛ لأنّ الله قد عفا عنه بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥]». وانظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠/ ١٦٣).

وقد ذكر ابن عبد البر جوابًا ثالثًا في مسألة اعتذار التائب بالقدر، فقال: «هو خاصٌّ بآدم عليه السلام لأنّ الله عز وجل أخبره أنه تاب عليه؛ فيجوز له أن يحتج بالقدر، وأمّا غيرُه فلا يَعلمُ بتوبة الله عليه، فلا يَحتجّ بالقدر». وانظر: الاستذكار (٨/ ٢٥٨)، والقضاء والقدر لعبد الرحمن بن المحمود (ص/ ٤١١).

المعاصي، وجعلوا قولَ آدم عليه السلام: «كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ» أي: أجبرَني عليه.

ب- أمّا القدرية: فحرَّفوا الحديث تحريفًا لفظيًّا ومعنويًّا؛ لِيجعلوا الحجةَ لموسى عليه السلام في نَفْيِ القَدَرِ السابق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهذا الحديثُ ضَلَّتْ فيه طائفتانِ: طائفةٌ كذَّبتْ له لمّا ظَنُّوا أنه يقتضي رفع الذم والعقاب عَمَّنْ عصى اللهَ لأجْل القدر، وطائفةٌ شرٌّ مِن هؤلاءِ جعلوه حجةً»(١).

فرع:

من مسالك أهل البِدَع في رد حديث الباب: الطَّعْنُ في سَنَده:

قال البركانيّ للجبّائِيّ المُعتزليّ: ما تقولُ في حديثِ أَبي الزِّنادِ، عن الَاعْرَجِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِها وَلا خالَتِها؟» فقال الجبائي: هو صحيح. قال: فبهذا الإسناد نقل حديث «حَجَّ آدَمُ مُوسَى».

فقال الجبائي: هذا الخبر باطل.

فقال البركاني: «حديثانِ بإسنادٍ واحدٍ، صَحَّحْتَ أَحَدَهُما، وأَبْطَلْتَ الآخَرَ؟!»(٢).

والقول بتضعيف الحديث قول مردود باطل...

فهذا الحديث ثابت، عن النبي صلى الله عليه وسلم بألفاظ مختلفة، وطرق متكاثِرة، وهو في عُلْيا درجات الصحة، وقد اتفق الإمامانِ البُخاريُّ ومُسلمٌ على إخراجه في صحيحَيْهِما،

---

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص/ ١٣٤).

وقوله رحمه الله: «وهذا الحديث ضلت فيه طائفتان: طائفة كذّبت به لما ظنوا أنه يقتضي رفع الذم والعقاب عمن عصى الله لأجْل القدر»...هؤلاء هم المعتزلة، فقد كذّبوا بالحديث، وقالوا: إنّ هذا الحديث باطل. قالوا هذا مع أنه في الصحيحين، ومتفقٌ على صحته!

ثم يقول: «وطائفةٌ شرٌّ مِن هؤلاء، جعلوه حجةً»، أي: إذا كان المعتزلة نُبدِّعُهم ونُضلِّلُهم لأنهم أبطلوا حديثًا واحدًا؛ فالجَبْرِيّةُ سيُبطلون الشريعة كلها، سيبطلون الصلاة والصوم والزكاة، وحُرْمةَ الزنا وحرمةَ شُرْبِ الخمر؛ ولذلك هُمْ شرٌّ من المعتزلة.

(٢) طبقات المعتزلة (ص/ ٨١).

كما أقرَّ بصحّته واحتجَّ به أهلُ العلم قاطبةً.

يقول الحافظ ابنُ عبد البَرِّ: «هذا الحديث -عند جماعة أهل العلم بالحديث- صحيحٌ من جهة الإسناد، وكلُّهم يرويه ويُقِرُّ بصحّته، ويحتجُّ به أهل الحديث والفقه -وهم أهلُ السّنّة- في إثبات قِدَمِ علمِ الله -عَزَّ ذِكرُه-».

وقد نصَّ بعضُ أهل العلم على تواتُره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنّه لا يردُّه ولا يعترض عليه إلا مبتدعٌ معانِدٌ...

يقول الحافظ ابن كَثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومَن كذَّبَ بهذا الحديث فمُعانِدٌ؛ لأنّه متواتِرٌ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وناهِيكَ به عَدالةً وحِفْظًا وإتقانًا»[(١)].

قال ابن القيِّم: «هذا حديث صحيح متّفَقٌ على صحته، لَمْ تَزَلِ الأمّة تتلقّاه بالقَبُول مِن عَهْدِ نبيِّها قَرْنًا بعدَ قَرْنٍ، وتُقابِلُهُ بالتصديق والتسليم، ورواه أهلُ الحديث في كُتبهم، وشَهِدوا به على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنّه قالَهُ؛ فما لأجْهَلِ الناسِ بالسّنّةِ وهذا الشَّأْنِ؟! ولَمْ يَزَلْ أهلُ الكلامِ الباطلِ المذمومِ مُوكَّلينَ بِرَدِّ أحاديثِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي تخالف قواعدَهم الباطلةَ وعقائدَهم الفاسدةَ!»[(٢)].

وقد ذكرَ ابن منده حديثَ الاحتجاج هذا من عدة روايات وطرق، ثم قال: «وهذه الأحاديث صِحاحٌ ثابتةٌ، لا مَدْفَعَ لها، ولِهذا الحديثِ طرقٌ عن أبي هريرةَ، منها: أبو سَلَمةَ، ومحمدُ بنُ سِيرينُ، والأَعرجُ، وسعيدُ بنُ المسيّبِ، وغيرُهم»[(٣)].

وختامًا: قد جاء في الحديث: أنّ آدم قال لموسى -عليهما السلام-: «**أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟**»...

وهنا الإشكال: فالذي ثبتَ في الصحيح: أنّ الله تعالى قدَّرَ مقاديرَ الخَلائقِ قبلَ أن

---

(١) الاستذكار (٨/ ٢٥٨)، وقصص الأنبياء (١/ ٣٧).

(٢) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١/ ١٤).

(٣) (الرد على الجهمية) (١/ ٢١٥).

يخلق السماوات والأرض بخمسين ألفَ سنةٍ، وهُنا في حديث الباب يقول آدمُ عليه السلام: «أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟»... فكيف الردُّ على هذا الإشكال؟؟؟

ردَّ العلماء بعدة أجوبةٍ:

الأول: أنّ هذه المُدّة -التي هي (أربعون سنة)- إنما كانت بَيْنَ أنْ خُلِقَ آدمُ عليه السلام من الطين وبين أن نُفِخَ الرُّوحُ فيه.

الثاني: أنّ هذه المدة يُقصَدُ بها: ما كُتِبَ في التوراة مِن أنّ آدمَ سيُخْرَجُ من الجنة، كما وردَ في الرواية: «**فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا**».

فإنْ قِيلَ: ما معنى تحديد (أربعين سنةً) في المكتوب، وفي الحديث: «**إِنَّ اللهَ قَدَّرَ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ**»؟

فالجواب: أنّ المعلوماتِ كلَّها قد أحاطَ بها العِلمُ القَديمُ قبلَ وُجودِ مخلوقٍ، ولكنَّه كتبَها في زمانٍ؛ فجائزٌ أنْ يكونَ كَتَبَ خطيئةَ آدمَ قبلَ أنْ يخلقَه بأربعينَ عامًا، وجائزٌ أن تكون الإشارة إلى مُدّةِ لُبْثِهِ طِينًا، فإنّه بَقِيَ أربعينَ سنةً طِينًا، فكأنه يقول: «كتبَ عليَّ قبلَ أنْ أَعْصِيَ منذُ سوَّاني طِينًا قبلَ أنْ ينفخَ فيَّ الرُّوح»[1].

وصلى الله وسلَّمَ على نبينا محمد، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ



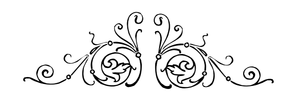


(١) كشف المُشْكِل من حديث الصحيحينِ (٣/ ٣٨٣).

المَجْلِسِ السابع

بذل الأمل

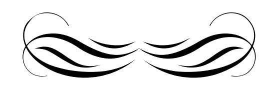
شرح حديث على ما كان من العمل



بذل الأمل شرح حديث على ما كان من العمل

نص الحديث:

عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ- أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»، وفي رواية: «أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ».



* تخريج الحديث، وبيان فضله:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء (٣٤٣٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان (٢٨)، وأحمدُ في المسنَد (٢٢٦٧٥)، وابنُ مَنْدَه في كتاب الإيمان (٤٤، ٤٠٥)، والنسائيُّ في سُننه الكبرى (١٠٩٠٤).

قال النووي:

«هذا حديث عظيم الموقع، وهو أجمعُ -أو مِن أجمعِ- الأحاديث المشتملة على العقائد، فإنه ﷺ جمعَ فيه ما يُخرج عن جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعُدهم، فاختصرَ ﷺ في هذه الأحرُفِ على ما يباين به جميعهم»[(١)].

شرح حديث الباب:

يقول النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ شَهِدَ: أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ، وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ**

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ٢٢٧).



وَرَسُولُهُ...».

وهنا فوائدُ:

الفائدة الأولى: دليل شهادة أن لا إله إلا الله:

من القرآن: قال تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

ومن السنة: وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»(١).

الفائدة الثانية: في معنى شهادة أن لا إله إلا الله:

أيْ: لا معبود بحقٍّ إلا اللهُ، فكلُّ معبود سِوى الله تعالى هو معبود باطل، فمعنى «لا إله إلا الله»: نفْي العبادة عمَّن سِوى الله، وإثباتُها لله -سبحانه وتعالى-، أيْ: إبطال عبادة كل ما سوى الله، وإثباتُ العبادة لله، فآلهة المشركين قد سمَّاها الله تعالى آلهة:

قال تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الفرقان: ٣]، لكنها آلهة معبودة بغير حق، فهي باطلة؛ بل قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ ﴾ [الجاثية: ٢٣]، فأطلقَ على الهوى اسم «إله»، ولكنها بلا شك آلهة كاذبة خاطئة. لذلك فإنّ تفسير كلمة التوحيد بأن يقال: «لا إله موجود إلا الله» هو تفسير باطل؛ لأن هذا يَلزمُ منه أنّ كل معبود في الوجود هو الله!

فقوله: «لا إله»: هذا إبطال لجميع المعبودات مِن دون الله ﷻ، وإنكار لها.

وقوله: «إلا اللهُ»: هذا إثباتٌ للعبادة لله تعالى وحدَه لا شريك له.

قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ

---

(١) متفق عليه.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢][(١)].

الفائدة الثالثة: مقتضى كلمة «لا إله إلا الله»:

المقصود الأعظم من هذه الكلمة إنما هو: تحقيق معناها في القلب، مع النطق بها باللسان، والقيام بمقتضاها بالجوارح.

ولا أدلَّ على ذلك مِنْ: إجماع السلف على أنّ مَن نطقَ الشهادة، ولم يعتقدْ معناها، ولم يعملْ بمقتضاها، فإنه لا يكون مسلمًا، ويُقاتَلُ على ذلك، حتّى يعملَ بما دلَّت عليه من النفي والإثبات.

قال عبد الرحمن بن حسن: فقوله ﷺ «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ...**» أيْ: مَن تكلَّمَ بها عارفًا لمعناها، عاملًا بمقتضاها باطنًا وظاهرًا؛ فلا بد في الشهادتينِ من العلم واليقين والعمل بمدلولهما، كما قال الله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقوله: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦].

أمّا النطق بها مِن غير معرفة لمعناها، ولا يقينٍ ولا عملٍ بما تقتضيه مِن: البراءة من الشرك، وإخلاص القول والعمل (قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح)- فغيرُ نافع بالإجماع، وفي الحديث ما يدلّ على هذا، وهو قوله: «**مَنْ شَهِدَ**»؛ إذْ كيفَ يَشهدُ وهو لا يَعلمُ، ومجرَّدُ النطقِ بالشيء لا يسمَّى شَهادةً به»[(٢)].

الفائدة الرابعة: «لا إله إلا الله» مركَّبة من: نفي، وإثبات، وهما رُكْنا شهادة التوحيد، فقوله: «لا إله» فيه نفي استحقاق العبادة عمَّن سوى الله، وقولُه: «إلا الله» فيه إثبات العبادة لله تعالى وحده لا شريك له.

وتحقيق كلمة التوحيد إنما يُبنى على النفي والإثبات، وهذا هو حقيقة التوحيد؛ فالنفي المَحْضُ ليس بتوحيدٍ، وكذلك الإثبات دُونَ نفيٍ لا يمنع المشارَكةَ، فلا يكون

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (١/ ٦١).

(٢) انظر فتح المَجيد (٣٩ - ٤١)، والمختصر المفيد في عقائد أئمة التوحيد (ص/ ٧١).

التوحيد إلا متضمِّنًا للنفي والإثبات[١].

وهذا ما نستقرئه من مواضعَ عديدةٍ:

فمن القرآن: قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ... ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]، وقوله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقال ﷻ: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [النساء: ٣٦].

ومن السنة: في حديث جبريل عليه السلام قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ ﷺ: «**الإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا**»[٢].

* ولا أدلَّ على ذلك مِنْ حرصِ الرسول ﷺ على تأكيد هذا الأصل دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ، فكان يقول: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**»[٣].

* وهذا الأصل -الذي هو النفي والإثبات- لا يُحقَّق التوحيد إلا به، فالإثبات وحدَه لا يكفي للحكم بإسلام المرء، فمَن أثبتَ العبادة لله قولًا وعملًا، ولكنْ ما نفاها عن غيره، فسوَّغَ لغيره -مثلًا- أن يعبد غيرَ الله تعالى فهذا كافرٌ، حتى لو أفردَ العبادة لله تعالى؛ لأنّ هذا اعترافٌ منه أنّ غير الله تعالى يستحق أن يُعبد.

* ولقد قاتلَ الرسول ﷺ، المشركين الذين حقّقوا طرفًا من الإثبات على عِوَجٍ منهم في ذلك؛ لأنهم ما حققوا نفي الألوهية عمَّن سوى الله تعالى، وقد حكى الله

---

(١) التّخَلّي عن التقليد والتّحلّي بالأصل المفيد (ص/ ٧٣).

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٤).

عنهم قائلًا: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ...﴾ [الزمر: ٣]، وقال تعالى: ﴿ذَلِكُم بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِن يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا﴾ [غافر: ١٢]، فهُم ما أشركوا إلّا لمّا دُعوا إلى تحقيق نفي الألوهية عمَّن سوى الله تعالى: ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ..﴾ [الأعراف: ٧٠]، فهم ما أنكروا على رسلهم أصلَ قضية الدعوة إلى الله؛ بل كان إنكارهم؛ لتحقيق نفْي الألوهية عمَّن سوى الله تعالى.

* وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ، يَقُولُونَ وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيْلَكُمْ، قَدْ قَدْ**»، فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ، وَمَا مَلَكَ»[1].

عَودٌ إلى حديث الباب...

قوله ﷺ: «**وأنّ محمدًا عبدُه ورسولُه**»:

وهذه مَنزلة التوسُّط بين الإفراط والتفريط في حق النبي ﷺ، وهذا الذي نصَّ عليه كتابُ الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ ...﴾ [الكهف: ١١٠]، فوصْفه ﷺ بمقام العبودية والبشرية، فيه ردٌّ على الغلاة الذين بالغوا في شأن النبي ﷺ، حتى قالوا في حقه ما لا يُقال إلا في حق الله تعالى، وحتّى جَوَّزُوا الاستغاثة بالنبي ﷺ، وقاموا يسألونه عند المُلِمّات لكَشف الكُرُبات!

* وكم كان الرسول ﷺ؛ حريصًا على إغلاق باب الغلو فيه ﷺ، وسدّ كل الذرائع المُفْضِية إلى ذلك!

* عن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَجَعَلْتَنِي لِلهِ نِدًّا؟! بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»[2].

---

(١) أخرجه مسلم (١١٨٥).
(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٩). انظر السلسلة الصحيحة (١٣٦).



* ولمّا قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَد، قالَ لها النَّبِيُّ ﷺ: «**لا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ**»[١].

* وقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»[٢].

* وقوله ﷺ: «**فإنّما أنا عبدُ الله ورسولُه**». هو من أساليب اللغة في الحصر، أي: ما هو ﷺ إلا عبدٌ رسولٌ، وجاء هذا الحصرُ بعد فاءِ التعليل؛ لِبيانِ أنّ العلة في عدم الإطْراء هي كَونُه -فحسْبُ- عبدًا رسولًا، فهو عبدٌ لا يُعبد، ورسولٌ لا يكذب[٣].

هكذا مقام عدم الإفراط...

وأما عدم التفريط، فإنّ النبي ﷺ، هو نبيُّ الله وَرَسُولُهُ، فقد جاءت البِشارة به في: التوراة، والإنجيل، والقرآن.

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ..﴾ [الصف: ٦].

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقد سُئل عن صِفة رسول الله ﷺ المذكورة في التوراة، قال: «وَرَدَ في التوراة: «يا أيها النبيُّ، إنّا أرسلناك شاهدًا ومبشِّرًا ونذيرًا، وحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أنتَ عَبْدي ورسولي، سَمَّيْتُكَ (المُتَوَكِّلَ)، ليسَ بِفَظٍّ ولا غليظٍ ولا صَخّابٍ في الأسواق، ولا يَدفعُ بالسيئةِ السيئةَ، ولكنْ يعفو ويَغفرُ»[٤].

وأدلة ذلك في القرآن كثيرة:

قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ...﴾ [الفتح:

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠١).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٤)، والبخاري (٣٢٦١).

(٣) التوضيح الرشيد في شرح التوحيد (ص/ ١٤٧).

(٤) أخرجه أحمد (٦٦٢٢)، والبخاري (٢١٢٥).

٢٩]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

مَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّهِ:

الذي تقتضيه هذه الشهادةُ، هو: تصديق القلب، أنّ محمدَ بنَ عبدِ اللهِ، رسولُ مِن عند الله، والتصديق واليقين بأنّه رسول الله إلى جميع الناس، وكذلك تصديقه في كل ما أخبرَ به عن رب العِزّة.

وهذا التصديق، لا ينفع صاحبَه إلا إذا قُرن بطاعته ﷺ، فيما به أَمَرَ، وفيما عنه نَهى وزَجَر.

قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، وليس مجرَّد التصديق فحسْب، وإلّا فاليهودُ كانوا على يقينٍ أنه رسول الله: قال -تبارك وتعالى-: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]؛ فلم ينفعْهم ذلك!

وقد نفى الله تعالى الإيمان عمّن ادّعى تصديق الرسول ﷺ، ثم أعرضَ عن اتّباعه، قال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٤٧].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الله تعالى خلقَ الخَلْق لعبادته، كما قال الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وإنّما تَعَبَّدَهُمْ بطاعته وطاعةِ رسوله ﷺ»[(١)].

واعلمْ أنَّ الشهادتين تَشمَلان نوعينِ من التوحيد: (توحيد العبادة)، و(توحيد الاتّباع).

فكما نشهد أنّه «لا معبودَ بحقٍّ إلا اللهُ» -وهذا هو توحيد العبادة- نشهد كذلك

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٤).

أنّه «لا متبوعَ بحقٍّ إلا رسولُ الله ﷺ».

* وهذا ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، وذلك تحقيق الشهادتين.

* قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢].

قال الفُضَيلُ بنُ عِياضٍ: «أحسنُ العملِ: أخلصُه وأصوبُه، فإنّ العمل إذا كان خالصًا، ولم يكن صوابًا لم يُقبلْ، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا، لم يُقبلْ، حتّى يكون خالصًا صوابًا. والخالص: إذا كان لله، والصواب: إذا كان على السّنّة»[(١)].

قال ابن كَثيرٍ: «لا يكون العمل حَسَنًا؛ حتى يكون خالصًا لله على شريعة رسول الله، فمتى فقدَ العملُ واحدًا من هذينِ الشرطينِ حَبِطَ وبَطَلَ».اهـ[(٢)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وجِماع الدِّين شيئانِ:

أحدُهما: ألّا نعبد إلا اللهَ تعالى.

والثاني: أن نعبده بما شرع، لا نعبده بالبِدَع، كما قال: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]...وكان عمر بن الخطاب يقول في دعائه: «اللهم اجعلْ عملي كلَّه صالحًا، واجعلْه لوجهك خالصًا، ولا تجعلْ لأحدٍ فيه شيئًا»[(٣)].

قال ابن القيم: «العمل بغير إخلاصٍ ولا اقتداءٍ كالمسافر يملأ جِرابَه رَمْلًا، يُثْقله، ولا ينفعُه!»[(٤)].

قال ابن القيم في نونيّته:

فقِيامُ دِينِ اللهِ: بِالإخلاصِ ... والإحسانِ، إنَّهُمَا لَهُ أَصْلانِ

لَمْ يَنْجُ مِن غَضَبِ الإلهِ ونارِهِ ... إلّا الذي قَامَتْ بِهِ الاَصْلانِ

(١) تفسير القرآن الكريم لابن القيم (١/ ٧٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٥٧٤).

(٣) المجموع (٢٨ / ٢٣).

(٤) الفوائد (ص/ ٤٩).

واللهُ لا يَرضَى بِكَثْرةِ فِعْلِنا لكنْ بأحسَنِهِ معَ الإيمانِ(١)

وهُنا فائدة مهمة في قول ابن القيم:

واللهُ لا يَرضى بكثرةِ فعلِنا لكنْ بأحسنِه معَ الإيمانِ

وهي أنّ إصابة السنة خيرٌ من كثرة العمل، وهذا الذي دلَّ عليه حديث أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ، ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: «**أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وَأَجْزَأَتْكَ صَلَاتُكَ**»، وَقَالَ لِلْآخَرِ: «**لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ**»(٢).

فقد قال النَّبي ﷺ للذى لم يُعِدْ: «**أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وَأَجْزَأَتْكَ صَلاتُكَ**»، وقال للذي أعاد صلاته: «**لكَ الأجْرُ مَرَّتَيْنِ**»: أجرٌ للصلاة الأولى، وأَجْرٌ للصلاة الثانية؛ ولكنَّ إصابة السنَّة أفضلُ من ذلك(٣).

(١) النونيّة الكافية الشافية (ص/ ٣٥).

(٢) أبو داود (٣٣٨)، والنسائي (٤٣٣)، وصححه الألباني.

(٣) توضِيح الأحكام مِن بُلوغ المَرام (١/ ٤٢٥).

قال الشيخ ابن العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «ومِن فوائد هذا الحديث: أنّ الإنسان إذا فعلَ العبادة يَظنُّ أنّ فِعلها واجبٌ عليه، فإنّه يُثابُ على ذلك، ولو أخطأَ؛ لأنه عَمِلَ طاعةً لله، وتقرُّبًا إليه، فيؤجرُ على هذا.

ومن فوائد هذا الحديث: أنّ إصابة السنة خيرٌ من كثرة العمل؛ لقول النبي ﷺ للرجل الذي لم يُعِدْ: «**أَصَبْتَ السُّنّةَ**»، ومعلومٌ أنّ إصابة السنة خيرٌ من كثرة العمل.

فإن قال قائل: وهل لو أعاد أحدٌ الآنَ بعد أن تبيّنت السنةُ، لو أعاد الصلاةَ بعد وجود الماء، هل يؤجر أو لا يؤجر؟

نقول: إنه لو كان عَلِمَ بالسنة، فإنه لا يؤجرُ؛ بل لو قيل: إنه يأثم لَكانَ له وجهٌ؛ لأنه إذا وجدَ الماء بعد انتهاء الصلاة، فإنه ليس عليه إعادة؛ لكنه لو لم يَعلم بالسنة وأعادَ بناءً على أنّ ذلك هو الواجب عليه، فإنّ الحُكم واحد، بمَعنى: أنّ الحُكم الذي حكمَ به الرسولُ ﷺ للرجل الذي أعاد ينطبقُ تمامًا على مَن جَهِلَ السنّة في عصرٍ وأعادَ».اهـ. وانظر فتْح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المَرام (١/ ٣٧٠).

عَودٌ إلى حديث الباب...

قوله ﷺ: «**وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ...**»: في قوله ﷺ: «**وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ...**». رد على النصارى، وفي قوله ﷺ: «**ورَسولُهُ**». رد على اليهود.

وهكذا تكون شهادة الحق؛ لعيسى عليه السلام بين المغالاة والمجافاة، بين غلوّ النصارى الذين أَلَّهُوه، مِن دُون الله، وبين جفوِّ اليهود الذين كذَّبوه، وزعَموا أنهم صلَبوه!

* وبَيْنَ هذا وذاك، جاءت وسطية أمّة الإسلام، أمة الإسلام التي هي أَوْلى بكلِّ نبيٍّ كذَّبَه قومُه، وقد تجلَّت هذه الوسطية في نبي الله عيسى عليه السلام، كما ورد في حديث الباب، وذلك باعتقاد بَشَرية عيسى عليه السلام، مع الإيمان برسالته إلى بني إسرائيل.

* وما ورد في حديث الباب، من الاعتقاد في عيسى عليه السلام قد نص عليه كتاب الله تعالى: قال تعالى: ﴿**وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ**﴾ [التحريم: ١٢]، فأَرْسَلَ اللهُ تعالى إِلَيْهَا رُوحَه جبريلَ عليه السلام، فنَفَخَ في جَيْبِ دِرْعِها، فنزلت النَّفْخةُ؛ حتى وَلَجَتْ فَرْجَها، فصارت حاملًا مِن ساعَتِها.

قال ابن كثيرٍ: «أَمَرَ اللهُ تعالى جِبريلَ أَنْ يَنْفُخَ بِفِيهِ فِي جَيْب دِرْعِها، فَنَزَلَت النَّفْخَةُ، فَوَلَجتْ في فَرْجِها، فَكَانَ مِنْهُ الْحَمْلُ بعِيسَى عليه السلام»[١].

* وقوله تعالى: ﴿**وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ**﴾:

فعيسى كلمةُ الله، وقد سُمِّيَ عيسى عليه السلام «كلمةَ الله»؛ لوُجوده ولخَلْقه بكلمةٍ من الله مِن غيرِ أبٍ: قال تعالى: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ**﴾ [آل عمران: ٥٩]؛ فبقوله تعالى: ﴿**كُن**﴾ خُلِقَ عيسى عليه السلام، فإنّ «كن» هي كلمة الله عز وجل، وهي الكلمة التي ألقاها إلى مريم، وكلمةُ الله ليست مخلوقة، وعيسى عليه السلام مخلوقٌ.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٨/ ١٧٣).

* أمّا قولُه تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾:

فالمعنى: أنّ رُوح عيسى عليه السلام مبتدَأة من الله تعالى، وأنّ الله خلقَها، كما قال الله عما خلقَ في السماوات والأرض: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، فكلُّ ذلك من الله تعالى، هو الذي ابتدأ خلْقه وأوجدَه وأعطاه ووهبَه، فلقدْ خُلق عيسى عليه السلام مِن أثر نَفخة جبريل عليه السلام في جَيب دِرع مريم -عليها السلام- بأمْر الله إياه بذلك، فنُسِبَ إلى أنه رُوح من الله، فنُسبت رُوح عيسى عليه السلام إلى الله تعالى؛ لأنها وصلت إلى مريم -عليها السلام- في آيةٍ من آيات الله، فقدْ حَملتْ بعيسى من غير أب؛ فبهذا امتاز عن بقيّة الأرواح[1].

عَودٌ إلى حديث الباب...

«والجَنّةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ»:

أيْ: وشَهِدَ أنّ الجنة التي أخبر الله تعالى بها في كتابه حقٌّ، مخلوقةٌ موجودةٌ الآنَ، لا شكَّ فيها، وشَهِدَ أنّ النار التي أخبر الله تعالى بها في كتابه حقٌّ مخلوقةٌ موجودةٌ الآنَ لا شكَّ فيها.

قال تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ﴾ [النجم: ١٣-١٥]، وقال تعالى: ﴿۞ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١].

وهذا الفعل ﴿أُعِدَّتْ﴾ في الآيات هو فعلٌ ماضٍ، دلَّ على أنّ الجنة مخلوقة موجودة الآنَ، وكذلك النارُ.

---

(١) وسوف نزيد الأمر توضيحًا وتأصيلًا، عند شرحنا للحديث العشرين: (التوضيح لشرح حديث نزول المسيح).

ومن السنة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَ بِلَالٌ: «مَا عَمِلْتُ أُصَلِّيَ»(١).

* وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ -يَا بْنَ الْخَطَّابِ- إِلَّا مَا أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِكَ»، قَالَ: «وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ؟!»(٢).

* وعن أنسٍ رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ ما رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قالوا: «وما رَأَيْتَ يا رَسُولَ اللهِ؟» قال: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ والنّارَ»(٣).

وعن عِمْرانِ بنِ حُصَينٍ، عن النبي ﷺ، قال: «اطَّلَعْتُ فِي النّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِها النِّساءَ»(٤).

وقد عقدَ البخاريُّ في صحيحه، بابًا قال فيه: «باب: ما جاء في صفة الجَنة، وأنها مخلوقة»، وذكرَ أحاديثَ، منها: ما تقدَّمَ مِن أنَّ الله يُري الميتَ مَقعدَه من الجنة والنار بعدَ أن يُوضعَ في قَبْرِه(٥).

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠٠٨).

(٣) صحيح مسلم (٦٤٦).

(٤) متفق عليه.

(٥) تنبيه: مِن العلماء مَن استدل على مسألة الباب بقوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، حيثُ ذكرَ الله تعالى قصة آدمَ وحوّاءَ -عليهما السلام-، وإسكانهما الجَنّةَ، فلو لم تكُن الجنةُ موجودةً؛ لَمَا كانَ هناك مَعنًى لإسكانهما بها، وإذا ثبتَ خلْقُ الجنة ثبتَ خلْقُ النار؛ لأنه لا قائلَ بالفَصْل.

قالوا: ومما يدل على أنها جنة الخُلْد: أنّ الله تعالى ذكرَ لآدم عليه السلام أوصافَ هذه الجنة عندَ إدخالِه إياها، وهذه الأوصاف لا تكون إلا في جنة الخلد، وهذه الأوصاف لا تُعقل إلا في الجنة الموعودة، قال تعالى: ﴿فَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا =

*** الإجماع:**

قال القاضي عِياضٌ: «مَن أنكرَ الجنة، أو النار، فهو كافرٌ بإجماعٍ؛ للنَّصِّ عليه، وإجماعِ الأمة على صِحّة نَقلِه متواتِرًا، وكذلك مَن اعترفَ بذلك ولكنه قال: إنّ المراد بالجنة والنار معنًى غيرُ ظاهِرِه، وإنّها لَذّاتٌ روحانية ومعانٍ باطنةٌ، كقول النصارى والفلاسفة والباطنية وبعضِ المتصوِّفة»[1].

الدليل العقلي على خلق الجنة والنار:

دليل الإمكان: يُقصد بهذا الدليل: أنّ العقل لو تُرك، ونفْسه دُونَ مؤثِّرٍ خارجيٍّ لَحَكَمَ بجواز خلْق الجنة والنار، فلا يُرتَّبُ على خَلْقِهما أيُّ مُحالٍ.

وفي ذلك يقول القيروانيُّ: «واعلمْ أنّه لا إحالة في خلْق الجَنّة»[2].

الشاهد من ذلك: أنَّ الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآنَ بإجماع أهل السنة.

* ولَمْ يَزَلْ على ذلك أهلُ السنة؛ حتى ظهرَ المخالفون في ذلك، ومنهم:

١- الجهمية والمعتزلة:

لم يقعْ خلاف بين أهل السنة والجماعة والمعتزلة في حقيقة الجنة والنار

=

تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾ [طه: ١١٧-١١٩]، أخبرَ أنه لو خرجَ من الجنة يَشقى، وأنه في الجنة لا يجوع ولا يعرى ولا يظمأ ولا يضحى، وهذا من صفات جناتِ عَدْنٍ، لا مِن صفات جنّات الدنيا؛ فدلّتْنا هذه الآية أنّ آدم عَلَيْهِ السَّلَام كان في جنات عدنٍ.

* يؤيّده: أنّ اللام في لفظ «الجنة»، هي لام العَهْد، فقوله تعالى لآدم: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ذكرَ الجنة بلام التعريف، فيَنصرفُ إلى ما هو المعلومُ عند المسلمينَ، وليس ذلك إلا دارَ الثوابِ». وانظر لذلك [خلْق الجنة والنار بين (أهل السنة والجماعة) و(المعتزلة)] - د. محمد النويهي (ص/ ١٤٠)..

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ٢٩٠).

(٢) وانظر: النُّكَتُ المفيدة في شرح الخُطبة والعقيدة (ص/ ١٣٢).

بل إنّ الرازيّ يجعل دليل الإمكان مع ورود النص ضابطًا لثُبوتِ مِثلِ هذه القضية العقدية الغيبية، فيقول: «والضابط في جميع هذه الأبواب: أنّ كل ذلك مُمْكِنٌ، وقد وردَ الخبرُ الصِّدْقُ به؛ فوجبَ تصديقُه». وانظر الإشارة في أصول الدين (ص/ ٣٥٢).

وثُبوتهما؛ لأنَّها من المسائل العقدية التي لا تحتمل الخلاف، لوُرودها بأدلة قطعية الثبوت، وقطعية الدلالة.

يقول القاضي عبدُ الجبّار: «فإنّ الأمة أجمعتْ على أنْ لا دارَ غيْر الجنة والنار»[1].

وإنما خالف أهل البدع جماهير أهل السنة في وجودهما، فقد أنكر الجهمية وأكثرُ المعتزلة أن تكون الجنة والنار مخلوقتينِ الآنَ، وقالوا: إنهما تُخلقانِ يوم الجزاء؛ بل قد زاد في الضلالة مدًا ذلك الذي وصف من يقول بوجودهما الآن بالكفر، وهو هشام بن عمرو الفوطي، وكان من جملة القدرية وزاد عليهم في بدع كثيرة.

والذي حملَهم على هذا: إنما هو القياس الفاسد؛ حيث قاسوا أفعال الله تعالى على أفعال خلقه، وقالوا: إن الله ينبغي أن يفعل كذا، ولا ينبغي له أن يفعل كذا!!

* **فقالوا:** خلْق الجنة والنار قبلَ الجزاء عَبَثٌ؛ لأنهما تَصيرانِ معطَّلتينِ مُدَدًا مُتطاوِلة !!

فردُّوا من النصوص ما خالفَ هذه الشريعةَ الباطلةَ التي وضعوها للرب تعالى، وحرَّفوا النصوص عن مواضعها، وضلّلوا مَن خالفَ قولَهم وبدَّعوه[2].

والصحيح الذي عليه جماهير أهل السنة، والذي قد دل عليه الكتاب والسنة:

أنّ الجنة والنار مخلوقتانِ الآن؛ فهذا ما أفادَه النقلُ، وأمّا العقلُ فسواءٌ في ذلك

---

(١) شرح الأصول الخمسة (ص/ ٦٢٣).

(٢) وانظر التبصير في الدين (ص/ ٢٦٥) وشرح العقيدة الطحاوية (١/ ٤٢٠)، والفصل في المِلَل والأهواء والنِّحَل (٤/ ٦٨).

ومن قال بذلك من رُءوس المعتزلة: أبو هاشم، وعبد الجبار.

وقد خالفهم في ذلك: أبو علي الجبائي، وأبو الحسين البصريّ، وبِشْر بن المعتمر، فقالوا بقول أهل السنة والجماعة في هذه المسألة. وانظر «شرح العقائد النسفية» (ص/ ٢٥٣)، و«خلق الجنة والنار بين أهل السنة والجماعة، والمعتزلة» (ص/ ١٤٨).

أَعَلِمَ الحِكمة من وُجودهما أم لَمْ يَعلم، فمَدارُ الأمر على التسليم.

وقد نصَّ البيجوري على انعقاد الإجماع على أن الجنة والنار مخلوقتانِ الآنَ، وذلك قَبْلَ ظُهور المُخالِف[1].

قال الغزالي: «قوله تعالى عن الجنة ﴿أُعِدَّتْ﴾: دليلٌ على أنها مخلوقة، فيجب إجراؤه على الظاهر؛ إذْ لا استحالةَ فيه، ولا يُقال: لا فائدةَ في خلْقهما قبلَ يومِ الجزاء؛ لأن الله تعالى ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]»[2].

٢- الفلاسفة، والمَلاحدة:

قالوا: ليس عندنا جنة ولا نار، إنما الربُّ يذكُر ذلك في القرآن من باب زجْر الناس فحسْب.

فرع: مكانُ الجنة والنار:

أمّا الجنة: فهي فوقَ السماء السابعة، وتحتَ عَرْشِ الرحمنِ.

قال تعالى: ﴿عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ﴾ [النجم: ١٤-١٥]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إذا سَأَلْتُمُ اللهَ فاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ؛ فإنَّهُ أَوْسَطَ الجَنّةِ، وأعلى الجَنّةِ، وفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، ومِنْهُ تفَجَّرُ أَنْهارُ الجَنّةِ**»[3].

فثبتَ بهذا الحديث أنّ: الجنة تحت عرش الرحمن.

وقد ثبتَ في حديث قصة الإسراء في صحيح مسلم (١٦٢): أنّ سِدْرة المنتهَى فوقَ السماء السابعة؛ وعليه فالجنةُ يقينًا -والعلمُ الحق عند الله- فوقَ السماء السابعة، وتحتَ عرش الرحمن، كما دل عليه هذانِ الحديثانِ.

أمّا مكانُ النار: ففي الأرض السابعة، قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ۝٧ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سِجِّينٌ ۝٨ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٧-٩].

---

(١) تُحفة المريد على جوهرة التوحيد (ص/ ٥٠٢).

(٢) قواعد العقائد (ص/ ٢٢٧).

(٣) البخاري (٧٤٢٣).

و﴿سِجِّينٌ﴾: الأرض السُّفْلَى؛ فالنَّار: في الأرض.

وقد رُوِيَ في هذا أحاديثُ، لكنها ضعيفة، ورُوِيَ آثارٌ عن السَّلف؛ كابن عباس، وابن مسعود، وهو ظاهر القرآن: قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]، والذين كذَّبوا بالآيات واستكبروا عنها «لا شَكَّ أنّهم في النّار»[(١)].

* وفي حديث البراء رضي الله عنه في حق الكافر، يقول الله: «**اكْتُبُوا كِتابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الأرْضِ السُّفْلَى، فتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا**»[(٢)].

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَـٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ۝٧﴾.

[المطففين: ٧].

والصحيح أن: «سجينا» مأخوذ من السجن، وهو الضيق؛ فإنَّ المخلوقات كل ما تسافل منها ضاق، وكل ما تعالى منها اتسع، فإن الأفلاك السبعة كل واحد منها أوسع وأعلى من الذي دونه، وكذلك الأرضون كل واحدة أوسع من التي دونها، حتى ينتهي السفول المطلق، والمحل الأضيق إلى المركز في وسط الأرض السابعة[(٣)].

والحاصلُ: أنّ الجنة فوقَ السماء السابعة، وسَقْفُها العرشُ، وأنّ النار في الأرض السابعة على الصحيح المعتمَد، والله أعلم[(٤)].

مسألة: هل تَفْنَى الجنة والنار؟

ذهبَ الجهمية، إلى القول بفناء الجنة والنار. وهو قول الجَهْم بن صَفوانَ، ووافقه عليه أبو الهذيل العلّاف شيخُ المعتزلة، وبعضُ الروافض.

وقالوا: إذا كانت الجنة والنار حادثتينِ، فما ثبتَ حُدوثُه استحال بقاؤه، وزاد على

(١) الشرح الممتع (٣/ ١٧٤-١٧٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٥٣٤)، وسنده صحيح.

(٣): تفسير القرآن العظيم (٤/ ١٩٨)

(٤) لوامع الأنوار البهية (٢/ ٢٣٩).

ذلك غيرهم، فقالوا: بل يتحول عذابها إلى نعيم، كما قال بذلك ابن عربي، وعبد الكريم الجيلي[(١)].

وقد حكى الإمام أحمد في آخر كتابه «الرد على الزنادقة» مذهبَ الجهمية: أنّ النار والجنة تَفنيانِ، وردَّ عليهم ذاكرًا النصوصَ الدالة على عدم فنائهما[(٢)].

قال ابن القيم: «وأما القول بفناء الجنة والنار، فهو قولٌ قالَهُ جهمُ بنُ صفوانَ إمامُ المعطِّلة الجهمية، وليس له فيه سلفٌ قَطُّ من الصحابة، ولا من التابعين، ولا أحد من أئمة الإسلام، ولا قال به أحدٌ من أهل السنة، وهذا القول مما أنكره عليه وعلى أتْباعه أئمةُ الإسلام، وكفّروهم به»[(٣)].

مذهب أهل السنة والجماعة: الجنة والنار حق، وهما موجودتانِ الآن، ولا يفنيان.

وقد تَضافرتْ أدلة الكتاب والسنة على تقرير هذا المعتقَد، فمِن أدلة القرآن:

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ [النساء: ١٦٨-١٦٩]، وقال ﷻ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧]، وقال تعالى ﴿لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [الزخرف: ٧٥]، وقال تعالى ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، وقال تعالى ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨].

ومن أدلة السنة: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى

---

(١) وانظر: [مقالات الجَهْم] (ص/ ٦٥٩)، وإبطال القول بوحدة الوجود (ص/ ٧١)، والتبصير في الدين (ص/ ٣٠٩) وتفسير المنار (٨/ ٦٠)

(٢) **قال الإمام أحمد:** «تأوّلت الجهميةُ مِن قول الله: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ﴾ [الحديد: ٣]، فقالوا: يكون الله الآخِرَ بعدَ الخَلْق، فلا يبقى شيء ولا أرض ولا جنة ولا نار ولا ثواب ولا عقاب ولا عرش ولا كرسيّ». [الرد على الزنادقة] (ص/ ١٦٨).

(٣) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ص/ ٣٤٨).

بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: وهَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلا مَوْتَ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ﴾ [مريم: ٣٩][(١)].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ»[(٢)].

الإجماع:

قال أبو منصور البغدادي: أجمع أهل السنة، وكل من سلف من أخيار الأمة على دوام بقاء الجنة والنار، وعلى دوام نعيم أهل الجنة، ودوام عذاب الكفرة في النار[(٣)].

قال ابن حزم: «اتفقت فِرق الأمة كلُّها على أنّه لا فَناءَ للجنة ولا لنعيمها، ولا للنار ولا لِعذابها، إلا الجهمَ بنَ صَفوانَ، وأبا الهذيل العلّافَ، وقومًا من الروافض»[(٤)].

ومِمن نقل هذا الإجماع: الإمامان الحافظان الرازيَّان، أبو حاتم وأبو زرعة، كما في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ١٩٩)، ومرعي بن يوسف الحنبلي في رسالته: «توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين» (ص/ ٦٤)، وصدِّيق حسن خان في «يقظة أولي الاعتبار مما ورد في ذكر النار وأصحاب النار» (ص/ ١١٧).

مسألة فناء نار الكافرين:

قد نُسبت هذه المقالة لعدد من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، ومنهم: عمر، وابن مسعود، وأبي هريرة، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهم أجمعين-، وهنا

---

(١) رواه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٥٠٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥).

(٣) أصول الدين (ص/ ٢٣٨)

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٤٥).

أمران:

الأول: أنه لم يصحَّ ذلك عن أحد من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من ذلك شيء[١].

الثاني: ما روي في ذلك واحتمل سنده الصحة، مثل ما ذكره ابن القيم عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: ما أنا بالذي لا أقول أنه سيأتي على جهنم يوم لا يبقى فيها أحد وقرا قوله: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِي ٱلنَّارِ لَهُمۡ فِيهَا زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ ﴾ الآية[٢]. فيقال فيه أمور:

الأول: أن يتم تأويله؛ ليكون موافقًا؛ لما هو محكم من أدلة الكتاب والسنة، وإجماع الأمة على عدم فناء نار الكافرين، فيؤول كما قال عبيد الله -وهو أحد رواة أثر أبي هريرة السابق-: «كان أصحابنا يقولون يعني به الموحدين»، فحمل هذا الأثر على الطبقة التي فيها عصاة المسلمين متعيّن؛ وذلك لأنه به يحصل الجمع بين الأدلة.

ونص على مثل ذلك صاحب الزواجر، وذكر توجيه الكلام على التنزل بصحة سنده، فقال: «لم يصح عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من ذلك شيء، وعلى التنزل فمعنى كلامهم كما قاله العلماء ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين، أما مواضع الكفار فهي ممتلئة بهم، لا يخرجون عنها أبدًا، كما ذكره الله تعالى في آيات كثيرة»[٣].

ونص على مثل هذا التوجيه الخازن في تفسيره، وزاد عليه قائلًا: «وهذا إن صح عن ابن مسعود، وأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فمحمول عند أهل السنة على إخلاء أماكن المؤمنين الذين استحقوا النار بعد إخراجهم منها، لأنه ثبت بالدليل الصحيح القاطع إخراج جميع الموحدين، وخلود الكفار فيها، أو يكون محمولًا على إخراج الكفار من حر

---

(١) وقد ذكرَ طرفًا من ذلك، تقيُّ الدين السبكي في رسالته «الاعتبار ببقاء الجنة والنار»، ثم ردَّ عليها، وبيَّن ضعف الآثار الواردة عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في هذا الباب.

وممن صنَّف في ذلك: سليمان بن ناصر العلوان في رسالة «تنبيه المحتار على عدم صحة القول بفناء النار عن الصحابة الأخيار»، فقد أتى على كل الآثار التي نُسبت للصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وبيّن ضعفها.

(٢) وانظر حادي الأرواح (ص/ ٣٥٩)، والدر المنثور (٤/ ٤٧٨).

(٣) وانظر: «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١/ ٣٧).

النار إلى برد الزمهرير؛ ليزدادوا عذابًا فوق عذابهم، والله أعلم[١].

الوجه الثاني: إن أبي المخالف، إلا أن يحمل ما هذا الأثر على فناء النار، فإنه يقال: هذا قول صحابي، وقول الصحابي، إذا خالف القرآن، أو خالف السنة لا يقبل؛ بل نقل ابن عقيل الإجماع على أن قول الصحابي على صحابي مثله ليس بحجة، فكيف إذا خالف القرآن والسنة وإجماع الأمة؟!!

تنبيه مهم:

قد نُسب لشيخ الإسلام ابن تيمية ولتلميذه ابن القيّم القولُ بفناء نار الكافرين[٢].

قال الشيخ مقبل الوادعي: «ورَدِّي على الإمام الشَّوكاني لا يُنقص مِن قَدْره، وليس هو أوّلَ واحدٍ أخطأ، فذَلِكُمْ شيخُ الإسلام ابنُ تيمية، وتلميذُه ابنُ القيّم زَلّتْ أقدامُهما في القول بفناء النار، وقد ردَّ عليهما الصَّنعانيُّ في كتاب: «رفع الأستار في الرد على القائلين بفناء النار»[٣]!!

نقول أولًا: أما نسبة هذا القول إلى شيخ الإسلام، ابن تيمية فهي باطلة؛ وذلك لأمورٍ:

الأول: أن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قد سئل عن حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ، أنه قال: «سبعة لا تموت ولا تفنى، ولا تذوق الفناء: النار وسكانها واللوح والقلم والكرسي والعرش»، أهذا الحديثُ صحيح أم لا؟

فأجاب: «هذا الخبر بهذا اللفظ ليس من كلام النبي ﷺ، وإنما هو من كلام بعض العلماء، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتُها وسائرُ أهل السنة والجماعة على أنّ من المخلوقات ما لا يعدم ولا يَفنى بالكُلّيّة، كالجنة والنار والعرش، وغير ذلك»[٤].

---

(١) وانظر: «لباب التأويل في معاني التنزيل» (٢/ ٥٠٤)، ونص على مثله البغوي في تفسيره (٢/ ٤٠٣).

(٢) وممن نسب ذلك لشيخ الإسلام ابن تيمية، ولتلميذه ابن القيّم السفَّاريني في «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٢٣٥)، والصنعاني في رسالة سمَّاها: «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار».

(٣) انظر: مقدمة «تحفة الشاب الربّاني في الرد على الشوكاني» (ص/ ١١)، وهي رد على كتاب الشوكاني «بلوغ المُنَى في حُكم الاستمناء».

(٤) مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٠٧)، وقد نص على مثله في «نقض التأسيس» (١/ ٥٨١)، وانظر «توقيف =

الثاني: أن شيخ الإسلام، قد ذكرَ قول الجهم بن صفوان إنّ الجنة والنار تَفنيانِ ويَفنَى أهلُهما، فقال معقِّبًا: «**وقال أهل الإسلام جميعًا:** ليس للجنة والنار آخِرٌ، وإنهما لا تزالان باقيتينِ، وكذلك أهل الجنة لا يزالون في الجنة يتنعَّمون، وأهل النار في النار يُعذَّبون، ليس لذلك آخِرٌ»(١).

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ **وهو يقرر شذوذ هذا القول:** «**يقول هؤلاء:** لا نسلم، أن ما كان وعدم أو ما سيكون، إذا قدّر أن بعضه أقل من بعض يجب أن يكون متناهيًا، والمؤمنون بأن نعيم الجنة دائم لا ينقضي من المسلمين وأهل الكتاب يسلّمون ذلك، ولم ينازع فيه من أهل الكلام إلا الجهم ومن وافقه على فناء النعيم، وأبو الهذيل القائل بفناء الحركات، وهما قولان شاذان قد اتفق السلف والأئمة وجماهير المسلمين على تضليل القائلين بهما، ومن أعظم ما أنكروه السلف والأئمة على الجهمية: قولهم بفناء الجنة(٢).

الأمر الثالث: أن شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لمّا ذكرَ طرفًا ممّا سيكون يوم القيامة من قبض الأرض وطيّ السماوات، قال: «ثمَّ أخبرَ ببقاء الجنة والنار بقاءً مُطلَقًا»(٣).

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ: وكذلك لم يقل أحد من سلف الأمة، وأئمتها، أن السماوات والأرض لم تخلقا من مادة؛ بل المتواتر عنهم أنهما خلقتا من مادة وفي مدة، كما دل عليه القرآن، قال الله تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝٩ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ ۝١٠ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ۝١١ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩-١٢]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ

=

الفريقين على خلود أهل الدارين» (ص/ ٣٥)

(١) دَرْء تعارُض العقل والنقل (٢/ ٥٠٣).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٠٢).

(٣) بيان تلبيس الجهمية (١/ ١٥٧).



عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾ [البقرة: ٢٩].

وهذا الذي يذكره كثير من أهل الكلام، الجهمية ونحوهم في الابتداء، نظير ما يذكرونه في الانتهاء، من أنه تفنى أجسام العالم حتى الجنة والنار، أو الحركات، أو ينكرون وجود النفس، وأن لها نعيمًا وعذابًا، ويقولون: إن ذلك إنما هو للبدن بلا نفس، ويزعمون أن الروح عرَض من أعراض البدن، ونحو ذلك من المقالات التي خالفوا فيها الكتاب والسنة، إذ كانوا فيها هم والفلاسفة على طرفي نقيض، وهذا الذي ابتدعه المتكلمون باطل باتفاق سلف الأمة وأئمتها(١).

ومما يُثبت أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية، لا يقول بفناء نار الكافرين: أنّ النصوص التي يستدل بها القائلون إنّ أبا العباس ابنَ تيمية يرى فناء النار- هي نصوصٌ مجملة، غير صريحة في ذلك، أمّا النصوص التي يستدل بها القائلون إنه يرى أبدية النار- فهي صريحة في أنه يرى أبديّتها.

ومن القواعد المقرّرة عند أهل العلم أن: «المجمل مِمّا في نصوص الكتاب والسنة يُرَدُّ إلى المُحْكَم»، فلا يَتعلق بالمتشابِه والمُجمل ويَتركُ المُحْكَمَ والمُبينَ إلا أهلُ الزَّيغ والضلال.

ومما يؤيِّد ذلك: أن ابن حزم؛ لما ذكر في كتابه «مراتب الإجماع» هذه المسألة فقال: «وأن النار حقٌّ، وأنها دار عذاب أبدًا، لا تفنى، ولا يفنى أهلها أبدًا بلا نهاية»، فإن شيخ الإسلام لم يتعقَّب هذا الإجماع كما تعقَّب غيرها من المسائل في نقده لهذه المراتب(٢).

ثم يقال: لو تنزلنا مع الخصم -تجوّزًا-، وسلّمنا بصحة نسبة هذا القول لشيخ الإسلام -ولم يُنقل عنه نصٌّ صريحٌ على ذلك-.

فإنّ غاية ما فيه: أن يكون رأيًا رآه في أول حياته، ثم تبيَّن له خلافُه؛ وذلك جَمْعًا بين ما ثبتَ عنه من نقل الاتفاق على عدم فناء النار، وما يُنسب له من القول بفنائها،

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٥٢)

(٢) انظر مراتب الإجماع (ص/ ٣٤٣) و«توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين» (ص/ ٣٥)

ولا يمكن أن يَنقل الاتفاق على ذلك ثم يقولَ بخلافه! وقد قال شيخ الإسلام بحياة الخَضِر عليه السلام، ثم تبيَّن له الصوابُ في خلافه[١].

أما نسبة هذا القول -الذي هو فناء نار الكافرين- إلى ابن القيم:

فالذي يَظهر -بعد البحث في هذه المسألة- أنّ ابن القيم له في مسألة فناء النار ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذكر فيه الخلاف في مسألة القول بفناء النار، ونقلَ جملة من الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك، ومال إلى تصحيحها، كما نَفَى دلالة القرآن على عدم فناء نار الكافرين، فقال: «فأينَ في القرآن دليلٌ واحدٌ يدل على بقاء النار وعدم فنائها؟ نعم، الذي دل عليه القرآن: أنّ الكفار خالدون في النار أبدًا، وأنهم غيرُ خارجينَ منها، وأنه لا يُفَتَّرُ عنهم عذابُها، وأنهم لا يموتون فيها؛ وهذا كلُّه مِمّا لا نزاع فيه بين الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وأئمة المسلمين، وليس هذا مَوْرِدَ النزاع، وإنما النزاعُ في أمرٍ آخرَ، وهو أنّه هل النار أبَديّة، أو مما كتب الله عليه الفناءَ؟

وأمّا كونُ الكفار، لا يخرجون منها، ولا يفتَّر عنهم من عذابها، ولا يُقضى عليهم فيموتوا، ولا يدخلون الجنة حتى يَلِجَ الجملُ في سَمِّ الخِياط، فلم يختلف في ذلك الصحابة ولا التابعون ولا أهل السنة، وإنما خالف في ذلك مَن قد حَكَيْنا أقوالهم من اليهود والاتّحادية، وبعض أهل البدع»[٢].

القول الثاني: وقد ذكر فيه التوقُّف في هذه المسألة، فقال: «إنْ قيل: إلى أين انتهى قدمك في هذه المسألة العظيمة؟ قيل: إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود:

---

(١) قد قال شيخ الإسلام بحياة الخَضِر عليه السلام، وأنه اجتمع بالنبي ﷺ «مجموع الفتاوى»(٤/ ٣٣٩)، ثم لمّا تبيّن له أن الصواب في خلافه قال: «والصواب الذي عليه المحقّقون: أنه ميتٌ، وأنه لم يدرك الإسلامَ، ولو كان موجودًا في زمن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لَوجبَ عليه أن يؤمنَ به، ويجاهدَ معه». «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٠٠).

(٢) حادي الأرواح (٢/ ٧٤٩). وتلاحظ هنا أنّ ابن القيم يفرِّق -لِرأيٍ رآهُ- بينَ مسألة خلود الكفار في النار، والقول بفناء النار.

١٠٧]، وإلى هُنا انتهى قدم أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[(١)].

القول الثالث: وهو القول بما أجمع عليه أهل السنة، وهو دوام نار الكافرين، فقال في كتابه «الوابل الصَّيِّب» -وهو من أواخر ما ألّفَ: «ولمّا كان الناس على ثلاث طبقاتٍ: طيِّبٌ لا يَشِينُهُ خبثٌ، وخَبيثٌ لا طيبَ فيه، وآخَرونَ فيهم خبثٌ وطيبٌ- كانت دُورُهم ثلاثًا: دار الطيب المَحْضِ، ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تَفنيانِ، ودارٌ لِمَنْ معه خبثٌ وطيبٌ، وهي الدار التي لا تفنى، وهي دار العصاة، فإنه لا يبقى في جهنّمَ مِن عُصاة الموحِّدينَ أحدٌ، فإنّهم إذا عُذِّبوا بقدر جزائهم أُخْرِجوا من النار فأُدْخِلُوا الجنةَ، ولا يبقى إلا دارُ الطيب المحض، ودارُ الخبث المحض»[(٢)].

وقال في كتابه «طريق الهجرتين»: «فاقتضتْ حكمتُه -سبحانه- أنْ خلقَ دارًا لِطالِبي رِضاهُ، العاملينَ بطاعته، المُؤْثِرينَ لَامْره، القائمينَ بمَحابِّه، وهي الجنة، وجعلَها محلَّ كلِّ طيِّبٍ من الذوات والصفات والأقوال، وخلقَ دارًا أخرى لِطالبي أسبابِ غَضَبه وسَخَطه، المُؤْثِرينَ لأغراضهم وحُظوظهم على مَرْضاته، العاملينَ بأنواع مخالَفته، القائمينَ بما يَكره من الأعمال والأقوال، وهي جهنّمُ، وأودَعَها كلَّ شيء مكروهٍ، وجعلَ الشر بحَذافيره فيها، وجعلَها محلَّ كل خبيث من الذوات والصفات والأقوال والأعمال، فهاتان الداران هما دارا القَرار»[(٣)].

وقال في النونية وهو يسرد عقيدة جهم:

وقضى بأن النار لم تخلق ولا	**جنات عدن بل هما عدمان**
فإذا هما خلقا ليوم معادنا	**فهنا على الأوقات فانيتان[(٤)]**

نقول: ولقد غلَّبَ بعضُ الباحثينَ الظنَّ أنّ ما قاله ابن القيم في «الوابل الصيِّب»

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٧٩١).

(٢) الوابل الصيِّب (ص/ ٢٠)

(٣) طريق الهجرتين (ص/ ١٦١)

(٤) الكافية الشافية بشرح الهرَّاس (١/ ٣٩).

و«طريق الهجرتين» -وهو الذي يوافق فيه جماهيرَ أهل السنة مِن عدم فناء نار الكافرين، وهو الناسخُ لِما ذكرَه في «حادي الأرواح» و«شفاء العَليل»[(١)].

يدل عليه: أن كتابه «الوابل الصيّب»، والذي يقرر فيه القول بعدم فناء نار الكافرين، قد صنَّفه عندما كان مسجونًا مع شيخه أبي العباس ابن تيمية، وذلك قبل وفاة ابن القيم بفترة قليلة، وعليه يقال أن كل كلام له في هذه المسألة جاء مجملًا فهو مردود إلى ما ذكره في «الوابل الصيّب»، فيكون كلامه هذا المتأخر -ولو على أقل احتمال- ناسخًا لما ذكره في كتبه المتقدمة.

والخلاصة في هذا المبحث:

أن القول بعدم فناء النار هو أقرب الأقوال لمذهب ابن القيم؛ وذلك لأنه مِن آخرِ ما كَتَبَ.

والمقرَّر عند أهل العلم: «أنّ العالِم إذا كان له قولان لم يتبين المتأخِّر منهما، فإنّه يرجَّحُ منهما ما كان موافقًا لمذهب السلف، وقد قُرِّرَ أنّ مذهبَهم: عدمُ فناء النار -أعاذنا الله منها وجميعَ المسلمينَ!-.

ثم نقول: أمّا الآثارُ التي استدل بها من يقول بفناء النار، فإنّ الصنعانيّ -في كتابه «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار»- ومحقِّقَه العلّامة الألبانيّ، قد بيَّنا أنها آثارٌ لا تصحُّ، والصحيح منها غير صريح؛ فكيف يخالَفُ بها الإجماعُ المنقول عن سلف الأمة وأئمتها؟!

ثم نقول: ومما يؤيد أن ابن تيمية وابن القيم لم يقولا بفناء النار: أنه لم يَنقل أحدٌ من تلامذتهما عنهما هذا القولَ، وتلاميذهما علماءُ محقِّقونَ، وهم كُثْرٌ، أمثال الذهبي، وابن رجب، وابن كثير، والمزّيّ، وابن مُفلح.

---

(١) وقد أيَّد هذا الاستنتاجَ ببعض الحُجَج الدكتور عليُّ بن علي جابر الحربي اليماني المدرس بجامعة أمّ القرى في جزء سمَّاه «كشف الأستار لإبطال ادّعاء فناء النار»، وهي رسالة في تبرئة أبي العباس ابن تيمية وتلميذِه ابن القيم مِن القول بفناء النار.



وهنا تنبيه:

أنه لم يحصل إجماع على تخطئة القول بفناء نار الكافرين وعَدِّه من البدع -كما زعم بعضُهم، فالمسألة خلافية، وإن كان الجمهور لا يرَوْن القول بذلك، لكنه لم يتمَّ إجماعٌ على إنكاره، وإنما هو من المسائل الخلافية التي لا يُبتدع فيها.

فالقول بفناء النار وَحْدَها- وإنْ كان مخالفًا للصواب ومجانِبًا للحق ولكنّ وصْفُه بالبدعة فضلًا عن وصفه بالكفر محلُّ نظرٍ؛ لاعتماد القائلين به على اجتهادٍ في فَهْم بعض النصوص الشرعية وآثارٍ تُروَى عن السلف في ذلك.

عَودٌ إلى حديث الباب:

قوله ﷺ: «**أدخلَه اللهُ الجنةَ على ما كان من عملٍ**»:

قوله: «**على ما كان من العمل**» يحتمل أمرينِ:

الأول: أن يدخل أهلُ الجنةِ الجنةَ، على حَسَبِ أعمال كلِّ واحد منهم تكون الدرجات[1]، كما قال تعالى: ﴿**وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۖ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**﴾. [الأحقاف: ١٩].

الثاني: يعني أنّ: مآل العبد هو الجنة ما دام آتيًا بهذه الشهادات الخَمْس مَهْما وقع في ذنوب، وإنْ أصابه قَبْلَ ذلك ما أصابه.

قال القرطبيّ: «قوله: «**على ما كان من عمل**» أيْ: يُدخله الجنَّة -ولا بُدَّ- سواءٌ كان عمله صالحًا أو سيئًا، وذلك بأن يغفر له السيّئَ بسبب هذه الأقوال، أو يُربيَ ثوابَها على ذلك العملِ السيئِ، وكلُّ ذلك يحصل إن شاء الله تعالى لِمن مات على تلك الأقوال، إمّا مع السلامة المطلَقة، وإمّا بَعْدَ المؤاخَذةِ بالكبائر».اهـ[2].

في قَوْلِهِ ﷺ: «**أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ على ما كانَ مِنَ الْعَمَلِ**»: فيه ردٌّ على الخوارج والمعتزلة الذين يكفِّرون صاحب الكبيرة، ويخلِّدونه في النار إنْ مات مُصِرًّا عليها،

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٦/ ٤٧٥).

(٢) الكوكب الوَهّاج شرح صحيح مسلم بن الحَجّاج (٢/ ٢٦١).

وكذلك فيه ردٌّ على الجهمية وغُلاة المرجئة القائلين: إنه لا يضر مع الإيمان ذنبٌ.

فالحديث يمثل وسطية أهل السنة والجماعة بين هاتينِ الطائفتينِ.

وبيان ذلك: أنّ حديث الباب ردّ على المعتزلة في مقامينِ:

أحدهما: أنّ العصاة من أهل القِبْلة لا يخلَّدون في النار؛ لِعُموم قوله ﷺ: «**مَن شَهِدَ أنْ لا إلَهَ إلّا اللهُ**».

الثاني: أنّ الله تعالى قد يعفو عن السيئات قَبْلَ التوبة واستيفاءِ العقوبة؛ فإنّ قولَه: «**عَلَى ما كانَ مِنَ الْعَمَلِ**» حالٌ مِن الهاء في قولِه: «**أَدخلَهُ الجنةَ**»[(١)].

وأمّا المرجئة:

فكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنه مِن العُمومات التي يحتجُّ بها المرجئة: قولُه: «**مَن شَهِدَ أنْ لا إلهَ إلّا اللهُ وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ، وأنّ عيسى عبدُ اللهِ ورسولُه، وكلمتُه ألقاها إلى مريمَ، ورُوحٌ منه- أدخلَهُ اللهُ الجَنّةَ**»، ونحوُ ذلك من النصوص[(٢)].

ولكنّ حديث الباب فيه ردٌّ عليهم: حيث ورد في معنى قوله ﷺ: «**أدخلَهُ اللهُ الجَنّةَ على ما كانَ مِنَ الْعَمَلِ**». أنّ المرء قد يؤاخَذُ على ذنوبه التي مات مصرًّا عليها، ثم يكونُ مآلُه إلى الجنة.

قَالَ البقاعي: «(لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) أَي: انْتَفَى انْتِفَاءً عَظِيمًا أَنْ يكونَ معبودًا بِحَقٍّ غيرُ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ، فَإِنّ هَذَا الْعِلمَ هُوَ أعظمُ الذِّكْرَى الْمُنجيةِ من أهوال السَّاعَة، وَإِنَّمَا يكونُ عِلمًا إِذا كَانَ نَافِعًا، وَإِنَّمَا يكونُ نَافِعًا إِذا كَانَ مَعَ الْإِذعانِ وَالْعَمَلِ بِمَا تَقْتَضِيه، وَإِلّا فَهُوَ جهلٌ صِرْفٌ»[(٣)].

قال الشيخ العلامة حمد بن محمد بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقًا على قوله ﷺ «مَنْ شَهِدَ أنْ لا إلَهَ إلّا اللهُ»: «أيْ: مَن شهد أنْ لا معبودَ بحقٍّ إلا اللهُ، وقامَ بوظائف هذه الكلمة من إخلاص

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٦/ ١٥٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٦١٣، ٦١٤).

(٣) فتح الْمَجِيد (ص/ ٣٨)، وتيسير الْعَزِيز الحميد (ص/ ٥٦).

العبادة بجميع أنواعها لله، وتبرأً مِن كل المعبودات سِواهُ، سواءٌ كان ذلك المعبودُ نبيًّا أو غيرَه، وأنّ محمدًا عبدُه ورسولُه، الصادقُ المصدوقُ، أفضلُ الرسلِ، فهو عبدُ اللهِ ورسولُه، أوجبَ اللهُ تعالى على الخلْق طاعتَه، ونهى عن عبادته، وأمرَ بإخلاص العبادة لله بجميع أنواعها، كما قال: ﴿ ۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ ﴾ [النساء: ٣٦]، وليس المُرادُ أنّ الإنسان إذا شهِد بهذا من غيرِ عملٍ بمقتضاه يحصل له دخولُ الجنة؛ بل المراد به: الشهادة لله بالتوحيد، والعمل بما تقتضيه شهادةُ أنْ لا إله إلا الله من الإخلاص، وما تقتضيه شهادة أنّ محمدًا عبده ورسوله من الإيمان به، وتصديقه، واتّباعه»(١).

وعليه، إنما تقوم الشهادتانِ على أركانٍ ثلاثة: العلم، والعمل، والصدق.

بالعلم يباين طريقة النصارى، وبالعمل يباين طريقة اليهود، وبالصدق يباين طريقة المنافقين.

فهذه الطوائف الثلاث هي شر الطوائف على وجه الأرض، اليهود والنصارى والمنافقون(٢).



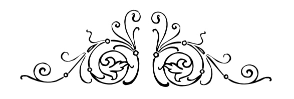
(١) إبطال التنديد باختصار كتاب التوحيد (ص ٢١)، والموسوعة العقدية (٤/ ٤٧٩).
(٢) شرح كتاب التوحيد للحازميّ (دروس صوتية - الدرس السابع والتسعون).



المَجْلِسِ الثامن

إتحاف الجماعة

شرح حديث أسعد الناس بالشفاعة

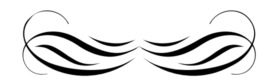




إتحاف الجماعة شرح حديث أسعد الناس بالشفاعة

نص الحديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَّا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ. أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ».



* تخريج الحديث، وبيان فضله:

أخرجه البخاري (٤٩٩٩)، بَابُ: الحِرْصِ عَلَى الحَدِيثِ، وأحمد (٨٨٤٥).

معنى الشفاعة في اللغة والاصطلاح:

الشفاعة في لغة العرب: مشتقة من «الشفْع» الذي هو خلاف «الوتْر»، والشفع: ما كان من العدد أزواجًا، تقول: كان وترًا فشفعتُه بالآخَر حتى صار شفعًا، وتقول: أعطيتك كتابًا ثم شفعتُه بآخَرَ، أي: صار ما معك زوجًا بعد أن كان وترًا[(١)].

قال ابن منظور: الشفع: خلاف الوتر، وهو الزوج، تقول: كان وترًا فشفعته شفعًا، وشفعَ الوترَ من العدد شفعًا: صيّره زوجًا، والشَّفيع من الأعداد: ما كان زوجًا، تقول: كان وترًا فشفعتُه بآخرَ[(٢)].

وسُمي الشافع شافعًا؛ لأنه يضمّ طلبه ورجاءه إلى طلب المشفوع له.

(١) وانظر كتاب العين (١/ ٢٦٠)، وتاج العروس (ص/ ٢٨٠).
(٢) لسان العرب (٨/ ١٨٣).



الشفاعة في الاصطلاح:

التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

ومناسَبتها للاشتقاق ظاهرة؛ لأنك إذا توسّطتَ له صِرْتَ معه شفعًا تشفعه.

والشفاعة تنقسم إلى قسمين: شفاعة باطلة، وشفاعة صحيحة.

أما الشفاعة الباطلة: ما يتعلق به المشركون في أصنامهم؛ حيث يعبدونهم ويزعُمون أنهم شفعاء لهم عند الله؛ كما قال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨]، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣].

وأما الشفاعة الصحيحة فهي ما جمعت شروطًا ثلاثة:

الأول: رضا الله تعالى عن الشافع.

الثاني: رضاه تعالى عن المشفوع له.

الثالث: إذنه تعالى بالشفاعة.

وهذه الشروط الثلاثة، مجموعة في قوله تعالى: ﴿ ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩].

أدلة الشفاعة:

أمّا من القرآن: فقد ذُكِرت الشفاعة في كتاب الله تعالى في أكثرَ من عشرين موضعًا، منها:

قوله تعالى: ﴿ ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم: ٢٦]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩].

وأدلة الشفاعة الواردة في القرآن، تدل بمُجمَلها على ثبوت الشفاعة يوم القيامة.

مع العلم بأن كل نص قرآني يفيد نفي الشفاعة عن الكافرين، فهو في ذاته دليلٌ على إثباتها لأهل التوحيد، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴾ [المدثر:

٤٨]؛ إذ لو كانت الشفاعة منفية عن الجميع لم يكُن في نفيها عن الكافرين فائدةٌ.

وأما أدلة السنة: قد عدَّ السيوطي أحاديث الشفاعة من الأحاديث المتواترة، وذكرَ أنه قد رواها اثنا عشر صحابيًّا(١).

وقد جاءت الأحاديث النبوية مصرِّحةً بذلك، ومن تلك الأحاديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا**»(٢).

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي:...**»، وذكرَ منها: «**وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ**»(٣).

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ- حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(٤).

أما من الإجماع:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة، بعد أن يسأل الناسُ ذلك، وبعد أن يأذنَ اللهُ له في الشفاعة»(٥).

قال المرداوي: «شفاعة النبي ﷺ نوع من السمعيّات، قد وردت بها الآثار حتّى بلغت مبلغَ التواتُرِ المعنويِّ، وانعقد عليها إجماع أهل الحق، قبلَ ظهور الخوارج

---

(١) وانظر قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة (ص/ ٣٠٣).

(٢) أخرجه مسلم (٣٣٩)، وأحمد (٢١٣١٤).

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

(٥) مجموعة الرسائل والمسائل (١/ ١٠).



الذين ينكرون الشفاعة»[(١)].

أقسام الشفاعة:

الشفاعة العظمى:

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وهذا المقام المحمود هو الشفاعة العظمى.

وفي حديث ابن عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّى يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الخَلْقِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمْعِ كُلُّهُمْ**»[(٢)].

وقد ذكرَ البخاري في صحيحه، باب قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، ثم روى قول ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ: يَا فُلانُ اشْفَعْ، يَا فُلانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ»[(٣)].

وعن حُذَيْفةَ بنِ اليمانِ رضي الله عنه، أنه قال: «يَجْمَعُ اللهُ النّاسَ يَوْمَ الْقِيامةِ فِي صَعِيدٍ واحِدٍ حُفَاةً عُرَاةً كَما خُلِقُوا، يُسْمِعُهُمُ الدّاعِي، وينفذهم الْبَصَرُ، ولا تَتكَلَّمُ نَفْسٌ إلّا بإذْنِهِ؛ فأَوَّلُ مَنْ يُدْعَى: محمد، فَيَقُول: لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، والْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، والشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، والْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَيْتَ، وعَبْدُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ، ومِنْكَ، وإلَيْكَ، ولا مَلْجَأَ مِنْكَ إلّا إِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وتَعالَيْتَ، وعَلَى عَرْشِكَ اسْتَوَيْتَ، سُبْحانَكَ رَبَّ الْبَيْتِ، ثُمَّ يُقالُ لَهُ: اشْفَعْ». قال: «فذلك الْمَقامُ المحمودُ الذي وَعَدَهُ اللهُ عز وجل»[(٤)].

---

(١) اللآلي البهيّة (ص/ ٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧١٨).

(٤) صحيح موقوف: أخرجه ابن أبي زمنينَ في أصول السنة (رقم: ٩٩)، وابن أبي شيبة في مصنَّفه (١١/ ٤٨٤). وانظر الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين (ص/ ٢٧١).

وهذا القسم من الشفاعة، هو من خصائصه ﷺ؛ فقد ورد في الصحيح من حديث الشفاعة الطويل: «**يَطُولُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ عَلَى النَّاسِ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى مَنْ يَشْفَعُ إِلَى رَبِّنَا** ﷻ... **فَيَأْتُونَ آدَمَ ونُوحًا ومُوسَى وعِيسَى** -عليهم السلام-، **كُلُّهُمْ يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا غَيْرِي... فَيَأْتُونِي، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا**»(١).

وقد ذكرَ شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد البر وابن جَرير وغيرُهم أن المقام المحمود المراد في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩]، هو الشفاعة العظمى، وذكروا أن هذا هو المأثور في تفسير هذه الآية عن الصحابة ﵃، وهو قول جمهور المفسرين.(٢)

الشفاعة لأهل الجنة ليدخلوها:

عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي لأَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ،لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ، وَأَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ، آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ، لا أَفْتَحُ لأَحَدٍ قَبْلَكَ**»(٣).

شفاعة النبي ﷺ لعمه أبي طالب:

عن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﵁، أنه قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «**هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**»(٤).

---

(١) متفق عليه.

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/ ٣٩٠)، وجامع البيان في تأويل القرآن (١٧/ ٥٢٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٧)، وأحمد (١٢٤٢٠).

(٤) متفق عليه. **وقوله: «يَحُوطُكَ». هو مِن الْحِيَاطَة،** وَهِيَ: الْمُرَاعَاةُ، **وأمّا الضَّحْضَاحُ فهو:** مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ خُفِّفَ عَنْهُ الْعَذَابُ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ «يُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ» - فتح الباري (ج١١/ ص٢١٠).



وفي رواية: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ»(١).

وهذا النوع من الشفاعة، هو: من خصائص الرسول ﷺ، فالشفاعة منفية عن الكافرين؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وإنما خُصَّ منها أبو طالب، عمُّ النبي ﷺ؛ لِما كان يقدّمه مِن دفاع عن النبي ﷺ، وليس ذلك لقرابته من الرسول ﷺ؛ فقد قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذِنَ لِي»(٢).

وروى أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: لا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَلَّا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللهُ تعالى: إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَى الكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ»(٣).

وهذا يعلمنا درسًا بليغًا ألا وهو فضل العمل للدين، فالله ﷻ قد قبل شفاعة نبيه ﷺ في كافر لأنه قد ذبَّ عن شخص النبي ﷺ وأمَّنه ليبلغ دعوة ربه. فإذا كان هذا أثر العمل للدين من شخص ليس من أهله، فكيف إذا كان من أهله؟!! وكم من أناس ماتوا في حياة النبي ﷺ فلم يعمد إلى قبر أحدهم للصلاة عليه كما فعل مع المرأة التي

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٥٠).

الذيخ: ذَكَرُ الضَّبعِ الكثيرُ الشَّعَرِ. أُرِيَ أباه على غير هيئته ومنظره؛ ليُسرعَ إلى التبرّؤ منه.

«**متلطخ**»: ملوَّث بالدم ونحوه.

كانت تقم المسجد النبوي، وما أراه -والله أعلم- فعل ذلك إلا لعظيم فعلها في العمل لدين الله ﷻ.

الشفاعة فيمن دخل النار ليخرج منها:

وهذه الشفاعة حاصلة للنبي ﷺ، ولسائر النبيّينَ والصِّدِّيقِينَ وغيرهم.

والأحاديث في هذا كثيرة جدًّا؛ بل متواترة، نذكر منها ما يلي:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ** -أَوْ قَالَ: **بِخَطَايَاهُمْ- فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً، حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ، فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ**»(١).

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، قُلْ تُسْمَعْ، سَلْ تُعْطَهْ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَقَعُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ يَا مُحَمَّدُ، قُلْ تُسْمَعْ، سَلْ تُعْطَهْ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ**»، قَالَ: فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: «**فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ**»(٢).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذكرَ الصِّراطَ، ثم قَالَ: «**فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ**،

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٥).

(٢) متفق عليه.

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا، كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُصَلُّونَ، وَيَحُجُّونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ - وفي رواية: «فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي» - فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهَرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: نَهَرُ الْحَيَاةِ»[١].

الشفاعة لأناسٍ قد استحقوا النار في ألا يدخلوها:

وهذه قد يُستدل لها بقول الرسول ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جنازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا- إلّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ»[٢]، فإنّ هذه شفاعة قبل أن يدخل النار، فيشفّعهم الله في ذلك.

الشفاعة لأناس من أهل الإيمان -قد استحقوا الجنة- أن يزدادوا رفعةً في الجنة:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ، وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٧٧).

فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»[(١)].

أقسام الناس مع الشفاعة: الكلام في قضية الشفاعة، يدور بين الغلو والجفو، ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣].

فالمشركون قد غالَوْا في إثبات الشفاعة، فقاموا يستشفعون بالآلهة الباطلة التي عبدوها من دون الله، أو معه؛ ظنًّا منهم أنّ عبادتها وسيلةٌ لأنْ يشفعَ لهم أصحابُها عند الله ﷻ، كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ﴾[يونس: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣]، فالله ﷻ أبطل هذه الشفاعة الشركية، وحكمَ على من تلبَّسَ بها أنه كاذب كَفَّار.

وعلى الجانب الآخَر...

يَجيءُ أصحاب المُجافاة من النُّفاة، وهُمْ: الخوارج، والجهمية، والمعتزلة، الذين أنكروا شفاعة النبي ﷺ في العصاة من أهل الكبائر، الذين ماتوا دون توبة.

وأمّا الجهمية:

فلمّا كان الإيمان عندهم هو المعرفة، والأعمال خارجة عن مسمَّى الإيمان، والكفر محصور في الجهل بالله تعالى فحسْبُ، ولا يُتصور عندهم أن يُعذَّب أحدٌ على ذنبٍ- فإنّ قولهم بإنكار الشفاعة مبني على عدم وجود من تَحْصُلُ له أصلًا.

وأمّا الخوارج والمعتزلة:

فلمّا تبنَّوُا الْقولَ، إنّ فعل الكبيرة يَسْتوجب أن يخلَّد صاحبُها في نار جهنم، فيرَوْن أنّ مَن زنا -مثلًا-، ومات مصرًّا على ذلك لا تنفعه الشفاعة، ولن يأذن الله تعالى

---

(١) أخرجه مسلم (٩٢٠).

لأحدٍ بالشفاعة له[١].

يقول القاضي عبد الجبار - أحد كبار مشايخ المعتزلة - في بيان رأي المعتزلة في الشفاعة: «لا خلاف بين الأمة في أنَّ شفاعة النبي ﷺ ثابتة للأمة، وإنما الخلاف في أنها تَثبُتُ لِمَنْ؟».

ثم قال: «فعندنا أن الشفاعة: للتائبين من المؤمنين».

ويقول في موضع آخر:«...فحصلَ لك -بهذه الجُملةِ- العلمُ بأنّ الشفاعة ثابتة للمؤمنين، دُونَ الفُسّاقِ من أهل الصلاة»[٢].

وأوّلُ مَن أنكرَ الشفاعة في أهل الكبائر هم الخوارج، وذلك في آخِرِ عصر الصحابة رضي الله عنهم، ثم سار على دربهم -في إنكار الشفاعة في أهل الكبائر- المعتزلةُ الذين ظهروا في عصر التابعينَ، ووافقوا الخوارج في مآلِ فاعل الكبيرة، فقالوا بخلوده في النار.

وقد أنكر الصحابة رضي الله عنهم مذهب الخوارج في ذلك، وحدَّثوهم بما سمعوا من النبي ﷺ في ذلك.

قَالَ يَزِيدُ الْفَقِيرُ: كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، وَ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠]، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عليه السلام - يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللهُ فِيهِ-؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ، الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ»، قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ

---

(١) وانظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص/ ١٢٨)، ومقالات الجهم (ص/ ٦٨٤).

(٢) وانظر: شرح الأصول الخمسة (ص/ ٦٨٨)، ونص على مثله في«فضل الاعتزال، وطبقات المعتزلة» (ص/ ٧٣).

الصِّرَاطِ، وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ، -قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ- قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ: -يَعْنِي- فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ، قَالَ: «**فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَاطِيسُ**»، فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيْحَكُمْ أَتُرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَرَجَعْنَا، فَلَا وَاللهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ واحد[1].

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: «**يخرج قومٌ مِن النَّار، ولا نُكَذِّبُ بها، كما يُكَذِّبُ بها أَهلُ حَرُوراءَ**»[2].

قال ابن حجر: «إنّ الخوارج -الطائفة المشهورة المبتدعة-، كانوا ينكرون الشفاعة، وكان الصحابة ينكرون إنكارَهم، ويحدّثون بما سمعوا من النبي ﷺ في ذلك...»، ثم ذكرَ رحمه الله جملة من الآثار في ذلك[3].

مما سبق يتضح لنا:

أن مسألة التكذيب بالشفاعة مسألة قديمة تصدَّى لها الصحابة رضي الله عنهم، وبيَّنوا زَيْفها وبطلانها.

وأمّا الذي حملَ الخوارج والمعتزلة على إنكار الشفاعة؛ لأصحاب الكبائر، فهو جملة من الأمور:

١- آياتٌ ظاهرُها نفْي الشفاعة عن أصحاب الكبائر.

٢- أدلةٌ أفادَ ظاهرُها كُفْرَ فاعل الكبيرة.

٣- دعوى أنّ أحاديث الشفاعة من أحاديث الآحاد التي لا تثبت بها مسائل الاعتقاد.

٤- دعوى أنّ أحاديث الشفاعة، محمولة على الذين تابوا من أصحاب الكبائر.

٥- شبهات عقلية.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩١)

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤/ ٣٤٦)، والبيهقي في البعث (٤٦٧).

(٣) فتح الباري (١١/ ٤٢٦).



الجواب عن أصول الشبهات التي استدل بها نفاة الشفاعة:

أولا: الشبهة الأولى:

ركنوا إلى جملة من الآيات، التي أفادت نفي الشفاعة عن الكافرين، فأنزلوها على عصاة المسلمين، من أصحاب الكبائر، كما روى البخاري، عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان يَرَاهُم شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، وَقَالَ عنهم: «إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ، نَزَلَتْ فِي الكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى المُؤْمِنِينَ»(١). كقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ﴾ [البقرة: ٤٨](٢). وقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

والرد أن يُقال: إنّ مقتضَى الفقه في الدين، واتباع سبيل المؤمنين، هو الأخذ بمجموع ما وردَ في الكتاب والسنة، وعدم اجتزاء نصوصهما، وعدم الأخذ ببعض الكتاب والإعراض عن بعض؛ فإنّ ذلك دليلُ هَوى، ومَسْلَكُ زَيغ.

فجميع ما استدل به نفاة الشفاعة من الآيات هي ليست أصلًا في محل النزاع.

قال الإمام أبو بكر الآجري: «إنّ المكذّب بالشفاعة أخطأ في تأويله خطأً فاحشًا، خرجَ به عن الكتاب والسنة؛ وذلك أنه عمدَ إلى آيات من القرآن نزلت في أهل الكفر، أخبر الله عَزَّ وَجَلَّ أنهم إذا دخلوا النار فهم غير خارجين منها، فجعلَها المكذِّب بالشفاعة: في الموحِّدينَ، ولم يلتفت إلى أن أخبار رسول الله ﷺ في إثبات الشفاعة إنما هي

---

(١) ذكره البخاري معلقًا في باب «قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم».

وقال ابن حجر: «وصله الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار، وسنده صحيح». وانظر فتح الباري (١٢/ ٤٠١) والوعد الأخروي (٢/ ٥٨٠)

(٢) **قال الزمخشري مستدلًا بهذه الآية على نفي الشفاعة:** «**فإنْ قلتَ:** هل فيه دليلٌ على أنّ الشفاعة لا تُقبلُ للعُصاة؟ قلتُ: نَعَمْ؛ لأنه نَفَى أن تَقضيَ نفسٌ عن نفسٍ حقًّا أخلّت به مِن فعلٍ أو تركٍ، ثُمَّ نَفَى أنْ يُقبلَ منها شفاعةُ شَفيعٍ؛ فعُلِمَ أنّها لا تُقبلُ للعُصاة». وانظر الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ١٣٦).

لأهل الكبائر، والقرآن يدل على هذا»[١].

فأما الرد على استدلالهم: بقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، فحال من يستدل بهذه الآية على نفي الشفاعة كحال من يقول بحرمة الصلاة مستدلًّا على ذلك بقول الله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، فاجتزاء النصوص من سياقاتها هو طريقة أهل البدع؛ فقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ إنما هو في نفي الشفاعة عن المشركين، وسياق الآيات يدل على ذلك، فقد قال تعالى قبلها: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾﴾ [المدثر: ٤٢-٤٦]. بل لنا أن نقول: إن هذه الآية دليل عليهم، فلما نفى الله تعالى الشفاعة عن الكافرين دل ذلك على وجودها لِمن سِواهم، وإلا لَمَا كان في نفيها عنهم فائدةٌ.

قال الذهبي: «قال الله في حق الكفار: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، فمفهوم أنّ غير الكفار تنفعهم شفاعة الشافعين»[٢].

وكذلك يقال في الجواب عن استدلالهم بقوله تعالى: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ﴾؛ فسياق الآيات يتناول نفي الشفاعة عن الكافرين الذين اتخذوا أندادًا مع الله ﷻ: قال تعالى: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾ وَمَآ أَضَلَّنَآ إِلَّا ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٩٩﴾ فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ ﴿١٠٠﴾﴾ [الشعراء: ٩٧-١٠٠].

الرد على استدلالهم: بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨].

استدلال المعتزلة بهذه الآية على نفي الشفاعة؛ لأهل الكبائر باطلٌ؛ وذلك لأن الشفاعةَ المنفية في الآية الشفاعةُ للكافرين، ويدل على ذلك وُجوهٌ:

---

(١) وانظر الشريعة (٣/ ١٢٠٣) والوعد الأخروي (٢/ ٥٨٠).

(٢) إثبات الشفاعة (ص/ ٢٠).

أولًا: إجماع المفسرين على أن المراد بالنَّفْس في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا ...﴾ هي النفس الكافرة، لا كلُّ نفسٍ، فهي من العامّ الذي أُرِيدَ به الخاصُّ.

يقول القرطبي: «أجمع المفسرون على أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ ...﴾ الآية: النفس الكافرة، لا كل نفس»[(١)].

ويقول الطبري: «قوله تعالى: ﴿وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ ...﴾ الآية إنما هي لمن مات على كفره غيرَ تائب إلى الله ﷻ؛ فعلى هذا يكونُ من العامِّ الذي أُرِيدَ به الخاصُّ»[(٢)].

ثانيًا: أن السِّباق والسِّياق واللحاق من المقيِّدات والمرجِّحات، فالآية التي قبلَها، والآية التي بعدها إنما يوجَّه فيهما الخطاب إلى بني إسرائيل: فقد قال تعالى قبلها: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ ...﴾، وقال بعدها: ﴿وَإِذۡ نَجَّيۡنَٰكُم مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ...﴾؛ فتعيَّنَ بذلك أنهم هم المَعْنِيُّونَ بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ ...﴾.

ثالثًا: أن الآية ليست دليلًا لمُنكِري الشفاعة؛ لأنّ قوله تعالى: ﴿يَوۡمٗا﴾ أخرجَه مُنكَّرًا، ولا شكَّ أنّ في القيامة مَواطنَ، ويَومُها معدودٌ بخمسينَ ألفَ سَنةٍ، فبعض أوقاتها ليس زمانًا للشفاعة، وبعضها هو الوقت الموعود، وفيه المقام المحمود لسيِّد البشر -عليه أفضل الصلاة والسلام-.

قد وردت آيٌ كثيرةٌ تُرشد إلى تعدُّد أيامها واختلاف أوقاتها، منها: قوله تعالى: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، مع قوله: ﴿وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧]؛ فيتعيَّن حملُ الآيتين على يومين مختلفين متغايرَيْنِ: أحدهما محلٌّ للتساؤل، والآخرُ ليس محلًّا له؛ وكذلك الشفاعة»[(٣)].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٣٧٩).
(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (١/ ٢٣).
(٣) الانتصاف فيما تضمَّنه الكشّاف (١/ ١٣٧).

ثانيًا: الرد على الأصل الثاني الذي بنَوْا عليه ردَّهم لأحاديث الشفاعة:

قد بنَوْا قولهم في رد الشفاعة في أصحاب الكبائر على جملة من الأدلة التي أفاد ظاهرُها كُفرَ فاعل الكبيرة وخلودَه في النار؛ وعليه قد جعلَ المعتزلةُ «مسألة الوعيد» هي أحدَ أُصولِهم الخمسة، ومفادها: أنّ المسلم إذا خرج من الدنيا بكبيرة من الكبائر دون أن يتوب منها- يستحق الخلود في النار، ولا يدخل تحت المشيئة[(١)].

الأدلة التي بنوا عليها هذا الأصل:

قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا ...﴾ [النساء: ٩٣]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩]، وقول النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»[(٢)]. وقوله ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[(٣)]، ونحو ذلك من الآيات والأحاديث.

---

(١) والأوْلى أن يقال: إنّ القول بخلود فاعل الكبيرة في النار على التأبيد، إنّما هو قول جمهور المعتزلة، لا جميعِهم، أمّا ما نقله القاضي عبد الجبّار من إجماع المعتزلة على كفر فاعل الكبيرة، وأنه مخلَّد في النار كالكافر- فهذا إجماعٌ منه فيه نظرٌ؛ فقد قال البغداديّ: «دعوى إجماع المعتزلة على أن الله سبحانه لا يغفر لمُرتكبي الكبائر من غير توبةٍ منهم- غلطٌ مِنْهُ عليهِمْ؛ لأنّ محمد بن شبيب البصريَّ والصالحيَّ والخالديَّ هؤلاءِ الثلاثة مِن شيوخ المعتزلة، وهم واقفيّةٌ في وعيد مرتكبي الكبائر، وقد أجازوا من الله تعالى مغفرةَ ذنوبِهم مِن غير توبةٍ»؛ لذا قد خصَّ الأشعري الإجماعَ بأهل الوعيد منهم، فقال: «وأجمعَ أصحاب الوعيد من المعتزلة أنَّ مَن أدخله الله تعالى النارَ خلَّدَه فيها». وانظر الفَرْقُ بين الفِرَقِ (ص/ ٩٦) والوعد الأخروي (١/ ٤٥٩)».

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

أمّا الرد على استدلالهم: بقوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١]، فهذه الآية، نزلت في اليهود بدلالة الآية التي سبقتها، وهي قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗۚ قُلۡ أَتَّخَذۡتُمۡ عِندَ ٱللَّهِ عَهۡدٗا فَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ عَهۡدَهُۥٓۖ أَمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٨٠]، فالآية إخبار عن اليهود فيما نقلوه وادَّعَوْه لأنفُسهم من أنْ لن تمسهم النار إلا أيامًا معدودة كما ذكرَ ابن كثير في تفسيره.

كذلك قد ذكرَ القرطبي أنّ كلمة «سيئةً» تعني في الآية: الشِّرْكَ، كما نقلَه ابن جريج عن عطاء[١].

قال عبد الرحمن السَّعْدي: «قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١]، قد احتج بها الخوارج على كفر صاحب المعصية؛ وهي حجة عليهم، فإنها ظاهرة في الشرك، بدليل قوله: ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾، أيْ: أحاطت بعامِلِها، فلم تَدَعْ له مَنفذًا، وهذا لا يكون إلا الشرك، فإنّ مَن معه الإيمانُ لا تُحيطُ به خطيئتُه؛ وهكذا كلُّ مُبْطِلٍ يحتج بآية أو حديث صحيح على قوله الباطل فلا بد أن يكون فيما احتج به حُجّةٌ عليه»[٢].

استدلالهم: بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٩٣]:

استدل المعتزلة بهذه الآية على أن قتل المؤمن على وجه التعمُّد- يستحق به الخلود في النار، ولا يمكن حمل الكلام في الآية على الكافر؛ لأنّ «مَنْ» لفظٌ عامٌّ، ولأنّ الله جعل ذلك الجزاء لهذا الفعل المخصوص[٣].

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٢/ ١٢)، ومختصر تفسير ابن كثير (١/ ٧١).

(٢) وانظر: تيسير الكريم الرحمن (١/ ٧٥)، والمعتزلة وأصولهم الخمسة (ص/ ٢٢١).

(٣) وهذه الآية أحد الأدلة التي استدل بها القاضي عبد الجبار المعتزليُّ على كفر فاعل الكبيرة. وانظر شرح الأصول الخمسة (ص/ ٦٥٩).

وقد رد أهل السنة على هذه الشبهة من وُجوهٍ:

الأول: إن الخلود في الآية إنما هو لمُستحِلِّ القتل، فهذا كافر إجماعًا، وفي هذا يقول الطبري عند تفسير هذه الآية: «قوله: ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ أيْ: مستحِلًّا قَتْلَه».

ويقول القرطبي حاكيًا ما رُوي عن ابن عباس في معنى قوله تعالى: ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾: أنّه قال: ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾، أيْ: مستحلًّا لقتْله، وهو ما يؤدي إلى الكفر إجماعًا، والكافر مخلَّد في النار»(١).

الثاني: إن القول بخلود شخص في النار -ومن ذلك القاتل عمدًا- لا بد فيه من استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، ومن هذه الموانع التي تمنع من الخلود في النار: أن يموت القاتل على التوحيد؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقوله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ «لا إِلَهَ إِلا اللهُ» يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ**»(٢).

ومِثل هذا الجواب يُقال في كل دليلٍ نصَّ على خلود فاعل الكبيرة في النار.

ومما يدل على أنّ لفظ: «الخُلود» في حق أصحاب الكبائر ليس على ظاهره: أنّ قوله ﷺ: «**مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا**» أنه قد جاء في حديث آخرَ يبيّن أن قاتل نفسه ليس بكافر.

فقد روى جابر رضي الله عنه أن رَجُلًا مَرِض فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ، وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٦/ ٩١)، والجامع لأحكام القرآن (٥/ ٣٣٤).

(٢) متفق عليه. **والمراد:** تحريم التخليد، أو تحريم دخول النار المُعَدّة للكافرينَ، لا الطَّبَقةِ المعَدّة للعُصاة.



رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ**»[(١)].

قال النووي: «في هذا الحديث حُجّةٌ لقاعدة عظيمة لأهل السنة: أنّ مَن قتلَ نفسَه، أو ارتكبَ معصيةً غيرَها وماتَ مِن غيرِ توبةٍ- فليس بكافر، ولا يُقطعُ له بالنار؛ بل هو في حُكم المشيئة. وهذا الحديث شرحٌ للأحاديث التي قبلَه المُوهِمِ ظاهِرُها تَخليدَ قاتل النفس وغيرِه من أصحاب الكبائر في النار»[(٢)].

وأمّا قوله ﷺ: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**». فتأويلُه على: الكفر غيرِ المُخرجِ من المِلّة.

ذكرَ الشالنجي أنه سأل أحمد بن حنبل عن المُصِرِّ على الكبائر يطلُبُها بجهده -أي: يطلب الذنب بجهده- إلّا أنّه لم يترك الصلاة والزكاة والصوم؛ هل يكون مُصرًّا مَن كانت هذه حالَهُ؟ قال: «هو مُصِرٌّ، مثل قوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» يَخرجُ من الإيمان، ويَقَعُ في الإسلام! ومِن نَحْوِ قولِه: «**ولا يشرب الخمر، حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق، حين يسرق وهو مؤمن**». ومِن نحوِ قولِ ابنِ عبّاسٍ في قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، فقلتُ له: ما هذا الكفرُ؟ قال: كُفرٌ لا يَنقلُ عن المِلّة، مثل الإيمان بَعْضُهُ دُونَ بَعْضٍ»[(٣)].

قال أبو عبيد: «وأمّا الآثارُ المرويّات بذِكر الكفر والشرك ووُجوبهما بالمعاصي- فإنّ معناها عندنا: ليست تُثبتُ على أهلها كفرًا ولا شركًا يُزيلانِ الإيمانَ عن صاحبه، إنّما وجوهها: أنّها من الأخلاق والسُّنن التي عليها الكفّارُ»[(٤)].

وهذا ما دلت عليه الأدلة الأخرى التي أبقت على مُسمَّى الإيمان والأخوّة بين المتقاتلين: في قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ ...﴾

---

(١) أخرجه مسلم (١١٦).
(٢) شرح النووي على مسلم (٢/ ١٣٢).
(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٥٤).
(٤) الإيمان لأبي عبيد (ص/ ٩٣).

[الحجرات: ٩]، وقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

قال ابن حزم: حجة قاطعة على المعتزلة المُسْقِطة اسمَ الإيمان عن القاتل، وعلى كل مَن أسقطَ عن صاحب الكبائر اسمَ الإيمان، وليس لَاحَدٍ أن يقول: إنّه تعالى إنّما جعلَهم إخوانَنا إذا تابوا؛ لأنّ نصَّ الآيةِ أنّهم إخوانٌ في حال البغي، وقَبْلَ الفئةِ إلى الحق»[١].

وكذلك قوله ﷺ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[٢].

قال ابن حجر معقِّبًا على هذا الحديث: «وفيها رد على الخوارج الذين كانوا يكفّرون عليًّا ومَن معه، ومعاويةَ ومَن معه، بشهادة النبي ﷺ للطائفتينِ بأنهم من المسلمينَ؛ ومِن ثَمَّ كان سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، يقولُ عقبَ هذا الحديث: «قوله «مِنَ المُسلمينَ». يُعجبُنا جِدًّا»[٣].

ومما استدل به نفاة الشفاعة: ما يُروى عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تنال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي»[٤]، وهذا مما لا يصح له سند.

قال أبو عبد الرحمن الحوت: خبر: «لا تنال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي»، لم يصح، وهو من أكاذيب المعتزلة[٥].

قال مقبل الوادعي: بعض الأحاديث الموضوعة، تستغلها بعض الطوائف المنحرفة؛ لترويج باطلها، وإليك مثالًا على ذلك وهو ما قرأناه في «العقد الثمين في معرفة رب العالمين» ونحن بصعدة «ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتي»، فهذا حديث ليس له أصل، إنّما هو من أباطيل المعتزلة[٦].

---

(١) الفصل في المِلَل (٣/ ١٣٢).
(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٤).
(٣) فتح الباري (١٣/ ٦٦).
(٤) وانظر: الأصول العشرة للإباضية (ص/ ٢١٢).
(٥) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص/ ١١٦).
(٦) وانظر «الشفاعة» (ص/ ٢٢)، ورسالة «العقد الثمين في معرفة رب العالمين» من رسائل الهادوية =



نقول: بل الذي صح هو خلاف ذلك، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «شَفاعَتِي لأهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»[(١)].

ومن أدلة حدوث الشفاعة لأهل الكبائر: ما ورد في حديث أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي -أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي- أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَا؟ وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَا، وَإِنْ سَرَقَ»[(٢)].

فدلَّ الحديثُ، على عدم كفر صاحب الكبيرة الذي مات مصرًّا عليها، وأنّ مآله إلى الجنة، وإنْ أصابه قبلَ ذلك ما أصابه.

كما جاء ذلك مفصّلًا في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أنه ﷺ قال لأصحابه: «بَايِعُونِي عَلَى أَلّا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ، وَلا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا- فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ فَهُوَ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»[(٣)]. فدلّتْ هذه الرواية على أن مرتكب الكبيرة الذي لم يتُب منها داخلٌ تحتَ المشيئة، وأن وعيد الله تعالى في أمثال هؤلاء قابلٌ للخلف.

قال المازني: «في حديث عبادة رد على الخوارج الذين يكفّرون بالذنوب، ورد على المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبةٍ؛ لأن النبي ﷺ أخبرَ بأنه

=

الشيعة التي تدرس في صعدة عند الشيعة.

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٣٥)، وأبو داود (٤٧٣٩)، وأحمد (١٣٢٢٢).

قال ابن كثير: «إسناد صحيح على شرط الشيخين». قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٧)، وابن حبان (٦٤٦٨)، وابن أبي عاصم، وصححه الحاكم، وصححه الذهبي في رسالته [إثبات الشفاعة]، وصححه الألباني في «المشكاة» (٥٥٩٨-٥٥٩٩).

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

تحت المشيئة، ولم يقُل: لا بد أن يعذّبه»[١].

يؤيّده: لم تَزَل الأمّة مِن زمن النبي ﷺ إلى يومِ الناسِ هذا، يُصلُّون على كلِّ مَن مات مَن أهل القِبلة، وإنْ كان من أهل الكبائر؛ فهذا منهم إجماعٌ ضِمْنِيٌّ على بقاء اسم الإيمان مع كبيرته؛ لأن الصلاة لا تجوز على غير المؤمن بالإجماع[٢].

قال أحمد: «ومَن مات من أهل القبلة موحِّدًا، يُصلَّى عليه، ويُستغفر له، ولا يُحجب عنه الاستغفارُ، ولا تُترك الصلاة عليه لذنبٍ أذنبَه -صغيرًا كان أو كبيرًا- أمره إلى الله تعالى»[٣].

مما سبقَ يتبيّن لنا:

الفرق بين طريقة الراسخين في العلم في تناول وفَهم النصوص، وطريقة أهل البدع، ومفاد ذلك في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ﴾ [آل عمران: ٧]؛ فأمّا أهلُ البدع فيتعلقون بما يوافق أهواءهم مِن نُصوص المتشابه، ويغضُّون الطَّرْفَ عن المُحْكَمِ منها، وأمّا أهل العلم الذين هم أهلُه فتراهم يحملون المتشابِه منها على المُحْكم، فيجتمعُ عندهم الحقُّ كلُّه.

الشبهة الثالثة:

أمّا دعوى نفاة الشفاعة، أنّ أحاديث الشفاعة أحاديث آحاد- فدعوى مردودةٌ على أصحابها؛ إذْ قدْ نصَّ أهلُ العلم على أن أحاديث الشفاعة متواترة، وممّن نصَّ على ذلك: شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن حجر، والسخاوي، والقاضي عياض، وغيرهم.

قال الذهبي: «فمن رَدَّ شفاعتَه ورَدَّ أحاديثَها جَهْلًا منه- فهو ضالٌّ جاهلٌ قد ظنَّ أنها أخبار آحاد؛ وليس الأمر كذلك؛ بل هي من المتواتر القطعيّ، مع ما في القرآن من

---

(١) فتح الباري (١/ ٦٨).

(٢) الوعد الأخروي (٢/ ٥١٦).

(٣) أصول السنة (ص/ ٦٠).



ذلك: قال الله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ﴾ [سبأ: ٢٣]».اهـ[١].

قال الباقلاني: «والأخبار في الشفاعة أكثرُ مِن أن يُؤْتَى عليها، وهي كلُّها متواترة متوافية على خروج الموحِّدينَ من النار بشفاعة الرسول -صلى الله عليه وسلم وآلِه-، وإنِ اختلفتْ ألفاظُها، وقد أطبقَ سلفُ الأمة على تسليم هذه الرواية وصحّتها مع ظهورها وانتشارها.

ولو كانت مِمّا لم تقُم الحُجّة بها لَطَعَنَ طاعنٌ فيها بدفْع العقل والسمع لها -على ما يقوله المعتزلة-، ولَكان الصحابةُ رضي الله عنهم أعلمَ بذلك وأشدَّ تسرُّعًا إلى إنكارها؛ وفي العلم بفساد ذلك دليلٌ على ثبوت خبر الشفاعة وبُطلانِ قول المعتزلة»[٢].

قال القاضي عياض: «وقد جاءت الآثار -التي بلغت بمجموعها التواتُرَ- بصحة الشفاعة في الآخرة لمُذنِبِي المسلمينَ، وأجمعَ السلف والخلف ومَن بعدَهم مِن أهل السنن عليها»[٣].

قال الشيخ التاودي في حواشيه على الصحيح:

وقد نَظَمْتُ ذلك فقلتُ:

مِمّا تَواتَرَ: حَدِيثُ «مَنْ كَذَبْ» ... و«مَن بَنَى لِلّه بَيْتًا وَاحْتَسَبْ»

ورُؤْيةٌ، شَفاعةٌ، والحَوْضُ ... ومَسْحُ خُفَّيْنِ، وهَذِي بَعْضُ[٤]

ثم يقال ها هُنا: ولو تنزلنا وقلنا: «إن أحاديث الشفاعة أحاديث آحاد»، فإنّ القول بالتفريق بين الأحاديث المتواترة والآحاد في الاحتجاج في العقائد قولٌ باطل مُبتدَع

---

(١) إثبات الشفاعة للذهبي (ص/ ٢٠).

(٢) تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل (ص/ ٤١٩).

(٣) شرح مسلم للنووي (٣/ ٣١).

(٤) نظم المتناثر من الحديث المتواتر (ص/ ١٩).

مُحْدَث، لا أصل له في الشريعة، لم يَعرفه السلف، ولم يُنقل عن أحد منهم؛ بل هذا تفريقٌ مخالفٌ للكتاب والسنة وإجماع الأمة(١).

قال ابن القيم: «وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة، فإنّها لم تَزَلْ تحتجُّ بهذه الأحاديث في الخَبَرِيَّات، كما تحتج بها في الطَّلَبِيّاتِ العَمَلِيّاتِ»(٢).

كذلك قد نقلَ مثلَ هذا الإجماعِ: الشافعيُّ في الرسالة، وابنُ عبد البر في التمهيد.

فإذا ما سألتَ: وما الذي حملَ أهلَ البدع على رد الاحتجاج بأحاديث الآحاد في الاعتقاد خاصّةً؟

فالجواب: ما قاله ابن القَاصّ: «وإنّما دَفَعَ خبرَ الآحاد بعضُ أهل الكلام؛ لعجزه -واللهُ أعلمُ- عن علم السُّنن، زعم أنه لا يقبل منها إلا ما تَواترتْ به أخبارُ مَن لا يجوز عليه الغلطُ والنسيانُ؛ وهذا عندَنا مِنْهُ ذَريعةٌ إلى إبطال سُنن المصطفى ﷺ»(٣).

وهل نقلت إلينا رُءوس مسائل الاعتقاد وأُصولها إلا بنقل الآحاد؟!

قال ابن حبّانَ: «مَن تنكَّبَ عن قبول أخبار الآحاد فقد عمدَ إلى ترْك السنن كلها؛ لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد»(٤).

رابعًا: دعوى أنّ أحاديث الشفاعة للذين تابوا من أصحاب الكبائر: كما جنح إلى ذلك القاضي عبد الجبار، فجعل أحاديث الشفاعة بناءً على هذا الأصل راجعة إلى نفع التفضل على المشفوع له، ورفعة الدرجات له(٥).

---

(١) لذا فمما نص عليه القاضي عبد الجبار قوله أن حديث «**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**» لم يثبت، ولو صح فإنه منقول بطريق االآحاد، فلا يصح الاحتجاج به !! (شرح الأصول الخمسة (ص/ ٦٩٠)، قد فصّلنا القول في هذه المسألة بأدلتها في رسالتنا «البيان الآثيث في قواعد علم الحديث».

(٢) الصواعق المرسَلة (٢/ ٤١٢).

(٣) الفقيه والمتفقِّه (ص/ ٢٨١)، وابن القاص هو أحمد بن أبي أحمد الطبري، أبو العباس، الإمام الفقيه، شيخ الشافعية، تلميذ أبي العباس بن سريج، قال ابن خلِّكانَ: «كان إمامَ وقتِهِ في طبرستان»، تُوفي سنةَ (٣٣٥ هـ).

(٤) مقدمة صحيح ابن حبان (١/ ١٥٦).

(٥) وانظر: فضل الاعتزال (ص/ ٢١٠) ومنهج المتكلمين (٢/ ٦٨١).



ولا شك أن هذا خلاف ظاهر الأدلة الواردة في أحاديث الشفاعة، وذلك من وجوه:

١- عموم قوله ﷺ: «**إِنِّي اخْتَبَأْتُ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ شَيْئًا**»(١). فهذا يدخل فيه دخولًا أوليًّا بلا شك أمسُّ الناس لشفاعته يوم القيامة، وهم أصحاب الكبائر.

٢- أن حمل المخالف لقوله ﷺ: «**شَفَاعَتِي لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»(٢). على الذين تابوا !! فهذا بلا شك من تحريف الكلام عن مواضعه؛ فلو أن أصحاب الكبائر قد ماتوا على توبة لما قيل في حقهم أهل الكبائر، فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولكفاهم فضل الله تعالى بقبول توبتهم عن حاجتهم لشفاعة الشافعين.

٣- قد ثبت في نصوص أحاديث الشفاعة وقوعها لأناس من أهل الكبائر دخلوا النار بالفعل، ثم أدركتهم شفاعة الشافعين فخرجوا منها ودخلوا الجنة، فلو كانوا تائبين لما دخلوها أصلًا؛ فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

خامسًا: الشبهات العقلية التي استدل بها نفاة الشفاعة:

قول القاضي عبد الجبار: «لقد دلت الدلائل على أن العقوبة تُستحق على طريق الدَّوام، فكيف يخرج الفاسق من النار بشفاعة الرسول ﷺ، والحالُ ما تقدَّمَ؟!»(٣).

وقد رد أهل السنة على هذه الشبهة العقلية:

بأنّ الأدلة على دوام العقوبة عامّةٌ، وأدلة إثبات الشفاعة لأهل الكبائر خاصّةٌ، والخاصُّ مقدَّمٌ على العامّ؛ فوجبَ القطعُ بأنّ النصوص التي دلت على الشفاعة مقدَّمة على العمومات الدالّة على دوام العقوبة(٤).

كذا يُقالُ: إنّ هذه الشبهة هي نتيجة قد بُنيت على مقدمة باطلة، وهي أنّ صاحب الكبيرة مآلُهُ الخلودُ في النار، وهذا مما سبقَ بيانُ بُطلانِهِ، وإذا فسدت المقدماتُ

(١) أخرجه أحمد (١٩٧٣٥)، وسنده صحيح.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) شرح الأصول الخمسة (٦٨٩).

(٤) نقد الأصول الخمسة للمعتزلة (ص/ ٢٤٣).

تَبِعَتْها النتائجُ.

ومن شبهاتهم العقلية في رد الشفاعة في أهل الكبائر:

أن الأمة مُجمِعة على أنه ينبغي أن نَرغب إلى الله تعالى في أن يجعلنا من أهل شفاعته ﷺ، ويقولون في جملة أدعيتهم: «واجعلْنا مِن أهل شفاعته»؛ فلو كان المستحِقُّ للشفاعة هو الذي خرجَ من الدنيا مُصرًّا على الكبائر لَكانوا قد رَغِبُوا إلى الله تعالى في أن يَختم لهم مُصِرّينَ على الكبائر !!![(١)].

والجواب من وجوه:

١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «**أَنَا فَاعِلٌ**...»[(٢)]، فهلْ أنسٌ رضي الله عنه قد رغِب إلى الله تعالى أن يموت مصرًّا على الكبائر؟! وهل يُقرّه الرسول ﷺ على ذلك؟!

٢- أن الشفاعة كما تكون في أصحاب الكبائر حاصلةٌ لأهل الإيمان -كما سبق ذكره- في رَفْعهم في الجنة، وفي استفتاح أبواب الجنة، وفي دخول الجنة بغير حساب.

٣- وهو ما نص عليه القرطبي، فقال: «إنما يطلب كلُّ مسلمٍ شفاعةَ الرسول ﷺ، ويرغب إلى الله في أن تَنالَهُ؛ لاعتقاده أنه غيرُ سالِمٍ من الذنوب، ولا قائمٍ لله سبحانه بكل ما افترض عليه؛ بل كلُّ واحدٍ معترفٌ على نفسه بالنقص؛ فهو لذلك يخاف العقاب، ويرجو النجاة، وقال ﷺ: «**لا يَنْجُو أَحَدٌ إلّا بِرَحْمَةِ اللهِ تعالى**»، فقيل: ولا أنتَ يا رسولَ اللهِ؟ فقال: «**وَلا أَنا، إلّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَتِهِ**»[(٣)].

أمور تحصل بها شفاعة النبي ﷺ:

١- الإخلاص: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: «**لَقَدْ ظَنَنْتُ -يَا أَبَا هُرَيْرَةَ- أَلّا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ**

---

(١) التفسير الكبير (٣/ ٤٩٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٨٤٨)، وانظر الصَّحِيحَة (٢٦٣٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٣٨٠)، ونقد أصول المعتزلة (ص/ ٢٤٤).



أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ. أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ قَالَ: «لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ»(١).

قال ابن القيم: «وفي قوله: «أسعد الناس بشفاعتي: من قال: لا إله إلا الله» سرٌّ من أسرار التوحيد، وهو أنّ الشفاعة، إنما تُنالُ بتجريد التوحيد، فمَن كان أكملَ توحيدًا كان أَحْرَى بالشفاعة، لا أنّها تُنال بالشِّرْك بالشَّفيع -كما عليه أكثرُ المشركينَ-، وباللهِ التوفيقُ»(٢).

٢- الحرص على تحقيق التوحيد الخالص: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا: بُعِثْتُ إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَلَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَ شَفَاعَةً، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ شَفَاعَتِي، ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ شَيْئًا»(٣).

وفي رواية: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ الشَّفَاعَةَ لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِيهَا، وَهِيَ نَائِلَةٌ -إِنْ شَاءَ اللهُ- مَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا»(٤).

٣- الموت بالمدينة: عنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَيَالِيَ الْحَرَّةِ، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَأَخْبَرَهُ أَنْ لا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلَأْوَائِهَا، فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ! لَا آمُرُكَ بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا، فَيَمُوتَ- إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا -أَوْ شَهِيدًا- يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٩٩).

(٢) عون المعبود (١٠/ ٢٥٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٧٣٥)، وسنده صحيح.

(٤) متفق عليه.

(٥) أخرجه مسلم (١٣٧٨).

قوله «لأْوائها»: قال أهل اللغة: اللأواء: الشِّدّة والجُوع. قوله ﷺ: «شفيعًا أو شهيدًا»: «أو» بمعنى الواو، أو للتقسيم، أيْ: شفيعًا للعصاة منهم، وشهيدًا للطائعين.

قال القاضي عياض: «إنّ هذا الحديث رواه جابر وسعد وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة وأسماء بنت =

وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِها، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِها»(١).

٤- الدعاء بعد الأذان: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ؛ فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»(٢).

٥- كثرة السُّجود: عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَشْفَعَ لِي إِلَى رَبِّكَ، فَيُعْتِقَنِي مِنَ النَّارِ، فَصَمَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ لِي: «إِنِّي فَاعِلٌ، فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»(٣).

أماكنُ حُصُولِ الشَّفَاعَةِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ»، قُلْتُ: فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «اطْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ»، قُلْتُ: فَإِذَا لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْحَوْضِ، فَإِنِّي لَا أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلَاثَ مَوَاطِنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٤).

وختامًا:

تَبقى مسألة الشفاعة، مِن أهمّ العلامات الفارقة بين أهل السنة، وأرباب البِدَع،

= عُمَيس وصفيّة بنت أبي عبيد رضي الله عنهم عن النبي ﷺ بهذا اللفظ، ويَبعُد اتفاقُ جميعِهم أو رُواتِهم على الشك وتطابُقُهم فيه على صيغة واحدة؛ بل الأظهرُ: أنّه قاله ﷺ هكذا». وانظر شرح النووي على صحيح مسلم (٩/ ١٣٧).

(١) أخرجه الترمذي (٣٩١٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٥٧٩)، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد (١٢٨٤٨)، وانظر الصَّحِيحَة (٢٦٣٠).



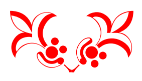
فترى كلَّ مَن صنَّفَ في مُعتقَد أهل السنة يسطّر هذه المسألة، ويَسوقُها بأدلتها، ويبيّن زَيْفَ مَن زاغ عن سبيلها، ويوضحُ أنّ مَن نفاها إنّما بنى قوله على سَرابٍ يَحسبه الظَّمْآن ماءً.

أَلَا يَخشى هؤلاءِ أن يُحرَموا فضلَ الله ورحمتَه بعباده؟ ألا يَخشَوْنَ أن يُحرموا مَن يشفعُ لهم يوم القيامة؟

عن أنس بن مالك ﵁ قال: «**مَن كذَّبَ بالشفاعة، فلا نَصيبَ له فيها**»(١).

قال أبو بكر ابن أبي عاصم: «والأخبار التي روينا عن نبيّنا ﷺ، فيما فضّله اللهُ تعالى به من الشفاعة، وتَشْفيعِهِ إيّاهُ فيما يشفعُ فيه- أخبارٌ ثابتة موجبة بعلم حقيقة ما حَوَتْ على ما اقتصصنا، والصادُّ عن الأخبار المُوجِبة للعلم المتواترة: كافرٌ، وقد ذكرناها... ما دل على عقده من الكتاب، جعلَنا الله وكُلَّ مؤمنٍ بها مؤمِّلٍ لها مِن أهلِها»(٢).





---

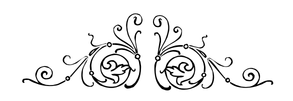
(١) رواه الآجريّ في الشريعة، وصحّحَ إسناده الحافظُ ابن حجر في الفتح (١١/ ٤٢٦)، ومِثلُ هذا لا يُقال بالرأي. وقد سئل الدارقطنيُّ -كما في «العلل» (١٢/ ١٠٢) - عن حديث عاصم الأَحْول، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ كَذَّبَ بِالشَّفاعةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْها نَصِيبٌ**»، فقال: «يرويه هارون بن حيان، عن عاصم الأحول، عن أنسٍ مرفوعًا، وخالفه ابن المبارك وأبو معاوية الضرير، فروياه عن عاصم، عن أنس موقوفًا؛ وهو الصوابُ».

(٢) السنة (٢/ ٣٩٩).

المَجْلِسِ التاسع

الفرقان

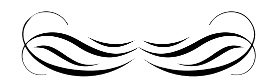
في بيان حقيقة الإيمان



الفرقان في بيان حقيقة الإيمان

نص الحديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».



* تخريج الحديث:

أخرجه البخاري(٩)، كتاب الإيمان: «باب أمور الإيمان، ومسلم(٣٥)، كتاب الإيمان «باب شعب الإيمان».

مقدمة

هذا الحديث، يعد من أصول المسائل العقدية، التي اهتم بها السلف، وذلك لكونه يتضمن مسألة الإيمان.

ولا شك أن مسألة الإيمان، من المسائل الفارقة بين أهل السنة وأهل البدعة، وهي من أصول المسائل، التي حرص السلف على تبيينها وتفصيلها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكلام الناس في هذا الاسم -أي الإيمان-، ومسمَّاه كثير؛ لأنه قطب الدين الذي يدور عليه، وليس في القول اسم عُلِّقَ به السعادة والشقاء والمدح والذم والثواب والعقاب أعظم من اسم الإيمان والكفر؛ ولهذا سمِّي هذا الأصل «مسائل الأسماء والأحكام»[1].

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٨).

الإيمان لغة: مصدر آمن يؤمن إيمانًا؛ فهو مؤمن، **ومعنى الإيمان عند العرب:** التصديق، فيُدْعَى المصدِّق بالشيء قولًا مؤمنًا به، ويُدْعى المصدِّق قولَه بفِعْله مؤمنًا. ومن ذلك قول الله جل ثناؤه: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]، **والمعنى:** وما أنت بمصدِّق لنا في قولنا(١).

والإيمان يكون متعديًا بنفسه ومتعديًا بغيره:

١- **بنفسه:** يقال آمنته أي جعلت له الأمن، وهو التأمين من الخوف، قال الله تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ۝٢ فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ ۝٤﴾

قال النبي ﷺ: «**أنا أمنةٌ لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعدون**»(٢).

ومنه اسم الله تعالى: «المؤمن»؛ لأنه يؤمِّن عباده من الخوف والفزع يوم القيامة.

٢- **يتعدى بالباء: فيكون معناه:** التصديق، فتقول: آمنت بالله أو آمنت برسول الله، قال الله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ﴾.

[البقرة: ١٣٦]

ولما جاء الرجل يستنصح النبي ﷺ قال: «**قل: آمنت بالله ثم استقم**»(٣).

٣- **ويتعدى باللام:** ويكون معناه: الاتباع والانقياد والإذعان، قال الله تعالى: ﴿۞ فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٞ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، فيقال آمنت لله، أي: أذعنت وخضعت وانقدت لأحكام الله وأوامره.

وعليه: فالإيمان ليس قاصرًا على التصديق، فحسب؛ بل يشتمل على معنى التصديق والإقرار والانقياد(٤).

---

(١) وانظر: جامع البيان في تأويل القرآن (١/ ٢٣٥).

(٢) أخرجه مسلم (٦٦٢٩).

(٣) أخرجه مسلم (٣٨).

(٤) وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية على من جعل الإيمان مجرد التصديق من ستة عشر وجهًا في كتاب الإيمان (ص/ ٩٩)، ومجموع الفتاوى (٧/ ١٢٢)، ومفاد ذلك أن من حصر الإيمان في التصديق فقوله مردود من =

تعريف الإيمان اصطلاحًا: هو قول وعمل ونية واعتقاد، هذا في الجملة؛ فإنَّ ألفاظ السلف تنوعت في تفسير الإيمان، وإن كان مقصودهم واحدًا.

الإيمان حقيقة مركبة من أربعة أجزاء: قول ظاهر وباطن، وعمل ظاهر وباطن، وهذا يعنى أمرين لا نزاع فيهما عند أهل السنة:

١- لا يجزئ القول من دون العمل، وهذا بإجماع أئمة السلف.

٢- أن الكفر يكون بالقول والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك.

فالإيمان قول وعمل ونية، أما قول القلب: فهو تصديقه وإقراره ويقينه ومعرفته.

أما عمل القلب، فهو: تحركه وإرادته، مثل الإخلاص والتوكل والرجاء والخوف والوجل والمحبة[1].

وأما قول اللسان، فهو: الإقرار بالله، وبما جاء من عنده، والشهادة لله بالتوحيد ولرسوله ﷺ بالرسالة.

=

وجوه حيث أن الإيمان يقابله الكفر والتصديق يقابله التكذيب، والكفر يكون بالتكذيب وغيره.

كما أن الإيمان لا يفيد معنى التصديق إلا إذا عدِّى باللام (آمن له) (وما أنت بمؤمن لنا) وقد ورد لفظ الإيمان متعدِّيًا بـ: (اللام/ الباء / وبنفسه)، فدل أن لفظ الإيمان أوسع دائرة من لفظ التصديق، ولو سلمنا أن الإيمان هو التصديق فحسب، فإن التصديق لغة يشمل الأفعال كما في الحديث: «**العينان تزني... والفرج يصدق ذلك أو يكذبه**».

- ولو سلمنا أن الإيمان هو التصديق لغة، فإن قول الشرع مقدّم على اللغة حال التعارض، والشرع قد أوسع دائرة الإيمان فجعل فيها تصديق الجنان وقول اللسان وعمل الأركان، ونظيره.

لفظ الصلاة لغة: هي الدعاء، ولكن زادها الشرع بإلزام الركوع والسجود فيها مع القراءة.

وانظر المسائل العقدية التى حكى فيها ابن تيمية الإجماع (ص/ ٥١٧)، وحقيقة الإيمان وبدع الإرجاء (٥٦).

(١) **والفرق بين قول القلب وعمل القلب:**

أن قول القلب هو: العقائد التى يعترف بها ويعتقدها، وأما عمل القلب فهو حركته التى يحبها الله ورسوله ﷺ، وهى محبة الخير وإرادته الجازمة، وكراهية الشر والعزم على تركه.

الأدلة أنَّ قول القلب من الإيمان:

١ - أدلة القرآن:

قال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فقد أثبت عليهم حكم النفاق، ونفى عنهم الإيمان؛ وذلك لانتفاء قول القلب، والذي هو الإقرار والتصديق.

وفي الآية دلالة أن الشهادة ليست قاصرة على قول اللسان؛ بل يدخل فيها قول القلب، وإن كان الإسلام في الظاهر يكفي فيه نطق الشهادتين.

وأما أدلة السنة:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فمجرد علم القلب بالحق، إن لم يقترن به عمل القلب بموجب علمه، مثل محبة القلب له، واتباع القلب له لم ينفع صاحبه؛ بل أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه[(٢)].

ثانيًا: أدلة اشتراط قول اللسان:

قال تعالى: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وبهذا تعرف، أن من آمن قلبه إيمانًا جازمًا، امتنع أن

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٧١).

لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، فعدم الشهادتين مع القدرة، مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام(١).

وكذلك أجمع العلماء: على ثبوت حكم الإسلام للكافر، إذا نطق الشهادتين، نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم، كابن القيم وابن حزم.

قال ابن رجب: ومن المعلوم بالضرورة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقبل مِنْ كل مـنْ جاءه يريدُ الدخولَ في الإسلامِ الشهادتين فقط، ويَعْصِمُ دَمَه بذلك، ويجعله مسلمًا، فقد أنكر على أسامة بن زيد قتلَه لمن قال: لا إله إلا الله، لما رفع عليه السيفَ، واشتدَّ نكيرُه عليه(٢).

ثالثًا: أدلة اشتراط عمل القلب:

ومن أدلة القرآن: قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

[آل عمران: ١٧٥]

ومن السنة: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَوْضَعُهَا: إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**»(٣).

وعن أنس بن مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ؛ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ، مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ**

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٣).

(٢) وانظر: جامع العلوم والحكم (ص/ ٢٢٨).

تنبيه مهم: ليس المقصود بالشهادتين؛ مجرد الإخبار، عما في النفس من العلم، والجزم بأن: لا إله إلا الله؛ بل لابد أن يكون ذلك على وجه الإنشاء، المتضمن الالتزام والانقياد، ولهذا لم ينفع اليهود وغيرهم اعترافهم بالنبي ﷺ، مع قولهم بالتوحيد؛ لأنَّ ذلك كان على سبيل الإخبار، دون الرضا والانقياد للشريعة.

(٣) متفق عليه.



بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ وَحَتَّى يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والمقصود هنا: أن عامة فرق الأمة، تدخل ما هو من أعمال القلوب، حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك(٢).

قال ابن القيم: أهل السنة مجمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب(٣).

فوائد:

الأولى: لا يكفي مجرد الإقرار بكفر أبي لهب مثلًا؛ بل إن عمل القلب يستلزم بغضه في الله، قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ﴾ [المجادلة: ٢٢].

الثانية: عمل القلب من أركان الإيمان، وبفقده ينعدم الإيمان في القلب، فإنَّ كفر فرعون ما كان إلا لانتفاء عمل القلب، بالإضافة الى انتفاء قول اللسان، ومثله كفر أبى طالب، قال تعالى عن آل فرعون: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]، وقال تعالى عن موسى عليه السلام في خطابه لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فلقد أبى فرعون أن ينطق بكلمة التوحيد رغم استيقانه بهذه الكلمة، ومثله ما كان من كفر إبليس، فلقد كفر إبليس من باب الكبر والاستكبار على أمر الله تعالى، رغم ما كان عليه من الاعتقاد القلبى بتوحيد الله، ونطقه بذلك، ومن هذا الباب كفر اليهود فكان من باب زوال عمل القلب، وهم كما قال الله: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ﴾.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤١).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٠).

(٣) الصلاة وأحكام تاركها (ص/ ٥٦).

رابعًا: عمل الجوارح: فعمل الجوارح أصل من أصول الإيمان، وأحد أركانه ودليل ذلك ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقد قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البيِّنة: ٥].

فنص الله تَعَالَى على أَن عبَادَته فِي حَال الإخلاص وَأقَام الصَّلَاة وإيتاء الزَّكَاة الواردتين فِي الشَّرِيعَة كُله دين الْقيمَة[١].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾ [النساء: ٦٥]، فنص تَعَالَى وَأقسم بنفسه، أَنه لَا يكون المرء مُؤمنا إِلَّا بتحكيم النَّبِي ﷺ فِي كل ماعنَّ، ثمَّ يسلم بِقَلْبِه، ثم لَا يجد فِي نَفسه حرجًا مِمَّا قضى، فصح أَن التَّحْكِيم شَيْء غير التَّسْلِيم بِالْقَلْب، وَأَنه هُوَ الْإِيمَان الَّذِي لَا إِيمَان لمن لم يَأْتِ بِهِ فصح يَقِينا أَن الْإِيمَان اسْم وَاقع على الْأَعْمَال فِي كل مَا فِي الشَّرِيعَة[٢].

وأما السنة: عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: قال النبي ﷺ: «**أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ؟** قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنْ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ**»[٣].

الإجماع:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: أجمع السلف أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ومعنى ذلك أنه قول القلب وعمل القلب، ثم قول اللسان وعمل الجوارح[٤].

قال الشافعي: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم ممن أدركناهم:

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٠٩).

(٢) المصدر السابق (٣/ ١٠٩).

(٣) متفق عليه، وترجم له البخاري بقوله: بَاب أَدَاءُ الْخُمُسِ مِنَ الْإِيمَانِ.

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٧).



أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر[(١)].

قال أبو العباس ابن تيمية: الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل، كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف، فالقول تصديق الرسول والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا، والقول الذي يصير به مؤمن قول مخصوص وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة[(٢)].

وهذا نص من شيخ الإسلام أنه جعل جنس العمل الظاهر ركنًا في الإيمان، وأنه قد حكم على من ترك جنس العمل الظاهر بالكفر والخروج من الإيمان. وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح[(٣)].

فائدة: لا تعارض بين القول بتكفير تارك العمل بالكلية، كما هو إجماع أهل السنة، وبين الخلاف بينهم في تكفير تارك الصلاة، فالقائل بالمسألة الأولى لا يلزم أن يقول بالثانية، ولا يلزم من حكم الجنس حكم الأفراد، فأهل السنة مجمعون على أنه لا يصح الإيمان مع ترك العمل الظاهر بالكلية، وإن اختلفوا في ترك آحاد العمل كالصلاة. لذا فالذي عليه أهل السنة أن العمل الذى هو ركن في الإيمان إنما هو جنس الأعمال، وليس كل فرد من أفراد العمل الظاهر، إلا إذا دل دليل خاص على أن عملًا بعينه من أعمال الجوارح تركه كفر، كترك الصلاة، على الراجح من أقوال أهل العلم.

فالقاعدة هنا: «جنس العمل ركن في الإيمان لا آحاده، إلا بدليل» وأما الذي عليه المعتزلة والخوارج: أنَّ كل فرد من أفراد العمل ركن في الإيمان، يُفقد الإيمان بفقده،

---

(١) شرح اعتقاد أهل السنة (٤/ ١٤٩).

(٢) شرح العمدة (٢/ ٨٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٦١١).

لذا فلا يجتمع عندهم في الشخص الواحد حسنات وسيئات وثواب وعقاب، ومن وقع في كبيرة فقد خرج من الإيمان[١].

قال أبو العباس ابن تيمية: ولا منافاة بين أن يكون الشخص الواحد يُرحم ويُحب من وجه، ويُعذَّب ويبغض من وجه آخر، ويثاب من وجه ويُعاقب من وجه؛ فإن مذهب أهل السنة والجماعة أن الشخص الواحد يجتمع فيه الأمران، خلافًا لما يزعمه الخوارج ونحوهم من المعتزلة، فإن عندهم أن من استحق العذاب من أهل القبلة لا يخرج من النار فأوجبوا خلود أهل التوحيد[٢].

فصل في: الإيمان يزيد وينقص وأدلة ذلك:

وهذا مما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة:

وأما أدلة القرآن: قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢]، فالآية تضمنت ثلاث درجات:

الأولى: من حقق كمال الإيمان المستحب، فهم السابقون بالخيرات الذين أدوا

---

(١) وعليه فقد جعل المعتزلة «مسألة الوعيد» هي أحد أصولهم الخمسة، والتي مفادها أن المسلم إذا خرج من الدنيا بكبيرة من الكبائر دون أن يتوب منها فإنه يستحق الخلود في النار، ولا يدخل تحت المشيئة. والذي يقال هنا -من باب الإنصاف- أن القول بخلود فاعل الكبيرة في النار على التأبيد إنما هو قول جمهور المعتزلة، لا جمعيهم؛ أما ما نقله القاضي عبدالجبارمن إجماع المعتزلة على كفر فاعل الكبيرة، وأنه مخلد في النار كالكافر، فهذا إجماع منه فيه نظر؛ فقد قال البغدادي: «دعوى إجماع المعتزلة على أن الله سبحانه لا يغفر لمرتكبى الكبائر من غير توبة منهم غلط منه عليهم، لأن محمد بن شبيب البصرى والصالحى والخالدى هؤلاء الثلاثة من شيوخ المعتزلة وهم واقفية في وعيد مرتكبى الكبائر، وقد أجازوا من الله تعالى مغفرة ذنوبهم من غير توبة» لذا فقد خص الأشعري الإجماع بأهل الوعيد منهم، فقال (وأجمع أصحاب الوعيد من المعتزلة أن من أدخله الله تعالى النار خلَّده فيها). وانظر الوعد الأخروي (١/ ٤٥٩) والفَرق بين الفِرق (ص/ ٩٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٥ / ٢٩٤).

الواجبات والمستحبات، وتركوا المحرَّمات والمكروهات؛ بل وما قد يقدح في كمال توكلهم، كالاسترقاء والكي، فهؤلاء هم المقرَّبون السابقون بالخيرات.

الثانية: من حقق كمال الإيمان الواجب: وهم المقتصدون الذين اقتصروا على أداء الواجبات وترك المحرَّمات، دون أن يزيدوا على ذلك بفعل النوافل، كما في حديث «أفلح إن صدق»(١).

الثالثة: من حقق أصل الإيمان: وهم الذين معهم أصل التوحيد، وقد اجترؤوا على فعل المحرَّمات دون توبة، وقصَّروا في فعل بعض الواجبات، فهؤلاء هم الظالمون لأنفسهم، وهذا على أصح الأقوال في تفسير الظالم لنفسه، والمقتصد والسابق(٢).

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ۗ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَّرَدًّا﴾ [مريم: ٧٦].

ومن السنة: عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»(٣).

وعن أبي سعيد الخدري ﵁، أن النبي ﷺ، قال: «ما رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ

---

(١) وهذا الحديث، فيه دلالة أن من حقق كمال الإيمان الواجب، دخل الجنة من أول وهلة، لذا فقد ترجم القرطبي لهذا الحديث عند شرحه لمسلم بقوله: (باب: من اقتصر على فعل ما وجب عليه وترك ماحرم عليه دخل الجنة).

(٢) فائدة: الله ﷻ بعدذكره لهذه الأقسام الثلاثة قال: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ والواو في قوله: ﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ شاملة للظالم، والمقتصد والسابق، على التحقيق.

ولذا قال بعض أهل العلم: حق لهذه الواو أن تكتب بماء العينين، فوعده الصادق بجنات عدن لجميع أقسام هذه الأمة، وأولهم الظالم لنفسه يدل على أن هذه الآية من أرجى آيات القرآن، ولم يبق من المسلمين أحد خارج عن الأقسام الثلاثة، ولذا قال بعدها متصلًا بها ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾ [فاطر: ٣٦]، وانظر: أضواء البيان (٥/ ٤٩٠).

(٣) متفق عليه، وقد بوَّب الإمام البخاري لهذا الحديث بقوله: بَابٌ: تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الأَعْمَالِ.

وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا»[(١)].

وَفِيهِ بَيَان زِيَادَة الْإِيمَان وَنُقْصَانه، وأَنَّ النَّقْصَ مِنَ الطَّاعَاتِ نَقْصٌ مِنَ الدِّينِ[(٢)].

عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»[(٣)]، وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه، يَقُول للرجل من إخوانه: «اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنْ سَاعَةً»[(٤)]. وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول لأصحابه: «هلموا نزداد إيمانًا، فيذكرون الله تعالى»[(٥)].

الإجماع على أن الإيمان يزيد وينقص: قال ابن عبد البر: أجمع أهل الفقه والحديث على أن: الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان[(٦)].

وقال ابن كثير: فالإيمان الشرعي المطلوب لا يكون إلا اعتقادًا وقولا وعملًا، هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة؛ بل قد حكاه الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عُبَيد وغير واحد إجماعًا: أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص[(٧)].

الإيمان عند الفِرَق وأقوالهم فيه: تدور رحى المخالفين؛ لأهل السنة في باب

---

(١) متفق عليه، وقد بوَّب له الترمذي بقوله: بَاب: «ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه».

قال شيخ الإسلام: وجعل من نقصان دينها، أنها إذا حاضت لا تصوم، ولا تصلي، وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص. وانظر مجموع الفتاوى (١٣/ ٥١)

(٢) وانظر: شرح النووي على مسلم (٢/ ٦٧) وشرح السنة للبغوي (١/ ٣٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٨٧)، والترمذي (٢٦١٢)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

(٤) أخرجه البخاري معلقًا، باب الإيمان، ووصله ابن حجر في التغليق وصححه (٢/ ٢١).

(٥) أخرجه الآجري في الشريعة (١/ ٢٦٢)، وصححه عمرو عبد المنعم سليم، وانظر الإيمان لأبي يعلى (ص/ ٤٣٠)، والإبانة لابن بطة (٢/ ٨٤٦).

(٦) التمهيد (٤/ ٢٠٧).

(٧) تفسير القرآن العظيم (١/ ١٦٥).



الإيمان بين غلاة التكفير، وهم الوعيدية من الخوارج والمعتزلة، وبين دعاة الإرجاء على اختلاف دركاتهم، بدءًا من غلاة الإرجاء وهم الجهمية، حتى مرجئة الفقهاء.

ذكر فرق الإرجاء:

وقد أطلق مصطلح الإرجاء لأحد أمرين:

١- لأن أصحابه غلَّبوا جانب الرجاء.

٢- أن الإرجاء من تأخير عمل الجوارح، وإخراجه من الإيمان.

وقد ذكر أبو الحسن الأشعري فرق الإرجاء فبلغ بها اثنتا عشرة فرقة[١]، نذكر أهمها وهو أربعة: (الجهمية- الكرَّامية- مرجئة الفقهاء- الأشاعرة والماتردية).

أولًا: الجهمية: وهم من يطلق عليهم غلاة المرجئة، فإن الإيمان عندهم، هو المعرفة بالله فقط، والكفر هو الجهل به فقط، فجهم قد حصر الإيمان في معرفة القلب.

ولكن هنا فوائد: ١- لا يرى شيخ الإسلام ابن تيمية، ثمة فرق بين القول بأن الإيمان هو المعرفة، وبين القول بأنه مجرد التصديق.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأيضا فإنَّ الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الخالي عن الانقياد الذي يُجعل قول القلب؛ أمر دقيق وأكثر العقلاء ينكرونه، وبتقدير صحته لا يجب على كل أحد أن يوجب شيئين لا يتصور الفرق بينهما، وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه، ويقولون: إن ما قاله ابن كلَّاب والأشعري من الفرق كلام باطل لا حقيقة له وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق».

إلى أن قال: والمقصود هنا: أن الإنسان إذا رجع إلى نفسه، عسر عليه التفريق بين علمه بأن الرسول صادق، وبين تصديق قلبه تصديقًا مجردًا عن انقياد وغيره من

---

(١) فالمرجئة عند أصحاب المقالات أربعة أصناف: «مرجئة القدرية، ومرجئة الخوارج، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة»، والأخيرة هي التي يُطلق على مرجئة أهل السنة، وذلك إشارة إلى المرجئة الخالصة التي لم تجمع بين الإرجاء وغيره من البدع المشهورة، وهذا بخلاف مرجئة الفقهاء، وسيأتي بيانهم. وانظر مقالات الإسلاميين (ص/ ٨١-٩٣) والفَرق بين الفِرق (ص/ ١٧٨-١٨٦).

أعمال القلب بأنه صادق[(١)].

٢- جهم، وإن حصر الكفر في جهل القلب، إلا أنه التزم القول: بأن مَن أتى المكفِّرات الظاهرة، فهو كافر في أحكام الدنيا، مع الحكم بأنه مؤمن في الباطن، وأنه من أهل الجنة.

٣- قد تخبَّط ابن عربي -بناء على أصوله الفاسدة في الإيمان- في حكم تكفير فرعون؛ ففي «الفتوحات» يحكم عليه بالكفر؛ زاعمًا أنه لم يكن في قلبه شيء من المعرفة بالله، وأما في «الفصوص» فيقول: «إن فرعون مات مؤمنًا، وقُبض طاهرًا مطهَّرًا»!![(٢)].

الرد على قول الجهمية:

١- لقد كان إبليس عارفًا بالله مصدِّقًا بربوبيته، قال الله تعالى -حاكيًا عن إبليس-: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٣٩]، وقال ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣]، وكذلك كان فرعون، قال تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وقال تعالى عن فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤].

ممَّا يدل على أن إبليس وفرعون كانا يصدِّقان بوجود الله تعالى ويعرفونه، ومع ذلك لم ينفعهم هذا التصديق وحكما عليهم بالخلود في النار، فدل ذلك أن المعرفة وحدها لا يصح بها الإيمان، وأن الكفر لا يختص بالجهل كما زعم جهم ومن وافقه.

٢- قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ فأخبر الله تعالى بمعرفة اليهود لصدق النبيﷺ ومع ذلك لم ينفعهم ذلك؛ بل قاتلهم الرسول ﷺ وأخرجهم من ديارهم.

---

(١) وانظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٣٩٧-٤٠٠) والإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل (١/ ١٩٧).

(٢) وانظر: فصوص الحكم (ص/ ٢٩١) والفتوحات المكية (١/ ٣٠١).

قال ابن حزم: قد نص الله ﷻ على أن الْيَهُود يعْرفُونَ النَّبِي ﷺ، كَمَا يعْرفُونَ أَبْنَاءَهُم وَأَنَّهُمْ يجدونه مَكْتُوبًا عِنْدهم فِي التَّوْرَاة وَالْإِنْجِيل، وَقَالَ تَعَالَى ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾، وَأخْبر تَعَالَى عَن الْكفَّار، فَقَالَ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾، فَأخْبر تعالى أَنهم يعْرفُونَ صدقه وَلَا يكذبونه، وهم الْيَهُود وَالنَّصَارَى وهم كفَّار بِلَا خلاف من أحد من الْأمة، وَمن أنكر كفرهم فَلَا خلاف من أحد من الْأمة فِي كفره وَخُرُوجه عَن الْإِسْلَام، وَنَصّ تَعَالَى عَن إِبْلِيس أَنه عَارِف بِاللَّه تَعَالَى وبملائكته وبرسله وبالبعث وَأَنه قَالَ: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ وَقَالَ: ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ وَهُوَ مَعَ ذَلِك كُله كَافِر بِلَا خلاف[(١)].

قال ابن القيم: أهل السنة مجمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب، وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول ﷺ؛ بل ويقرُّون به سرًّا وجهرًا، ويقولون ليس بكاذب، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به[(٢)].

٣- زعمهم، أن إتيان الكفر بالجوارح واللسان ليس بذاته كفرًا؛ بل يكون دالًّا على ما في قلوبهم من الكفر فهذه منهم دعاوى كاذبة مفتراة، لا دليل لهم عليها ولا برهان لا من نص ولا من سنة صحيحة ولا سقيمة، ولا من حجة عقل أصلًا ولا من إجماع ولا من قياس ولا من قول أحد من السلف قبل اللعين جهم بن صفوان.

قد قَالَ تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]، فنص تَعَالَى على أَن من الْكَلَام مَا هُوَ كفر. وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠]، فنص تَعَالَى أَن من الْكَلَام فِي آيَات الله تعالى مَا هُوَ كفر بِعَيْنِه مسموع. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ

---

(١) الفِصَل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١١٠).

(٢) الصلاة وحكم تاركها (ص/ ٥٦).

وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [التوبة: ٦٥]، فنص تعالى على أن الاسْتِهْزَاء بالله تعالى أو بآياته أو برسول من رسله كفر، فخرج عن الإيمان، ولم يقل تعالى في ذلك أني علمت أن في قلوبكم كفرًا؛ بل جعلهم كفارًا بنفس الاستهزاء، ومن ادّعى غير هذا فقد قوّل الله تعالى ما لم يقل، وكذب على الله تعالى [1].

٤- من اللوازم الباطلة لقول الجهمية:

أ- الحكم بالإيمان على كل من صدَّق الرسول ﷺ، وإن حارب دعوته، وعارض شريعته، ولم يلتزم متابعته لا ظاهرًا ولا باطنًا.

ب- أن المصدِّق بقلبه، لا يضره أن يجحد بلسانه؛ لأن الإيمان الذي يبنى على مجرد المعرفة لا يزول بجحود اللسان.

ثانيًا: الإيمان عند الكرَّامية:

والإيمان عند الكرَّامية هو: قول اللسان، وهو قول مجرد، لا هذا القول الذي يقوله القائل الآن أنه لا إله إلا الله، ولكن هذا القول الذي صدر عن ذرية آدم في وقت الميثاق. وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه، دون اشتراط تصديق القلب أوعمل الجوارح في أحكام الدنيا، فمن تكلَّم بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان؛ لأن النبي ﷺ قَبِل إسلام الناس بمجرد قولهم للشهادتين.

لذا فالمنافق -وإن أظهر نفاقًا واضحًا-، فهو عندهم مؤمن، إلا إنه يخلَّد في النار [2].

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢/ ٢٢٢-٢٢٤).

(٢) وانظر: الإيمان لابن منده (١/ ٣٣١)، والتبصير في الدين (ص/ ٣١٨)، ومقالات الإسلاميين (ص/ ٨٦).

وللحق نقول: ما نسبه ابن حزم إلى الكرَّامية أنهم يقولون بنجاة المنافق الذي يعتقد النفاق بقلبه من الخلود في النار فغير صحيح، لذا فإن شيخ الإسلام ابن تيمية قد خطَّأ من حكى عن الكرَّامية ذلك، وذكر أن المؤمن المستحق للجنة لابد أن يكون مؤمنًا في الظاهر والباطن باتفاق أهل الملة.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: قد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة وهو غلط عليهم؛ إنما نازعوا =

الرد على الكرَّامية:

قد نص شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذا قول الكرَّامية في الإيمان هو قول ابتدعته، ولم يسبقها أحد إلى هذا القول، وهو آخر ما أُحدث من الأقوال في الإيمان.

قد قال تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [الحجرات: ١٤]، ومعلوم أنه قد وقع منهم القول الظاهر، الذي هو الإقرار بالشهادتين، ولم يجعلهم بذلك مؤمنين؛ لعدم دخول الإيمان في قلوبهم بعد[(١)].

الإجماع: قال النووي: ومن أقوى ما يُرد به على الكرَّامية، إجماع الأمة على إكفَّار المنافقين[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والكرَّامية يقولون: مَن تكلَّم به بلسانه، دون قلبه، فهو مؤمن كامل الإيمان، وإنه من أهل النار، فيلزمهم أن يكون المؤمن الكامل الإيمان معذَّبًا في النار؛ بل يكون مخلَّدًا فيها، وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه «**يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**»، وإن قالوا لا يخلَّد وهو منافق لزمهم أن يكون المنافقون يخرجون من النار، والمنافقون قد قال الله فيهم: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾[(٣)].

قَالَ أَبُو مُصْعَب الْمَدَنِي: مَنْ قال الْإِيمَان: قَول يستتَاب، فَإِن تَاب وَإِلَّا ضُربَت عُنقه[(٤)].

=

في الاسم لا في الحكم، بسبب شبهة المرجئة في أن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل. وانظر مجموع الفتاوى (٧/ ١٤١- ٢١٦).

(١) وانظر: الإيمان لأبي يعلى (ص/ ٣٩٤).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ١٤٧).

(٣) بتصرف يسيرمن مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٦).

(٤) سنن الترمذي (٢٦٢٢).

ثم نقول: أننا نتفق معكم أن نطق الشهادتين يكفي في الحكم بإسلام قائلها ظاهرًا، وبها يُعصم مال المرء ودمه، ولكنه إذا أظهر نفاقًا جليًا واضحًا، حكمنا بنفاقه النفاق المخرج من الملة؛ فإنّ الأحاديث التي نصت على عصمة المال والنفس لمن نطق بكلمة التوحيد ليست على إطلاقها؛ بل هي مقيدة بالآيات التي دلت على الحكم بالنفاق على أناس نطقوا الشهادتين، وقد أتوا بالنفاق الأكبر المخرج من الملة.

الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية:

١ – الإيمان عند الأشاعرة، هو: التصديق بالقلب، ولو لم ينطق بلسانه، فقول اللسان عندهم شرط فقط؛ لإجراء الأحكام الدنيوية، من التوارث والتناكح والصلاة خلف المرء وعليه، ودفنه في مقابر المسلمين. فمن صدَّق بقلبه، ولم ينطق فهو مؤمن، إلا إذا دُعِي للنطق بالشهادتين فأبى، فهنا تجري عليه أحكام الكفَّار في الدنيا والآخرة.

٢ – أعمال الجوارح ليست داخلة في الإيمان؛ بل هي شرط كمال فيه، والإيمان يزيد وينقص[(١)].

قال البيجوري: والعمل شرط، كمال من المختار عند أهل السنة –يقصد الأشاعرة– فمَن أتى به حصَّل الكمال، ومَن تركه فهو مؤمن، لكنه فوَّت على نفسه الكمال، إذ لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشرع أو شك، إلا فهو كافر فيما عُلِم من الدين بالضرورة[(٢)].

---

(١) وانظر: شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٣٥١)، والإرشاد إلى قواطع الأدلة (ص/ ٣٩٧)، وشرح الصاوي على الجوهرة (ص/ ١٣٢).

(٢) وانظر: شرح العقائد النسفية (ص/ ٢٧٥)، وشرح جوهرة التوحيد (ص/ ٨٨).

تنبيه مهم: قد رجَّح صاحب الجوهرة، أن قول اللسان، مع تصديق القلب شرط في صحة الإيمان، ولكنَّ الأشاعرة فيما ذهبوا إليه في مسألة الإيمان فهم غير ملزمين بالقول بإيمان أبي طالب مثلًا؛ لأنهم يقولون أن الذى يُطلب منه قول اللسان فيتركه إباءً فهو كافر، كما نص عليه البيجوري في التحفة (ص/ ٤٥).

وقد ذكرنا فيما سبق، ضعف قولهم بأن قول اللسان ليس شرطًا في صحة الإيمان؛ فقول اللسان مع عمل القلب وقوله. وعمل الجوارح هو مجموع ما يحصل به أصل الإيمان بإجماع أهل السنة والجماعة.

=

وقال عن القول بأن نطق اللسان شرط لصحة الإيمان: هو قول ضعيف، كالقول بأنه شطر منه، والراجح أنه شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، فهي شرط كمال في الإيمان على التحقيق[(١)].

٣- قد ذهب جمهور الأشاعرة إلى القول بزيادة ونقصان الإيمان، وهذا عندهم باعتبار التصديق القلبي، وهو ما نص عليه البيجوري في تحفة المريد، ومنهم من لم يجعل التصديق محلًّا للزيادة والنقصان، وقصر ذلك على أعمال الجوارح وقول اللسان فقط، والتي لا تدخل عندهم أصالة في الإيمان[(٢)].

يقول سعد الدين التفتازاني: حقيقة الإيمان: لا تزيد ولا تنقص، لما مر من أنه -أي الإيمان- التصديق القلبي الذي بلغ حد الجزم والإذعان، وهذا لا يُتصور فيه زيادة ولا نقصان[(٣)].

٤- تبنّت طائفة من الأشاعرة قول الجهمية في الإيمان، ولكنهم لم يلتزموا بلوازم هذا القول؛ بل التزم الأشعري التناقض الواضح عندما قبل أن يقول أن إبليس لمَّا كفَّر نُزعت منه المعرفة، وكذا وقع لفرعون، ولكن لمَّا لم يلتزم بلازم قوله دل على تناقضه، وبطلان أصل القول؛ لأن القول إذا لزم منه البطلان كان باطلًا[(٤)].

=

فإن قيل: فما الفارق بين قول الجهمية في الإيمان الذى هو المعرفة، وقول الأشاعرة الذى هو التصديق؟

فالجواب: أنَّ متأخرى الأشاعرة، لا يُثبتون تصديقًا مجردًا عن أعمال القلوب؛ بل يُدخلون في التصديق الإذعان والانقياد والقبول، كما أنهم يُكفِّرون المشركين الذين عرفوا الحق ولم ينقادوا له. وانظر: نقد الجوهرة (ص/ ٨٩).

(١) وانظر: حاشية البيجوري على متن السنوسية الصغرى (ص/ ٥٧)، والإيمان عند السلف (١/ ٢٣١).

(٢) وللأشاعرة في مسألة زيادة ونقصان الإيمان أربعة أقوال، لكن جمهورهم على ما ذكرنا أعلاه. انظر لذلك: العقيدة النظامية للجويني (ص/ ٢٦٨)، والمجرد لابن فورك (ص/ ١٥٣)، وتحفة المريد (ص/ ١٥٠)، والاقتصاد للغزالي (ص/ ١٢٢).

(٣) العقائد النسفية (ص/ ٢٧٨).

(٤) وانظر: إبطال القول بوحدة الوجود (ص/ ١٠٩- ١٠١).

=

٥- الذي أوقع الأشاعرة في القول بإخراج أعمال الجوارح من مسمَّى الإيمان، هو ظنهم أن هذا القول هو الذي يبطل دعوى الوعيدية القائلين بتكفير صاحب الكبيرة، كما نص على ذلك الجويني في الإرشاد.

الرد على الأشاعرة من وجوه:

الوجه الأول: أما قولهم بإخراجهم عمل الجوارح من الإيمان؛ لرد دعوى الوعيدية بتكفير فاعل الكبيرة، فيقال: أن الرد على أهل الباطل لا يحصل بنقد ما ثبت من الحق، وإنما يكون بإظهار الحق الذي خفي على أهل الباطل.

فقد دلت أدلة الكتاب والسنة والإجماع على أن أعمال الجوارح من الإيمان؛ بل لا يصح الإيمان إلا بوجود جنس عمل الجوارح.

فمن أدلة ذلك: قال الله ﷻ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾[الروم: ٣١]. فرتَّب الله ﷻ أخوة الدين على إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وهذه أعمال جوارح.

قال الأوزاعي: فوصف الله الدين قولًا وعملًا، فقال: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين، والتوبة من الشرك، وهو من الإيمان، والصلاة والزكاة عمل[(١)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن الرسول ﷺ، قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ**

=

تنبيه: وأما قول أبي الحسن الأشعري في الإيمان، فله فيه قولان:

الأول: الذي ذكره في كتبه: (المقالات، والإبانة)، وهو موافقة، أهل السنة: أن الإيمان؛ قول وعمل، يزيد وينقص.

والثاني: ما ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية من أن أبا الحسن يقول بقول الصالحي في الإيمان، أنه هو معرفة الله، والكفر هو الجهل به، ونص أنه أشهر قولي أبي الحسن. وانظر مجموع الفتاوى (٧/ ٥٤٤- ٥٨٢)، والإيمان عند السلف (١/ ٢٢٣).

(١) وانظر: السنة للخلال (٣/ ٨٣)، وبراءة أهل الحديث من بدعة الإرجاء (١٥٥).

الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ»(١).

قال البخاري: قَوْلُ اللهِ تَعَالَى ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عند البَيْت(٢).

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء، فقال: «يقولون: الإيمان قول، ونحن نقول الإيمان قول وعمل، والمرجئة أوجبوا الجنة لمَن شهد: أن لا إله إلا الله مصرًّا بقلبه على ترك الفرائض، وسمُّوا ترك الفرائض ذنبًا بمنزلة ركوب المحارم، وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية، وترك الفرائض متعمدًا من غير جهل ولا عذر هو كفر(٣).

الوجه الثاني: أما قولهم: أن كمال الدين مجرد التصديق، وعليه فقد جعلوا إيمان أفجر الناس، كإيمان جبريل وأبي بكر الصديق رَضِوَاللَّهُ عَنْهُ.

فهذا يرده الإجماع الذى نقله ابن أبى مليكة، حيث قال: «أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ»(٤).

وقد قِيلَ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: إِنَّهُ يُجَالِسُكَ رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّ إِيمَانَهُ مِثْلُ إِيمَانِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقَالَ: سبحان الله ! وَاللهِ لَقَدْ فَضَّلَ اللهُ جِبْرِيلَ فِي الثَّنَاءِ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩- ٢٠](٥).

قال ابن حجر: وفي هذا -أي في كلام ابن أبي مليكة- إشارة إلى أن المذكورين كانوا قائلين بتفاوت درجات المؤمنين في الإيمان، خلافا للمرجئة القائلين: بأن إيمان

(١) متفق عليه.

(٢) ذكره البخاري تحت باب: الصلاة من الإيمان، وقد ذكر عدة أبواب على ذلك النحو، فقال: باب اتباع الجنائز من الإيمان، باب: صوم رمضان احتسابا من الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان...

(٣) وانظر: السنة لعبد الله بن أحمد (ص/ ٣٤٧)، والتوسط والاقتصاد أن الشرك يكون بالقول والفعل والاعتقاد (ص/ ٢٦).

(٤) أخرجه البخارى معلقًا في كتاب الإيمان، باب (٣٦)، وانظر حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء (ص/ ٤٢).

(٥) الإيمان لأبي عبيد (ص/ ٦٣).

الصدِّيقين وغيرهم بمنزلة واحدة[(١)].

الوجه الثالث: أما حصرهم للإيمان، هو التصديق؛ بناءً على ما ذهبوا إليه: أنَّ الإيمان، لا يزيد ولا ينقص، وأن هذا محله لا يكون إلا في التصديق !!

مردود بأنَّ التصديق القلبي كذلك يزيد وينقص، وقد سبق ذكر أدلته بما يغني عن إعادته.

فمن صدّق في الأمور العملية والاعتقادية من أسماء الله تعالى وصفاته وأمور الغيب والملائكة يزيد إيمانه عمَّن خلا قلبه من هذا التصديق؛ لعدم علمه بهذه التفصيلات في مسائل الاعتقاد. فكلما زاد علم المرء بهذه الأمور وصدّق بها فهو أكمل إيمانًا ممَّن لم يعلمها، وعليه فتصديق القلب يتفاوت بين الأشخاص ،يزيد وينقص بقدر ما في الشخص من العلم والتصديق.

قال النووي: فالأظهر -والله أعلم-: أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصدِّيقين أقوى من إيمان غيرهم، بحيث لا تعتريهم الشبه ولا يتزلزل إيمانهم بعارض؛ بل لا تزال قلوبهم منشرحة نيِّرة، وإن اختلفت عليهمَ الَاحوال[(٢)].

قال السبكي: لا يشك عاقل في أن إيمان الصَّديق ليس كإيمان آحاد الناس حق، ففرقٌ بين إيمانٍ ثبت ورسخ وصار لا يقبل تزلزلًا، وإيمان بخلافه.

ثم يقال: القول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، هو قول متأخري الأشاعرة، فقد ذهب جماعة من المتقدِّمين منهم إلى خلاف ذلك، فقالوا بزيادة الإيمان ونقصانه، كما قول البيهقي، وعبد القاهر البغدادي، والآمدي وأبي القاسم القشيري، وتقي الدين السبكي.

---

(١) وانظر: فتح الباري (١/ ١٦٩).
(٢) شرح مسلم النووي (١/ ٦٩).

الوجه الرابع: أما تفسيرهم للتصديق -الذي هو معنى الإيمان عندهم-، بالإذعان والقبول، وليس مجرد وقوع نسبة الصدق في القلب بلا إذعان، ولا قبول، فيلزمهم أحد أمرين:

الأول: أن يُدخلوا أعمال الجوارح أيضًا؛ لأنهم أثبتوا أن الإيمان ليس شيئًا واحدًا؛ بل مركبٌ من التصديق وعمل القلب، فليركِّبوه من عمل الجوارح أيضًا.

الثاني: أن يخرجوا أعمال القلوب، فيصير مذهبهم مطابقًا لمذهب الجهم بن صفوان في أن الإيمان هو التصديق، وهذا القول يلزم منه إيمان فرعون واليهود، وقد كفَّر أبو عبيد القاسم بن سلام الجهمية بهذا القول، وكذا وكيعُ وأحمدُ بن حنبل.

قال أبو العباس ابن تيمية: إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان؛ لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا[١].

الوجه الخامس: وأما قولهم: بعد اشتراط نطق اللسان، إلا لإجراء الأحكام الدنيوية: فقد سبق ذكر أدلة اشتراط قول اللسان لثبوت صحة الإيمان من الكتاب والسنة وإجماع الأمة عند الحديث عن أركان الإيمان في أول شرحنا لحديث الباب.

فمن آمن قلبه إيمانًا جازمًا امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، فعدم نطق الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام.

الإيمان عند مرجئة الفقهاء:

وقد اختلف في أول من أظهر مذهب مرجئة الفقهاء، فذكر الإمام أحمد أنه ذر بن عبدالله الهمداني، وقيل هو حمَّاد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة وتلميذ إبراهيم النخعي، وذكر الأوزاعي أن أول من تكلم في الإرجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس الماصر، وقيل غير ذلك، والعلم عند الله[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ١٩٤)، وانظر «مقالات في تناقضات الأشاعرة» (ص/ ١٤٤).

(٢) وأما قول أبي حنيفة بالإرجاء فهو ثابت عنه، أثبته معاصروه ومن جاء بعده، وأما ما نسب إليه من كتاب الفقه الأكبر والوصية، وهي كتب شملت على جملة من المخالفات لمنهج أهل السنة، ففي سنده =

وأما سبب ظهوره فكان هو قصد جعل أهل القبلة كلهم مؤمنين ليسوا كفارًا، وذلك ردًّا على الخوارج والمعتزلة الذين يكفِّرون بالكبيرة، فصاروا طرفًا آخر.

وقد كان وقت ظهور القول بالإرجاء في الكوفة بعد أن ظهر الحجاج بن يوسف الثقفي على عبدالرحمن بن الأشعث. وأما الإيمان عند مرجئة الفقهاء فهو تصديق القلب وقول اللسان، أما عمل الجوارح فهو خارج عن مسمَّى الإيمان، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى منه. مع قولهم أن مرتكب الكبيرة معرَّض للوعيد، وهو تحت المشيئة، وأما عمل القلب فمنهم من يدخله في الإيمان، ومنهم من يجعله خارجًا عنه.

فالحاصل أن: أعمال الجوارح عندهم ليست من الإيمان، ولكنها من لوازمه، فالعلاقة بينهما كعلاقة دائرتين متلازمتين لا تنفك إحداهما عن الأخرى، ويقولون: انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم[(١)].

وعليه: فالناس عندهم في أصل الإيمان سواء، وإنما التفاضل في لازم الإيمان، الذى هو عمل الجوارح، فهم يتفاضلون في الجنة بحسب أعمالهم الظاهرة، وهذا ما نص عليه صاحب الطحاوية.

وأما صاحب الكبيرة، فقالوا: فهو تحت المشيئة، ويُخشى عليه من العذاب[(٢)].

=

مجاهيل، وثبوتها إليه فيه نظر. وانظر مسائل الإمام أحمد لإسحاق بن إبراهيم (٢/ ١٦٢)، وتهذيب التهذيب (٧/ ٤٩٠)، والوعد الأخروي (٢/ ٥٨٧).

(١) انظر: حقيقة الإيمان (ص/ ٣٦).

(٢) أوجه الوفاق والخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء:

١- أما الموافقات فتتمثل فيما يلي: (إدخال اعتقاد القلب والنطق باللسان في الإيمان -أن أهل الكبائر تحت الوعيد- الإيمان مع ترك العمل يعرِّض صاحبه للذم والعقاب).

٢- وأما مواضع الخلاف ففي أمرين:

أ- فيمن قال ولم يعمل: فهو عند مرجئة الفقهاء مؤمن كامل الإيمان؛ لأنه أتى بما يمنعه من الخلود في النار وهو الاعتقاد والقول، ومستحق للذم لتركه عمل الجوارح، وأما أهل السنة فيعدونه كافرًا؛ لتركه عمل الجوارح بالكلية.

=

الرد على مرجئة الفقهاء:

وإذا نظرنا إلى العلة التى من أجلها ذهب مرجئة الفقهاء إلى جعل أعمال الجوارح ليست داخلة في مسمَّى الإيمان، فهى علة عليلة، مفادها أن عدَّ العمل ركنٌ يجر إلى معتقد الخوارج والمعتزلة الذين يكفِّرون بترك العمل !!

وجواب ذلك أن يقال: فرق بين أن تجعل أعمال الجوارح ركنًا فيبطل الإيمان بتركها كليةً، وهو ما تفيده نصوص الشرع، وهو مذهب أهل السنة، وبين أن تجعل كل عمل من أعمال الجوارح ركنًا يبطل الإيمان بتركه، كالزكاة أوالصوم أو الحج مثلًا، وهو مذهب الخوارج والمعتزلة الذين يكفِّرون بترك أى واجب من واجبات الشرع أو بإيتاء كبيرة من الكبائر، فتأمل.

فالذي عليه أهل السنة أن العمل الذى هو ركن في الإيمان إنما هو جنس الأعمال، وليس كل فرد من العمل الظاهر.

فالقاعدة هنا: «جنس العمل ركن في الإيمان، لا آحاده، إلا بدليل».

وأما قول مرجئة الفقهاء: أن الناس في أصل الإيمان سواء، والتفاضل في لازم الإيمان !![1].

=

ب- قولهم بالتساوي بين الناس في الإيمان: فجعلوا إيمان أفجر الناس كإيمان جبريل، فمرتكب الكبيرة مؤمن تام الإيمان، إيمانه كإيمان كجبريل، وأهل السنة يقولون: أن مرتكب الكبيرة مؤمن بأصل إيمانه، فاسق بكبيرته، مع قولهم أنه مستحق لدخول النار، فهم يخالفون أهل الحديث في الاسم لا الحكم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: فهؤلاء -أي المرجئة- لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة، وإنما ينازعونهم في الاسم، وينازعون أيضًا فيمن قال ولم يفعل، وكثير من متكلمة المرجئة تقول لا نعلم أن أحدًا من أهل القبلة من أهل الكبائر يدخل النار، ولا أن أحدًا منهم لا يدخلها؛ بل يجوز أن يدخلها جميع الفسَّاق، ويجوز أن لا يدخلها أحد منهم، ويجوز دخول بعضهم.

انظر: منهاج السنة (٥/ ١٥٠)، وشرح العقيدة الأصفهانية (ص/ ١٣٨)، وبراءة أهل الحديث من بدعة الإرجاء (ص/ ٢٦١)، الإيمان عند االسلف (١/ ٢٩٦).

(١) وهذا مما قد نص عليه صاحب الطحاوية، فقال: «والإيمان واحد، وأهله فيه سواء».

وهذا غلط؛ لأن الإيمان ليس واحدًا، وليس أهله سواءً؛ بل الإيمان يتفاضل، ويزيد وينقص،
=

فالرد عليه: أن التفاضل ليس فقط في عمل الجوارح؛ بل أيضًا في عمل القلب، فنفس تصديق القلب يزيد وينقص.

ومن أدلة ذلك:

١- عنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ»(١).

٢- قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يوم الحديبية: وَاللهِ مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ(٢).

٣- وعن أبيَّ بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لما اختلف القرَّاءُ في قراءة بعض الآيات، قال: «فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفِضْتُ عَرَقًا، وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا،..»(٣). ولا يرتاب عاقل أن إيمان هذا الصحابي عند تلك الغشية دون إيمانه قبلها وبعدها.

٤- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ

=

والتصديق بالقلب ليس الناس فيه سواءً، فليس إيمان أبي بكر الصديق كإيمان الفاسق من المسلمين. كذلك من ناحية العمل، الناس يتفاضلون في العمل، منهم كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ هذا العاصي الذي معصيته دون الشرك، فإنه ظالم لنفسه ﴿وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ وهو الذي يعمل الواجبات ويتجنب المحرمات. ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ وهذا هو الذي يعمل الواجبات والمستحبات، ويترك المحرمات والمكروهات وبعض المباحات من باب الاحتياط، فدل على أن الإيمان متفاضل. وانظر التعليقات على متن الطحاوية للفوزان (ص/ ١٤٥).

(١) أخرجه البخاري (٤٢) وترجم له البخاري بقوله: «باب: زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى».

(٢) أخرجه ابن حبان (٧/ ٢٢٢) وصححه الألباني، وهو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يشك في رسالة النبى ﷺ فهو على يقين من ذلك، وإنما شك أن الرسول ﷺ قد جانبه الصواب في اجتهاده لما قبل الصلح على هذه الشروط.

(٣) أخرجه مسلم (٨٢٠). **قال القاضي عياض:** معنى قوله «سقط في نفسي» أنه اعترته حيرة ودهشة، وقوله: «ولا إذ كنت في الجاهلية» **معناه:** أن الشيطان نزغ في نفسه تكذيبا لم يعتقده، وهذه الخواطر إذا لم يستمر عليها لا يؤاخذ بها. شرح مسلم للنووي (٦/ ١٠٢).

يَدَّعِي الإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ القِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ القِتَالِ، حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الجِرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ،..»[(١)].

ومن النظر: لا يرتاب عاقل أن المؤمنين يتفاوتون في التقوى تفاوتًا عظيمًا، وأعظم أسباب ذلك تفاوتهم في اليقين، فإننا نرى أحوالهم في اتقاء الضرر الدنيوي لا يتفاوت ذاك التفاوت؛ بل إنك تجد من نفسك أنه قد يقوى عندك الإيمان فترغب نفسك في الطاعة وترغب عن المعصية، وقد يضعف فتتهاون بذلك. وكذلك تجد ذلك عندما تطلع على الأدلة أو الشبهات، فقد يقف العالم على عدة نصوص من الكتاب والسنة فيتبين له أن بعضها يصدق بعضًا، وقد يتراءى له أنها تتناقض.

وقد يرى نصوصًا في العقائد، فيتبين له أن العقل موافق لها وقد يتراءى له أنه يخالفها. ويرى نصوصًا في الأحكام فيتبين له أنها موافقة للرأي والنظر والحكمة والقياس، وقد يتراءى له أنها مخالفة لذلك. ولا أدرى عاقلًا يتصور حاله وحال الملائكة والأنبياء ويقول: إن يقينه مثل يقينهم[(٢)].

قال الفضيل بن عياض: قال أصحاب الرأي: ليس الصلاة ولا الزكاة ولا شيء من الفرائض من الإيمان افتراء على الله ﷻ، وخلافًا لكتابه وسنة نبيه ﷺ، ولو كان القول كما يقولون لم يقاتل أبو بكر رضي الله عنه أهل الردة».

وقال رحمه الله: «يقول أهل البدع: الإيمان الإقرار بلا عمل والإيمان واحد، وإنما يتفاضل الناس بالأعمال، ولا يتفاضلون بالإيمان، ومن قال ذلك فقد خالف الأثر ورد على رسول الله ﷺ قوله[(٣)].

ومن الردود العامة على فرق المرجئة:

وأما قول المرجئة: «لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر طاعة»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٣).

(٢) القائد إلى تصحيح العقائد (ص/ ١٢٩).

(٣) وانظر السنة لعبد الله (٨١٨) وبراءة أهل الحديث (ص/ ١٦١).

(٤) وأما قولهم: «لا يضر مع الإيمان ذنب» فهذا مما نص عليه صاحب الطحاوية؛ بناءً على قول مرجئة =

فالرد عليه في حديث حُذَيْفَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ»(١). والمعنى أن الرجل إذا تبع هواه وارتكب المعاصي، دخل قلبه بكل معصية يتعاطاها ظلمة، وإذا صار كذلك افتتن وزال عنه نور الإيمان(٢).

ومن اللوازم الباطلة لقول المرجئة في باب الإيمان:

١- لما كان الإيمان عند المرجئة منحصرًا في التصديق ترتب على ذلك أن يكون الكفر لا يحصل إلا بالتكذيب، وعليه فمن لطخ المصحف -مثلًا- أو سجد لصنم فلا يكفر، وعمله هذا لا يكون كفرًا؛ بل هذا عندهم دال على انتفاء الإيمان من قلبه.

وأهل السنة يقولون: أن ذات الفعل يكون كفرًا، لذا فمذهب الإرجاء قد ترتب عليه المفاسد العظيمة، حيث حصروا الكفر في كفر الاستحلال والجحود(٣).

قال ابن حزم: وأما سب الله تعالى فما على ظهر الأرض مسلم يخالف في أنه كفر مجرد، إلا أن الجهمية، والأشعرية -وهما طائفتان لا يعتد بهما- يصرِّحون بأن سب

=

الفقهاء بإخراج عمل الجوارح من الإيمان. والصواب أن الذنوب تؤثر في الإيمان، فمنها ما يزيله بالكلية، كترك الصلاة، الترك الكلي، ومنها ما ينقصه فقط كسائر الذنوب الأخرى. وانظر: التعليقات المختصرة على الطحاوية للفوزان (ص/ ١٤٠).

(١) رواه مسلم (٣٨٦).

(٢) الكوكب الوهَّاج شرح صحيح مسلم (٤/ ٤٠).

(٣) وعليه نقول: أن من قال أن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص، وجعل أعمال الجوارح شرط كمال، ويقول «لا كفر إلا باعتقاد وجحود» وينسب ذلك لأهل السنة، فقد نسب لأهل السنة ما ليس منهم.

وقد سئل الشيخ صالح الفوزان: هل تصح هذه المقولة: «من قال الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء كله حتى لو قال لا كفر إلا باعتقاد وجحود؟».

فقال: هذا تناقض!! إذا قال لا كفر إلا باعتقاد أو جحود فهذا يناقض قوله إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لأنه إذا كان الإيمان قول باللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية... فمعناه أنه من تخلى من شيء من ذلك فإنه لا يكون مؤمنًا. وانظر: أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر (ص/ ٥).

الله تعالى، وإعلان الكفر، ليس كفرًا، ولكنه دليل على أنه يعتقد الكفر، وهذا أصل سوء خارج عن إجماع أهل الإسلام.

ثم يقال لهم: إذ ليس شتم الله تعالى كفرًا عندكم، فمن أين قلتم: إنه دليل على الكفر؟

فإن قالوا: لأنه محكوم على قائله بحكم الكفر؟

قيل لهم: نعم، محكوم عليه بنفس قوله، لا بمغيَّب ضميره الذي لا يعلمه إلا الله تعالى، فإنما حكم له بالكفر بقوله فقط، فقوله هو الكفر، ومن قطع على أنه في ضميره، وقد أخبر الله تعالى عن قوم ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، فكانوا بذلك كفارًا، كاليهود الذين عرفوا صحة نبوة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- كما يعرفون أبناءهم، وهم مع ذلك كفَّار بالله تعالى قطعًا بيقين، إذ أعلنوا كلمة الكفر(١).

فإن قيل: فما تأويل قول صاحب الطحاوية: ولا نكفِّر أحدًا بذنب ما لم يستحله؟

فالجواب: ما نص عليه شيخ الإسلام أن هذه العبارة سيقت ردًّا على الخوارج الذين يكفِّرون بالكبيرة.

٢- فتح باب التخلِّي عن الواجبات والوقوع في المحرمات، كما إن فيه تجسير لكل فاسق وقاطع طريق على الموبقات، مما يؤدي إلى الانسلاخ من الدين، وهتك حرمات الإسلام، نعوذ بالله من الخذلان(٢).

تنبيهات مهمة:

١- المرجئة يقولون: نحن مؤمنون عند الله؛ حيث إن التصديق لا يقبل النقصان ولا الشك، فمجرد أن آمنوا ثبت لهم كمال الإيمان.

أما أهل السنة، فيقولون: نحن مؤمنون بالإقرار؛ فالمؤمن يقر بإيمانه، لكنه لا

---

(١) المحلى بالآثار (١١/ ٥٢٦).

(٢) انظر: درء الفتنة عن أهل السنة (ص/ ٣٩)، ومزيد من اللوازم الباطلة لمذهب المرجئة قد ذكرها شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/ ١٨٨- ١٩٠).

يجزم بالنجاة؛ بل يرجو ربه ذلك.

٢- المرجئة لا يمتنعون من القول بدخول الأعمال في الإيمان إذا كان لا يترتب على زوالها زوال الإيمان، فالعمل ركن من الإيمان الكامل، وليس بركن من أصل الإيمان الذى لا نجاة من الخلود في النار إلا به.

شبهات أخرى لكافة فرق المرجئة:

الشبهة الأولى: قالوا: العمل ليس من الإيمان؛ لأن الله فرَّق بينهما، فقال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾!!

والرد على ذلك أن يقال: أولًا: هذا من باب عطف العام على الخاص، ورَد نظير ذلك، قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ..﴾ [البقرة:٢٧٧]، وقول النبى ﷺ: «**اتقوا الدنيا، واتقوا النساء...**». ولازم قولكم أن فتنة النساء، ليست من فتن الدنيا، وَكَقَوْلِه تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَـٰفِرِينَ﴾، وَلَا خلاف فِي أَن جِبْرِيل وَمِيكَائِيل من جملَة الْمَلَائِكَة، وَكَقَوْلِه تَعَالَى ﴿فِيهِمَا فَـٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ وَالرُّمَّان من الْفَاكِهَة. وَالْقُرْآن نزل بلغَة الْعَرَب، وَالْعرب تعيد الشَّيْء باسمه وَإِن كَانَت قد أجملت ذكره تَأْكِيدًا لأمره[1].

ثانيًا: إعمال الأدلة أولى من إهمالها، وكافة النصوص الأخرى دلت أن الإيمان قول وعمل، فهذا ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

الشبهة الثانية: ما ورد في حديث جبريل عليه السلام في بيان الإسلام والإيمان والإحسان؛ حيث جعل أعمال الجوارح، من الصوم والزكاة والصيام والحج ليست من الإيمان!!!

وجواب ذلك ما قاله البغوي: جعل النبي ﷺ في هذا الحديث الإسلام اسمًا لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمان اسمًا لما بطن من الاعتقاد، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام؛ بل ذلك تفصيل

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٢٤).

لجملة هي كلها شيء واحد، وجماعها الدين، ولذلك قال: «**ذاك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم**»(١).

ثم نقول: أليس الذى عرَّف الإيمان بالتصديق الباطن في حديث جبريل، هو ﷺ الذي عرَّفه بأعمال الجوارح في قوله: «**هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنَّ تُؤَدُّوا خُمُسًا مِنَ الْمَغْنَمِ**»؟!!!

٣- الشبهة الثالثة: قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ﴾ فجعل محل الإيمان هو القلب، وعمل الجوارح ليست من الإيمان !!!

وجواب ذلك أن يُقال: ليس في الآية ما يشير إلى إخراج عمل الجوارح من الإيمان؛ بل غاية ما فيها هو التأكيد على ضرورة الاعتقاد القلبي في ثبوت الإيمان، فالآية في الحقيقة حجة على من استدل بها، لا حجة له؛ وذلك من وجهين:

الأول: ما ذكره الطبري بقوله: وهو أن الله تقدّم إلى هؤلاء الأعراب الذين دخلوا في الملة إقرارا منهم بالقول، ولم يحققوا قولهم بعملهم أن يقولوا بالإطلاق آمنا دون تقييد قولهم بذلك بأن يقولوا آمنا بالله ورسوله، ولكن أمرهم أن يقولوا القول الذي لا يشكل على سامعيه والذي قائله فيه محقّ، وهو أن يقولوا أسلمنا، بمعنى: دخلنا في الملة لحفظ الأنفس والأموال بالشهادة الحق(٢).

الثاني: ما ذُكر في الآية التي تليها مباشرة، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾، فلقد جعل الجهاد بالنفس والمال من الإيمان، وهى أعمال جوارح، فتأمل.

---

(١) شرح السنة (١/ ١١).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٢٢/ ٣١٣).

ثانيًا: الإيمان عند الخوارج والمعتزلة:

فهو فعل الطاعات المفترضة كلها، فهو قول اللسان واعتقاد القلب وعمل الجوارح، ويرون أنَّ كل فرد من أفراد العمل ركن في الإيمان وجزء منه، فإذا ذهب بعض الإيمان سائره، وعليه فإنه لا يجتمع عندهم في الشخص الواحد ثواب وعقاب؛ فمن ارتكب كبيرة فقد خرج من الإيمان ودخل في الكفر عند الخوارج، وصار عند المعتزلة في منزلة بين المنزلتين، واتفق الفريقان أن مآله الخلود في النار، ولكنَّ المعتزلة يقولون أن عذاب أصحاب الكبائر دون عذاب الكفَّار.

ويقولون الإيمان شئ واحد لا يزيد ولا ينقص، ولا يُستثنى فيه[(١)].

الرد على الخوارج والمعتزلة:

١- وممن يرد به على الوعيدية في قولهم أن الإيمان لا يتجزأ، وأن ذهاب بعض الإيمان هو ذهاب للإيمان كله: ما رواه أَبو سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: «**أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ**»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: القول الذي لم يوافق الخوارج، والمعتزلة عليه أحد، من أهل السنة، هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار؛ فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان؛ وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلَّد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا أيضا على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته، ففي «الصحيحين» عنه أنه قال: «**لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنِّي اخْتَبَأْت دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[(٣)].

---

(١) وانظر: الإيمان لابن منده (١/ ٣٣١) والفِصل (٣/ ٢٢٧) ومسائل الإيمان لأبي يعلى (ص/ ١٥٦).
قلت: والعجيب في أمر المعتزلة أن أحد الأصول الخمسة عندهم هو العدل، وبنوا عليه قولهم بنفي خلق أفعال العباد، ثم يقولون أن من فعل كبيرة واحدة ألغت جميع الأعمال الصالحة، ولو كانت هذه الأعمال الصالحة أمثال الجبال.

(٢) متفق عليه.

(٣) مجموع الفتاوي (٧/ ٢٢٢).

وطريقة أهل السنة في علاقة عمل الجوارح بمسألة الإيمان أنهم جعلوا جنس الأعمال ركنًا من أركان الإيمان، وليس كل فرد من أفراده ركنًا فيه، وعليه فإنه يجتمع عندهم في الشخص الواحد حسنات وسيئات. كما أنهم لم يجعلوا كل الأعمال شرطًا في صحة الإيمان؛ بل جعلوا كثيرًا منها شرطًا في الكمال، والمعتزلة جعلوها كلها شرطًا في الصحة[(١)].

والقاعدة التي توضح لك منهج أهل السنة في ذلك أن يقال: جنس الأعمال ركن الإيمان لا آحاده، إلا بدليل.

والمعنى: أن الذي يتحقق به الكفر إنما هو ترك العمل كلية، عمل القلب أو عمل الجوارح، وليس آحاد العمل، كما نص عليه الخوارج والمعتزلة، ثم جاء الاستثناء «إلا بدليل»: أي إلا إذا دل الدليل على أن عملًا بعينه يكفر المرء بتركه كلية، كما هو الحال في ترك الصلاة بالكلية.

أما ما ذهبوا إليه من القول بكفر فاعل الكبيرة فهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة، وقد استوفينا الرد عليه في رسالتنا «إتحاف الجماعة بشرح حديث أسعد الناس بالشفاعة» بما يغني عن إعادتها هنا[(٢)].

و مما نزيده هنا أن يُقال: النصوص المتواترة على عدم خروج مرتكب الكبيرة من مطلق الإيمان، ولذلك فإنَّ العقوبات الشرعية من القصاص و الحدود تُطبَّق على شارب الخمر والزاني والسارق، ولو كان يخرج بالكبيرة من الإيمان لطبق عليه حد الردة وقتل، ولما طبقت عليه تلك الحدود.

قال الأوزاعي: قال: أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة، ولا يفرِّقون بين الإيمان والعمل، ولا يعدُّون الذنوب كفرًا ولا شركًا[(٣)].

---

(١) وانظر: معارج القبول (٢/ ٣٠) وبراءة أهل الحديث (ص/ ٦٦) ودرء الفتنة عن أهل السنة (٣٨).

(٢) هذه الرسالة ملحقة بكتابنا «الأربعون العقدية».

(٣) أخرجه حرب الكرماني في مسائل أحمد وإسحاق بن راهوية (ص/ ٣٦٨)، وانظر: الإيمان عند السلف وحقيقته بالعمل (٢/ ١١).

مسألة الاستثناء في الإيمان:

ومعنى الاستثناء في الإيمان أن يقول: «أنا مؤمن إن شاء الله».

الأقوال في هذه المسألة:

القول الأول: حرمة الاستثناء في الإيمان: قال به الجهمية والمرجئة الكرامية؛ لأن الإيمان عندهم واحد يعلمه المرء من نفسه، فإن استثنى كان ذلك دليلًا على شكه، فالأصل في الإيمان الجزم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، وممن قال بهذا القول الحنفية «مرجئة الفقهاء»، وهو لازم قول الخوارج والمعتزلة بهذا الاعتبار. فأصحاب هذا القول يعدُّون الاستثناء في الإيمان شكًا، ويطلقون على من استثنى في إيمانه اسم «الشكَّاكة»[1].

القول الثاني: وهو وجوب الاستثناء في الإيمان، و قال به بعض أهل السنة والكلَّابية: **وذلك باعتبار الحال والمآل:**

١ - **فأما المآل:** فلأنَّ المرء لا يعلم خاتمته، وعلى أي شيء يموت، وعليه فمن لم يستثن في الإيمان فقد جزم لنفسه بالجنة.

٢ - **وأما الحال:** فلأن الإيمان إنما هو فعل المأمورات وترك المحظورات، وهذا لا يجزم به أحد؛ للنقص الذى يعتري المرء.

٣- كما أن الجزم بالإيمان فيه تزكية للنفس، وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢].

والراجح في ذلك هو التفصيل:

١ - **حالات يحرم فيها الاستثناء:** وذلك إن كان الاستثناء عن شك: فهو محرم؛ بل

---

(١) وذهب بعضهم الى تكفير المستثنى بحجة أنه شاك في إيمانه، ولهذا منع بعض الحنفية من تزويج القائل بالاستثناء في الإيمان من المرأة الحنفية، ثم جوزوا نكاح الحنفى من الشافعية -التي تقول بالاستثناء - قياسًا على نكاح أهل الكتاب، ولكن المحققين منهم على خلاف ذلك كله.

هو كفر؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، وذلك لأن اليقين شرط من شروط صحة «لا إله إلا الله»(١).

٢- حالات يشرع فيها الاستثناء:

أ- الاستثناء لمن يخشى تزكية النفس، أو باعتبارالموافاة فهو حق. كما أدَّب الله تعالى أنبيائه على ذلك، كما في قول إبراهيم عليه السلام ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ﴾ [الأنعام: ٨٠].

قال ابن بطة: الاستثناء يصح من وجهين:

أحدهما: نفي التزكية لئلا يشهد الإنسان على نفسه بحقائق الإيمان وكوامله، فإن من قطع على نفسه بهذه الأوصاف شهد لها بالجنة والرضوان، ومن شهد لنفسه بهذه الشهادة كان خليقًا بضدها.

الوجه الآخر: يقع على مستقبل الأعمال ومستأنف الأفعال وعلى الخاتمة، وبقية الأعمار، ويريد إني مؤمن إن ختم الله لي بأعمال المؤمنين، وإن كنت عند الله تعالى مثبتًا في ديوان أهل الإيمان، وإن كان ما أنا عليه من أفعال المؤمنين أمرا يدوم لي ويبقى علي حتى ألقى الله تعالى به، ولا أدري هل أصبح وأمسي على الإيمان أم لا؟(٢).

قَالَ اسحاق بن منصور: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ**»، الِاسْتِثْنَاءُ هَاهُنَا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَقَعُ؟ قَالَ: «عَلَى الْبِقَاعِ، لَا يَدْرِي أَيُدْفَنُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي عَلَيْهِمْ أَوْ غَيْرِهِ»(٣).

ب- أن يتوجه الاستثناء إلى الإيمان المطلق: لأن عدم الاستثناء يتضمن أن العبد فعل جميع ما أمر به، وفى ذلك تزكية للنفس، ومن هذا الباب قوله ﷺ: «**وَاللهِ إِنِّى**

---

(١) الانتقاد الرجيح في شرح الاعتقاد الصحيح (ص/ ١٨١)

(٢) وانظر: الإبانة الكبرى (٢/ ٨٦٥)، ونص على مثله البغوى في شرح السنة (١/ ٤١) والغزالي في قواعد العقائد (ص/ ٢٧٠).

(٣) انظر: السنة للخلال (١٠٦٥).

لَارْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فمن قال: أنا مؤمن إن شاء الله وهو يعتقد أن الإيمان فعل جميع الواجبات ويخاف أن لا يكون قائما بها فقد أحسن ولهذا كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم[(٢)].

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: سفيان يقول: من كره أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، فهو عندنا مرجئ[(٣)].

وَقَال رَحِمَهُ اللهُ: خالفنا المرجئة في ثلاث، نحن نقول: الإيمان قول وعمل، وهم يقولون: قول بلا عمل. ونحن نقول: يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص. ونحن نقول: نحن مؤمنون بالإقرار، وهم يقولون: نحن مؤمنون عند الله[(٤)].

قال الإمام أحمد: الإيمان قول، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل، فيعجبني أن نستثني في الإيمان، نقول: «أنا مؤمن إن شاء الله»[(٥)].

وقد ورد عن جماعة من السلف الاستثناء في الإيمان، كابن مسعود وغيره[(٦)].

٣- أن يتوجه الاستثناء إلى مطلق الإيمان، الذى هو أصله: فهنا يجب ترك الاستثناء؛ فالمرء عليه أن يجزم بالإيمان قاصدًا التصديق بما يعتقده، كما حكى الله عن المؤمنين ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣] ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ

---

(١) رواه مسلم (١١١٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٨١).

(٣) تاريخ الإسلام (٤/ ٣٨٢).

(٤) شرح السنة للبغوي (١/ ٤٠)، فالمرجيء لا يستثني في الإيمان لأمرين:

الأول: أنه حصر الإيمان في التصديق، وهذا عنده لا يقبل الزيادة ولا النقصان، وعليه فإن الاستثناء فيه لا يكون إلا شكًا.

والثاني: لأنهم أخرجوا الأعمال من الإيمان.

(٥) وانظر: السنة للخلال (١٠٦٥)، ومسائل ابن هانئ (ص/ ٤١٤).

(٦) انظر: حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء (ص / ٤٣).

ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٩].

ومثل هذا هو ما أمرنا به، كما في قوله تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٦].

عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ: إِنِّي مُؤْمِنٌ، فقَالَ عبد الله: «قُلْ: إِنِّي فِي الْجَنَّةِ ! وَلَكِنَّا نُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ»(١).

قال أبو يعلى: لا يكون الاستثناء شكًا إنما هي سنة ماضية عند العلماء، فإذا سئل الرجل: أمؤمن أنت؟ فإنه يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، ويقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله(٢).

بحمد الله تم

---

(١) الإيمان لابن أبي شيبة (ص/ ٢٦٥)، وسنده صحيح.

(٢) الاعتقاد (ص/ ٢٤)

المَجْلِسِ العاشر

تبيين المحظور

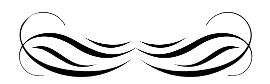
في اتخاذ المساجد على القبور



تبيين المحظور في اتخاذ المساجد على القبور

نص الحديث:

عن عَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَا: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا».



*** تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري (٤٣٥)، بَابُ: الصَّلَاةِ فِي البِيعَةِ، ومسلم (٥٣١) باب: النهي عن بناء المساجد على القبور

لاشك أن المستقرأ لأصول هذا الشرع الحنيف، يقف على حقيقة مهمة: ألا وهي أن نصوص الكتاب والسنة، قد عنت عناية كبيرة بمسائل التوحيد، فكانت في ذلك جامعة مانعة؛ جامعة للأصول التى تحقق للمرء اكتمال البناء العقدي التوحيدي، ومانعة من كل الذرائع التي توقعه في حبائل الشرك.

وهذا مثال فقط للتدليل على صدق ذلك: عن ثَابِت بْن الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جاء رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟**»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «**هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**»، قَالُوا: لَا، قَالَ النبيُّ ﷺ: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ**»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٠٥).

قال ابن تيمية: أصل هذا الحديث في الصحيحين، وهذا الإسناد على شرط الصحيحين وإسناده كلهم =



فتأمل: قد سأل النبي ﷺ عن أمرين: عن الشرك، ووسائله.

فسؤاله عن الشرك في قوله: «هل كان فيها وثن؟»، وسؤاله عن وسائله في قوله: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟»[(١)]. فقوله ﷺ: («فأوف بنذرك». فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله) دل على أن مشابهة المشركين في أفعالهم، ولو ظاهرًا إنما هو معصية لله ﷻ، وعندها لايغنى عن المرء صدق نيته، بل لا بد أن يقرن بصدق النية حسن العمل.

ومن هذا الباب، فقد سد الشرع الباب على أناس يغالون في الصالحين، ويرفعونهم فوق مكانتهم؛ لئلا يقع منهم شرك في المحبة والدعاء.

وقد وقع المحظور؛ حتى تعلَّقت القلوب بالقبور، وتوجهوا إليها بما لا يُتوجه به إلا لله ﷻ، واعتقدوا فيها ما لا يُعتقد إلا في الله ﷻ.

وهذا فيه عدة مسائل:

المسألة الأولى: كيف بدأ شرك القبور؟

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: ذَكَرَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ وَأُمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنهما لِلنَّبِيِّ ﷺ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ: «إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(٢)].

فمن هنا جاءت بداية تزيين الشيطان لعبادة وتعظيم الصالحين والتعلق بالقبور، فكانوا إذا مات منهم الرجل الصالح جاء الشيطان لقومه فأوحى إليهم: أن اصنعوا له صورة؛ حتى اذا ما رأيتم صورته ذكرتم عبادته وصلاحه وتقواه؛ فيكون هذا حافزًا لكم علي أن تقتدوا بفعله و هديه.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: صَارَتْ الَاوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ

=

ثقات مشاهير. وقال ابن الملقن في البدر المنير: كل رجاله أئمة، مجمع على عدالتهم. ونص الحديث من غير هذه القصة قد رواه مسلم (١٦٤١).

(١) القول المفيد شرح كتاب التوحيد (١/ ٢٣٦).

(٢) متفق عليه.

بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ فَكَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ، لِآلِ ذِي الْكَلَاعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا، أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ[(١)].

فمن هنا جاءت بداية عبادة القبور ونشأة القبورية، حيث أن الشيطان قد استدرج الناس بحيله ومكره إلى الشرك بعبادة القبور، وذلك حين قال لهم: هل لكم أن أصورهم لكم إذا نظرتم إليهم -ذكرتموهم فيذهب حزنكم وتنشطون في العبادة، فقالوا: نعم، فصورهم. ثم لما تقدَّم الزمن وانقرض الآباء والأبناء وأبناء الأبناء ونُسِي العلمُ، جاء الشيطان في صورة الإنسان وقال لمن بعدهم:

إن من كان قبلكم، من سلفكم، كانوا يعبدونهم؛ فعبدوهم، ثم صارت سنة في العرب في الجاهلية.

وبذلك فقد صار قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ أول فرقة مشركة قبورية وثنية -ظهرت على وجه الأرض في تاريخ البشرية. وكما نص الحافظ ابن كثير أن أصل عبادة الأصنام من المغالاة في القبور وأصحابها.

* **فعبادة القبور هي أصل شرك العالم**، وأن المشركين القبوريين قد ظهروا في عهد نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ بسبب عبادة هؤلاء الأولياء الخمسة، وعكوف القبورية في ذلك العهد على قبورهم، وبذلك وجدت القبورية على الأرض، ثم تطورت القبورية حتى انتشرت في العرب وغيرهم[(٢)].

وقد أورد ابن حجر، عن السهيلي: أن يغوث هو ابن شيث بن آدم فيما نقل،

---

(١) رواه البخاري (٤٩٢٠) في كتاب التفسير، بَابُ: ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].
(٢) جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية (١/ ٤٠٧).



وكذلك سواع وما بعده، وكانوا يتبركون بدعائهم، فلما مات منهم أحد مثلوا صورته فتمسحوا بها إلى زمن مهلائيل، فعبدوا بتدريج الشيطان لهم[(١)]. وهكذا حاد الشيطان بالناس عن صراط الله المستقيم إلى طريقه السقيم.

عن عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «**إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي، أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي فِي يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَأَضَلَّتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ**»[(٢)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال في تفسير قوله الله: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣]، كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على الإسلام»[(٣)]. ومما سبق نخلص بقضية مهمة: «أن أول شرك وقع في الأرض، إنما كان سببه تعظيم الصالحين، والغلو فيهم».

فالمبالغة في مدح الصالحين، قد أدت بكثير منهم في آخر الأمر إلى الوقوع في شرك الربوبية، ومن ثَم شرك الألوهية، وشرك الأسماء والصفات:

أ- شرك الربوبية: وذلك باعتقاد أن بعض الأولياء يتصرفون في الكون، وأنهم يسمعون كلام من دعاهم، ولو من بعد، وأنهم يجيبون دعاءه، وأنهم ينفعون ويضرون، وأنهم يعلمون الغيب.

ب- شرك الألوهية: فترتب على وقوعهم في شرك الربوبية، قيامهم بدعاء الأموات من دون الله، والإستغاثة بهم، وهذا والعياذ بالله من أعظم الشرك.

ج- شرك الأسماء والصفات: قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾﴾ «اللات» من «الإله» المستحق للعبادة، و«العزّى» من «العزيز» و«مناة»

---

(١) فتح الباري (٨/ ٦٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٢/ ٣٣٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٤٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

من «المنان» إلحادًا في أسماء الله وتجريًا على الشرك به[(١)].

لذا فقد حذَّر النبي ﷺ من الغلو في مدحه، فقال: «**لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ**»[(٢)]. ولما قال رجل لرسول الله ﷺ «ما شاء اللُه وشئتَ»، عقَّب عليه، وقال: «**أجعلتني لله ندًّا؛ بل ما شاء الله وحده**»[(٣)]، وإذا كان هذا في حقه ﷺ، فغيره من البشر أولى[(٤)].

وصدق شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «والنفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، فلأن يُشرَك بقبر الرجل الذي يعتقد نبوته أو صلاحه، أعظم من أن يشرك بخشبة أو حجر على تمثاله[(٥)].

وتأمل في فعل صحابة النبي ﷺ في سد الذرائع الموصلة إلى شرك الغلو في الصالحين: لما فتح الصحابة رضي الله عنهم مدينة تستر، وجدوا جسد النبي دانيال عليه السلام الذي قُدّر أنه مات قبل ثلاثمائة سنة من البعثة النبوية تقريبًا، وجدوه وما تغير منه شيء، فحفروا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفنوه، وقاموا بتسوية القبور كلها؛ لتعمية قبره على الناس؛ فقد رأوا أنَّ السماء كانت إذا حبست عن الناس أبرزوا السرير، فيمطرون، فأراد الصحابة رضي الله عنهم غلق هذا الباب من الفتنة[(٦)].

قال ابن القيم رحمه الله -تعقيبًا على ذلك-: ففي هذه القصة، ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره؛ لئلا يفتتن به الناس، ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به،

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٢٢/ ٥٢٢) وتيسير الكريم الرحمن (ص/ ٨١٩)

(٢) رواه البخاري (٣٤٤٥).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص/ ١١٦) وحسنه الألباني في الصحيحة (١/ ٥٦ - ٥٧).

(٤) الدرر السنية (٣/ ٢٤٧).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ١٩٢).

(٦) **قال صاحب كتاب التوضيح الرشيد في شرح التوحيد:** «وهو أثر صحيح. أورده الربعي رحمه الله في كتاب فضائل الشام، انظر تخريج كتاب فضائل الشام (ص٥١)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في أشرطة فتاوى سلسلة الهدى والنور (ش/ ٣٠٤).

ولو ظفر به المتأخرون؛ لجالدوا عليه بالسيوف، ولعبدوه من دون الله، فهم قد اتخذوا من القبور أوثانًا مَن لا يداني هذا، ولا يقاربه، وأقاموا لها سدنة، وجعلوها معابد أعظم من المساجد[(١)].

المسألة الثانية: وعلى درب السابقين سار اللاحقون: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بَاعًا بِبَاعٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَشِبْرًا بِشِبْرٍ، حَتَّى لَو أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ**»[(٢)]. وصدق النبي ﷺ فيما حدَّث ووقع ما به تنبأ، فقد سار على درب اليهود والنصارى، فئام من المسلمين فاتخذوا قبور الصالحين مساجد، فهذه كانت سنة اليهود والنصارى.

فعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَال: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»[(٣)]. فظهرت جملة من البدع والشركيات من النذر والذبح للمقبور، والطواف حول القبر، ودعاء الموتى، وطلب الشفاعة منهم، والتوسل بهم؛ والذي تسبب في كل ذلك ليس إلا الغلو في تعظيم الصالحين، فكهذا فعل الغلو في أهله.

قال ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ لي رَسُولُ اللهِ ﷺ -غَدَاةَ الْعَقَبَةِ-: «**هَاتِ الْقُطْ لي حَصَيَاتٍ هِيَ حَصَا الْخَذْفِ**»، فَلَمَّا وُضِعْنَ فِي يَدِهِ، قَالَ: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ**»[(٤)].

---

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١/ ٢٠٤).

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مالك مرسلًا (٤١٤)، وقال ابن عبد البر: «هذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال بالمسند لإسناد عمر بن محمد له وهو ممن تقبل زيادته» (التمهيد (٥/ ٤١) ورواه أحمد (٣٣٥٢)، وابن حبان (٣٨٧١)، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص/ ٢٨٨) وقال: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. وصححه الألباني في حجة النبي (ص/ ٨٠).

تأمل: يحذِّر النبي ﷺ أمته من الغلو في الدين، ولو كان الأمر في بضع حصيات، فكيف بالغلو المؤدي إلى الشركيات؟؟!!!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقوله: «**إياكم والغلو في الدين**». عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال. **والغلو**: مجاوزة الحد، بأن يزاد في حمد الشيء، أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك.اهـ[١].

وهل سلك اليهود طريق الكفر، إلا من باب الغلو في الأحبار والرهبان، قال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

وهل سلك النصارى طريق الكفر، إلا من باب الغلو في المسيح عليه السلام، قال الله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ [النساء: ١٧١].

لذا فقد أغلق الشرع كل السبل، وسد كل الذرائع الموصلة إلى الغلو في الصالحين، فنهى عن اتخاذ القبور مساجد، ونهى عن الصلاة عند القبور، وعن تعليتها:

قال ﷺ: «**اللَّهُمَّ لا تَجعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»[٢].

قال ابن عبدالبر: وكانت العرب تصلي إلى الأصنام، وتعبدها، فخشي رسول الله ﷺ على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم: كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يصنع بالصنم، وذلك الشرك الأكبر فكان النبيُّ ﷺ يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه، وأنه مما لا يرضاه خشية عليهم امتثال طرقهم[٣].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ٢٨٩).

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٥٨)، وصححه الألباني في فقه السيرة (ص٥٣) **الوثن**: الصنم، وهو الصورة من ذهب كان، أو من فضة، أو غير ذلك من التمثال، وكل ما يعبد من دون الله فهو وثن، صنمًا كان، أو غير صنم.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٥/ ٤٥).



وعن عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَنْ لَا أدعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: نهى عن بناء المساجد على القبور، ولعن من فعل ذلك، ونهى عن تكبير القبور وتشريفها، وأمر بتسويتها، ونهى عن الصلاة إليها وعندها، وعن إيقاد المصابيح عليها؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى اتخاذها أوثانًا، وحرَّم ذلك على من قصد هذا ومن لم يقصده؛ بل قصد خلافه سدًّا للذريعة[(٢)].

قال الصنعاني: اتفق الناس، سابقهم ولاحقهم، وأوَّلهم وآخرهم من لدن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلى هذا الوقت: أنَّ رفعَ القبور والبناء عليها بدعةٌ من البدع التي ثبت النهيُ عنها، واشتدَّ وعيدُ رسول الله لفاعلها[(٣)].

المسألة الثالثة: قَوله ﷺ في حديث الباب: «**أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ**».

قد نهي النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، فما هي صور اتخاذ القبور مساجد؟

الجواب: إنما يُتخذ القبر مسجدًا بواحدة من هذه الصور:

الصورة الأولى: أن يأتي المرء إلى الصلاة، فيكون القبر بينه وبين القبلة؛ وهذا مما قد ورد النهى عنه؛ فعَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا**»[(٤)]. والنهى عن الصلاة إلى القبور، إنما ورد تحذيرًا للأمة عن التّذرع إلى عبادة الموتى من تعظيم القبور، والظاهر أن النهي يشمل الصلاة في محل فيه قبر، سواء تأخر عن المصلي، أو تقدم كالصلاة في القباب والمشاهد والنهي للتحريم[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ١٤١).

(٣) تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد (ص/ ١٠٢).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٢).

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير (٥/ ٥٤٨).

ومن ذلك ما ذكرته عائشة رضي الله عنها، تعقيبًا على قوله ﷺ: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، قَالَتْ رضي الله عنها: «يُحَذِّرُهُمْ مِمَّا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَابْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن ذلك الصلاة عندها (القبور)، وإن لم يبن هناك مسجد، فإن ذلك أيضًا اتخاذها مسجدًا، كما قالت عائشة: «ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن خشي أن يتخذ مسجدًا».

ولم تقصد عائشة رضي الله عنها، مجرد بناء مسجد، فإن الصحابة رضي الله عنهم، لم يكونوا؛ ليبنوا حول قبره مسجدًا، وإنما قصدت أنهم خشوا أن الناس يصلون عند قبره، وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجدًا، بل كل موضع يصلى فيه فإنه يسمى مسجدًا، وإن لم يكن هناك بناء،كما قال النبي ﷺ: «**جعلتْ لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا**»[(١)].

قال القرطبي: قوله ﷺ: «**لا تصلوا إلى القبور**»؛ أي لا تتخذوها قبلة، وكلّ ذلك لقطع الذريعة أن يعتقد الجهَّال في الصلاة إليها أو عليها الصلاة لها، فيؤدِّي إلى عبادة من فيها كما كان السبب في عبادة الأصنام[(٢)].

الصورة الثانية: أن يأتي شخص إلى قبر، فيسجد عليه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يبنى على القبور، أو يقعد عليها أو يصلى عليها»[(٣)].

قال ابن حجر الهيتمي: «**واتخاذ القبر مسجدًا معناه:** الصلاة عليه أو إليه»[(٤)].

الصورة الثالثة: أن يُعْمد إلى قبر؛ لمعظَّم فيُبنى عليه مسجد، كما ورد في قوله ﷺ عن النصارى: «**إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا كَانَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ**

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ٤٦٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٦٢٨)، وانظر: أحكام المقابر في الشريعة الإسلامية (ص/ ٣٣٧).

(٣) رواه أبو يعلى (٦٦/ ٢) وصححه الألباني.

(٤) الزواجر (١/ ١٢١)، وانظر: تحذير الساجد للعلامة الألباني (ص/ ٢٩).



مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

وقد ترجم البخاري رَحِمَهُ اللهُ؛ لحديث «**لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا**» بقوله: (باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور)؛ فجعل من معاني الاتخاذ: بناء على القبور المساجد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: اتخاذ القبور مساجد يتناول شيئين: أن يبني عليها مسجدًا، أو يصلى عندها من غير بناء، وهو الذي خافه النبي ﷺ وخافته الصحابة إذا دفنوه بارزا: خافوا أن يُصلى عنده فيتخذ قبره مسجدًا(٢).

المسألة الرابعة: حكم المساجد التي بنيت علي القبور:

والمعنى: هذه المساجد، التي بها قبور، ويؤمها الناس للصلاة فيها، هل ينبش هذا القبر وينقل إلى المقابر العامة، أم يُهدم المسجد نفسه؟؟

نقول أولًا: قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ ...﴾ فالأصل في المسجد أن يُبنى لله تعالى وحده لا شريك له. وقال ﷻ: ﴿وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ ..﴾، فما أُسست المساجد، ولا شرعت في الإسلام إلا لإقامة ذكر الله.

وقال تبارك وتعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ۝٣٦ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ ...﴾.

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: مَهْ مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ**»، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْبَوْلِ وَالْخَلَاءِ؛ إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللهِ وَالصَّلَاةِ**»(٣).

تأمل: إذا كانت المساجد لا تصلح للقذر والنجس الحسي، وهذه أشياء يطهرها

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٠٦).

(٣) رواه مسلم (٢٨٥).

مثل الدلو من الماء، فكيف تصلح لأن تكون محلًّا للنجس المعنوى، من الشركيات، والتقرب إلى غير الله بما لا يُتقرب به إلا لله تعالى؟!!!

عودٌ إلى الجواب عن سؤال الباب في حكم المساجد التى بها قبور، وجواب ذلك على تفصيل:

أ- الصورة الأولى: إن كان القبر قد وضع أولًا، ثم بُنى عليه المسجد، وهذا فعل محرم باتفاق الأئمة الأربعة، فيجب هدم المسجد باتفاق أهل العلم؛ وذلك لأن هذا المسجد، مما لم يُرد به وجه الله تعالى، فقد أُسس على غير تقوى من الله تعالى، ولا رضوان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد اتفق أئمة الدين على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور، ويجب هدم كل مسجد بني على قبر كائنًا من كان الميت؛ فإن ذلك من أكبر أسباب عبادة الأوثان[(١)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس لأحد أن يصلي في المساجد التي بنيت على القبور ولو لم يقصد الصلاة عندها. فلا يقبل ذلك لا اتفاقا ولا ابتغاء لما في ذلك من التشبه بالمشركين والذريعة إلى الشرك[(٢)].

قال ابن القيم: لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها يوما واحدًا، فإنها شعائر الكفر، وهذا حكم المشاهد التي بُنيت على القبور التي اتخذت أوثانا وطواغيت تُعبد من دون الله، لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالته، وكثير منها بمنزلة اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، أو أعظم شركًا عندها، وبها[(٣)].

وتأمل: قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا ضِرَارٗا وَكُفۡرٗا وَتَفۡرِيقَۢا بَيۡنَ

---

(١) وانظر مجموعة الرسائل والمسائل (١/ ٥٤) وكشّاف القناع عن متن الإقناع (٢/ ١٤١)
(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٨٨)
(٣) زاد المعاد (٣/ ٤٤٣)

ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ ﴾ [التوبة: ١٠٧، ١٠٨]. فقد نهى الله تعالى النبيَّ ﷺ، عن الصلاة في مسجد الضرار؛ لكونه أُسس؛ لتفريق كلمة المسلمين وللكفر بالله تعالى ورسوله ﷺ، فيقاس عليه المساجد التى أُسست على الأضرحة؛ تعظيمًا لها، والتى يُفعل عندها من الشركيات الموبقة ما لا يعلمه إلا الله تعالى.

قال ابن حجر الهيتمي: ويجب المبادرة لهدمها -أي المساجد التى على القبور- إذ هي أضر من مسجد الضرار؛ لأنها أسست على معصية رسول الله ﷺ، لأنه نهى عن ذلك وأمر ﷺ بهدم القبور المشرفة[(١)].

قال ابن القيم: حرق رسول الله ﷺ مسجد الضرار، وأمر بهدمه؛ لما كان بناؤه ضرارًا وتفريقًا بين المؤمنين، ومأوى للمنافقين، وكل مكان هذا شأنه؛ فواجب على الإمام تعطيله، إما بهدم وتحريق، وإذا كان هذا شأن مسجد الضرار، فمشاهد الشرك التي تدعو سدنتها إلى اتخاذ من فيها أندادا من دون الله أحق بالهدم وأوجب[(٢)].

أقول: وإذا كان الشرع، قد أمر بتسوية القبور المشرفة (أى: المرتفعة)؛ منعًا من التشبه بمن كان يعظّم القبور ويعبدها، فتسوَّى سدًّا للذريعة؛ فلأن تُهدم هذه المساجد التى يُتقرب فيها إلى صاحب الضريح بما لا يُتقرب به إلا إلى الله تعالى، فهذا من باب أولى.

---

(١) الزواجر (١/ ٣٢٨).

(٢) زاد المعاد (٣/ ٥٠٠).

فائدة: ذكر الشيخ الألبانى رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن حديث: «أن النبى ﷺ حرق مسجد الضرار، وأمر بهدمه» هو حديث مشهور في كتب السيرة، وليس له إسناد يصح. وقال: أورده الحافظ ابن كثير من طريق ابن إسحاق، عن الزهرى، عن الجماعة المذكورين مرسلًا، وهو في السيرة لابن هشام بدون إسناد.اهـ. إرواء الغليل (٥/ ٣٧١)

ب- الصورة الثانية: أن يُبنى المسجد أولًا في محلة ما، ثم يُؤتى بقبر، فيُدخل في المسجد، فهنا لا بد من نبش القبر، وإخراجه إلى مقابر المسلمين؛ فإن المساجد ليست محلًّا للدفن، وإنما قد أذن الله تعالى للمساجد أن تُرفع لإقامة الصلاة و ليذكر فيها اسم الله تعالى.

وعليه، فإنه يُهدم المسجد إذا بُني على قبر، كما يُنبش الميت إذا دُفن في المسجد، نص على ذلك الإمام أحمد وغيره، فلا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر، بل أيهما طرأ على الآخر مُنع منه، وكان الحكم للسابق(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لا يجوز دفن ميت في مسجد، فإن كان المسجد قبل الدفن غُيِّر: إما بتسوية القبر، وإما بنبشه، إن كان جديدًا، وإن كان المسجد بُني بعد القبر: فإما أن يزال المسجد وإما أن تزال صورة القبر فالمسجد الذي على القبر لا يصلى فيه فرض ولا نفل فإنه منهي عنه(٢).

المسألة الخامسة: ما حكم الصلاة في المساجد التي فيها قبور؟

وللصلاة في مسجد فيه قبر داخل حدوده حالتان:

١- إذا كان ذلك بقصد التبرك بالقبر: فقد اتفق أهل العلم على منع الصلاة عند القبر إذا كان ذلك بقصد التبرك، واعتقاد فضيلة الصلاة في مسجد به قبر عن غيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وكل من قال: إنَّ قصد الصلاة عند قبر أحد، أو عند مسجد بني على قبر، أو مشهد أو غير ذلك: أمر مشروع بحيث يستحب ذلك ويكون أفضل من الصلاة في المسجد الذي لا قبر فيه: فقد مرق من الدين، وخالف إجماع المسلمين(٣).

قال الآلوسي: قصد الرجل الصلاة عند القبر متبركًا به، عين المحادة لله تعالى

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٠١).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ١٩٥).
(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٨٨).

ورسوله ﷺ، وإبداع دين لم يأذن به الله ﷻ؛ للنهي عنها، ثم إجماعًا، وتجب المبادرة لهدمها وهدم القباب التي على القبور؛ إذ هي أضر من مسجد الضرار؛ لأنها أسست على معصية رسوله ﷺ[(١)].

وتبطل صلاته إن قصد التبرك بالصلاة عند القبر، على الصحيح من أقوال أهل العلم، كما هو مذهب الحنابلة؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك، والأصل أن النهي في مثل هذه الحالة يقتضي فساد المنهي عنه.

الحالة الثانية: ألا يقصد التبرك بالقبر: وهذه المسالة مما اختلفت فيها أقوال العلماء:

القول الأول: ذهب الحنابلة، والظاهرية إلى تحريم الصلاة في المقبرة مطلقًا، وأن الصلاة فيها باطلة؛ لقول النبي ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، ومطلق النهى يقتضى الفساد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: تكره الصلاة في المساجد المبنية على القبور من غير خلاف أعلمه، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب؛ لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك[(٢)].

قال ابن حزم: قال أحمد بن حنبل: من صلى في مقبرة أو إلى قبر أعاد أبدًا[(٣)].

القول الثانى: والذي عليه جمهور أهل العلم، وهو صحة الصلاة في المسجد الذى به قبر، مع الكراهة[(٤)]. وهذا هو الراجح، والله أعلم.

قال البخاري: رَأَى عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «القَبْرَ القَبْرَ»، قال أنس: «فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنَا أَحْسِبُهُ يَقُولُ

---

(١) روح المعاني (٨/ ٢٢٦)، وانظر: جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية (٣/ ١٦٤٢)، وقد نص على مثل هذا شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٤٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٦٠)، وانظر: الإنصاف (١/ ٤٨٩)، والمحلى (٢/ ٣٤٥)، والفروع (٢/ ٢١٣).

(٣) المحلى (٢/ ٣٥٠).

(٤) مواهب الجليل (١/ ٤١٩)، والمجموع (٣/ ١٥٨).



الْقَمَرَ». فَقَالَ: «إِنَّمَا أَقُولُ الْقَبْرَ، لَا تصل إليه. قال البخاري: وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالإِعَادَةِ»[(١)].

قال ابن بطال: نهى عُمر أنسًا عن الصلاة إلى القبر، وكان له مندوحة عن استقباله، وكان يمكنه الانحراف عنه يمنة أو يسرة، ولمَّا لم يأمره بإعادة الصلاة علم أن صلاته جائزة[(٢)].

المسألة السادسة: شبهات المجوِّزين لبناء المساجد علي القبور:

الشبهة الأولى: قال تعالى: ﴿إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡۖ فَقَالُواْ ٱبۡنُواْ عَلَيۡهِم بُنۡيَٰنٗاۖ رَّبُّهُمۡ أَعۡلَمُ بِهِمۡۚ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا﴾ [الكهف: ٢١]، قالوا: ففي ذلك دلالة على مشروعية بناء المسجد على القبر؛ لأن الله تعالى لم يذم طلبهم هذا في كتابه؛ بل ذُكِر دون استنكار، ولو كان في ذلك شيء من الباطل لكان من المناسب أن تشير إليه.

والرد على ذلك من وجوه:

الأول: أن الله ﷻ لم يصف أولئك المتغلبين، بوصف يمدحون لأجله، وإنما وصفهم بالغلبة! وإطلاقها دون قرنها بعدل أو حق: يدل على التسلط والهوى والظلم، ولا يدل على علم ولا هدى، ولا صلاح ولا فلاح[(٣)].

وعلى مثل هذا نص ابن رجب رحمه الله، حيث قال: قال ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا﴾، فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بأن مستند القهر والغلبة، واتباع الهوى، وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المتبعين؛ لما أنزل الله على رسله من الهدى[(٤)].

وممَّن نص على ذلك ابن كثير، والقرطبي، وحكى ابن جرير في القائلين ذلك قولين:

---

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر (١/ ٩٣)، ووصله ابن حجر في التغليق (٢/ ٢٣٠).
(٢) شرح صحيح البخارى، لابن بطال (٢/ ٧٩).
(٣) مجانبة أهل الثبور المصلين في المشاهد والقبور (ص/ ١٢٨).
(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣/ ١٩٣).



أحدهما: إنهم المسلمون منهم. **والثاني:** أهل الشرك منهم[(١)].

ومما يؤيد ما ذهب إليه ابن رجب: أن اتخاذ القبور مساجد، لم يكن جائزًا حتى في شرع من كان قبلنا، كما دلت على ذلك الأحاديث المصرحة بلعن اليهود والنصارى على ذلك الفعل[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فهؤلاء الذين اتخذوا على أهل الكهف مسجدًا كانوا من النصارى، الذين لعنهم النبي ﷺ، حيث قال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[(٣)].

الثاني: لماذا يُحتج بقول الطائفة الثانية التي علامتها الغلبة، ولا يُحتج بالأولى، وهي المنازعة للثانية: ﴿إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ﴾، وقد جاء من صفتها تسليم العلم بحال أهل الكهف إلى الله تعالى: ﴿رَّبُّهُمۡ أَعۡلَمُ بِهِمۡۚ﴾، وهذا أولى بالاقتداء من الذين وصفوا بالغلبة فقط[(٤)].

الثالث: غاية ما في الأمر، أن هذه الآية من المتشابه، الذي أتت المحكمات برده، فأما طريقة أهل الزيغ، فكما قال الله تعالى: ﴿**فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ** ...﴾ فالمحكمات في ذلك، هي أدلة السنة الصريحة الصحيحة في حرمة اتخاذ القبور مساجد[(٥)]، وإجماع الأمة على ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: بناء المساجد على القبور ليس من دين المسلمين. بل

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (١٧/ ٦٣٩)، وتفسير القرآن العظيم (٥/ ١٤٧)، والجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٥١).

(٢) **وعليه،** فلا يُقال: أن الآية محمولة على أنه كان أمرًا مشروعًا في شرع من قبلنا، فإن اتخاذ القبور مساجد أمر محرم في شرع من قبلنا. مستفاد من «مجانبة أهل الثبور» لعبد العزيز الراجحي (ص/ ١٣١).

(٣) الاستغاثة في الرد على البكري (ص/ ٣١١).

(٤) المصدر السابق (ص/ ١٦٢).

(٥) وقد نص ابن حزم أن أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد، أحاديث متواترة، وتعقبه الحافظ العراقي بأنها متواترة مشهورة من حيث المعنى. وانظر: التوضيح الرشيد في شرح التوحيد (ص/ ١٦٠).

هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي ﷺ، واتفاق أئمة الدين.

بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد، سواء كان ذلك ببناء المسجد عليها، أو بقصد الصلاة عندها، بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك[1].

الرابع: بل يُقال: أن هذه الآية، قد استدل بها العلماء على بطلان هذا الفعل، فهي حجة على المستدل بها.

فقد بوَّب الشيخ محمد بن عبدالوهاب: باب: «ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد الأوثان» ثم ذكر قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾.

الشبهة الثانية: قولهم «المسجد النبوي -ثانى أعظم المساجد بعد المسجد الحرام- به قبر النبي ﷺ.

والجواب: على هذه الشبهة من جوانب ثلاثة:«رد تاريخي، ورد عقدي، ورد أصولي».

أولًا: الرد التاريخي: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمْ يَدْرُوا أَيْنَ يَقْبُرُونَهُ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ، قَالَ: «**مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، ادْفِنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ**». فَأَخَّرُوا فِرَاشَهُ وَحَفَرُوا لَهُ تَحتَ فِرَاشِهِ[2].

لذا فقد دُفن النبيُ ﷺ في حجرته، في بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد كانت حجرتها ملاصقة للمسجد النبوى، وفي عهد الخلفاء الأربعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زاد عدد المسلمين واحتيج إلى توسعة المسجد النبوي، فقاموا بتلك التوسعات وكانوا لعلمهم وفقههم يتجنبون ادخال الحجرة التى بها قبر الرسول ﷺ في المسجد.

ففي خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لما أراد توَسعة المسجد النبوي الشريف، احترز مِن أن يكون ذلك مِن جِهة الحُجرات، ولم يُدخلها فيه، وهذا عَيْن ما صَنَعه، سَلَفُه عمر بن

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧) وصححه الألباني في صَحِيح الْجَامِع (٥٦٠٥).



الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فلمَّا كان في خلافة الوليد بن عبد الملك في السَّنَة الثامِنة والثَّمانين من الهجرة، فقد أراد الوليد أن يوسِّع المسجد النبوي، فأمر عامله على المدينة -عمر بن عبد العزيز- أن يدخل جميع حجرات زوجات النبي ﷺ في المسجد بما في ذلك حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فاجتمع عمر بن العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ بعلماء المدينة؛ ليشاورهم في الأمر، وكان عامَّةُ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قد ماتوا، وكان آخرهم موتًا جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فشَقَّ ذلك على الفقهاء والعلماء، وكان فيهم سعيدُ بنُ المُسَيَّب، فلم يرض سعيد بن المسيَّب بذلك؛ لئلا يدخل القبر في المسجد النبوي[1].

قال ابن كثير: جمع عمربن عبد العزيزالفقهاء العشرة، وأهل المدينة، وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد، فشق عليهم ذلك، فعند ذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الوليد بما أجمع عليه الفقهاء العشرة المتقدم ذكرهم، فأرسل إليه يأمره ببناء المسجد على ما ذكر[2].

ومع إصرار الوليد بن عبد الملك على ذلك، فقد تم إدخال جميع حجرات أمهات المؤمنين إلى المسجد، بما في ذلك حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[3].

---

(١) **قال ابن كثير:** ويُحكى أن سعيد بن المسيب، أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد،-كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجدًا- والله أعلم. وانظر: البداية والنهاية (١٢/ ٤١٥)، وتنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام (ص/ ٤١٩).

(٢) انظر: البداية والنهاية (١٢/ ٤١٥).

(٣) ومما ذكره المؤرخون في التوسعة، التى أحدثها الوليد بن عبد الملك، أنه أول من غالى في أمور الزخرفة والنقوش، حيث نقش حيطانه بالفسيفساء والمرمر وعمل سقفه من الساج وحلاه بماء الذهب، ونقش رؤوس الأساطين والأعتاب بالذهب. وفي صدد المقارنة بين ما حدث في عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما حدث في عهد الوليد يمكن الاستفادة من الخبر التالي: «لمّا حج الوليد وقدم إلى المدينة بعد فراغ عمر من عمارة المسجد، أخذ ينظر في جدره وسقفه ونقوشه وجميل شكله، حتى إذا تم النظر، التفت إلى أبان ابن عثمان وقال: أين بناؤنا من بنائكم؟ قال أبان: بنيناه بناء المساجد، وبنيتموه بناء الكنائس..» يقصد المغالاة في ذلك. وهذا يدل على أن زخرفة عثمان كانت أمرًا يسيرًا. وانظر: تاريخ مكة المشرفة والمدينة =

لذا لنا أن نقول في هذا الجانب: أن ما فعله الوليد بن عبدالملك في هذا الباب يشبه ما ذكره الله تعالى في قصة فتية الكهف: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا﴾.

وبهذا يتضح لنا أمر مهم: أن القبر الشريف -على صاحبه الصلاة والسلام- إنما دخل في المسجد من جرَّاء التوسعات.

وعليه يُقال: لا بُنى المسجد النبوى على القبر الشريف، ولا قُبِرَ النبيُّ ﷺ في المسجد النبوى.

ثانيًا: الرد الأصولي: إذا كان النبي ﷺ، قد نهى عن اتخاذ القبور مساجد سدًّا للذريعة، وحسمًا لمادة الفتنة التى تتمثل في الغلو في الصالحين، فالقاعدة الأصولية تنص على أن: «ما منع سدًّا للذريعة أبيح للمصلحة الراجحة». فالمصلحة العظيمة للصلاة في المسجد النبوى، حيث تتضاعف أجر الصلاة فيه ألف صلاة عن الصلاة في غيره، تترجح على منع ذلك سدًّا للذرائع المذكورة.

وكلا الأمرين، منتفٍ في حق المساجد الأخرى التى بها أضرحة؛ فلا الصلاة فيها متضاعفة؛ حتى نرجِّح جانب المصلحة بالصلاة فيها، ولا نحن أمنا وقوع البدع الشركية كما هو واقع عند المشاهد والأضرحة.

ثالثًا: الرد العقدي: قد نهي النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد؛ سدًّا لذريعة الشرك، كما سبق بيانه آنفًا، وهذه العلة انتفت عن المسجد النبوي؛ و ذلك من وجوه:

الأول: القبر النبوي الشريف ليس ظاهرًا، كما هو حال الأضرحة في المساجد الأخري، والتى تراها.

قال النووي وهو يذكر وضع القبر الشريف: قد بنوا على القبر حيطانًا مرتفعة مستديرة حوله؛ لئلا يظهر في المسجد، فيصلي إليه العوام، ويؤدي المحذور، ثم بنوا

=

الشريفة (ص/ ٢٨٣)، والعناصر المعمارية في المسجد النبوي لصالح الشامي.

جدارين من ركني القبر الشماليين، وحرفوهما حتى التقيا؛ حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر. ولهذا قال في الحديث: «ولولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجدًا»[(١)]. فأين هذا من تلك الأضرحة التى أبرزت في المساجد، فأخذت زخرفها وازيَّنت تسر الناظرين.

الأمر الثاني: النبي ﷺ، قد دعا ربه فقال: «**اللهم لا تجعلْ قبرى وثنًا يُعبد**»[(٢)]، وهذه الدعوة -بفضل الله- استجيبت للنبي ﷺ؛ فقد وضعت التحصينات والحواجز التى تحول دون الوصول للقبر الشريف، ويُطرد عن القبر كل من يظهر أمرًا من المغالاة، أو المبالغة عند القبر النبوى.

قال أبو العباس ابن تيمية: وقد استجاب الله دعاء نبيه ﷺ، فلم يُتخذ -ولله الحمد- قبره وثنًا يعبد، ولا يمكن أن يفعل عنده ما هو دون هذا وذريعة إليه مما نهى عنه، فلا يستطيع أحد أن يفعل عند قبره منكرًا[(٣)].

لذا قال ابن القيم:

فأجاب ربُ العالمين دعاءه ... وأحاطه بثلاثة الجدران
حتى غدت أرجاؤه بدعائه ... في عزة وحماية وصيان[(٤)]

نقول: فأين هذا مما يفعل عند الأضرحة من البدع الشركية مما يعجز القلم عن حصره، ويستحي من ذكره حيث الافتتان بالقبور وتحبيس الأموال عليها وطلب الدعاء منها والاستغاثة بها عند الضراء، وتقديم النذور لهم[(٥)].

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٥/ ١٤).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق (ص/ ١٠٣).
(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص/ ٢٦١).
(٥) ويُذكر أن رجلًا نذر خروفًا للبدوي، إن نجح ابنه في الثانوية -والنذر لغير الله شرك-، فشاء الله أن يمرض ويموت الخروف، فإذا بالرجل يقول: يا بدوي لم استعجلت عليه؟ !! كنت سآتيك به بعد =

وتأمل في قول الشيخ محمد بن عبدالوهاب: وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما لأجل جهلهم..[(١)].

فسمَّى هذه الأضرحة أصنامًا، وسمَّى أفعالهم لها عبادة. وصدق رَحِمَهُ اللهُ؛ فالعبرة في الأفعال بالمقاصد والمعاني، وليست بالألفاظ والمباني.

يقول حافظ إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ وهو يصور لنا حقيقة هذا الواقع المرير:

أحياؤُنا لا يُرزَقونَ بِدِرهَمٍ ... وَبِأَلفِ أَلفٍ تُرزَقُ الاَمواتُ
مَن لي بِحَظِّ النائِمينَ بِحُفرَةٍ ... قامَت عَلى أَحجارِها الصَلَواتُ
يَسعى الاَنامُ لَها وَيَجري حَولَها ... بَحرُ النُذورِ وَتُقرَأُ الآياتُ
وَيُقالُ: هَذا القُطبُ بابُ المُصطَفى ... وَوَسيلَةٌ تُقضى بِها الحاجاتُ[(٢)]

أقول: ومما سبق من هذه الوجوه كله في الرد على شبهة وجود القبر النبوي

=

أيام!!! فأثبت له أنه يحيي ويميت من دون الله عَزَّ وَجَلَّ.

وكذلك هذه قصة أخرى، تدل على جهل هؤلاء الذين يطوفون بالقبور: يُذكر أن رجلين جاءا بجحش ودفناه، وأعدا له مقامًا؛ ليطوف الناس به، وفعلًا عندما كان الناس يأتون إلى المسجد يطوفون بالقبر، وتقول: مقام سيدي جحش! فاختلف الرجلان على صندوق النذور -لأنه يجلب الكثير-.

فقال أحدهما للآخر: ما تنساش إن إحنا دافنينه سوا! وانظر التعليق على العدة شرح العمدة لأسامة سليمان (١٢/ ٧)، وكم من هذه الأضرحة التي هي في الحقيقة أضرحة مكذوبة، كما هو الحال في ضريح الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ.

كذلك فقد كشفت قناة العاصمة المصرية عن سر عمره ٤٠ عامًا؛ وذلك أن شجارًا وقع بين عائلتين بمحافظة السويس حول أحقية رعاية مقام «سيدي أبوسريع»، واقتسام النذور التي تصل إلى نحو مليون جنيه سنويًّا.

فبعد أن اعتاد مواطنون من أبناء السويس وخارجها على زيارة المقام، مقدمين له النذور ومتبركين به، تبين حين حاولت العائلتان نقل رفاته، وبعد هذه الأعوام، أن ما دُفن داخل المقام هو رأس عجل، ولا يوجد أي أثر للمدعو.

(١) الدرر السنية (١/ ٦٦).

(٢) ديوان حافظ إبراهيم (١/ ٣١٨).

الشريف بالمسجد فقد كره العلماء كثرة تردد المصلِّين على زيارة القبر الشريف.

فقد سئل مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الغريب يأتي قبر النبي كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، وذكر حديث: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد**».

قال ابن رشد: فيُكره أن يُكثر المرور به، والسلام عليه، والإتيان كل يوم إليه؛ لئلا يُجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتى كل يوم للصلاة فيه، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا**»(١).

وسئل القاضي عياض، عن أناس من أهل المدينة، يقفون على القبر في اليوم مرة، أو أكثر، ويسلمون ويدعون ساعة، فقال: «لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه، ولا يُصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولَها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك»(٢).

وختامًا: وبعد ذكر هذه الوجوه التي ذكرناها، في الرد على شبهة المسجد النبوي، فإن الاستدلال بوجود القبر الشريف في المسجد، على مشروعية وجود الأضرحة في المساجد، هو نوع من ركوب الهوى الذي أعمى القلب عن الهداية والعقل عن الفهم. قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ١٩ - ٢٢].





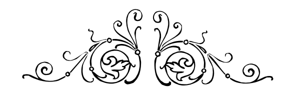
(١) البيان والتحصيل (١٨/ ٤٤٤-٤٤٥).

(٢) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٦٧٦).

المَجْلِسِ الحادي عشر

حُلة الكرامة

شرح حديث: هل نرى ربنا يوم القيامة

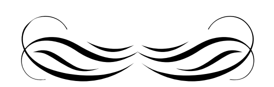




حُلة الكرامة شرح حديث: هل نرى ربنا يوم القيامة

نص الحديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّاسَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟»، قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ ﷺ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ».



* تخريج الحديث:

أخرجه البخاري (٧٤٣٧)، بَابُ: قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، ومسلم (١٨٢) بَابُ: مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَةِ.

وهذا حديث يمثل أحد أهم ركائز الاعتقاد في بنيان أهل السنة والجماعة، والتى تعد أحد العلامات الفارقة بين أهل السنة وأهل البدع. لذا فقد حرص كل من كتب في عقيدة أهل السنة والجماعة على ذكر رؤية المؤمنين لربهم تعالى .

قال يزيد بن هارون، وهو أحد رواة هذا الحديث: من كذَّب بهذا الحديث، فهو بريء من الله ورسوله، حلف غير مرة، وقد عقَّب الطبري، قائلًا: وأقول أنا: صدق رسول الله، وصدق يزيد وقال الحق[(١)].

ورؤية الله عَزَّ وَجَلَّ ثابتة بالكتاب، والسنة المتواترة، والإجماع، والعقل، وكما ذكر ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ ذلك، بقوله: وأدلة السمع طافحة بوقوع ذلك –أى: رؤية الله– في الآخرة

---

(١) صريح السنة للطبري (ص/ ٢٠).



لأهل الإيمان دون غيرهم[(١)].

قال ابن حزم: والآية، والأحاديث الصحاح، مأثورة في رؤية الله تعالى يوم القيامة، موجبة القبول؛ لتظاهرها، وتباعد ديار الناقلين لها، ورؤية الله ﷻ يوم القيامة؛ كرامة للمؤمنين لا حرمنا الله ذلك بفضله[(٢)].

وفيما يلي تبيين ذلك بشيء من التفصيل:

أولًا: أدلة الكتاب على إثبات الرؤية:

١- قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] و«الزيادة» في هذه الآية قد فسرها النبي ﷺ برؤية الله تعالى.

عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نُودُوا: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ مَوْعِدًا عِنْدَ اللهِ مَوْعِدًا لَمْ تَرَوْهُ، فَقَالُوا: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَتُزَحْزِحْنَا عَنِ النَّارِ، وَتُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ؟»، قَالَ: «فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ» ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[(٣)].

٢- قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢/ ٢٣]. عَنْ عِكْرِمَةَ: تَنْظُرُ إِلَى رَبِّهَا ﷻ نَظَرًا[(٤)].

قال ابن القيم: وهذا قول كل مفسر من أهل السنة والحديث[(٥)].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٣/ ٤٢٦).

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٨١) وأحمد (١٨٩٣٥).

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة (٥٨٦)، وسنده صحيح، وأما ما ورد عن ابن عباس فسنده ضعيف. وكذلك ما ورد مرفوعًا عند أحمد (٥٣١٧)، والترمذي (٢٥٥٣)، ولفظه: «إِنَّ أَكْرَمَ أهل الجنة عَلَى اللهِ، مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآية: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾» فهو ضعيف جدًّا؛ في سنده ابن أبي فاختة-، ضعفه غير واحد من الأئمة، وفيه كذلك: علي بن الجنيد، قال عنه الدارقطني: متروك.

(٥) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٢/ ٦٢٥)، وقد بوّب البخاري: بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾، ثم ذكر تحته أحاديث الرؤية.

قال عبدالله بن أحمد: وجدت في كتاب أبي بخط يده مما يحتج به على الجهمية من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾[1]، فقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ هنا عدي النظر بـ: ﴿إِلَىٰ﴾ الدالة على الغاية، وهو نظر صادر من الوجوه، والنظر الصادر من الوجوه يكون بالعين؛ بخلاف النظر الصادر من القلوب؛ فإنه يكون بالبصيرة والتدبر والتفكر؛ فهنا صدر النظر من الوجوه إلى الرب ﷻ؛ لقوله: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا﴾[2].

٣- قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين:١٥].

قال رجل لمالك: يا أبا عبد الله، هل يرى المؤمنون ربهم يوم القيامة؟

فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيامة، لم يعير اللهُ الكفارَ بالحجاب، فقال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾»[3].

قال الشافعي: فلما حجبهم في السخط، كان هذا دليلًا على أنهم يرونه في الرضا، وبه أدين الله، لو لم يوقن محمد بن إدريس أنه يرى الله لما عبد الله ﷻ[4].

٤- قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف:١٤٣]، فلما طلب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، رؤية ربه ﷻ، دل ذلك على جواز أصل حصولها وتحققها، وأن رؤيته تعالى ليست ممتنعة في الأصل، وإنما جاء المانع لأمر خارج ألا، وهو ضعف أهل الدنيا، وعدم تحملهم لذلك الأمر، وإذا كان الجبل لم

---

(١) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل (ص/ ٥١٢).

(٢) شرح العقيدة الواسطية لابن العثيمين (ص/ ٤٤٨).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٨٠٨).

(٤) أحكام القرآن (ص/ ٤٠)، ومناقب الشافعي (١/ ٤١٩).

قال ابن كثير: وهذا الذي قاله الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في غاية الحسن، وهو استدلال بمفهوم هذه الآية. تفسير القرآن العظيم (٨/ ٣٥١).

قلت: وقد ثبت مثل هذا الاستدلال بهذه الآية على رؤية الله تعالى عن الإمام أحمد في كتابه «الرد على الجهمية والزنادقة» (ص/ ١٣٣)، ونقله عنه ابن بطة في إبانته الكبرى (١/ ١٠٤).



يثبت لما تجلَّى الله ﷻ له، فالبشر أضعف بلا شك[(١)].

يؤيده: قد أظهرت الآية، لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، العلة المانعة من تحقق رؤية موسى عليه السلام لربه ﷻ، والتي هي ضعف الطبيعة البشرية، عن تحمل ذلك؛ وذلك قد اتضح بما وقع للجبل؛ لما تجلى له ربه، أما في الآخرة فالأمر مختلف، والقاعدة تقول: الأحكام تدور مع علتها وجودًا وعدمًا، توجد بوجودها وتنتفي بزوالها.

٥- قال تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌۚ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:٢٢٣]، وكل الأدلة التى أثبتت اللقاء بين الله تعالى وبين خلقه فهى من أدلة إثبات الرؤية، كقوله ﷺ: «**لَيَلْقَيَنَّ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَلَمْ أُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ؟ أَلَمْ أَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟**»[(٢)].

قال أبو العباس أحمد بن يحيي: أجمع أهل اللغة على أن اللقاء هاهنا لا يكون إلا معاينة ونظرًا بالأبصار[(٣)].

قال أبو العباس ابن تيمية: أما اللقاء، فقد فسره طائفة من السلف والخلف، بما يتضمن المعاينة والمشاهدة بعد السلوك والمسير؛ وقالوا: إن لقاء الله يتضمن رؤيته سبحانه و تعالى، واحتجوا بآيات «اللقاء» على من أنكر رؤية الله في الآخرة من الجهمية كالمعتزلة وغيرهم[(٤)].

---

(١) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٢/ ٦٠٧) وقد ذكر ابن القيم سبعة وجوه في الاستدلال بهذه الآية على رؤية الله ﷻ فراجعه إن شئت. ومن عجيب التحريف المعنوي لهذه الآية عند نفاة الرؤية ما تأوله الأصم والكعبي، وهم من المعتزلة بقولهم: إن قول موسى: ﴿أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَۚ﴾: أي أرني آية أعلمك بها، كما أعلم ما أنظر إليه. فتنتفي الشكوك والشُّبه !! وانظر: «شرح العقائد النسفية» (ص/ ٢٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٦٨).

(٣) **ذكره ابن القيم مسندًا ثم قال:** وحسبك بهذا الإسناد صحة. وانظر: حادي الأرواح (٢/ ٧١٠).

(٤) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٦٢).

٦- قال تعالى: ﴿فَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾.

[المطففين: ٣٤، ٣٥]

وجه الدلالة: القاعدة: «حذف المفعول يؤذن بالعموم».

بمعني: أنه لمَّا لم يُذكرْ المنظور إليه، كان هذا عامًّا لكل ما يتنعمون بالنظر إليه، ولا شك أن أعلى النعيم فيما يُنظر إليه في الجنة إنما هو النظر إلى وجه الله تعالى ؛ كما قال النبي ﷺ: «**فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ** ﷻ»[1]. وعليه فتبقي الآية في سياق العموم، فمن خصها بشيء دون شيء كان ملزمًا بالمخصِص.

٧- قال تعالى: ﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف:١٤٣].

وجه الدلالة: والدليل على أنه ممكن أن يُرى في الآخرة بشرطه في الرؤية ما يمكن من استقرار الجبل، ولا يستحيل وقوعه، ولو كان محالًا كون الرؤية؛ لقيدها بما يستحيل وجوده، كما فعل بدخول الكافرين الجنة، قيَّد قبل ذلك بما يستحيل من دخول الجمل سمَّ الخياط[2].

قال أبو الحسن الأشعري: فإن قال قائل: فلِم لا قلتم إن قول الله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾ تبعيد للرؤية؟

قيل له: لو أراد الله ﷻ تبعيد الرؤية لقرن الكلام بما يستحيل وقوعه، ولم يقرنه بما يجوز وقوعه، فلما قرنه باستقرار الجبل، وذلك أمر مقدور لله سبحانه و تعالى،

---

(١) أخرجه مسلم (١٨١).

(٢) أفاده ابن عبدالبر في التمهيد (٧/ ١٥٣)، ومن التقوّل الباطل للمعتزلة على هذه الحجة زعمهم، أن المراد بقوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾، أي: إن استقر مكانه حال تحركه، وهذا ليس بجائز؛ بل محال، والمعلّق على المحال محال، وهذا بلا شك افتراء واضح المعالم، كامل الأركان، مثال صارخ لمن يعتقد ثم يستدل.

دل ذلك على أنه جائز أن يُرى الله تعالى .

ألا ترى أن الخنساء لما أرادت تبعيد صلحها لمن كان حربًا على أخيها قرنت الكلام بأمر مستحيل فقالت:

ولا أصالح قومًا كنت حربَهمُ حتى تعود بياضًا حُلْكَةَ القارِ[(١)]

ثانيا: الأحاديث النبوية في إثبات الرؤية: قد ثبت بالنقل المتواتر المعنوي من أحاديث النبي ﷺ ما يفيد ثبوت رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة.

فلقد روي ما يزيد عن ثلاثين صحابيًّا، أحاديث الرؤية، فالنصوص فيها قطعية الثبوت والدلالة؛ لأنها في كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ.

وأنشدوا في هذا المعني:

مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتًا واحتسب

ورؤية وشفاعة والحوض ومسح الخفين وهذي بعض

قال ابن كثير: وقد ثبتت رؤية المؤمنين لله ﷻ في الدار الآخرة في الأحاديث الصحاح، من طرق متواترة عند أئمة الحديث، لا يمكن دفعها ولا منعها؛ وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة، كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام وهداة الأنام[(٢)].

قال ابن حجر: جمع الدارقطني طرق الأحاديث الواردة في رؤية الله تعالى في الآخرة، فزادت على العشرين، وتتبعها ابن القيم في حادي الأرواح فبلغت الثلاثين، وأكثرها جياد[(٣)].

وممن نص على تواتر أحاديث الرؤية من الأئمة: الذهبي، وشيخ الإسلام ابن

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة (ص/ ٤٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٨/ ١٥٦).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٤٣٤).



تيمية، وابن القيم، والآجري، والكتاني صاحب كتاب «المتناثر في نظم المتواتر»، والبيهقي في كتاب الرؤية[١].

وإليك طرفٌ من هذه الأحاديث الصحاح:

١- ما ورد في حديث الباب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من قوله ﷺ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟ هَل تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟** فقَالَ ﷺ: «**فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ**».

وما أخبر به النبي ﷺ، من أنَّ المؤمنين يرون ربهم، كما يرون الشمس والقمر، فهذا من باب تشبيه الرؤية بالرؤية، لا المرئي بالمرئي؛ فإن الله تعالى لا شبيه له، ولا نظير، فإنه ليس المقصود تشبيه الله تعالى بالقمر، وإنما تشبيه رؤية الله عَزَّ وَجَلَّ برؤية القمر، وهذا كقوله ﷺ: «**أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ**»[٢]، ولم يلزم من ذلك أنهم مماثلون في الحقيقة للقمر، وهذا مستقر بأصل العقل، والعرب تارة تذكر التشبيه للصفة، وتارةً تذكر التشبيه للموصوف[٣].

٢- عنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لا تَعْقِلُوا، إِنَّ مَسِيحَ الدَّجَّالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ، أَفْحَجُ، جَعْدٌ، أَعْوَرُ مَطْمُوسُ الْعَيْنِ، لَيْسَ بِنَاتِئَةٍ، وَلا حَجْرَاءَ، فَإِنْ أُلْبِسَ عَلَيْكُمْ، فَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ**»[٤].

فقوله ﷺ: «**تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ**»: دل أن الرؤية ليست منفية على كل حال، فما بعد كلمة «حتى» يغاير في الحكم ما قبلها.

ونظير ذلك، قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾.

---

(١) وانظر الانتقاد الرجيح شرح الاعتقاد الصحيح (ص/ ١١٩).

(٢) متفق عليه.

(٣) وانظرالتدمرية (ص/ ٨٧)، ولمعة الاعتقاد (ص/ ٢٢)، وشرح الطحاوية ليوسف الغفيص (ص/ ٧).

(٤) رواه مسلم (٢٩٣١)، وأبو داود (٤٣٢٠)، وأحمد (٢٢٧٦٤).



٣- وعن عَمَّارِ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كان من دُعَاء النَّبِي ﷺ: «**وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ**»(١).

قال ابن خزيمة: ألا يعقل ذوو الحِجَا -يا طلاب العلم- أن النبي ﷺ، لا يسأل ربه ما لا يجوز كونه، ففي مسألة النبي ﷺ، ربه لذة النظر إلى وجهه؛ أبين البيان وأوضح الوضوح أن لله عَزَّ وَجَلَّ وجهًا يتلذذ بالنظر إليه(٢).

٤- عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ**»(٣).

٥- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً -يَعْنِي: البَدْرَ- فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا**» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «**لا تضامون**». يروى بالتخفيف، أي: لا يلحقكم ضيم في رؤيته، كما يلحق الناس عند رؤية الشيء الحسن، كالهلال، فإنه يلحقهم ضيم في طلب رؤيته حين يرى، وهو سبحانه يتجلى تجليًا ظاهرًا، فيرونه كما ترى الشمس والقمر بلا ضيم يلحقكم في رؤيته، وهذه الرواية المشهورة.

وقيل: «لا تَضامّون»: بالتشديد، أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض، كما يَتَضَامّ الناس عند رؤية الشيء الخفي كالهلال»(٤)...

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٥١)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: صحيح.

(٢) وانظر: التوحيد وإثبات صفات الرب عَزَّ وَجَلَّ (ص/ ١٣)، ومذهب أهل التفويض في الصفات (ص/ ٤١٣).

(٣) متفق عليه.

(٤) مجموع الفتاوى (١٦/ ٨٥).

ثالثًا: الإجماع: وقد نقل الإجماع على ذلك جمع كبير من أهل العلم:

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة، عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار؛ حجازًا، وعراقًا، وشامًا، ويمنًا، فكان من مذهبهم: ... وأنه تبارك و تعالى يُرى في الآخرة يراه أهل الجنة بأبصارهم»[(١)].

قال أبو سعيد الدارمي: أحاديث الرؤية، قد أدركنا عليها مشايخنا، ولم يزل المسلمون يروونها، ويؤمنون بها، ولا يستنكرونها، ومن أنكرها نسبوه إلى الضلال[(٢)].

قال ابن جرير الطبري: الصواب مَن القول في رؤية المؤمنين ربهم ﷻ يوم القيامة، وهو ديننا الذي ندين الله به، وأدركنا عليه أهل السنة والجماعة، فهو: أن أهل الجنة يرونه على ما صحت به الأخبارعن رسول الله ﷺ[(٣)].

وكذا نقل الإجماع: الذهبي، وابن القيم، وابن كثير، وأبو الحسن الأشعري، والنووي، وغيرهم[(٤)].

رابعًا: دليل العقل على إثبات الرؤية: يتردد الدليل العقلي على إثبات رؤية الله تعالى بين وجهين:

أحدهما: أرجح وأقوى دلالة من الآخر:

الأول: دليل الوجود: فالعقل شاهد بذلك؛ فإن الرؤية أمر وجودي، لا يتعلق إلا بموجود، وما كان أكمل وجودًا، كان أحق بأن يُرى، فإن الله تعالى أحق بأن يُرى من كل ما سواه؛ لأن وجوده أكمل من وجود كل ما سواه، إذ المعدوم هو الذى لا يُرى[(٥)].

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٧).

(٢) الرد على الجهمية (ص/ ١٢٤).

(٣) صريح السنة (ص/ ٢٠).

(٤) راجع لذلك سير أعلام النبلاء (٢/ ١٦٧)، وحادى الأرواح (٢/ ٧١٠)، وتفسير القرآن العظيم (٨/ ٣٠٤)، والإبانة (١/ ٤٠٢).

(٥) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (١/ ٢٠١)، وشرح الطحاوية لأبي العز (ص/ ٢٠٥).

قال أبو الحسن الأشعري: ومما يدل على رؤية الله تعالى بالأبصار؛ أنه ليس موجود إلا وجائز أن يريناه الله ﷻ، وإنما لا يجوز أن يرى المعدوم، فلما كان الله ﷻ موجودًا مثبتًا، كان غير مستحيل أن يرينا نفسه ﷻ(١).

الثاني: دليل الكمال:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وله الكمال التام في جميع الأمور الوجودية المحضة، فإنها هي الصفات التي بها يكون كمال الوجود، وحينئذ فيكون الله -وله المثل الأعلى-، أحقّ بأن تجوز رؤيته؛ لكمال وجوده، ولكن لم نره في الدنيا؛ لعجزنا عن ذلك، وضعفنا، كما لانستطيع التحديق في شعاع الشمس(٢).

وإنما كان الدليل الثاني، هو الأقوى دلالة، والأوقع في الحجية العقلية من الأول؛ لأنه ليس كل موجود جائزًا أن يُري؛ فهناك موجودات لا نستطيع رؤيتها، لذا قلنا: إن الله تعالى إنما أمكننا من رؤيته لكمال ذاته تعالى(٣).

المخالفون لأهل السنة في باب الرؤية: هم أهل البدع، الذين أبوا إلا أن يخالفوا نهج أهل السنة في هذا الباب؛ حيث عمدوا إلى إنكار رؤية الله تعالى في الآخرة؛ بل وجعلوا المثبتين لها قوم مشبهة، وزعموا أن الآثار التي تمسك بها مَن قال بالنظر إلى وجه الله تعالى، توجب التشبيه؛ لأن النظر عبارة عن تقليب الحدقة إلى جهة المرئي، وذلك يقتضي كون المرئي في الجهة(٤).

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة (ص/ ٣٣).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (٢/ ٤٣١).

(٣) المنحة الربانية في أدلة الصفات الإلهية (ص/ ٧١٧).

(٤) **قال الزمخشري:** وزعمت المشبِّهة -يقصد بهم أهل السنة-، أن الزيادة هي النظر إلى وجه الله تعالى، وجاءت بحديث مرقوع -أي مفترى-: «**إذا دخل أهل الجنة الجنة، نودوا أن يا أهل الجنة، فيكشف الحجاب، فينظرون إليه....**».اهـ.

قال كذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾، أي: قد حصل له الفوز المطلق المتناول لكل ما يفاز به، ولا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله والعذاب السرمد، ونيل رضوان الله والنعيم المخلد ! قلت: أشار به إلى عدم الرؤية؛ لأنَّ رؤيةَ اللهِ تعالى تُعتبرُ غايةً وراءَ =

ومن أنكر رؤية الله تعالى من الفرق: الجهمية، والمعتزلة، والزيدية، والإباضية، وجمهور الشيعة.

قال القاضي عبد الجبار: وأما أهل العدل بأسرهم، والخوارج، والزيدية، وأكثر المرجئة، فإنهم قالوا: لا يجوز أن يُرى الله تعالى بالبصر؛ لأن ذلك يستحيل.

وقال عن أحاديث الرؤية: أكثرها يتضمن التشبيه، فيجب القطع على أنه ﷺ لم يقله(١).

ما هو حكم من أنكر رؤية الله في الآخرة؟؟

الذي عليه جمهور السلف، أن مَن جحد رؤية الله تعالى في الدار الآخرة، فهو كافر؛ لأنه منكر؛ لما تواتر نقله في الكتاب والسنة، وأجمعت عليه الأمة.

فإن كان المنكر؛ لذلك ممن يجهل العلم بذلك، عُرِّف ذلك كما يُعرَّف مَن لم تبلغه شرائع الإسلام، فإن أصر على الجحود بعد بلوغ العلم له فهو كافر؛ وذلك أن هذه المسألة بتكاثرها وتواردها، قد بلغت مبلغ القطع الذى لا يحتمل معه أى تأويل أو شبهة.

عن الفضل بن زياد قال: سمعت أحمد بن حنبل، وبلغه عن رجل أنه قال: إن الله تعالى، لا يُرى في الآخرة، فغضب غضبًا شديدًا، ثم قال: من قال بأن الله تعالى لا يُرى

=

النجاةِ، مِن سَخطِ اللهِ والنجاةِ من النارِ، وهكذا يتم دس الاعتزاليات بين السطور.

حيث أنَّ طريقةَ الزمخشريِّ في إثباتِ بدعةِ المعتزلةِ، ليست بطريقةِ المتقدِّمين من المعتزلةِ، الذين يقولون: هذه الآية تدلُّ على كذا مثلًا، ولكنه يأتي بعبارة ظاهرها السلامة، وباطنها مشتمل على ما يُريدُ ذِكره من البِدعِ التي تخْفَى على غيرِ المتخصِّصِ.

قال البلقيني: استخرجت من الكشَّاف، اعتزالًا بالمناقيش. وانظر: الكشَّاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٢٤٣)، والإتقان في علوم القرآن (ص/ ٢٤٤).

(١) وانظر: المغني في أبواب العدل والتوحيد (٤/ ١٣٩)، والأصول العشرة للإباضية (ص/ ١٩٩)، ومختصر التحفة الاثنى عشرية (ص/ ٩٦)، والمعتزلة وأصولهم الخمسة (ص/ ١٢٧).

في الآخرة فقد كفر، عليه لعنة الله وغضبه، من كان من الناس[(١)].

قال الآجري: فإن قال الجهمي: أنا لا أؤمن أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة، قيل له: كفرتَ بالله العظيم، فإن قال: وما الحجة. قيل: لأنك رددتَ القرآن، والسنة، وقول الصحابة رضي الله عنهم، وقول علماء المسلمين، واتبعتَ غير سبيل المؤمنين، وكنت ممَّن قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: أجمعت المعتزلة على أن الله تعالى لا يُرى بالأبصار، واختلفت هل يُرى بالقلوب[(٣)].

شبهات نفاة رؤية الله تعالى، والرد عليها:

استند جمهور الجهمية، والمعتزلة في قولهم بنفي الرؤية على جملة من الشبهات العقلية والنقلية، والتي جعلوها مستندًا لهم في القول بنفي الرؤية؛ بل إنهم تجاوزا هذه المرحلة؛ حتى قالوا بكفر من أثبت الرؤية، كما نقل ذلك عنهم ابن الجوزى، وابن عبد البر، وأبو الحسن الأشعري[(٤)].

ونذكر طرفًا من هذه الشبهات مع الجواب عليها:

١- قال تعالى: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ ١٠٣﴾.

فقال النفاة: قد نفت الآية رؤية الله، فكما أن الله يدرك الأبصار في الدنيا والآخرة، فكذلك أبصار العباد، لا تدركه لا في الدنيا ولا في الآخرة[(٥)].

---

(١) الشريعة (٢/ ٩٨٦).

(٢) الشريعة (٢/ ٩٧٦).

(٣) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٢/ ٥٤٤).

(٤) **قال ابن عبدالبر:** وأهل البدع المخالفون لنا في هذا التأويل يقولون إن من جوَّز مثل هذا -أي رؤية الله- وأمكن عنده فقد كفر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٥٥).

(٥) وهذه أحد الأدلة، التي شغَّب بها القاضي عبدالجبار في كتابه «متشابه القرآن» (ص/ ٢٥٥)، وانظر: =

الجواب: نريد منكم أن تفرِّقوا بين الرؤية، والإدراك، فالأمر الذى نفته الآية، بلا شك إنما هو الإدراك لا الرؤية، فالله ﷻ، لا تدركه الأبصار، ولا تحويه ﷻ، وهو ﷻ يُرى من غير إدراك، كما يقول الرجل: رأيتُ البحر، مع أنه لم يدركه، لذا فإن الإدراك أخص من مطلق الرؤية؛ لأن الادراك رؤية خاصة؛ وهي الرؤية علي جهة الإحاطة، كما في قوله تعالي: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّآ﴾، فلم ينف موسي عليه السلام الرؤية، وإنما نفى الإدراك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿لَّا تَخَٰفُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ﴾، ومعلوم أنه لم يخف الرؤية وإنما خاف الإحاطة(١).

ونظير ذلك: الفرق بين العلم بالله، والإحاطة به سبحانه، فالذى قال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ هو سبحانه الذى قال: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ فالله تعالى يُرى، ولا يُدْرك، كما أنه يُعلم، ولا يُحاط به علمًا.

وعليه، فمَن يستدل على نفي الرؤية، بنفي الإدراك، فهو ممن يجهل الفرق بين الأمرين.

وكم من عائب قولًا صحيحًا وآفته من الفهم السقيم

يؤيده: قال ابن القيم: وتأمل قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾، كيف نفى فعل الإدراك بـ: «لا» الدالة على طول النفي ودوامه، فإنه لا يدرك أبدًا، وإن رآه المؤمنون، فأبصارهم لا تدركه تعالى عن أن يحيط به مخلوق، وكيف نفى الرؤية بـ: «لن» فقال: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾؛ لأن النفي بها لا يتأبد(٢).

بل يُقال هنا: أن هذه الآية تصلح؛ لأن تكون دليلًا لأهل السنة:

=

«شرح الأصول الخمسة» (ص/ ٢٣٣).

(١) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (ص/ ٦٤٨).

(٢) بدائع الفوائد (١/ ٩٦).

قال ابن العثيمين: نفي الإدراك، يدل على وجود أصل الرؤية؛ لأن نفي الأخص يدل على وجود الأعم، ولو كان الأعم منتفيًا لوجب نفيه. وقيل: لا تراه الأبصار؛ لأن نفيه يقتضي نفي الأخص، ولا عكس؛ ولأنه لو كان الأعم منتفيًا؛ لكان نفي الأخص إيهامًا وتلبيسًا ينزه عنه كلام الله ﷻ[(١)].

ثم يقال: ولو تنزلنا مع الخصم. وقلنا: إن الرؤية هى الإدراك -على مستوى فهمهم- فيقال هنا بحمل الرؤية المنفية في هذه الآية على حال الحياة الدنيا[(٢)].

٢- ومن شبهات النفاة: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾ قالوا: قوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾: يفيد نفي الرؤية مطلقًا؛ وذلك؛ لأن «لن» تفيد النفي المؤبد، والنفي خبر، وخبر الله صدق لا يدخله النسخ[(٣)].

الجواب: قد أجاب أهل العلم على ذلك، فقالوا: حرف «لن» يفيد النفي المؤبد، مردود شرعًا ولغةً.

أما شرعًا: فإن النفي إذا جاء بـ: «لن» فلا يفيد النفى المؤبد؛ وإنما يفيد النفي المؤقت، بدليل قوله تعالى -في اليهود-: ﴿قُلۡ إِن كَانَتۡ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةٗ مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٩٤ وَلَن يَتَمَنَّوۡهُ أَبَدَۢا بِمَا قَدَّمَتۡ

---

(١) شرح الواسطية (ص/ ٤٥٦).

(٢) يعني: لو كان الإدراك بمعنى الرؤية؛ لوجب التخصيص في الآية؛ حتى تتفق مع أحاديث الرؤية.

ومن ذهب إلى تفسير الإدراك بالرؤية: عائشة رضي الله عنها، والدارمي والبيهقي ونعيم بن حماد وابن قتيبة. قال ابن قتيبة وأما قوله تعالى: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ فليس ناقضًا؛ لقوله ﷺ: «**ترون ربكم يوم القيامة**»؛ لأنه أراد -جل وعز- بقوله: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ في الدنيا.اهـ.

نقول: وإن كان التوجيه الأقوى والأرجح شرعًا ولغة هو التوجيه الأول، والله أعلم. أما شرعًا: فلأن النبي ﷺ قد نفى الرؤية في الدنيا بقوله: «**لن تروا ربكم حتى تموتوا**»، فمن باب أولى أن يكون في ذلك نفي للإدراك، لأنه رؤية وزيادة.

أما لغة: فقد سبق ذكره. وانظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص/ ٢٩٨)، والرد على الجهمية (ص/ ١٢٤)، وكتاب التوحيد لابن خزيمة بتعليق خليل هراس (ص/ ١٦٨).

(٣) دراسات في الفرق الإسلامية (ص/ ١٧٠).

أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾﴾.

فنفت الآية عن اليهود، أن يتمنوا الموت، بقوله تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾، ومع ذلك فهم يتمنونه في الآخرة، حين يقولون: ﴿وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧]، مما دل على أن «لن» ليست للتأبيد.

قلت: وإذا كان النفي مع التأبيد المصرح به، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾، لم يدل على النفي المؤبد؛ لأنهم تمنوا الموت بعد ذلك، فكيف يفيده النفي غير المقرون بالتأبيد؟!! فتأمل. أما لغة: فإن «لن» لا تفيد النفي المؤبد.

قال جمال الدين بن مالك في «الكافية»:

ومن رأى النفي بلن مؤبدًا فقوله اردد وسواه فاعضدا

يؤيده: لو كانت تفيد النفي المؤبد؛ لما جاز تحديد الفعل بعدها، وقد ورد ذلك في قوله تعالي: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾[(١)].

قال ابن القيم: وتأمل قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ كيف نفى فعل الإدراك بـ: «لا» الدالة على طول النفي ودوامه، فإنه لا يُدرَك أبدًا، وإن رآه المؤمنون.

وكيف نفى الرؤية بـ: «لن» فقال: ﴿لَن تَرَانِي﴾؛ لأن النفي بها لا يتأبد، وقد كذَّبهم الله في قولهم بتأبيد النفي بـ: لن بقوله: ﴿وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾، فهذا تمنٍّ للموت. فلو اقتضت «لن» دوام النفي لتناقض الكلام[(٢)].

وعند التحقيق نقول: أن المستقرئ لاستعمالات حرف «لن» يجد أنها تستعمل على المعنيين: (التأقيت والتأبيد).

ومثال المعنى الأول: ما ورد في الآية: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي﴾ وقد ترد

---

(١) ذكره أبو العز الحنفي في شرحه للطحاوية (ص/ ٢١٤) قلت: فتأويل الآية: لن أبرح الأرض لعلة، فإذا انتفت فعلت، وكذا يقال في الرؤية: لن تراني لعلة وهي ضعفك، فإذا كان أمر الآخرة تحقق الرؤية.

(٢) بدائع الفوائد (١/ ٨٦).



لن للتأبيد: كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخۡلُقُواْ ذُبَابًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّمَّا نَزَّلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا فَأۡتُواْ بِسُورَةٖ مِّن مِّثۡلِهِۦ وَٱدۡعُواْ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ وَلَن تَفۡعَلُواْ ...﴾ وإنما الذي يحدد أصح الاستعمالين إنما هو السياق مع القرائن الأخرى، فالشرع إنما يؤخذ من مجموعه، وقد دلت الأدلة الأخرى بتواترها وتواردها على المراد بـ: «لن» في قوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ هو نفي التأقيت لا التأبيد، فتأمل.

وقد رد أهل السنة، على المخالفين المستدلين بهذه الآية على نفي الرؤية من وجوه عديدة، تزيد عن تسعة أوجه مبثوثة في كتب أهل السنة، قد تركت ذكرها خشية الإطالة[(١)].

مما يُبين أنها دليل أظهر لمن يثبت الرؤية، وليس لمن ينفيها.

وصدق ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ حين ذكر في مَعرِض كلامه عن إنكار المعتزلة للرؤية يقول: وبدعتهم الخبيثة حالت بينهم وبين فهم كلام الله كما ينبغي، وهكذا كل صاحب بدعة تجده محجوبًا عن فهم القرآن[(٢)].

ومن شبهات النفاة: قالت المعتزلة: قوله تعالي: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴿٢٣﴾﴾، إنما هو نظر الانتظار، لا نظر الرؤية!! وقالوا: إنما هو نظر إلى ثواب ربها أي: إلى ثواب ربها ناظرة!! [(٣)]، واستدلوا بأن هذا هو تفسير مجاهد للآية[(٤)].

---

(١) ومن أراد الوقوف عليها، فليراجع: حادي الأرواح (٢/ ٦٠٦)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص/ ٢١٣)، والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (٢/ ٦٤٢).

(٢) بدائع الفوائد (١/ ٨٦).

(٣) نص على ذلك القاضي عبد الجبار في «تنزيه القرآن عن المطاعن» (ص/ ٤٤٧)، وذكره أبو القاسم البلخي عن الجبَّائي في «كتاب المقالات» (ص/ ١١١)، وانظر: شرح الأصول الخمسة (ص/ ٢٤٥).

(٤) حيث فسر مجاهد الآية بقوله: «تنتظر الثواب من ربها»، وذكره عنه الطبري في جامع البيان (٢٤/ ٧٢)، والقرطبي في تفسيره.

وقال القرطبي: لم يُنقل ذلك إلا عن مجاهد. وقد تلقف القاضي عبد الجبار، قول مجاهد فطار به، وقال: =

الجواب أن يُقال: النظر له استعمالات متعددة.

فمنها: ١- أن يتعدى بنفسه، ومعناه: التوقف والانتظار، كقوله ﴿ٱنظُرُونَا نَقۡتَبِسۡ مِن نُّورِكُمۡ﴾ [الحديد:١٣]. والمقصود: انتظرونا وأمهلونا؛ لننال من نوركم ما نمشي به، لننجو من العذاب، وهذا يقوله المنافقون للمؤمنين يوم القيامة.

٢- أن يتعدي بـ: (في) كان معناه: التفكر والاعتبار، كقوله: ﴿ أَوَلَمۡ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [الأعراف:١٨٥]، يعني: يعتبروا ويتفكروا.

٣- أن يتعدى بـ: (إلى)، فمعناه: نظر العين، كقوله تعالى: ﴿ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ﴾ [الأنعام:٩٩]، انظروا يعني: بالعين. فهذا النظر بمعنى الإبصار فلا يجوز أن يكون الله ﷻ عنى نظر التفكير والاعتبار؛ لأن الآخرة ليست بدار اعتبار.

ولا يجوز أن يكون عنى نظر الانتظار؛ لأن النظر إذا ذكر مع ذكر الوجه فمعناه نظر العينين اللتين في الوجه، فإذا ذكر النظر مع الوجه لم يكن معناه نظر الانتظار؛ وأيضًا، فإن نظر الانتظار لا يكون في الجنة؛ لأن الانتظار معه تنغيص وتكدير، وأهل الجنة فيما لا عين رأت ولا أذن سمعت من العيش السليم والنعيم المقيم.

وإذا فسدت الأقسام، لم يبق إلا أن يكون المقصود بالآية أنه نظر رؤية العين.

كما أن تفسير الآية، بأنه انتظار للثواب مخالف لظاهر النص:

قال ابن حزم: وقال بعضهم: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾، معناه: إلى ثواب ربها ناظرة، أي: منتظرة، وهذا فاسد جدًّا؛ لأنه لا يقال في اللغة نظرت إلى فلان بمعنى انتظرته، وحمل الكلام على ظاهره الذي وضع له في اللغة فرض لا يجوز تعديه إلا بنص أو إجماع؛ لأن من فعل غير ذلك أفسد الحقائق كلها والشرائع كلها والمعقول كله[1].

=

«إذا صح ذلك فالصحيح عندنا أنه النظر إلى ثوابه...». وانظر: الجامع لأحكام القرآن (١٩/ ١٠٨)، والمغني في أبواب التوحيد والعدل (٤/ ٢١٢)، و«مجاهد المفسِّر والتفسير» (ص/ ٥٣٦).

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ٣)، وانظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد (ص/ ١٢٢).

قال ابن القيم: ما أطرد استعماله على وجه واحد استحال تأويله بما يخالف ظاهره؛ لأن التأويل إنما يكون لموضع جاء نادرًا خارجًا عن نظائره.

ونظير هذا إطراد النصوص بالنظر إلى الله تعالى، هكذا ترون ربكم، تنظرون إلى ربكم، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة٢٣]، ولم يجئ في موضع واحد ترون ثواب ربكم، فيحمل عليه ما خرج عن نظائره[(١)].

أما ما نقل عن مجاهد، فجوابه ما قاله ابن عبد البر: قول مجاهد، هذا مردود بالسنة الثابتة عن النبي ﷺ، وأقاويل الصحابة، وجمهور السلف، وهو قول عند أهل السنة مهجور، والذي عليه جماعتهم، ما ثبت في ذلك عن نبيهم ﷺ، وليس من العلماء أحد إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ[(٢)].

وما أجمل ما قاله الدارمي في مناقشة المخالفين، حيث قال: فكيف ألزمتم أنفسكم اتباع المشتبه من آثار مجاهد وحده، وتركتم الصحيح المنصوص من آثار الرسول ﷺ، وأصحابه ونظراء مجاهد من التابعين، إلا من ريبة وشذوذ عن الحق، والذي يريد الشذوذ عن الحق، يتبع الشاذ من قول العلماء، ويتعلق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم، وينقلب مع جمهورهم، فهما آيتان بينتان يستدل بهما على اتباع الرجل، وعلى ابتداعه[(٣)].

ومن جملة الشبهات التي استدل بها نفاة الرؤية:

قالوا: القول بإثبات الرؤية؛ يلزم منه إثبات الجهة لله، وإثبات الجهة يلزم منه التجسيم، وهذا منتفٍ في حق الله[(٤)].

---

(١) الصواعق المرسلة (١/ ٦٣).

(٢) التمهيد (٧/ ١٥٧).

(٣) الرد على الجهمية (ص/ ١٢٤).

(٤) فقد نص القاضي عبد الجبار في كتابه «تنزيه القرآن عن المطاعن» (ص/ ٤٤٧): على أن الرؤية هي تقليب العين نحو الشيء طلبًا لرؤيته، وذلك لا يصح إلا في الأجسام، أي أنه لا يُرى إلا ما كان جسمًا !! ومن =

والجواب أن يُقال: أما قولكم بنفي الجهة عن الله ﷻ؛ فيقال:

١- لفظة: «جهة» في حق الله تعالى من الألفاظ المجملة.

والقاعدة هنا: إن «الألفاظ المجملة في حق الله، لا نثبتها مطلقًا ولا ننفيها مطلقًا؛ بل نثبتها حال الكمال وننفيها حال النقص».

أ- فإن فُهِم من لفظة الجهة الله، أن لله تعالى مكانًا ما يظله، أو يقله، فهذا المعنى ننفيه عن الله تعالى؛ لأنه عندها يكون صفة نقص في حقه تعالى؛ فالله ﷻ هو الباطن الذي ليس دونه شيء، وهوالظاهر الذي ليس فوقه شيء.

كرسيه قد وسع السموات والأرض، والكرسي إلى عرشه كحلقة في فلاة، فما أدراكم بذاته تعالى؟!

ب- وإن فُهم من الجهة لله، أن الله ﷻ مستوٍ على عرشه، بائنٌ من خلقه، ليس حالًّا في شيء من مخلوقاته، فهذا معنى نقول به، ولم لا نقول به، وقد تواردت وتواترت النصوص الشرعية على إثباته.

أما قولهم: إثبات الجهة يلزم منه الجسمية !!

فجوابه: أن لفظة الجسمية، في حق الله تعالى، مما لم يرد به نص من كتاب، أو سنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لم ينقل عن أحد من الأنبياء، ولا الصحابة، ولا التابعين، ولا سلف الأمة أن الله جسم أو أن الله ليس بجسم؛ بل النفي والإثبات بدعة في الشرع[(١)].

=

هذا الباب حكم المعتزلة بكفر من أثبت الرؤية، كما نقل ذلك عنهم ابن الجوزى، وابن عبد البر، وأبو الحسن الأشعري.

قال ابن عبدالبر: وأهل البدع المخالفون لنا في هذا التأويل، يقولون: إن مَن جوَّز مثل هذا -أى: رؤية الله-، وأمكن عنده فقد كفر. التمهيد (٧/ ١٥٥).

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٣٥).



وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لم ينطق كتاب ولا سنة، ولا أثر من السلف بلفظ الجسم في حق الله تعالى، لا نفيًا ولا إثباتًا، فليس لأحد أن يبتدع اسمًا مجملًا يحتمل معاني مختلفة لم ينطق به الشرع ويعلّق به دين المسلمين[١].

أما قولكم: أن إثبات الرؤية يلزم منه إثبات الجهة لله تعالى !!!

فإن كان وصف الجهة في حق الله تعالى على المعنى اللائق الذي سبق أن فَصَّلنَاه فنحن نقول بإثبات الرؤية على هذا المعنى.

وما زال السلف يثبتون أحاديث الرؤية، ولا يقولون كيف، فحرام على العقول أن تكيّف، أو تمثل.

قال الذهبي: المبالغة في إثبات الصفات وتصورها من جنس صفات البشر، وتشكلها في الذهن، جهل وضلال، وإنما الصفة تابعة للموصوف، فإذا كان الموصوف ﷻ لم نره، ولا أخبرنا أحد أنه عاينه، فكيف بقي لأذهاننا مجال في إثبات كيفية البارئ تعالى الله عن ذلك، فكذلك صفاته المقدسة نقر بها، ونعتقد أنها حق ولا نمثلها أصلا ولا نتشكلها[٢].

ومن شبهاتهم في نفي الرؤية:

قالوا: الرؤية التي ذكرت في الأحاديث إنما يُقصد بها العلم، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ﴾ [الفجر:٦]، أي: ألم تعلم[٣].

---

(١) المصدر السابق (١٧/ ٣١٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (٩/ ٢٧)، وكلام الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ، وإن كان يقصد به المشبَّهة، فإن الجهمية المعطلة، ما عطّلوا الصفات، إلا لما اعتقدوا نوع مشابهة بين الخالق والمخلوق، ففروا من التشبيه إلى التعطيل، فكانوا كما قيل.... كالمستجير من النار بالرمضاء.

(٣) فمذهب المعتزلة، نفي رؤية الله ﷻ بالأبصار، وتأويل الرؤية في قوله ﷺ: «**سترون ربكم**» بالعلم.

يقول القاضي عبد الجبار في ذلك: «ثم نتناوله – أي: حديث سترون ربكم– نحن على وجه يوافق دلالة العقل، فنقول: المراد به سترون ربكم يوم القيامة، أي: ستعلمون ربكم يوم القيامة، كما تعلمون القمر ليلة البدر». انظر: «شرح الأصول الخمسة» (ص/ ٢٣٢، ٢٧٠)، «المقالات» (١/ ٢٨٩).

فجوابه: فإنه يستحيل؛ لأنا نعلمه في الدنيا أيضًا؛ فأي فائدة في هذا الخبر إذا كان الأمر في يوم القيامة وفي الدنيا واحدًا؟؟!(١).

كذلك: فإن لفظة: «رأى» تارة تكون قلبية، وتارة تكون بصرية، والقرائن هي التي تُخلّص أحد المعاني وترجحه، وأي بيان وقرينة فوق قوله: «**ترون ربكم كما ترون الشمس**»، فهل مثل هذا مما يتعلق برؤية البصر أو برؤية القلب؟! وهل يخفى مثل هذا إلا على من أعمى الله قلبه؟!!(٢).

ومن شبهاتهم على نفي الرؤية:

قالوا: أحاديث الرؤية، هي من أخبار الآحاد التى لا تفيد العلم في أبواب العقائد(٣).

فجوابه من وجوه:

١- قد سلف لنا، ذكر ما يؤيد أن أحاديث الرؤية، إنما هي من الأحاديث المتواترة، وذكرنا أقوال العلماء في ذلك.

٢- **وإن قلنا -تنزلنا-:** بأن أحاديث الرؤية من الآحاد، فالصحيح أن خبر الواحد يفيد العلم النظري، إذا احتفت به القرائن، سواء في ذلك ما ورد منها في العقائد، أو العبادات. وهذا ما اختاره ابن تيمية، وابن حجر، وابن الصلاح، والآمدي، وابن القيم، وغيرهم(٤).

---

(١) تأويل مختلف الحديث (ص/ ٣٠٠).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص/ ٢١١).

(٣) **وممن نص على ذلك:** القاضى عبد الجبارفى «المغنى في أبواب العدل والتوحيد» (٤/ ٢٢٥)، والرازي في أساس التقديس (ص/ ١٦٨)، والباقلانى في تمهيد الأوئل (١/ ٢٦٦)، وابن فورك في مشكل الحديث (١/ ٢٧٠)، وانظر: المعتزلة وأصولهم الخمسة (ص/ ١٣٤)، والمنحة الإلهية في الصفات الربانية (ص/ ٢٨٢).

(٤) وقد ذكرنا أدلة ذلك في رسالتنا: «البيان الأثيث في قواعد علم الحديث»، عند الكلام على قاعدة: (خبر الآحاد حجة في الاعتقاد).

قال ابن حجر: وقد يقع فيها -أي الآحاد- ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار، كأن يخرِّج الخبر الشيخان في صحيحهما، أو يكون مشهورًا، وله طرق سالمة من ضعف الرواة والعلل(١).

٣- من اللوازم الباطلة لهذا القول: نسبة أمر الأمة جميعها إلى الخطأ؛ فقد أجمع أهل الإسلام على رواية الأحاديث في صفات الله ﷻ، وفي مسائل القدر، والرؤية، والإيمان، والشفاعة، والحوض.

فإذا قلنا: إن خبر الواحد لا يوجب العلم؛ حملنا أمر الأمة في نقل هذه الأخبارعلى الخطأ، وجعلناهم لاغين هاذين مشتغلين بما لا يفيد أحدا شيئًا، ولا ينفعه، ويصير كأنهم قد دونوا في أمور الدين ما لا يجوز الرجوع إليه والاعتماد عليه(٢).

ثم نقول: التفريق في القبول بين الخبريات والعمليات؛ بناءً على التواتر من عدمه قول محدث شغَّب بها أهل البدع؛ لرد أصول الاعتقاد التى لا توافق أهواءهم.

قال السمعانى: قولهم: إن أخبار الآحاد، لا تقبل فيما طريقه العلم، وهذا رأس شغب المبتدعة في رد الأخبار، وطلب الدليل من النظر والاعتبار. وهذا شيء اخترعته القدرية، والمعتزلة، وكان قصدهم منه رد الأخبار.

والخبر إذا صح عن رسول الله ﷺ، ورواه الثقات، وتلقته الأمة بالقبول، فإنه يوجب العلم، هذا قول عامة أهل الحديث(٣).

---

(١) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص/ ٥٤)، ومعني قوله العلم النظري: أي الذي يحتاج إلي قرائن؛ لتقوي صحه ثبوته، بعكس العلم اليقيني الذي يفيده الخبر المتواتر.

ومثال ذلك: حديث الأعمال بالنيات، فهذا من خير الآحاد التي احتفت به القرآئن التي دلت علي صحته وأوجبت العمل والعلم به، ومن هذه القرآئن؛ بل وأقواها كونه في الصحيحين، وقد تلقته الأمة بالقبول، كما أنه برواية الثقات الأثبات بعضهم عن بعض.

(٢) الانتصار لأصحاب الحديث (ص/ ٣٧).

(٣) المصدر السابق (ص/ ٣٦).

قول الأشاعرة في مسألة الرؤية:

وأما الأشاعرة، فأرادوا الخروج من جلباب المعتزلة، ليقولوا بإثبات الرؤية، وكذلك أرادوا ألا يقولوا بقول أهل السنة، بإثبات علو الله تعالى على عرشه، فقالوا: إن الله تعالى يُري، ولكن لا في جهة؛ لأن الجهة -على زعمهم- من لوازم الأجسام.

قال صاحب الجوهرة:

«ومنه أن يُنظر بالأبصار لكن بلا كيفٍ ولا انحصار»

وعليه، فقد جعل الأشاعرةُ أهلَ السنة مجسِّمة من هذا الباب[١].

قال الغزالي: أما الحشوية -وهو يقصد أهل السنة-، فإنهم لم يتمكنوا من فهم موجود إلا في جهة، فأثبتوا الجهة؛ حتى ألزمتهم بالضرورة الجسمية، وأما المعتزلة فقد نفوا الجهة، ولم يتمكنوا من إثبات الرؤية دونها، وخالفوا به قواطع الشرع، وظنوا أن في إثباتها إثبات الجهة.

فهؤلاء تغلغلوا في التنزيه، محترزين من التشبيه، فأفرطوا، والحشوية أثبتوا الجهة احترازًا من التعطيل، فشبهوا، فوفق الله سبحانه أهل السنة، للقيام بالحق، فتفطنوا، وعرفوا أن الجهة منقية؛ لأنها للجسمية تابعة، وأن الرؤية ثابتة؛ لأنها رديف العلم؛ فانتفاء الجسمية؛ أوجب انتفاء الجهة التي من لوازمها، وثبوت العلم، أوجب ثبوت الرؤية[٢].

---

(١) لذا فقد فسَّر الأشاعرة: «لا تضامّون» بالتشديد بأن معناه: لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة، وهو دون تشديد الميم من الضيم، معناه: لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض، وإنكم ترونه في جهاتكم كلها، وهو يتعالى عن جهة. الاعتقاد للبيهقي (ص/ ٥١).

(٢) وانظر الاقتصاد في الاعتقاد (ص/ ٤٧)، وشرح العقائد النسفية (ص/ ٢٠٦).

قلت: قال اللقاني شارح «جوهرة التوحيد»: والمشبهة -يقصد أهل السنة- على تجويز الرؤية في مكان؛ لاعتقادهم بالجسمية، فتعالى الله على قولهم علواًّ كبيرًا !! وقد ورد في أبيات الجوهرة:

«ومنه أن ينظر بالأبصار لكن بلا كيف ولا انحصار»

وقوله: (بلا انحصار، أي: بلا جهة ولا حد) وقد ذكر محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر السابق في كتابه =

تأمل: كيف يشنع الغزالي على أهل السنة، فيصفهم بالحشوية والمشبهة؛ لإثباتهم رؤية الله تعالى في الآخرة.

وعلى منواله قد نسج الزمخشري، الذى تفوَّه بسب أهل السنة بفاحش اللفظ، حيث قال: «ثم تعجب من المتسمّين بالإسلام، المتسمين بأهل السنة والجماعة، كيف اتخذوا هذه العظيمة -يقصد إثبات رؤية الله- مذهبًا، ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة، فإنه من منصوبات أشياخهم! والقول ما قال بعض العدلية فيهم:

لجماعةٌ سمُّوا هواهم سنّة ... جماعة حُمُرٌ لَعَمْري موْكَفة

قد شبّهوه بخلقه فتخوّفوا ... شَنَع الورى فتستّروا بالبلكفه[(١)]

وفى تفسيرهم لحديث: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ**، ..». قالوا: بما يوافق مذهبهم القائل بنفي الجهة مع إثبات الرؤية، كما قال بذلك البيهقي، وشيخه ابن فورك، وغيرهما، حيث فسَّروا: «تضامّون»: بالتشديد بأن معناه: لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة، وهو دون تشديد الميم من الضيم، ومعناه: لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض، وإنكم ترونه في جهاتكم كلها، وهو يتعالى عن جهة !!»[(٢)].

الرد على قول الأشاعرة:

١- **أولًا:** قول الأشاعرة في الرؤية، هو قول محدث مخالف للكتاب والسنة،

=

«مباحث في علم التوحيد» هذا القول، ونسبه لأهل السنة، وإنما قصد بذلك الأشاعرة، فقال: وأهل السنة يثبتون الرؤية بلا كيفية، ولا جهة، ولا ثبوت مسافة. وانظر: هداية المريد شرح جوهرة التوحيد (ص/ ٦٨)، وتحفة المريد شرح جوهرة التوحيد (ص/ ٣٢٢).

(١) الكشَّاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ١٥٦) وقوله: موكفة: أي موضوع عليها الاكاف وهى البردعة؛ مبالغة في التشبيه.

قد شبهوه: أي الله ﷻ بخلقه، حيث قالوا: إنه يرى بالعين، فخافوا تشنيع الناس عليهم فتستروا «بالبلكفه» أي: أنهم قالوا: إنه يُرى بلا كيف.

(٢) الاعتقاد للبيهقي (ص/ ٥١).

وإجماع الأمة، فمجموع أدلة الشرع أثبتت لله تعالى كلا الأمرين إثبات العلو والمباينة، وإثبات الرؤية، والمعاينة وقد قال تعالى: ﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾.

وأما السنة: قوله ﷺ: «**سترون ربكم كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ**»: أنَّ الشرع ورد بثبوت الرؤية لله تعالى بالأبصار، فحُمِلَ ذلك على الرؤية المعهودة، وهو ما كان عن مقابلة؛ لأنه لا يُتصورأن يكون هناك موجود مرئي في غير جهة، وذلك لا يقتضي تحديدًا ولا تجسيمًا لله تعالى، كما لا يقتضي العلم به تحديدًا له ولا تجسيمًا.

وأما الإجماع:

قال أبو العباس ابن تيمية: وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ عند علماء الحديث، وجمهور القائلين بالرؤية يقولون: يُرى عيانًا مواجهة، كما هو المعروف بالعقل[(١)].

٢- ثانيًا: لا شك أن التناقض البيِّن في قول الأشاعرة، هو أكبر دليل على سقوط هذا القول، فقد وقعوا في التناقض، وانفردوا بقول لم يقل به إنس قبلهم ولا جان.

فالعقل فضلًا عن النقل يرفض مثل هذا الجمع بين النقيضين؛ فكيف يُعقل أن تثبت رؤية بغير مقابلة، ولهذا قيل فيهم: «من أنكر الجهة وأثبت الرؤية فقد أضحك الناسَ على عقله».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: جمهور القائلين بالرؤية، يقولون: يُرى عيانًا مواجهة، كما هو المعروف بالعقل، ولا ريب أن جمهورالعقلاء، من مثبتي الرؤية ونفاتها يقولون: إن قول الأشاعرة معلوم الفساد بالضرورة؛ ولهذا يذكر الرازي أن جميع فرق الأمة تخالفهم في ذلك[(٢)].

---

(١) منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٤١).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٣٤٣).



قال الإمام أبو العز الحنفي: وهل تعقل رؤية بلا مقابلة؟

ومن قال: يُرى لا في جهة، فليراجع عقله!! فإما أن يكون مكابرًا لعقله، أو في عقله شيء، ولهذا ألزم المعتزلة من نفى العلو بنفي الرؤية، وقالوا: كيف تعقل رؤية بغير جهة؟!![1].

قال ابن رشد: وأما الأشاعرة، فراموا الجمع بين الاعتقادين، انتفاء الجسمية، وجواز الرؤية، فعسر ذلك عليهم؛ ولجأوا إلى حجج سوفسطائية مموهة كاذبة.

وقال أيضًا: ولولا النشأ على هذه الأقاويل، وتعظيم القائلين بها لما أمكن أن يكون فيها شيء من الإقناع، ولا وقع بها التصديق لأحد سليم الفطرة[2].

يقول ابن القيم:

إِذْ رُؤْيَةٌ لَا فِي مُقَابَلَةٍ مِنَ الرَّ ... ائِي مُحَالٌ لَيْسَ فِي الإِمْكَانِ

وَمَنِ ادَّعَى شَيْئًا سِوَى ذَا كَانَ دَعْـ ... ـوَاهُ مُكَابَرَةً عَلَى الأَذْهَانِ[3]

وتأمل: «فلكل مقدمة باطلة نتائج عنها معبرة»، فها هو الرازى، قد أورد اثني عشر سؤالًا، هي حجة على الأشاعرة في إثبات الرؤية، واعترف بالعجز عن الجواب عنها[4].

٣- ثالثًا: أن شيوخ الأشاعرة المتقدمين، يثبتون لله ﷻ العلو، ولم يُحفظ عنهم إثبات رؤية بلا جهة، فهل يقال إن شيوخ الأشاعرة مجسمة؟!![5].

٤- رابعًا: إن المتأمل لقول الأشاعرة في هذا الباب يصل إلى حقيقة الرؤية التى قالوا بها، والتى اعترف بها المنصفون منهم لا المكابرون: أن الرؤية ما هى إلا نوع

---

(١) شرح الطحاوية (ص/ ٢٢٠).

(٢) الكشف عن مناهج الأدلة (ص/ ٧٧-٨١) وانظر المنحة الربانية (ص/ ٧٢٥).

(٣) متن القصيدة النونية (ص/ ٨٣).

(٤) وانظر «الأربعون في أصول الدين» (١/ ٢٩٥).

(٥) وانظر «دراسة نقدية لمنظومة الجوهرة» (ص/ ٣٦٢).

إدراك وكشف وزيادة استيضاح لذات الله ﷻ[١].

لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: صار الحذاق من متأخري الأشعرية على نفي الرؤية، وموافقة المعتزلة، فإذا أطلقوها موافقة لأهل السنة، فسروها بما تفسرها به المعتزلة، وقالوا: النزاع بيننا وبين المعتزلة لفظي[٢].

وفي ذلك يقول ابن القيم:

ولذاك قال محققٌ منكم لأهل ... الاعتزال مقالة بأمان
ما بيننا خلف وبينكم لذي ... التحقيق في معنى فيا إخواني
شدوا بأجمعنا لنحمل حملة ... نذر المجسم في أذل هوان
إذ قال إن إلهنا حقا يُرى ... يوم المعاد كما يُرى القمران[٣]

فلعلك لاحظت أن إثبات الأشاعرة للرؤية، ونفي لازمها إنما هو نفي للرؤية نفسها؛ لأن نفي اللازم نفي للملزوم، لذلك كان المعتزلة أكثر منطقية مع أنفسهم

---

(١) قال الآمدي: وبما حققناه يندفع ما يهول به الخصوم -يقصد أهل السنة- ويعتمدون عليه ويستندون في الإلزام إليه وهو قولهم إن الرؤية تستدعى المقابلة، والمقابة تستدعى الجهة والجهة توجب كونه جوهرًا أو عرضًا، فإنهم لم يبنوا ذلك إلا على فاسد أصولهم في أن الإدراك بالبصر لا يكون إلا بانبعاث الأشعة من العين، وذلك كله قد أبطلناه وبيَّنا أنه ليس الإدراك إلا نوع من العلوم يخلقه الله تعالى في البصر. اهـ. وقد أكد الرازي في «نهاية العقول» على أن حقيقة الرؤية هي مزيد كشف، وضرب من التخيل. وانظر غاية المرام درء تعارض العقل والنقل في علم الكلام (ص/ ١٦٨) والاقتصاد في الاعتقاد (ص/ ٦٦) ومقالات في تناقضات الأشاعرة (ص/ ١٣٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٥٠) وقد اعترف الرازي بأن الخلاف في مسألة الرؤية مع المعتزلة خلاف قريب من الخلاف اللفظي، وهكذا كان سمت المتأخرين من الأشاعرة تراهم يسعون سعيًا حثيثًا لإذابة الخلاف بينهم وبين المعتزلة، وتراهم يسارعون فيهم، أذلة على المعتزلة أشدة على أهل السنة، لا يتورعون عن وصف أئمة أهل السنة بالمجسمة والحشوية والصفاتية والحمير والخصوم والحنابلة والوهابية..». قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يصفهم: وأما المتأخرون فإنهم والوا المعتزلة وقاربوهم، وقدَّموهم على أهل السنة والإثبات وخالفوا أوليهم. الفتاوى الكبرى (٦/ ٣٧٢).

(٣) القصيدة النونية (ص/ ٨٤).

حين ذهبوا إلى نفي الأمرين فرارًا من الوقوع في التناقض الذي وقع فيه الأشاعرة[(١)].

وصدق من قال: «الأشاعرة لُحاء سنة، ومخ اعتزال».

ومن المسائل المتعلقة بهذا البحث؛ مسألة مهمة:

أهم الأسباب الجالبة؛ لرؤية الله تعالى في الآخرة؟؟

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً -يَعْنِي: البَدْرَ- فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا**» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾. فقوله ﷺ: «**فافعلوا**»: يقتضي أن المحافظة عليها هنا؛ لأجل ابتغاء هذه الرؤية، ويقتضي أن المحافظة سبب لهذه الرؤية.

ووجه مناسبة ذكر هاتين الصلاتين عند ذكر الرؤية، أن الصلاة أفضل الطاعات، وقد ثبت لهاتين الصلاتين من الفضل على غيرهما ما ذكر من اجتماع الملائكة فيهما، ورفع الأعمال، فهما أفضل الصلوات فناسب أن يجازى المحافظ عليهما بأفضل العطايا وهو النظر إلى الله تعالى[(٢)].

قال الدارقطني: يزورون ربهم -تبارك وتعالى-، ويرفع الحجاب بينه وبينهم، فينظرون إليه، وينظر إليهم، وذلك قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والرسول ﷺ، قد جعل صلاتي الغداة والعشي؛ سببًا «للرؤية» وصلاة الجمعة؛ سببًا «للرؤية» في وقتها؛ مع ما في الصلاة من مناسبة الرؤية كان العلم بمجموع هذه الأمور، يفيد ظنًّا قويًّا أن هاتين الصلاتين سبب للرؤية في وقتهما في الآخرة والله أعلم بحقيقة الحال[(٤)].

---

(١) البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/ ٣٩١).

(٢) مجموع الفتاوي (٦/ ٤٢٣) وفتح الباري (ج ٢ / ص ٣٢٩).

(٣) رؤية الله (ص/ ١٦٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٢٦).

قال ابن رجب: ولا نسبة لما حصل لقلوبهم في الدنيا، من لطائف القرب، والأنس والاتصال إلى ما يشاهدونه في الآخرة عيانًا، فتتنعم قلوبهم وأبصارهم وأسماعهم بقرب الله ورؤيته، وسماع كلامه، ولا سيما في أوقات الصلوات في الدنيا، كالجمع والأعياد، والمقربون منهم يحصل ذلك لهم كل يوم مرتين: بكرة وعشيا في وقت صلاة الصبح وصلاة العصر، ولهذا لما ذكر النبي ﷺ أن أهل الجنة يرون ربهم، حض عقيب ذلك على المحافظة على صلاة العصر وصلاة الفجر(١).

ذكر ما صح في رؤية الله تعالى تكون في الآخرة يوم الجمعة:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ، قال: «**إن أهل الجنة يرون ربهم تعالى في كل يوم جمعة في رمال الكافور، وأقربهم منه مجلسا أسرعهم إليه يوم الجمعة وأبكرهم غدوًا**»(٢).

وعن أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «**إذا كان يوم الجمعة تجلى الله تعالى لأهل الجنة، فينظرون إلى وجهه ﷻ، فَلَيْسَ هُمْ فِي الْجَنَّةِ بِأَشْوَقَ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ لِيَزْدَادُوا نَظَرًا إِلَى رَبِّهِمْ ﷻ وَكَرَامَتِهِ، وَلِذَلِكَ دُعِيَ يَوْمَ الْمَزِيدِ**»(٣).

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: سارعوا إلى الجمعة؛ فإن الله ﷻ يبرز لأهل الجنة في كل يوم جمعة في كثيب من كافور أبيض، فيكونون في الدنو منه على مقدار مسارعتهم في الدنيا إلى الجمعة.. قال أبوعبيدة بن عبد الله بن مسعود: فكان عبد الله لا يسبقه أحد إلى الجمعة، فجاء يومًا وقد سبقه رجلان، فقال:(رجلان وأنا الثالث، إن شاء الله يبارك في الثالث)(٤).

---

(١) جامع العلوم والحكم (ص/ ٢٠١).

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة (ح/ ٣٠) وقال محققه: حسن لغيره. قلت: يشهد له أثر ابن مسعود رضي الله عنه الآتي بعده، الموقوف وله حكم الرفع.

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة (ح/ ٦١٢) والطبراني في الأوسط (٢٠٨٤) قال ابن القيم في حادي الأرواح (٢/ ٦٥٣) وهذا حديث عظيم الشأن، رواه أئمة السنة وتلقوه بالقبول، وجمَّل به الشافعي مسنده. وقال الألباني في صحيح الترغيب (٣٧٦١): حسن لغيره.

(٤) أخرجه الدارقطني في «رؤية الله» (ح/ ١٦٦)، وابن بطة في الإبانة (ح/ ٣١)، وصححه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٦/ ٤٠٣) ثم قال رحمه الله: وهذا الذي أخبر به ابن مسعود رضي الله عنه أمر قد أخذه عن النبي =



قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ذكر جملة من الأحاديث في رؤية المؤمنين لربهم تعالى يوم الجمعة: وهذه الأحاديث عامتها، إذا جرد إسناد الواحد منها لم يخل عن مقال قريب أو شديد، لكن تعددها وكثرة طرقها يغلب على الظن ثبوتها في نفس الأمر؛ بل قد يقتضي القطع بها، وأيضا فقد روي عن الصحابة والتابعين ما يوافق ذلك، ومثل هذا لا يُقال بالرأي؛ وإنما يقال بالتوقيف[1].

قال ابن القيم:

أوما سمعت بشأنهم يوم المزيـ ـد وأنه شأن عظيم الشان

هو يوم جمعتنا ويوم زيارة الـ ـرحمان وقت صلاتنا وأذان

والسابقون إلى الصلاة هم الألى فازوا بذاك السبق بالإحسان

سبق بسبق والمؤخر ههنا متأخر في ذلك الميدان

والأقربون إلى الإمام فهم أولو الزلفى هناك فها هنا قربان[2]

ومن فروع هذا المبحث: رؤية الكافرين لربهم يوم القيامة:

من المسائل التى وقع فيها الخلاف بين أهل السنة: مسألة رؤية الله تعالى في

=

النبي ﷺ، ولا يجوز أن يكون أخذه عن أهل الكتاب؛ لوجوه:

(أحدها) أن الصحابة رضي الله عنهم، قد نهوا عن تصديق أهل الكتاب فيما يخبرونهم به: فمن المحال أن يحدث ابن مسعود رضي الله عنه بما أخبر به اليهود على سبيل التعليم ويبني عليه حكمًا.

(الثاني): أن ابن مسعود رضي الله عنه خصوصًا كان من أشد الصحابة رضي الله عنهم إنكاراً لمن يأخذ من أحاديث أهل الكتاب.

(الثالث) أن الجمعة لم تشرع إلا لنا، والتبكير فيها ليس إلا في شريعتنا، فيبعد مثل أخذ هذا عن الأنبياء المتقدمين، ويبعد أن اليهودي يحدث بمثل هذه الفضيلة لهذه الأمة، وهم الموصوفون بكتمان العلم، والبخل به وحسد هذه الأمة. وانظر مجموع الفتاوى (٦/ ٤٠٥)، ومسالك أهل السنة فيما أشكل من نصوص العقيدة (٢/ ٢٧١).

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٠٣).

(٢) القصيدة النونية (ص/ ٣٤٧).

العرصات، هل هي حاصلة لجميع الناس، بمن فيهم من الكافرين والمنافقين، أم هي للمؤمنين خاصة؟؟

اختلف العلماء في ذلك على أقوال:

القول الأول: رؤية حاصلة يوم القيامة؛ لجميع أهل الموقف، وقال به شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، واختاره ابن حزم، وأدلة هذا القول:

١- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦]، فالآية ذكرت لفظ الإنسان، فيعم كل من على عرصات يوم القيامة، واللقاء يدل على الرؤية والمعاينة.

قال أبو العباس أحمد بن يحيي: أجمع أهل اللغة، على أن اللقاء لا يكون إلا معاينة ونظرًا بالأبصار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: أما اللقاء، فقد فسره طائفة من السلف والخلف بما يتضمن المعاينة والمشاهدة بعد السلوك والمسير؛ وقالوا: إن لقاء الله يتضمن رؤيته سبحانه و تعالى[(١)].

ومن أدلة السنة: قال الرسول ﷺ: «**لَيَلْقَيَنَّ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَلَمْ أُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ؟ أَلَمْ أَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ: فَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: الْيَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي**»[(٢)]. فهذا الحديث قد ذكر اللقاء الدال على الرؤية، والحديث في سياق لقاء العبد الكافر الذى أنكر البعث والحساب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا حديث صحيح. وفيه أن الكافر والمنافق يلقى ربه. ويقال: ظاهره أن الخلق جميعهم يرون ربهم[(٣)].

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٦٢).

(٢) متفق عليه.

(٣) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٩١).

٢- عن أبي هريرة ﵁، أن النبي ﷺ، قال: «**يجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَ تعالى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تعالى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ ربنا**»[(١)].

ففيه دلالة: على رؤية الناس جميعهم لله تعالى في العرصات، وذلك قبل التمييز.

٣- عن أبي سعيد الخدري ﵁، قال: سئل النبي ﷺ هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فذكر الحديث، وفيه تساقط اليهود والنصارى في النار، ثم قال: «**حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ مِنْ بَرٍّ، أَوْ فَاجِرٍ، أَتَاهُمْ رَبُّ العَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا**»[(٢)].

فقوله ﷺ: «**في أدنى صورة من التي رأوه فيها**»: فيه دلالة على أن جميع أهل الموقف، قد رأوه في صورته قبل التمييز وسقوط اليهود والنصارى في النار.

قال ابن القيم: دلت الأحاديث الصحيحة الصريحة على أن المنافقين يرونه تعالى في عرصات القيامة؛ بل والكفار أيضًا، كما في الصحيحين، من حديث التجلي يوم القيامة[(٣)].

القول الثاني: أن رؤية الله ﷻ إنما هي للمؤمنين والمنافقين فقط، وقال به أبو بكر ابن خزيمة، ورجحه ابن العثيمن، واستدلوا بما يلي:

١- قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾.

وجه الدلالة: ثبت بالسنة، رؤية المؤمنين والمنافقين، فتبين بذلك أن هذه الآية في حق الكفار لا غير.

---

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) حادي الأرواح (٢/ ٦٠٨).

قال ابن خزيمة معقبًا على الآية: أراد الكفار الذين كانوا يكذبون بيوم الدين، بضمائرهم، فينكرون ذلك بألسنتهم، دون المنافقين الذين كانوا يكذبون بضمائرهم ويقرون بألسنتهم بيوم الدين[(١)].

٢- حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا: « **ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَنْ تَنْظُرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ، فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مُنَافِقًا، أَوْ مُؤْمِنًا نُورًا...** »[(٢)].

القول الثالث: بأن الكفار، لا يرون ربهم بحال، لا المظهر للكفر ولا المسرّ له، وهذا الذي عليه أكثر المتأخرين، وجمهور أصحاب الإمام أحمد، وهو قول الجمهور، ورجحه النووي، واستدلوا بما يلي:

١- قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾.

٢- الرؤية أعظم النعيم، فلا حظ فيها للكافرين من المعلنين أو المسرّين[(٣)].

والراجح -والله أعلم-، هو القول الأول: أن الكفار والمنافقين يرون ربهم؛ وهي رؤية تعريف وتوبيخ وتعذيب -كاللص إذا رأى السلطان- وليست رؤية كرامة ولا نعيم.

فإن اللقاء ينقسم إلى: لقاء على وجه الإكرام، ولقاء على وجه العذاب، فهكذا الرؤية التي يتضمنها اللقاء.

---

(١) التوحيد (ص/ ٤٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٩١).

(٣) كما ترى من الأقوال التى ذكرناها أعلاه يتبين لنا أن هذه المسألة من مسائل الخلاف بين أهل السنة، لذا فما ادعاه القاضي أبو يعلى من إجماع السلف على نفي رؤية الكافرين لربهم فهذا إجماع فيه نظر. قال شيخ الإسلام: فأما «مسألة رؤية الكفار» فأول ما انتشر الكلام فيها وتنازع الناس فيها -فيما بلغنا- بعد ثلاثمائة سنة من الهجرة، وأمسك عن الكلام في هذا قوم من العلماء وتكلم فيها آخرون فاختلفوا فيها على «ثلاثة أقوال» مع أني ما علمت أن أولئك المختلفين فيها تلاعنوا ولا تهاجروا فيها؛ إذ في الفرق الثلاثة قوم فيهم فضل وهم أصحاب سنة. مجموع الفتاوى (٦/ ٤٨٦).



وقد سئل أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج: كيف القدوم على الله؟ فقال: المحسن كالغائب يقدم على مولاه، وأما المسيئ كالآبق يقدم به على مولاه.

أما استدلال المخالف بقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾.

فجوابه: فهذا الحجب، إنما يكون بعد المحاسبة، فإنه قد يُقال «حجبت فلانا عني»، وإن كان قد تقدَّم الحجب نوع رؤية، وهذا حجب عام متصل، وبهذا الحجب يحصل الفرق بينهم وبين المؤمنين(١).

فإن قيل: قد قال تعالى: ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾؟!

فجوابه: أن هذا تأويله: نفي نظر الرحمة والتكريم؛ لا مطلق النظر، أرأيت قوله تعالى: ﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ مع قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾.

فالمنفي في السؤال، هو سؤال الاستعتاب كما في قوله: ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾.

وإنما يسئلون سؤال تقريع وتوبيخ لقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾(٢).

أما استدلالهم بحديث تجلّي الله ضاحكًا للمؤمنين والمنافقين؟!

فجوابه: فهذا واقع بعد إتيان الله تعالى لأهل الموقف جميعهم في صورته، كما سبق ذكره كما في قوله: «**فيأتيهم في أدنى صورة من التى رأوه فيها**».

أما ما ذكره الإمام ابن خزيمة بأن الاستدلال على إثبات رؤية الكفار بثبوت اللقاء لا يصح، لأن اللقاء غير الرؤية؟!

فجوابه: نعم اللقاء غير الرؤية، ولكن اللقاء مستلزم للرؤية، فلا يقال لقى فلان

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٥٠٣).

(٢) قاله الحسن البصري. وانظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٤٧٨).

قلت: يؤيد هذا الجمع ما ذكره ابن تيمية: أن القرآن والسنة يدلان على أن الله يكلم الكفار تكليم توبيخ وتقريع وتبكيت، لا تكليم تقريب وتكريم ورحمة. وقيل في الجمع وجه آخر: أن المنفى إنما هو سؤال الاستعلام والاستخبار، لا سؤال المحاسبة والمجازاة، أى قد علم الله ذنوبهم فلا يسألهم عنها سؤال من يريد علمها، وإنما يحاسبهم عليها.، ذكره ابن القيم في طريق الهجرتين (ص/ ٤٢٤) وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما.

فلانا إلا إذا تقابلا ورأى أحدهما الآخر[(١)].

وقد نقلنا آنفا الإجماع الذي نقله ابن القيم على أن اللقاء متى نسب إلى الحي السليم من العمى والمانع اقتضى المعاينة والرؤية.

ختامًا: رؤية النساء لربهم في الجنة:

الصحيح من أقوال أهل العلم في ذلك، هو أن النساء يرين الله ﷻ في الجنة، والدليل على ذلك عموم النصوص؛ فإن النصوص التي في إثبات الرؤية مثل: قوله تعالى: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق:٣٥]، وقوله: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]، تدل على دخول المؤمنات في الجنة في هذه الرؤية؛ لأن العموم يشملهنَّ.

وأما قوله تعالى: ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [يونس:٢٦]، وإن كان قد ورد الذين بصيغة المذكر، فتدخل النساء أيضًا؛ إن مسألة دخول النساء في عموم النصوص الواردة بصيغة الذكور، مسألة معروفة ومشهورة عند أهل العلم، وهناك نصوص تدل على دخولهنَّ في العموم، ومن ذلك قول الله سبحانه وتعالى عن مريم في سورة التحريم: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم:١٢].

والقانتين: جمع مذكر سالم لقانت، فجعلها داخلة في عموم جمع المذكر السالم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الدليل على أنهن يرينه أن النصوص المخبرة بالرؤية في الآخرة للمؤمنين تشمل النساء لفظًا ومعنى، ولم يعارض هذا العموم ما يقتضي إخراجهنَّ من ذلك فيجب القول بالدليل السالم عن المعارض المقاوم[(٢)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما حديث ابن مسعود ففي جميع طرقه -مرفوعها وموقوفها- التصريح أن النساء يرين ربهم في الأعياد؛ وإسناد حديث ابن مسعود أجود من جميع

(١) ذكره خليل هراس في تعليقاته على كتاب التوحيد لابن خزيمة (ص/ ١٦٨).
(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٣٠).

أسانيد هذا الباب[١].

وفي ختام الكلام.....

أقوال العلماء فيما يستحقه من أنكر الرؤية:

قال أبو عبد الله الماجشون -وهو من أقران مالك- في كلام له: فورب السماء والأرض؛ ليجعل الله رؤيته يوم القيامة للمخلصين ثوابًا، فتنضر بها وجوههم دون المجرمين، وتفلج بها حجتهم على الجاحدين: جهم وشيعته، وهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون، لا يرونه كما زعموا أنه لا يُرى[٢].

قال ابن القيم: اتفق الأنبياء وجميع الصحابة والأئمة على رؤية الله ﷻ، وأنكرها أهل البدع المارقون من الجهمية والفرعونية والرافضة والباطنية، وكل هؤلاء عن ربهم محجوبون وعن بابه مطرودون[٣].

ذكر الخطيب البغدادي أن بشر المريسي؛ لما مات لم يشهد جنازته من أهل العلم إلا عبيد الشونيزي، فلما رجع من الجنازة أقبل عليه أهل السنة والجماعة، قالوا: يا عدو الله تنتحل السنة وتشهد جنازة المريسي؟! قال: أنظروني حتى أخبركم، لما وضع في موضع الجنائز قمت في الصف، فقلت: اللهم عبدك هذا كان لا يؤمن برؤيتك في الآخرة، اللهم فاحجبه عن النظر إلى وجهك يوم ينظر إليك المؤمنون. اللهم عبدك هذا كان لا يؤمن بعذاب القبر، اللهم فعذّبه اليوم في قبره عذابًا لم تعذبه أحدًا من العالمين.

اللهم عبدك هذا كان ينكر الميزان، اللهم فخفف ميزانه يوم القيامة. اللهم عبدك هذا كان ينكر الشفاعة، اللهم فلا تشفع فيه أحدًا من خلقك يوم القيامة. قال: فسكتوا عنه وضحكوا[٤].

---

(١) المصدر السابق (٦/ ٤٠١).

(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٥٠٠).

(٣) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٢/ ٦٠٥).

(٤) تاريخ بغداد (٥/ ٧٣١).

وأقول: فسيعلم هؤلاء النفر الذين أنكروا رؤية المؤمنين لربهم ﷻ في الآخرة خطأهم وبطلان قولهم، وذلك حين يعلمون علم اليقين حصول رؤية المؤمنين لربهم، وصدق الله: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣].

وستعلم حين ينكشف البيان   أفرس تحتك أم أتان

أما نحن الذين نوقن علم اليقين، برؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، فنسأل الله تعالى أن يرزقنا عين اليقين فينضر وجوهنا بالنظر إلى وجهه الكريم.

فاللهم كما نضّرت وجوه عبادك المؤمنين في الدنيا بسماع حديث النبي ﷺ ونقله والعمل بها، فنضر وجوهنا في الآخرة بالنظر إلى وجهك الكريم.

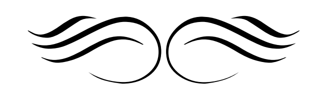
وصلى الله على النبي ﷺ





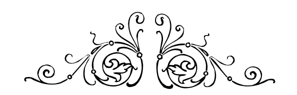


المَجْلِسِ الثاني عشر



إعلام الطالبين

بفوائد حديث السبعين

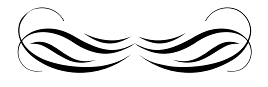




إعلام الطالبين بفوائد حديث السبعين

نص الحديث:

عن ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ؟» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».



* **تخريج الحديث:** أخرجه البخاري (٦٥٤١)، وترجم له: بَابٌ: يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، ومسلم (٢٢٠) بَابُ: الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ.

قال ابن كثير: ثبت بالتواتر، عن رسول الله ﷺ، أنه أخبر أن في هذه الأمة سبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب(١).

شرح وفوائد الحديث

الفائدة الأولى: قول الرسول ﷺ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ**». أي: رآهم النبي ﷺ بما سيؤول إليه أمرهم يوم القيامة، فهم مُثِّلوا له في الرؤيا، ورؤيا الأنبياء وحي، وهذا ما سوف يقع للنبي ﷺ يوم القيامة.

٢- **الفائدة الثانية:** قوله ﷺ: «**فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ**».

والرهيط تصغير الرهط، والرهط هم: الجماعة دون العشرة. قوله ﷺ: «**إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ**».

فإن قيل: كيف لم يعرف أمته؛ حتى ظن أن أمة موسى ﷺ، هي أمته، وقد ثبت في الصحيح، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أنه ﷺ يعرفهم من آثار الغرة والتحجيل؟

والجواب: الأشخاص التي رآها في الأفق، لا يُدرك منها إلا الكثرة من غير تمييز؛ لأعيانهم، وأما ما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فمحمول على ما إذا قربوا منه، وهذا كما يرى الشخص شخصًا على بعد فيكلمه ولا يعرف أنه أخوه، فإذا صار بحيث يتميَّز عن غيره عرفه(٢).

ومن الفوائد المتعلقة بحديث الباب: قوله ﷺ: «**فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ...**». قد ورد في غير الصحيحين روايات فيها زيادة عن السبعين ألفًا الوارد ذكرهم عند البخاري ومسلم.

ومن ذلك ما يلي: ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله ﷺ،

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٧/ ٥١٩).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١١/ ٤٠٨).

يقول: «وعدني ربي أنْ يدخلَ الجنةَ مِنْ أمتي سبعينَ ألفًا، لا حسابَ عليهم، ولا عذابَ، مع كلِ ألفٍ سبعونَ ألفًا»[(١)].

وفي رواية أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «إنَّ ربِّي قَدْ وَعَدَنِي سَبْعِينَ أَلْفًا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَزَادَنِي حَثَيَاتٍ من حثيات ربي»[(٢)]، ومن مجموع هذه الروايات، تبين أن عدد هؤلاء السابقين الذين يدخلون الجنة بغير حساب، ولا عذاب يزيد عن السبعين ألفًا الوارد ذكرهم في رواية الصحيحين، فيقرب العدد بمجموع الروايات من خمسة ملايين، أضف إلى ذلك ما ورد من رواية: «وَزَادَنِي حَثَيَاتٍ من حثيات ربي»، وهذا فضل الله تعالى الذى يُوَفَّى بغير حساب.

عودٌ إلى حديث الباب: ثُمَّ نَهَضَ النبي ﷺ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ...

وفيه من الفوائد: قوله: «فخاض الناس». أي: تكلموا وتناظروا، وفي هذا إباحة المناظرة في العلم، والمباحثة في نصوص الشرع على جهة الاستفادة، وإظهار الحق، والله أعلم[(٣)].

فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟». فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، ولا يَكْتَوون وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

تنبيه: ورد عند الإمام مسلم لفظة: «لَا يَرْقُونَ...». وهذه اللفظة، مما قد انفرد بها الإمام مسلم في صحيحه، فلم يروها الإمام البخاري، وهي لفظة -على الراجح-،

---

(١) أخرجه أحمد (٨٧٠٧) والبيهقي في البعث (٣٢٨) قال ابن حجر: سنده جيد، في الباب عن أبي أيوب عند الطبراني وعن حذيفة عند أحمد وعن أنس عند البزار، وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم، فهذه طرق يقوي بعضها بعضًا. انظرفتح الباري (١١/ ٤١٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢١٥٦) والترمذي (٢٤٣٧) وابن حبان في صحيحه (٧٢٤٦) وحسَّنه الترمذي، وصححه الألبانى في ظلال الجنة (١/ ٢٦٠).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/ ٩٥).



شاذة من جهة السند والمتن.

أما من جهة السند: فإن اللفظ المحفوظ الذى اتفق عليه الثقات الذين رووا هذا الحديث هو: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**». فهذا الذى اتفق عليه الشيخان، وغيرهما من أصحاب السنن، في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وإن كان عند البعض تقديم وتأخير. لكن جاء في رواية سعيد بن منصور عند مسلم قال: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ**»، بدلًا من: «**لا يكتُوون**»، فهى زيادة شاذة[(١)].

أما من جهة المتن: فإن النبي ﷺ، رقى نفسه وغيره، لكنه لم يسترق، فالمسترقي طالب للدعاء من غيره، بخلاف الشخص الذى يرقي غيره، فإنه يدعو له في صورة الرقية الشرعية.

فإن الراقي محسن إلى أخيه، وقد قال النبي ﷺ وقد سئل عن الرقية فقال: «**مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ**»[(٢)]، وقال: «**اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، وَلَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا**

---

(١) فإن قيل: ألا يُقال أن لفظة: «**لا يَرقون**». زيادة ثقة مقبولة؛ لأنها من رواية سعيد بن منصور، وهو ثقة حافظ تُقبل زيادته؟

والجواب: أما زيادة الثقة، فلا شك في قبولها، ولكن هذه اللفظة ليست من هذا الباب؛ لأن الوهم وقع للراوي، فخالف الثقات، فأبدل لفظة مكان أخرى، والوهم قد يقع للثقة، كما يقع لغيره، فليس الثقة الذي لا يخطأ قط، إنما الثقة الذى قلَّ خطئه، فوافق الثقات في غالب مروياته.

قال الشافعي: «إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو بأن يأتي بشيء يشركه فيه مَن لم يحفظ منه ما حفظ وهم عدد».اهـ.

فأشار إلى أن: الزيادة متى تضمنت مخالفة الأحفظ، أو الأكثر عددًا أنها تكون مردودة.

وفي سؤالات السلمي للدارقطني: عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات؛ مثل أن يروي الثوري حديثا، ويخالفه فيه مالك، والطريق إلى كل واحد منهما صحيح؟

فقال: ينظر ما اجتمع عليه ثقتان يحكم بصحته، أو جاء بلفظة زائدة تثبت، تقبل منه تلك الزيادة، ويحكم لأكثرهم حفظا وثبتًا على من دونه.

وانظر: سؤالات السلمي للدارقطني (ص/ ٣٦٠)، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ص/ ٦٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٩).



لَمْ يَكُنْ شِرْكًا»[١].

والفرق بين الراقي، والمسترقي: أن المسترقي سائل مستعطٍ ملتفت إلى غير الله بقلبه، والراقي محسن نافع. وإنما الحديث: «**هم الذين لا يسترقون**»؛ فهؤلاء دخلوا الجنة بغير حساب؛ لكمال توحيدهم، ولهذا نفى عنهم الاسترقاء. وقال في آخر الحديث: «**وعلى ربهم يتوكلون**»، فلكمال توكلهم على ربهم، وسكونهم إليه، وثقتهم به، ورضاهم عنه، وإنزال حوائجهم به لا يسألون الناس شيئًا[٢].

عودٌ إلى حديث الباب: قوله ﷺ: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ....**».

والاسترقاء، هو: طلب الرقية من الغير، وهذه هي أولى الصفات التى اختص بها السابقين الذين يدخلون الجنة بغير حساب، ولا عذاب، ووجه المدح فيها أنهم قد تركوا طلب الرقية من الغير؛ لكمال توكلهم على الله ﷻ.

فلا شك أن الطلب والسؤال من الناس فيه افتقار القلب والتفاته إلى غير الله، وهذا نوع من الفقر للمخلوق، فهم لقوة اعتمادهم على الله ﷻ ولعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله تركوا الاسترقاء.

فليس محرمًا أن يطلب أحد من شخص أن يرقيه، ولكن مَن فعل ذلك، فقد فاته الكمال والسبق، وقد فعل خلاف الأفضل والأكمل.

وعليه، يُحمل قوله ﷺ: «**مَنِ اكْتَوَى، أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ**»[٣]، والمراد هنا هو نفي كمال التوكل المستحب؛ وما ذلك إلا لفعله ما كان الأولى له التنزه عنه، والذى هو الاحتياج للغير. وقد يتوجه النفي إلى أصل التوكل، وذلك لمن اكتوى أو

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

(٢) وانظر: لذلك اقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ٣٦٧)، ومجموع الفتاوى (٢٨/ ١٢٣)، ومفتاح دار السعادة (ص/ ٥٨٠)، وزاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٤٧٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٨١٨٠)، والترمذي (٢٠٥٥)، وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر صحيح الجامع (٦٠٨١).



استرقى متوجهًا حال ذلك بكلية توكله على غير الله تعالى.

قال الإمام أحمد: يشبه أن يكون هذا -أي: مدح عدم الاسترقاء- ترغيبًا في التوكل على الله ﷻ، وقطع القلوب عن الأسباب التي كانوا في الجاهلية يرجون منها الشفاء دون من جعلها أسبابًا لها[1].

لذا فإن الرقية مندوبة في حق الراقي؛ لأنها من باب الإحسان، ولما فيها من النفع، وهي جائزة في حق المرقي، إلا أنه لا ينبغي له أن يبتدئ بطلبها، فإن مَن كمال توكل العبد، وقوة يقينه، أن لا يسأل أحدًا من الخلق لا رقية ولا غيرها، وهذا من أسرار تحقيق التوحيد ومعانيه البديعة التي لا يوفَّق للتفقه فيها، والعمل بها، إلا الكمَّل من العباد[2].

وهذا إن دل، إنما يدل على أثر تفاوت أعمال القلوب، على رفعة الدرجات والسبق إلى الجنان، كما قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾، فهذا الارتقاء عند الله تعالى يكون بأعمال القلوب، كما يكون بأعمال الجوارح.

فوائد تتعلق بمسألة الاسترقاء:

١- من طلب الرقية لزوجته، أو لولده مثلًا، فهذا داخل في معنى الاسترقاء، هذا بخلاف من أرشد أولياء المريض أن يسترقوا له، هذا من باب النصح والإرشاد، ودليل ذلك ما روته أُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النَّبِيِّ ﷺ، أنه رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «**اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**»[3]. أي: اطلبوا لها من يرقيها، «**فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**». أي: أصيبت بالعين، والسفعة هي صفرة بالوجه.

إشكال والرد عليه: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَفَثَ فِي كَفَّيْهِ بِـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَبِالْمُعَوِّذَتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا

---

(١) معرفة السنن والآثار (١٤/ ١٢٠).

(٢) القول السديد في مقاصد التوحيد (ص/ ٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٣٩) ومسلم (٢١٩٧).

وَجْهَهُ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ»[١]. أليس هذا من الاسترقاء؟؟؟

والرد عليه: أنه كان ﷺ، هو الذى ينفث على نفسه، وضعفه ووجعه يمنعه من إمرار يده على جسده كله، فكان يأمر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن تمر بيده على جسده بعد نفثه هو، وليس ذلك من الاسترقاء في شيء. وهي لم تقل: «كان يأمرني أن أرقيه»، وإنما ذكرت المسح بيده بعد النفث على جسده، ثم قالت: كان يأمرني أن أفعل ذلك به، أي: أن أمسح جسده بيده، كما كان هو يفعل[٢].

شروط الرقية الشرعية:

١- أن تكون من الكتاب والسنة، فلا تتضمن شركًا: قال النبي ﷺ: «**اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِا شِرْكٌ**»[٣]. وعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ تَشْتَكِي، وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «**ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللهِ**»[٤].

وعليه، فإنه ما ورد من أحاديث تنهى عن الرقية، فهى تحمل على الرقى الشركية، التى يُستعان فيها بغير الله عَزَّ وَجَلَّ، أو على من كانوا يعتقدون نفعها وتأثيرها بطبعها، كما كان أهل الجاهلية يزعمون.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الرقى والعزائم الأعجمية، هي تتضمن أسماء رجال من الجن يُدعون ويُستغاث بهم، ويُقسم عليهم بمن يعظمونه، فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور من جنس السحر والشرك. قال تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ

---

(١) متفق عليه.
(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٤٧٨).
(٣) سبق تخريجه قريبًا.
(٤) رواه مالك في الموطأ (١٩٨٢) وسنده صحيح.

ﭐلنَّاسَ ﭐلسِّحۡرَ ﴾[١].

٢- أن تكون باللغة العربية: واضحة الألفاظ ومفهومة المعنى: وقد أجاز قوم كل رقية جربت منفعتها، ولو لم يعقل معناها، لكن قد دل الحديث على أنه مهما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمتنع احتياطًا[٢]...

فالرقية تكون محرمة، إذا حوت على أسماء لا يُفهم معناها؛ لأنها تجر إلى الشرك، ولا يؤمن أن يكون في الكلام الذى لا يُفهم معناه شيء من الشرك، فلا بد أن يكون من الكلام المفهوم.

قال القرافي: من الرقى ما هو مشروع، كالفاتحة والمعوذتين، ومنها ما هو غير مشروع كرقى الجاهلية والهند وغيرهما، وربما كان كفرًا؛ ولذلك نهى مالك وغيره عن الرقى بالعجمية لاحتمال أن يكون فيه محرَّم[٣].

تحدّث شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ عنها، وذكر حرمتها في موضع آخر فقال: «وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعربية، فيها ما هو شرك بالجنّ؛ ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها؛ لأنها مظنة الشرك، وإن لم يعرف الراقي أنها شرك[٤]. وأما من كان لا يحسن العربية فرقى بلغة أخرى بكلام مفهوم المعنى فلا حرج في ذلك.

٣-ألا يعتقد المرء أن الرقية تنفع بذاتها: فالرقية، سبب يقع أثره بتقدير الله ﷻ، فلا تأثير لها إلا بإذن الله ﷻ، فقد يتوفر السبب، ويتخلف التأثير، وقد يقع التأثير -الذى هو الشفاء- بغير سبب.

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص/ ٣٢٩).

(٢) فتح الباري بتصرف يسير (١٠/ ١٩٥).

(٣) أنوار البروق في أنواء الفروق (٣/ ١٢٩٥).

(٤) مجموع الفتاوى (١٩/ ١٣).

قال البيهقي: قد نهى عن الرقية، إذا كان فيها شرك، أو استعمل شيء من ذلك، على الوجه الذي كانوا يستعملونه في الجاهلية من إضافة الشفاء إليها دون الله ﷻ(١).

وقد نقل ابن حجر، والسيوطي إجماع العلماء على هذه الشروط الثلاثة، قال ابن حجر: أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط، أن يكون بكلام الله تعالى، أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى(٢).

فوائد مهمة تتعلق بالرقية:

١- الرقية توفيقية وليست توقيفية: بمعنى أن: الرقى لا يجب فيها الالتزام بنص، أو بذكر معين؛ بل إن رقى بذكر، أو قراءة، فرأى أثرها الطيب، فله أن يكررها ما لم يكن فيها محذور يخالف صحيح العقيدة؛ ذلك لأن التداوي بالرقى من جنس التداوي بالأدوية، فهي مبنية على التجربة، لا على التلقي.

يؤيد ذلك: قوله ﷺ: «**اعرضوا عليَّ رقاكم**»، فلم يلزمهم بذكر بعينه، مع إرشادهم لأنفع أوراد الرقية الشرعية(٣).

٢- من استرقى، وهو لا يعلم بحديث السبعين، وأن طلب الرقية مخرج من السبعين ألفًا، الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وأنه خلاف الأولى، فإذا علم ذلك، فأقلع عن الاسترقاء، وحقق الصفات الأخرى المذكورة في الحديث، فهو معدود -بإذن الله- في السبعين ألفًا، فالعبرة في ذلك بمن علم الحديث، ثم فعل ذلك بعد علمه به.

ومما يؤيد ذلك أمور منها:

١- عن عمران بن حصين رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الكَيِّ، قَالَ: فَابْتُلِينَا

---

(١) معرفة السنن والآثار (٧/ ٢٨٠).

(٢) فتح الباري (١٠/ ١٩٥).

(٣) وتأملوا الفارق بين قوله ﷺ: «**اعرضوا علي رقاكم**» وقوله: «**صلوا كما رأيتوني أصلي**». وقوله: «**خذوا عني مناسككم**» فهذا مما يوضح لنا الفارق بين الأمور التوقيفية، والأمور التوفيقية.

فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا».

قال أبو داود: وكان يسمع تسليم الملائكة، فلما اكتوى انقطع عنه، فلما ترك رجع إليه»[١].

٢- أن العبرة بالخواتيم؛ فلقد كان الصحابة رضي الله عنهم قبل إسلامهم كفارًا، فأسلموا وحسن إسلامهم، وصاروا خير أمة أخرجت للناس، وهذا فيمن ترك الإيمان، ثم عاد إليه، فمن باب أولى أن الذي يترك كمال التوكل، حين يطلب الاسترقاء، ثم يعود إليه يقبل منه.

٣- مراتب وحالات الرقية: هناك ثلاث مراتب للرقية:

المرتبة الأولى: أن يطلب مَن يرقيه، وهذا هو الاسترقاء، وهذا قد فاته الكمال.

المرتبة الثانية: أن يمنع من يرقيه، وهذا خلاف السنة؛ فإن النبي ﷺ لم يمنع جبريل عليه السلام، أن يرقيه، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم لم يمنعوا أحدًا أن يرقيهم؛ لأن هذا لا يؤثر في التوكل.

المرتبة الثالثة: أن لا يمنع مَن يرقيه، وهذا لم يفته الكمال؛ لأنه لم يسترق ولم يطلب[٢].

وعليه، فلا بأس أن يقبل المرء الرقية ممن يعرضها عليه؛ لأن هذا ليس فيه طلب ولا مسألة؛ بل عُرِض عليه عرضًا.

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري رضي الله عنه ، أَنَّ جِبْرِيلَ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: «**بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ**»[٣].

---

(١) أخرجه أبوداود (٣٨٦٥) والترمذي (٢٠٤٩)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٥٥) سنده قوي.

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ١١١).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٨٦).

سؤال: إذا طلب منك شخص أن ترقيه، فهل تمتنع من ذلك، وتخبره بالحديث أم ترقيه؟

الجواب: ترقيه؛ لأنه طلب بالفعل، ثم تخبره بحديث الاسترقاء، وبيان فضل من ترك الاسترقاء.

٤- جواز أخذ الأجرة على الرقية: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ، فَلُدِغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الحَيِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللهِ إِنِّي لَأَرْقِي، فَانْطَلَقَ يَتْفِلُ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «**وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ**»، ثُمَّ قَالَ: «**قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا**»[(١)].

وعَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ ﵁، أن عَمَّه قد رَقَى رجلًا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَأَعْطَوْهُ شَيْئًا، فَقَالَ له النَّبِيُّ ﷺ: «**كُلْ، فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةٍ حَقٍّ**»[(٢)].

فهذه الآثار دالة على جواز أخذ الأجرة على الرقية؛ بل وأمرهم أن يضربوا له معهم سهمًا، فجمع ﷺ في ذلك بين السنة الفعلية والسنة الإقرارية.

طرق الرقية الشرعية:

١- النفث بالمعوذات على المريض: بأن يقرأ بالمعوذات بين يديه، ثم يخرج ريقه أثناء القراءة، ويجعله في يديه ويمسح بها على موضع الألم من نفسه أو لغيره. قالت

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١)، وقد ترجم له البخاري: بَابُ: مَا يُعْطَى فِي الرُّقْيَةِ، وقد ورد في رواية الترمذى (٢٠٦٣)، أن الصحابي الذى ذهب لرقية اللديغ هوأبوسعيد الخدري ﵁، وأنه قد قرأ على اللديغ «الحمد لله» سبع مرات.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٨٣٥) وأبوداود (٣٤٢٠) وصححه الألباني.

عائشة رضي الله عنها، كان النبي ﷺ في مرضه يرقي نفسه بالمعوذات وينفث، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه؛ رجاء بركتها»[(١)].

٢- **المسح مع القراءة لمن به وجع:** عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ**». قَالَ: «فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ بِي، فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ»[(٢)].

٣- **الرقية من تربة الأرض:** عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَّابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا «**بِاسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**»[(٣)].

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٢) وأبوداود (٣٨٩١).

(٣) متفق عليه. **ومعنى الحديث:** أنه يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أوالعليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح. وليس هذا مخصوصًا بريقه ﷺ -على الراجح- لقوله: «**بِرِيقَةِ بَعْضِنَا**»؛ فهذا عام في ريق المؤمنين.

* **قال جمهورالعلماء المراد بقوله ﷺ:** «**تُرْبَةُ أَرْضِنَا**» جملة الأرض، وليس أرض المدينة خاصة.

* **قال ابن القيم:** وهل المراد بقوله: «**تربة أرضنا**» جميع الأرض أوأرض المدينة خاصة؟؟ فيه قولان: ولا ريب أن من التربة ما يكون فيه خاصية ينفع بها من أدواء كثيرة ويشفي بها أسقاما ردية.

قال جالينوس: رأيت بالإسكندرية أناسًا يستعملون طين مصر على سوقهم وأفخاذهم، فينتفعون به منفعة بينة.

وإذا كان هذا في هذه التربات، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها، وقد خالطت ريق رسول الله، وقاربت رقيته باسم ربه، وتفويض الأمر إليه.

قال القاضي عياض: هذا من فعله عليه السلام حقيقة الطب مع التبرك باسم الله والتشفى به، وذلك أن تراب الأرض لبرده ويبسه يقوّى الموضع الذى به الألم، ويمنع انصباب المواد إليه يبسه وتجفيفه مع منعته في تجفيف الجراح وإدمالها. وانظر: زاد المعاد (٤/ ١٧٢)، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود =

٤- **القراءة مع جمع البزاق والتفل:** كما مر بنا في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ حين رقي سيد القوم الذي لُدغ، قال أبو سعيد رضي الله عنه: فقرأت فاتحة الكتاب، وجعلت أجمع بزاقي وأتفل، فبرأ الرجل.

٥- **الرقية بالأدعية والأذكار:** كما مر بنا في حديث رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ، حيث قال له: «**يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟**» فَقَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: «**بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ**»[(١)].

٦- **القراءة على الماء وشربه: قال ابن القيم:** ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بالفاتحة، آخذ شربة من ماء زمزم وأقرؤها عليها مرارًا، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع فأنتفع بها غاية الانتفاع[(٢)].

تنبيه مهم: من طرق الرقية البدعية، التي تنتشر بين الناس، وليس لها أصل: الرقية بالبخور، وخز الورقة بالإبرة، ثم إحراقها بغرض دفع الحسد والعين، وعقد العقد.

نعود إلى أصل الحديث: قوله ﷺ: «ولا يكتوون.....».

=

(١٠/ ٢٦٦)، وإِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِد مسلم (٧/ ٩٠).

(١) سبق تخريجه قريبًا.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ١٦٤).

* **قلت:** لا يشترط أن يكون الماء المقروء عليه ماء زمزم؛ بل أي ماء، وإن كان زمزم هو أفضل ماء على وجه الأرض، ونفعه أبلغ.

** **ويتفرع على ذلك:** كتابة آيات من القرآن في طبق أو ورق بمادة طاهرة غير مضرة كالزعفران أو ماء الورد، ثم شرب هذا الماء أو وضعه على موضع الألم، لورود ذلك عن جماعة من السلف، وقد نص عليه الإمام أحمد ونقله عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يكتب كلمات من القرآن والذكر ويأمر بأن تسقى لمن به داء، وهذا يقتضي أن لذلك بركة.

وجوَّزه شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال رحمه الله: وإذا كتب شيء من القرآن، أو الذكر في إناء، أو لوح ومحي بالماء وغيره وشرب ذلك فلا بأس به.اهـ.وانظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٩٩)، وزاد المعاد (٤/ ١٧٠).

فهاهي الصفة الثانية من صفات السابقين الأولين، الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب أنهم لا يكتوون؛ وذلك لكمال توكلهم على الله ﷻ، واستسلامهم لقضائه، وصبراً عليه. فقد استغنوا عن الخلق، ولجؤوا إلى الخالق، ولما في الاكتواء من شدة الألم مع ضعف احتمال الشفاء.

سؤال: ما هو حكم الكي؟

الجواب أولا: وردت أحاديث تشير إلى جواز الكي، نذكر منها ما يلي:

١- عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذ ﵁، فِي أَكْحَلِهِ، قَالَ: «فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ»(١).

٢- قال ابن عباس ﵄: قال الرسُولَ ﷺ: «**إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ، فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ**»(٢).

ثانيًا: قد وردت أحاديث في النهي عن الكي منها:

١- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الكَيِّ. قَالَ: فَابْتُلِينَا فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا(٣). وعن ابن عباس ﵄، أنَّ النبي ﷺ قال: «**...، وأنا أنهي أمتي عن الكي**»(٤).

فكيف الجمع بين هذه الأحاديث التي ظاهرها التعارض؟

نقول: اختلفت مسالك العلماء في الجمع بين هذه الآثار، على أقوال:

١- **القول بالنسخ:** أن أحاديث الإباحة قد نسخت أحاديث النهي عن الكي(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٨) وأحمد (١٤٣٤٣) والحسم هو الكي. والمشقص: «هو نصل السهم الطويل غير العريض. وجمعه: مشاقص. وانظر مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٦/ ٧٣)

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه أبوداود (٣٨٦٥) والترمذى (٢٠٤٩) وقال الترمذى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٤) متفق عليه.

(٥) شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢١)



٢- حمل أحاديث النهي؛ على مَن فعل ذلك قبل نزول البلاء؛ وذلك دفعًا للقدر قبل نزوله[١].

٣- حمل أحاديث النهي على نهي التنزيه، وذلك لما ورد من أحاديث قد أباحت الكي لمن به علة؛ وإنما قد نُهي عن الكى لما في الاكتواء من الألم الشديد مع ضعف احتمال الشفاء، ولهذا وصفه النبي ﷺ، ونهى عنه؛ وإنما كرهه لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم، ولهذا كانت العرب تقول في أمثالها «**آخر الدواء الكي**». وهذا -والله أعلم- هو الصحيح في الجمع بين تلك الأحاديث[٢].

قال ابن القيم: فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع:

أحدها: فعله.

والثاني: عدم محبته له.

والثالث: الثناء على من تركه.

والرابع: النهي عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى، فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه.

وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه فعلى سبيل الكراهة، أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه؛ بل يفعل خوفًا من حدوث الداء[٣].

وتنقسم حالات الكي إلى عدة أحكام:

١- من استعمل الكي لغير علة؛ بل دفعًا لنزول البلاء، فهذا حكمه التحريم؛ لأنه

---

(١) فقد ذكر ذلك ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث»، فقال: وقد رأيت بخراسان رجلًا من أطباء الترك يعالج بالكي، يكوى العليل لعلته، ويكوى الصحيح لئلا يسقم؛ فتطول صحته. وانظر تأويل مختلف الحديث (ص/ ٤٦٣).

(٢) أما القول بالنسخ، فهذا يرده عدم العلم بالتاريخ وإمكانية الجمع بين الأدلة، وأما حمل أحاديث النهي على من فعله قبل نزول البلاء، فليس هذا هو الأغلب في أفعال الناس؛ بل إنهم في الأغلب لا يكتوون إلا لعلة.

(٣) الزاد (٤/ ٦٠).



إيلام للبدن بغير سبب، كما أن فاعله ظن أن الاكتواء يدفع عنه قدر الله، ولو توكل على الله ﷻ لما فعل ذلك.

٢- من استعمل الكي لعلة قد غلب على ظنه نفع الكي في علاجها، فلا يكره الكي هنا، مثل الكي من ذات الجنب.

٣- أن يكون العلاج بالكي مترددًا بين النفع وعدمه، فلا يشرع الكي، لأنه ايلام بالنار، وربما حصل مضاعفات أكثر من المرض.

٤- ما لا يظن نفعه، ولكن يغلب فيها ضرر الكي، فالأقرب التحريم، لأنه تعدي على البدن[(١)].

عودٌ إلى حديث الباب: وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ.....

وها هي الصفة الثالثة التى ارتقت بالقوم إلى منازل السابقين: أنهم لا يتطيرون:

والتطير: أصله من زجر الطير، ومروره سانحًا أو بارحًا (السانح ما تيمّن، والبارح عكس ذلك)، ومنه اشتقوا التطير، ثم استعملوا ذلك في كل شيء من الحيوان وغيره[(٢)]. كان العرب في الجاهلية، إذا همَّ الواحد منهم بأمر ما أتى بطير فأطلقه، فإن تيمّن الطائر تفاءل المرء ومضى في حاجته، وإن طار الطائر ناحية الشمال تشاءم المرء ورجع عن حاجته، ومنه جاء التطير وصار يطلق على: التشاؤم بمسموع، أو مرئي، أو معلوم.

حكم التطير في الشرع: نهى الشرع عن التطير بكل صوره؛ بل وعدَّه النبى ﷺ شركًا، والمتتبع لآيات القرآن وأحاديث السنة يجد أن التطير ما ورد إلا مذمومًا، أو على لسان المشركين، فأما من القرآن فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ [الاعراف: ١٣١].

---

(١) ذكر هذا التقسيم الشيخ محمد بن صالح العثيمين في تعليقه على صحيح البخاري.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٤/ ٢٤٣).

وقال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا تَطَيَّرۡنَا بِكُمۡۖ لَئِن لَّمۡ تَنتَهُواْ لَنَرۡجُمَنَّكُمۡ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [يس: ١٨].

وأما في السنة:

١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ، مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ**»[1].

٢- عن أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**».[2] والنفي المذكور للطيرة في الحديث ليس نفيًا لوجودها، فهي موجودة في اعتقاد الكثير، وإنما النفي هنا هو إبطال لهذا الاعتقاد الباطل؛ فإن الطيرة لا تأثير لها، لا بذاتها ولا بسببها.

٣- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَتَطَيَّرُ في الجاهلية. قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»[3] فأخبر أن تأذيه وتشاؤمه بالتطير إنما هو في نفسه وعقيدته لا في المتطير به، فوهمه هو الذي يطيره ويصدّه، لا ما رآه وسمعه، فالله -سبحانه- لم يجعل لهم عليها علامة ولا فيها دلالة، ولا نصبها سببًا لما يخافونه ويحذرونه، لتطمئن قلوبهم ولتسكن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى.[4]

فرع في: حكم التطير:

هناك أحاديث صرحت بأن الطيرة شرك، فهل هي شرك أكبر أم أصغر؟

نقول: الأصل أن الطيرة شرك أصغر، ودليل هذه المسألة ما يلي:

الأحاديث التي صرحت بأن الطيرة شرك؛ جاء فيها لفظ: (شرك) نكرة، والقاعدة التي قعَّدها العلماء في هذا الباب: «كل كفر أو شرك جاء نكرة فهو شرك أصغر».

---

(١) أخرجه أحمد (٧٠٤٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٦٤).

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه مسلم (١٢١) وأبوداود (٣٩٠٩).

(٤) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٤).

ودليل هذه القاعدة هو التتبع والاستقراء للأدلة الشرعية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الشرك «شركان»: شرك في التوحيد ينقل عن الملة، وشرك في العمل لا ينقل عن الملة وهو الرياء، وقال النبي ﷺ: «**الطيرة شرك**»(١).

يؤيده: أن النبي ﷺ، قدجعل للطيرة كفَّارة، والشرك الأكبر ليس له كفَّارة، لأن الشرك الأكبر تجب فية التوبة والنطق بكلمة التوحيد، ودليل الكفَّارة في الطيرة؛ ما رواه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ**»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟، قَالَ: «**أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**»(٢).

يؤيده: أن الذى يتطير بشيء ما فإنه -في الأغلب-، لا يعتقد فيه ضرًّا ولا نفعًا، وإنما يعتقد أنه سبب في ذلك، وهذا الاعتقاد شرك أصغر، لأن كل من اتخذ سببًا لم يشرِّعه الله تعالى؛ سببًا فقد وقع في الشرك الأصغر؛ لكن قد يصل التطير إلى الشرك الأكبر، وذلك إن اعتقد المرء أن الشيء الذي يتطير به بذاته يجلب له ضرًّا أويمنع عنه نفعًا، ومن اعتقد أن شيئًا سوى الله تعالى ينفع أو يضر بالاستقلال، فقد أشرك شركًا جليًّا.

قال العظيم آبادي: وإنما كانت الطيرة شركًا؛ لاعتقادهم أن الطيرة تجلب لهم نفعًا، أو تدفع عنهم ضرًّا، فمن اعتقد أن شيئًا سوى الله تعالى ينفع، أو يضر بالاستقلال فقد أشرك شركًا جليًّا(٣).

ومن صور التشاؤم المعاصرة:

١- من يتشاءم برقم معين، أو شخص معين، أو ساعة معينة، كالجهال الذين

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٢٩).

(٢) أخرجه أحمد (٧٠٤٥)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٦٢٦٤)، قوله ﷺ: «**لا طير إلا طيرك**». أى: أن كل ما يحدث للإنسان من الحوادث المكروهة؛ فإنها واقعة بقدر الله ﷻ، كما قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١].

(٣) عون المعبود (١٠/ ٢٨٨)

يقولون أن في الجمعة ساعة نحس، وكذبوا بل في يوم الجمعة ساعة إجابة[(١)].

٢- حال كثير من النساء اللاتي يتشاءمن بحدوث اضطراب في العين، وهو ما يسمى (عيني بترف)[(٢)].

٣- فتح المصحف على صفحة دون سابق تحديد، والنظر في أول سطر يخرج منها، فإن كانت آية رحمة وبشرى أقدم على ما يريد، وإن كانت آية عذاب، ونحوه أحجم، ورجع، ولا شك أن هذا من البدع المحدثة، وهو من نوع الاستسقام بالأزلام[(٣)].

---

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «**في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم، وهو قائم يصلي يسأل الله خيرًا إلا أعطاه**». (متفق عليه).

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة، فيها ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئًا إلا آتاه إياه، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر**»؛ أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه جمع من العلماء، منهم: المنذري، وابن حجر، ومن المعاصرين: الألباني.

والذى عليه جمهور العلماء أنها الساعة الأخيرة قبل الغروب.

(٢) وما هذا إلا فعل الشيطان الذي ينخس عين ابن آدم ليتشاءم، كما جاء في حديث امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما قالت: كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني فإذا رقاني سكنت، فقال عبد الله: إنما ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كفَّ عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**أذهب البأس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما**». أخرجه أبوداود (٣٨٨٣)، وأصله في الصحيحين.

(٣) وحكي أن الوليد بن يزيد بن عبد الملك، تفاءل يومًا في المصحف فخرج له قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْتَحُواْ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٥].

فمزق المصحف، وأنشأ يقول:

أتوعد كل جبار عنيد ... فها أنا ذاك جبار عنيد

إذا ما جئت ربك يوم حشر ... فقل يا رب مزقني الوليد

فلم يلبث إلا أياما حتى قتل شر قتلة، وصلب رأسه على قصره، فنعوذ بالله من البغي ومصارعه، والشيطان ومكائده، وهوحسبنا وعليه توكلنا. وانظر «أدب الدنيا والدين» (ص/ ٣١٧)، و«مسائل العقيدة قررها أئمة المالكية» (ص/ ١٠٨).

وفي هذا الموضع من البحث إشكال:

عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ**»[(١)]. فإذا كان الشؤم محرَّمًا، فما تأويل هذا الحديث؟

نقول: اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث على أقوال:

القول الأول: نفي الشؤم والتطير مطلقًا؛ لقوله ﷺ: «**لا طيرة..**»، وحملوا حديث: «**الشؤم في ثلاثة..**» على رواية أخرى للحديث بلفظ: «**إن كان الشؤم ففي ثلاثة..**»[(٢)].

فقالوا: هذه الرواية الثانية للحديث توافق النهي العام عن التطير، لذا فإن رواية الإثبات ليست على ظاهرها؛ بل لها محامل أخرى[(٣)].

القول الثاني: قالوا: بالنسخ، أي: أن أحاديث إثبات الشؤم، قد نُسخت بأحاديث النهي عن الطيرة والشؤم[(٤)].

القول الثالث: وهو الراجح -والله أعلم-: في هذه المسألة، وهو القول بظاهر حديث الإثبات: «**إنما الشؤم في ثلاثة..**»، ولكنَّ الفرق بيِّنٌ واضح بين تشاؤم الجاهلية الذي بُني على الظنون والهواجس العارية عن الواقع، وأنها مؤثرة بذاتها، وبين الشؤم الذي أثبته النص في هذه الثلاثة لأسباب ظاهرة متحققة فيها. وهو قول مالك وابن قتيبة والشوكاني[(٥)].

---

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) ومن هذه المحامل ما قد ذهبت إليه عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حين خطّأت أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في روايته للحديث بإثبات الشؤم في هذه الثلاثة، فَغَضِبَتْ غَضَبًا شَدِيدا وقالت: لم يسمع أبوهريرة، إنما قال النبي ﷺ: «**كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدار والدابة**» رواه أحمد (٢٦٠٨٨)، وإسناده صحيح، وهذا القول ذهب إليه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٥١).

(٤) **قال ابن عبد البر:** وقد يحتمل أن يكون قول رسول الله ﷺ: «**الشؤم في ثلاثة في الدار والمرأة والفرس**» كان في أول الإسلام خبرا عما كانت تعتقده العرب في جاهليتها على ما قالت (عائشة) ثم نسخ ذلك وأبطله القرآن والسنن. وانظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٤/ ٢٤٣)

(٥) فيض القدير (٢/ ٥٦٠)، شرح الزرقاني على الموطأ (٤/ ٦٠٢)، والمعلم بفوائد مسلم (٣/ ١٠٤)، =

قلت: ومما يرجح ذلك: أنه إذا تعارضت روايات الإثبات مع روايات النفي، قدمنا روايات الإثبات، فالمثبَت مقدَّم على المنفي.

ثم يقال: إن هذه رواية أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حافظ الأمة، الذى لو انفرد برواية لفظ لكان حجة، كيف وقد وافقه على رواية الحديث بالإثبات غيره من الصحابة: مثل ابن عمر وسعد بن أبي وقاص وجابر رضي الله عنهم.

ولذلك قال الحافظ ابن حجر بعد ذكره الرواية عن عائشة رضي الله عنها بإنكار ذلك: ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة، مع موافقة من ذكرنا من الصحابة[(١)].

قال ابن الجوزي: الخبر رواه جماعة ثقات، فلا يعتمد على رد عائشة رضي الله عنها، والصحيح أن المعنى إن خيف من شيء أن يكون سببًا؛ لما يخاف شره ويتشاءم به، فهذه الأشياء لا على السبيل التي تظنها الجاهلية من العدوى والطيرة، وإنما القدر يجعل للأسباب تأثيرًا[(٢)].

ويكون تأويل الحديث: أن هذه الأعيان الثلاثة المذكورة، قد يقع منها من الأمور المحسوسة المشاهدة ما يجعل المرء يتضرر، إذا ما قارنها، وليس لمجرد هواجس وظنون كاذبة، لا أساس لها كما هو في التطير المحرم، لذا يلزمه أن يفارق هذه الثلاثة التى ذكرها الحديث درءًا لشؤمها وشرها[(٣)].

=

وأحاديث يوهم ظاهرها التعارض (ص/ ١٣٣).

(١) وانظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٤)، وفتح الباري (٦/ ٦١).

(٢) كشف المشكل من حدبث الصحيحين (٢/ ٢٦٨)، والإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة (١/ ١٠٧).

(٣) **وهذه الأمور المحسوسة قد ذكرها معمر في قوله:** سمعت من تفسير الحديث: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليها، وشؤم الدار في جار السوء، أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٥٢٧) وسنده صحيح. وانظر: معارج القبول (٢/ ٣١٤)، وقد سئل الشيخ ابن العثيمين في «لقاءات الباب المفتوح»: كيف التوفيق بين النهي عن الشؤم وقوله صلى الله عليه وسلم: «**الشؤم في ثلاثة؟**».

فقال: مراد النبي صلى الله عليه وسلم أن نفس هذه الأشياء قد يكون فيها شؤم، مثل أن يشتري سيارة فتكثر حوادثها، =



قال ابن القيم: فإخباره بالشؤم، أنه يكون في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعيانًا مشؤومة على من قاربها وسكنها، وكل ذلك بقضائه وقدره، كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبباتها، فهذا لون والطيرة الشركية لون آخر[1].

ومما يؤيد هذا القول: ما رواه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن الرسول ﷺ، أنه قال: «**مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلاثَةٌ، مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ**»[2].

وأما الرد على القول الأول: الذى عارض رواية الإثبات بالحديث النافى الذى نصه: «**لا طيرة**» فإن الشرع يؤخذ من مجموعه، فتحمل رواية النفى على العموم، ويُخص منها رواية الإثبات، فلا تعارض بين العام والخاص عند الجمع بين الأدلة، فكل طيرة محرمة لأنها مبنية على الظنون إلا ما خصه الدليل.

وأما القول بالنسخ فلا يصار إليه إلا عند تعذّر الجمع والعلم بالتاريخ، وكلا الأمرين قد انتفى في مسألة الباب.

ونختم مسألة الطيرة بمبحث مهم وهو «الفأل الحسن»:

إذا كان الشرع قد حرّم الشؤم والتطير، وعدَّه شركًا، لكنه فقد فتح بابًا آخر من الفأل الحسن الذي يدخل السرور والانشراح على الصدر، ويجعل المرء مستبشرًا بما سيمضي له في قدر الله عز وجل.

=

والمرأة تكون سليطة اللسان، والدار يضيق صدره إذا دخلها، فهذا هوشؤم هذه الأشياء، فليس هذا من الشؤم المنهي عنه الذي ليس له أصل.

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٤٥)، والحاكم (٢ / ١٤٤)، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي، وانظر الصحيحة (٢٨٢).



عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الفَأْلُ**» قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «**الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ**»(١).

ومن صور تفاؤل الرسول ﷺ بالكلم الطيب: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيحُ(٢).

وعن عبد الله بن السائب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ سُهَيْلًا قَدْ أَرْسَلَهُ قومه عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال ﷺ: «**أَتَى سُهَيْلٌ، سَهَّلَ اللهُ أَمْرَكُمْ**»(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والفأل الذي يحبه الله، هو أن يفعل الأمر أو يعزم عليه متوكلًا على الله، فيسمع الكلمة الحسنة التي تسره، مثل أن يسمع: «يا نجيح، يا مفلح، ياسعيد، يا منصور»، ونحو ذلك، كما لقى ﷺ في سفر الهجرة رجلًا، فقال: ما اسمك؟ قال: بريدة، قال: «**يا أبا بكر بَرُدَ أمْرُنا**»(٤).

سؤال: ما الفرق بين الطيرة المحرمة والفأل الحسن؟؟

١- أما الطيرة فهى شرك حرَّمه الشرع؛ لما فيه من سوء ظن بالله عَزَّ وَجَلَّ وتوقع للبلاء والسوء بناءً على الأوهام والظنون الكاذبة.

أما الفأل الحسن، فهو: حسن ظن بالله عَزَّ وَجَلَّ، والعبد مأمور أن يحسن الظن بربه عَزَّ وَجَلَّ.

٢- المتطير قد ضعف تعلُّق قلبه بالله، وتوكله عليه، فترى قلبه مشوّشًا مشغولًا بما يتطير به من مسموع، أو مرأي، معتقدًا في أسباب هى من ظن الجاهلية.

أما صاحب الفأل الحسن: فقلبه متوكل على الله عَزَّ وَجَلَّ متعلِّق به، معتقد في حسن تدبير الله له، مستأنس في ذلك بما يرد على سمعه من الكَلِم الطيب.

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه الترمذى (١٦١٦) انظر: صحيح الجامع (٤٩٧٨) ومعنى يا راشد: يا واجد الطريق المستقيم، ومعنى يا نجيح: يا من قضيت حاجته.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩١٥)، قال الألباني: حسن لغيره.

(٤) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٦٧).



قال العلامة السعدي: والفأل الحسن لا يخل بعقيدة الإنسان ولا بعقله، وليس فيه تعليق القلب بغير الله؛ بل فيه تقوية النفوس على المطالب النافعة، أما الطيرة ففيها تعلق القلب بسماع، أو رؤية ما يكره، فتراه يترك ما عزم عليه، وهذا من ضعف التوحيد والتوكل ومن طرق الشرك ووسائله(١).

لذا فإن الفأل والطيرة يتفقان ويفترقان:

١- **يتفقان:** في التأثير إقدامًا أو إحجامًا، حيث أن المتطير يقدم على الشيء أو يحجم عنه لرؤية الشيء أو لسماع الصوت، كذلك صاحب الفأل يقدم على الشيء بسماع كلمة طيبة، فالأول محرم والثاني جائز محمود.

٢- **يفترقان:** أما المتطير، فيمضي أو يحجم متوكلا على حركة الطير، وقلبه معلق بما رأى أو سمع، أما صاحب الفأل الحسن فيمضى متوكلا على الله ﷻ، يعلم أن شأنه معلق بقدر الله لا بأحد سواه.

وبعد ذكر الداء الذي هو التطير يأتيك الدواء، وذلك بأمور:

١- **الأول: ذكر كفارة التطير:** عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ**، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟، قَالَ: أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: **اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**»(٢).

٢- **الثاني: حسن التوكل على الله ﷻ:** عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»(٣).

---

(١) القول السديد في مقاصد التوحيد (ص/ ١٠٦).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٠)، وأبوداود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر: الصحيحة (٤٢٩).

تنبيه مهم: جملة «**وما منا إلا، ولكن يذهبه الله بالتوكل**»، هي مدرجة في الحديث من كلام ابن مسعود، قاله أحمد، كما نقله البيهقي في «الشعب»، قال الخطابي: قال البخاري: كان سليمان بن حرب ينكر هذه الجملة، ويقول: هذا عندي من كلام ابن مسعود. ذكر الترمذي ذلك في العلل الكبير (٢/ ٦٩٠- =

٣-الثالث: أن يمضي في أمره بلا تردد: عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَتَطَيَّرُ في الجاهلية. قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»[١].

والطيرة الشركية هي: الانقباض القلبي الذي يستتبع عملًا بموجبه من إمضاء، أو رد؛ ولهذا علَّق النهي بالعمل بموجب الطيرة، فقال: «فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»، أما مجرد الانقباض القلبي، فهو انفعال لا يتعلق به التكليف، ولا يكاد يسلم منه أحد، لذا قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

يقول ابن الأثير: في هذا الكلام محذوف تقديره «وما منا إلا ويعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهة له»، فحذف ذلك اختصارًا، واعتمادًا على فهم السامع»[٢].

قال ابن القيم: فأخبر أن تأذيه وتشاؤمه بالتطير إنما هو في نفسه وعقيدته، لا في المتطير به، فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصده لا ما رآه وسمعه[٣].

عودٌ إلى حديث الباب: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ...»: وهي الصفة الرابعة من صفات هؤلاء السابقين إلى الجنة بلا حساب ولا سابقة عذاب، وهي التوكل على الله عَزَّ وَجَلَّ، فما هو التوكل؟؟

التوكل، هو: صدق اعتماد القلب على الله عَزَّ وَجَلَّ في استجلاب المنافع، ودفع المضار، من أمور الدنيا والآخرة مع الأخذ بالأسباب.

=

٦٩١)، وصوَّبه ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» (٣/ ٢٨٤)، وابن حجر في الفتح (١٠/ ٢١٣). وإليه مال جمع من الحفاظ كالبخاري والترمذي والمنذري وغيرهم. كما أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معصوم من أن يقع في الطيرة. ومن العلماء من جعل جملة: «وما منا...» من كلام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وتأولها بمعنى: وما من أمة المسلمين، والراجح الأول، والله أعلم. وانظر: رسالة الشرك ومظاهره (ص/ ٢٢١)

(١) أخرجه مسلم (١٢١) وأبوداود (٣٩٠٩).

(٢) جامع الأصول (٧/ ٦٣٠).

(٣) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٤).



والتوكل على الله واجب من أعظم الواجبات، كما أن الإخلاص لله تعالى واجب، وقد أمر الله عباده بالتوكل عليه في كل أمر من أمورهم. وهو عبادة من أعظم العبادات، قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، فقد أمر الله ﷻ عباده بالتوكل، والله لا يأمر إلا بما يحب، فلما كان التوكل محبوبًا لله دل ذلك أنه عبادة.

ومن السنة: قوله ﷺ في صفات السبعين الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب: «**وعلى ربهم يتوكلون**».

ووجه الدلالة:

لما عدَّ النبي ﷺ، التوكل على الله من صفات أهل الجنة، دل ذلك على أنه عبادة لله ﷻ، فالعبادات هي الأسباب الموصلة إلى جنة الله ﷻ، بعد أن يتغمدنا الله تعالى برحمته.

وعليه نقول: لما ثبت أن التوكل عبادة، فإنه تجري عليه القاعدة التي تسير على كل العبادات: (كل ما ثبت بالكتاب والسنة أنه عبادة، فصرفه لله توحيد، وصرفه لغير الله شرك).

فإن قيل: التوكل على غير الله ﷻ، هل هو شرك أكبر أم شرك أصغر؟؟

فجوابه على تفصيل:

١ - **الحالة الأولى: أن يكون شركًا أكبر، وهو:** أن يتوكل على أحد من الخلق فيما لا يقدر عليه إلا الله ﷻ، كجلب نفعٍ، أو دفع ضرٍّ.

٢ - **الحالة الثانية: أن يكون شركًا أصغر:** إن اعتمد على مخلوق في أمر أقدره الله ﷻ عليه من جلب رزق، أو دفع أذي، أو قضاء حاجة من مصالح الدنيا، مع اعتقاده أن الأمر كله لله ﷻ، ولكن صرف جزءًا من توكله إلى هذا المخلوق، فهو شرك أصغر.

سؤال: هل التوكل ينافي الأخذ بالأسباب؟

التوكل على الله ﷻ لا يعني ترك الأسباب، ولا ينافي الأخذ بها، فإن الله الذي أمر بالتوكل عليه هو الذي أمر بالأخذ بالأسباب وتعاطيها، قال تعالى: ﴿وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ

أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ ﴾، وقال ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ ﴾.

فالتوكل عمل القلب والأخذ بالأسباب عمل الجوارح، وكلاهما طاعة أمر العبد بها، لذا فإن الذي يطعن في التوكل إنما هو يطعن في الإيمان، والذي يطعن في الأسباب يطعن في السنة، فلا تعارض بين الأمرين، فالذى قال: ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ ﴾، هو تعالى الذى قال: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ ﴾.

قال أبو العباس ابن تيمية: التوكل، لا يعني ترك الأخذ بالأسباب، فمن ترك الأسباب المأمور بها فهو عاجز مفرط وإن كان متوكلًا على الله، ومن ظن أن التوكل يغني عن الأسباب فهو ضال[(١)].

عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قال: قال النَّبِيّ ﷺ: «**لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا**»[(٢)].

فتأمل في هذا الحديث: فلقد جعل النبي ﷺ كمال التوكل على الله تعالى في الأخذ بالأسباب، حيث جعل كمال التوكل عند الطير أنها تغدو وتروح، ولا تنتظر رزقها في أعشاشها.

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ أَهْلُ اليَمَنِ يَحُجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۚ ﴾[(٣)].

قال ابن الجوزي: سئل أحمد: ما تقول في رجل جلس في بيته أو مسجده، وقال لا أعمل شيئًا، وسوف يأتي رزقي؟؟

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٥٢٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٥)، والترمذى (٢٣٤٤)، وصححه الألبانى. وانظر: صحيح الجامع (٢٢٥٤).
قوله: تغدو خماصًا: أي: ضامرة البطون من الجوع، **تروح بطانًا:** ترجع آخر النهار ممتلئة البطون.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢٣).



فأجاب: هذا رجل جهل العلم، أما سمع قول النبي ﷺ: «**وجُعل رزقي تحت ظل رمحي**»، وقوله ﷺ: «**تغدو خماصًا وتروح بطانًا**»[(١)].

قال الغزالي: قد يظن الجهَّال أن شرط التوكل ترك الكسب، وتركُ التداوي، والاستسلامُ للمهلكات، وذلك خطأ؛ لأنَّ ذلك حرام في الشرع، والشرع قد أثنى على التوكل، وندب إليه، فكيف يُنال ذلك بمحظوره[(٢)]؟!

قال ابن القيم: من أنكر الأسباب لم يستقم منه التوكل، ولكن من تمام التوكل عدم الركون إلى الأسباب وقطع علاقة القلب بها، فيكون حال قلبه قيامه بالله، وحال بدنه قيامه بالأسباب[(٣)].

*** ولقد كان النبي ﷺ أعظم المتوكلين، ومع ذلك كان ﷺ يأخذ بالأسباب، ومن ذلك:**

١- لما خرج النبي ﷺ إلى غزوة أحد ظاهر بين درعين[(٤)].

٢- لما خرج النبي ﷺ مهاجرًا إلى المدينة، استأجر دليلًا يدله على الطريق، واختبأ في الغار.

٣- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ[(٥)].

---

(١) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣/ ١٦٨)، وفي رواية قال المروذي: قلت لأحمد: هؤلاء المتوكلة يقولون نقعد وأرزاقنا على الله عز وجل؟!!

فقال: ذا قول خبيث، قال تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ [الجمعة: ٩] فإيش هذا إلا البيع والشراء. وانظر: «الحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك (ص/ ٢٦).

(٢) الأربعين في أصول الدين (ص/ ٤٢١).

(٣) مدارج السالكين (٢/ ١٢٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٧٢٢)، والحاكم في المستدرك (٤٣١٢)، وصححه الحاكم والذهبي، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح على شرط الشيخين. قال السندي: قوله: «ظاهر بين درعين» أي: أوقع الظهار بينهما، بأن جعل أحدهما ظِهارًا للأخرى، والظهار بمعنى المعاونة، والمراد أنه لبسهما، وفيه أن التوكل لا يقتضي ترك مراعاة الأسباب.

(٥) متفق عليه.

هذا هو فعله في توكله ﷺ، وهكذا جاء وصفه في التوراة عنه: قال عَبْد اللهِ بْن عَمْرٍو رضي الله عنهما، وقد سئل عن صِفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي التَّوْرَاةِ؟: «أَجَلْ، وَاللهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [الأحزاب:٤٥]، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ: المتوَكِّلَ، لَيْسَ بِفَظٍّ، وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا صخَّابٍ فِي الَاسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ»[(١)].

وهذا داود عليه السلام كان يسعى ويأكل من عمل يده، قال ﷺ: «**وإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ** عليه السلام، **كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**»[(٢)].

ومريم -عليها السلام-، رغم ما كانت عليه من الضعف، حال نفاسها، تؤمر أن تأخذ بالأسباب، بأن تهز جذع النخلة، وكان من الممكن أن يسقط التمر بلا سعي منها، ولكنه درس بليغ، فتأمل.

وتوكل على الرحمن في كل حاجة ... ولا تؤثرنَّ العجز يومًا على الطلب
ألم تر أن الله قال لمريم ... وهزي إليكِ الجذع يساقط الرطب
ولو شاء أن تجنيه من غير هزها ... لجنته ولكن كل شيء له سبب[(٣)]

هكذا انقسم الناس في باب التوكل إلى ثلاثة أقسام:

١- قسم أفرطوا: كحال أهل التصوف الذين، قالوا: «نتوكل على الله فهو كافينا» فقعدوا عن الأخذ بالأسباب؛ بل جعلوا أن الأخذ بالأسباب قدحٌ في التوكل[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٧٢).

(٣) الأداب الشرعية والمنح المرعية (٣/ ١٧٨).

(٤) **وهكذا حال الصوفية، كما ذكر ذلك القرطبي، فقال:** قالت طائفة من الصوفية لا يستحق اسم المتوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله، حتى لو هجم عليه أسد لم ينزعج، وحتى لا يسعى في طلب الرزق لضمان الله تعالى لذلك الأمر.

=

٢- **قسم فرَّطوا:** وهم المعتزلة والجهمية، نفاة القدر الذين جعلوا العبد مستقلًّا بعمله، فلا سلطان لله عليه، لذا فلا يتوكل على الله تعالى.

٣- **قسم ثالث:** وهم الذين توسّطوا بين الفريقين، كما قال الله ﷻ عنهم: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾، وهم أهل السنة والجماعة الذين، قالوا: نتوكل على الله، ونأخذ بالأسباب، فلا توكل مجرد عن الأسباب، ولا اعتماد على الأسباب بلا توكل، وهذا هو معنى هذه القاعدة: «والالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد والإعراض عن الأسباب قدح في الشرع».

ويجمع هذا قول النبي ﷺ، الذي أوتي جوامع الكلم: «**استعن بالله، ولا تعجز**»[(١)].

فقوله ﷺ: «**استعن بالله**»: هذا هو التوكل. وقوله ﷺ: «**ولا تعجز**»: هذا هو الأخذ بالأسباب.

وقال أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ، أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «**اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ**»[(٢)].

قال الطبري: من وثق بالله، وأيقن أن قضاءه عليه ماضٍ، لم يقدح في توكله تعاطيه

=

وقد أحسن الحسن البصري، حين قال -للمخبر عن عامر بن عبد الله، أنه نزل مع أصحابه على ماء حال الأسد بينهم وبين الماء، فجاء عامر إلى الماء، فأخذ منه حاجته، فقيل له: لقد خاطرت بنفسك! قال: لأن تختلف الأسنة في جوفي؛ أحب إلي أن يعلم الله أني أخاف شيئا سواه.

فقال الحسن البصري: قد خاف من كان خيرًا من عامر، موسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿ فَأَصْبَحَ فِي ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾، وقال: ﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴾، فالمخبر عن نفسه بخلاف ما طبع الله عليه نفوس بني آدم كاذب، وقد طبعهم الله على الهرب مما يضرهم. وانظر: المُفهم لما أشكل من صحيح مسلم (١/ ٤٦٧)، والكوكب الوَّهاج شرح صحيح مسلم (٥/ ١٤٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/ ٤١١).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٧) وابن حبان (٧٣١) قال الألباني: حسن لغيره.

للأسباب؛ اتباعًا لسنة الرسول ﷺ، فلقد قال للرجل: «**اعقلها وتوكل**»، فأشار إلى أن الاحتراز لا يدفع التوكل[(١)].

تنبيهات:

١- التوكل عبادة قلبية، مبناها على تفويض الأمر لله ﷻ، فالمخلوق ليس له نصيب من التوكل عليه؛ فإن التوكل، إنما هو تفويض الأمر والالتجاء بالقلب إلى من بيده الأمر، وعليه فلا يجوز قول القائل لشخص ما: (توكلت على الله ثم عليك).

يؤيد ذلك: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾، فقوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ متعلقة بقوله: ﴿فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾، وتقديم المعمول يدل على الحصر؛ أي: على الله، لا على غيره[(٢)].

٢- يدخل في معنى التوكل الذي لا يصرف إلا لله: «الحسب»، فإنه لا يجوز صرفه لغير الله ﷻ، قال تعالى آمرًا نبيه ﷺ: ﴿قُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُۖ عَلَيۡهِ يَتَوَكَّلُ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر ٣٨]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾.

[الأنفال: ١٤]

قال ابن القيم: قيل في معنى الآية، أي: حسبك الله، وحسبك المؤمنون، وهذا خطأ محض لا يجوز حمل الآية عليه، فإن الحسب والكفاية لله وحده كالتوكل، وعليه فإن معنى الآية: أي الله وحده كافيك وكافي أتباعك[(٣)].

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٢١٢).

(٢) ومن أهل العلم من قال: إن هذه العبارة لا بأس بها؛ وذلك باعتبار أن العامة لا تقصد بها التوكل التعبدي، وإنما تريد معنى «اعتمدت عليك»، ومثل وكَّلْتُك ونحوذلك، لكن مع ذلك فالأولى المنع لأن هذا الباب ينبغي أن يُسد. وإذا كان هذا في قولهم: «توكلت على الله ثم عليك»، فكيف بمن يقول: توكلت على الله وعليك؛ بل كيف بمن يقول: توكلت عليك يا فلان؟!

(٣) زاد المعاد (١/ ٣٨) وتأمل في قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤۡتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]. فهنا جعل الله ﷻ الإيتاء له تعالى ولرسوله ﷺ، أما الحسب والرغبة فخصهما لنفسه تعالى ولم يشرك فيهما رسوله، مع عظم =

عودٌ إلى حديث الباب: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: «ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ؟»...

فما أن سمع الصحابة ﵃ بتلك البشارة النبوية حتى اشرأبت قلوبهم وآمالهم أن يدخلوا في زمرة هؤلاء السبعين، لذا قام عكَّاشة بن محصن ﵁ فقال يارسول الله: ادع الله أن أكون منهم، قال ﷺ: «**أنت منهم**»[1].

وهنا فوائد هامة:

١- حرص الصحابة ﵃ على الخير، لذا بادروا إلى طلب السبق إلى المعالي.

٢- وردت بشارة النبي ﷺ لعكَّاشة ﵁ في الصحيحين بصيغة الخبر، فعند البخاري لما سأله: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، وفي رواية مسلم قال ﷺ لعكاشة: «**أنت منهم**»، وأما ما جاء في رواية في الصحيحين أيضًا أن النبي ﷺ قال: «**اللهم اجعله منهم**» بصيغة الدعاء لا الخبر، فهنا يقال:

١- إما أن يحمل قوله ﷺ: «**أنت منهم**» على أنه خبر بمعنى الدعاء أي: «**اللهم اجعله منهم**»[2].

٢- وإما أن يُقال أن ما ورد بصيغة الدعاء، كان في أول الأمر، فلما جاء الوحي

=

قدره ﷺ، فلأن يخرج غيره من باب أولى.

(١) **عكَّاشة بن محصن: بتشديد الكاف وتخفيفها، وقد ترجم الذهبي لعكاشة فقال:** الشهيد السعيد، أبومحصن الأسدي، من السابقين الأولين البدريين أهل الجنة، قد أبلى بلاء حسنا يوم بدر وانكسر سيفه في يده، فأعطاء النبي ﷺ عرجونا من نخل أوعود، فعاد بإذن الله في يده سيفًا، فقاتل به. قاتل مع خالد بن الوليد في حروب الردة، فقتل يوم اليمامة، قتله طليحة الأسدي، وكان طليحة قد ارتد بعد وفاة النبي ﷺ ثم أسلم بعد ذلك وحسن اسلامه واستشهد في موقعة الجسر. وانظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ١٨٩).

قلت: وفي مثل هذا يصدق قول النبي ﷺ : «**يضحك الله إلى رجلين، يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة، يقاتل هذا فيُقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيسلم، فيقاتل في سبيل الله فيستشهد**» (متفق عليه)

(٢) حيث أن الخبر قد يطلق ويراد به الدعاء، كما في قولنا «صلى الله على محمد» فهي جملة خبرية، لكنها تتضمن معنى الدعاء والطلب، أي: اللهم صل على محمد. وكما في قولنا عن الصحابة ﵃.



بإجابة الدعوة، قال النبي ﷺ له: «**أنت منهم**».

عودٌ إلى حديث الباب: ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ ﷺ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

وقد اختلف العلماء في سبب قول النبي ﷺ للرجل الثاني: «**سبقك بها عكاشة**»، فلم يدع له كما فعله مع عكاشة رضي الله عنه؟؟

اختلفوا في ذلك على أقوال:

١- **القول الأول:** كان الرجل الثاني منافقًا، لذا رد النبي ﷺ طلبه، وهو توجيه ضعيف(١).

٢- **القول الثاني:** رد النبي ﷺ الرجل الثاني؛ لئلا ينفتح الباب، فيقوم الثاني والثالث والرابع، إلى ما لا نهاية، وليس كل الناس يصلح لذلك(٢).

٣- **القول الثالث:** وهو الأقرب -والله أعلم- أن النبي ﷺ، قد علم من حال عكاشة رضي الله عنه ما يؤهله لأن يدعو له، وأما الآخر فلم يكن في منزلة عكاشة، فعلم ﷺ أنه يُجاب في عكاشة ولا يجاب في الثاني فلذا رده(٣).

ومن فوائد ذلك:

جواز استخدام المعاريض: وهذا يتضح في قوله ﷺ: «**سبقك بها عكاشة**» حيث أنه ﷺ لم يظهر للرجل الثاني أن سبب رده هو سبق عكاشة رضي الله عنه، وعلو منزلته مما أَهلَه؛ لأن يجاب؛ بل أظهر له أن سبب رده هو أن الإيجاب إنما وقع لعكاشة لمجرد السبق في

---

(١) وهذا أضعف الأقوال؛ بل وأبطلها وذلك لوجهين:

١- الأصل في الصحابة رضي الله عنهم صدق الإيمان، فلا يثبت ما يخالف ذلك إلا بنقل صحيح.

٢- قلَّ أن يصدر هذا من منافق؛ بل لا يصدر إلا عن قصد صحيح ويقين وتصديق للنبي ﷺ، وإلى هذا مال شيخ الإسلام ابن تيمية. انظر: فتح الباري (١١/ ٤١٢) والمفهم (١/ ٤٦٩).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢١/ ٣١٢).

(٣) وهذا الوجه اختاره القرطبي، والقاضي عياض، والنووي، وهوالأقرب، والله أعلم



الطلب، وهذا من حسن خلق النبي ﷺ حيث رد بكلام لا كراهة فيه ولا غضاضة.

والمعاريض من الأمور التي جوَّزها الشرع، ودليل ذلك: ما صح من أقوال الصحابة رضي الله عنهم، قالوا: «إن المعاريض لمندوحة عن الكذب»[(١)].

والمعنى: المعاريض من التعريض: ضد التصريح، وهو التورية بالشيء عن الشيء، وهو إفهام المعني بالشيء المحتمل له ولغيره، وهو من عرض الشيء وهو جانبه، كأنه يحوم به على الشيء ولا يظهره. ومعنى: مندوحة: متسع، يقال: منه: انتدح فلان بكذا ينتدح به انتداحًا؛ إذا اتسع به[(٢)].

أمثلة من المعاريض التي ورد بها الشرع:

١- قال تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

وذلك بأن يقول لمن يريد الزواج منها: إنكِ لنافقه، وإن حاجتي في النساء أو إن الله لسائق إليكِ خيرًا.

٢- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ: «**إذا أحدث أحدكم في صلاته، فليأخذ بأنفه ثم لينصرف**»[(٣)].

قال الخطابي: إنما أمره النبي ﷺ بذلك؛ ليوهم القوم أن به رعافًا وذلك من باب

---

(١) قد روي هذا الأثرمرفوعًا من عدة طرق كلها ضعيفة، فقد رواه مرفوعًا ابن الجوزي في منهاج القاصدين (١/ ١٨٧)، والبيهقي في السنن الكبري (٢٠٨٨١)، وابن الأعرابي في معجمه (١/ ٩٧)، قال البيهقي: قد تفرد برفعه داود بن الزبرقان. وقد تركوا الرواية عنه.

فالحاصل: أن الحديث لا يصح مرفوعًا؛ بل قد صح موقوفًا، فقد رواه البيهقي موقوفًا على عمر بن الخطاب وعمران بن حصين، وصححه وقفه. قال الحافظ: أثر عمران رجاله ثقات. وقد صححه الألباني موقوفًا على عمران في صحيح الأدب المفرد (ص/ ٣١٩)، وانظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٠٨٨٠)، والسلسلة الضعيفة (١٠٩٩).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٣/ ١٨٨)، والفائق في غريب الحديث (٢/ ٤١٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (باب/ ١١٦).

(٣) أخرجه أبوداود (١١١٤)، وصححه الحاكم والذهبي. وانظر: السلسلة الصحيحة (٢٩٧٦).

إخفاء القبيح، والتورية بما هو أحسن، وليس من باب الكذب[(١)].

٣- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لم يكذب إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ في شيء قط إلا في ثلاث: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾؛ ولم يكن سقيمًا، وقوله لسارة: أختي؛ وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾**»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وتباح المعاريض عند الحاجة الشرعية، وهي قد تسمى كذبًا باعتبار الإفهام؛ فإنها ليست على ما يفهمه المخاطب، وإن كانت لا تعد كذبًا باعتبار الغاية السائغة، ومن ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات**»[(٣)].

٤- قال أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى المَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ، قَالَ: فَيَحْسِبُ الحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الخَيْرِ[(٤)].

ومن الفوائد المهمة التي اشتمل عليها حديث الباب:

ما جاء في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عُرِضَتْ عليَّ الأُممُ**».

وهذا، الذي عُرض على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إنما كان في رؤيا منامية، فهل الرؤى المنامية تصلح أن تكون مصدرًا للأحكام الشرعية؟؟

الجواب على تفصيل:

١- **القسم الأول:** أما رؤيا الأنبياء، فهي وحي وشرع؛ مثله مثل ما يأتيهم حال اليقظة، وعليه فهي مصدر للأحكام الشرعية.

---

(١) وانظر معالم السنن (١/ ٢٥٠).

(٢) متفق عليه.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٢٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩١١).

قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ ﴾ [الصافات: ١٠٢].

وجه الدلالة من أمرين:

١- لولم تكن رؤيا الأنبياء وحيًا لما جاز لإبراهيم عليه السلام أن يقدم على ذبح ولده.

٢- قول إسماعيل عليه السلام: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ﴾ دل أنه من أمر الله عز وجل.

قال عبيد بن عمير: (رؤيا الأنبياء وحي)، ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ﴾[1].

قال ابن عبد البر: لا خلاف بين العلماء أن رؤيا الأنبياء، وحي لهذه الآية، وهذا واضح والحمد لله[2].

ومن السنة:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**»[3].

٢-**القسم الثاني:** رؤيا غير الأنبياء وهي على تفصيل:

١- رؤيا بعض الصحابة رضي الله عنهم، على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؛ وهي التي تحمل أحكامًا شرعية؛ فهي مصدر للأحكام بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم لها، ومن ذلك:

أ- حديث عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه لما طَافَ به رجل وَهو نَائِمٌ، فَلَمَّا أَصْبَح أَتَيْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَه بِمَا رَأَى، فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ**»[4].

---

(١) رواه البخاري (١٣٨).

(٢) الاستذكار (٨/ ٤٥٦).

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٤٧٨)، وصححه ابن حجر، والترمذي، وقال الترمذي في علله الكبير: سألت البخاري، عن هذا الحديث، فقال: هوعندي صحيح، وانظر: نصب الراية (١/ ٢٥٩)، وإرواء الغليل =

ب- وعن ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي المَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرَى رُؤْيَاكُمْ، قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ**»(١). فمثل هذه المنامات مصدر للأحكام الشرعية بالاتفاق؛ وذلك لإقرار النبي ﷺ لها.

٢- الرؤيا المنامية بعد عهد النبي ﷺ: فهذه قد اتفق أهل العلم على أنها لا تصلح أن تكون مصدرًا للأحكام الشرعية، وإنما هي تبشير وتنبيه تصلح للاستئناس بها إذا وافقت حجة شرعية صحيحة.

ومثال ذلك: ما ذكره أَبو جَمْرَةَ الضُّبَعِيّ قال: تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَنِي بِهَا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَنِمْتُ، فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي، فَقَالَ: عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ»(٢).

أما ما سوى ذلك، من الرؤى التي يراها آحاد الناس، فليست بالاتفاق مصدرًا للأحكام الشرعية.

قال الشوكاني: ولا يخفاك، أن الشرع الذي شرعه الله ﷻ لنا على لسان نبينا ﷺ قد كمل، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣]، ولم يأتنا دليل على أن رؤيته في النوم بعد موته ﷺ، إذا قال فيها بقول يكون دليلًا وحجة، وبهذا تعلم أن لو قدّرنا ضبط النائم لم يكن ما رآه من قوله ﷺ، أو فعله حجة عليه، ولا على غيره من الأمة(٣).

=

(٢٤٦).

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٤٢).

(٣) إرشاد الفحول (٢/ ٢٠٢).



وقال الحافظ زين الدين العراقي: لو أخبر صادق عن النبي ﷺ في النوم بحكم شرعي مخالف؛ لما تقرر في الشريعة لم نعتمده، وقد حكى القاضي حسين أن شخصًا، قال له ليلة الشك: رأيتُ النبي ﷺ، وقال لي صم غدًا، فقال القاضي له: قد قال لنا في اليقظة لا تصوموا غدًا، فنحن نعتمد ذلك. وقد حكى القاضي عياض الإجماع على عدم اعتماد المنام في الأحكام الشرعية[١].

ومن الفوائد المهمة التي تتعلق بحديث الباب: حكم التداوي:

قد يفهم من سياق حديث السبعين، أنه يفضل ترك التداوي على الإطلاق، وأن المرء إذا ما تداوى فقد خرج من السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بلا حساب، ولا عذاب، وهذا خلاف الصحيح.

نقول: قد دلت الأدلة العامة على مشروعية التداوي.

ومن ذلك: عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا بِهِ جُرْحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ادْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فُلَانٍ**»، قَالَ: فَدَعَوْهُ فَجَاءَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَيُغْنِي الدَّوَاءُ شَيْئًا؟ فَقَالَ: «**سُبْحَانَ اللهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ، إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً**»[٢].

---

(١) وانظر: طرح التثريب (٨/ ٢١٥).

قلت: وفيما ذكرناه من أقوال العلماء الكفاية في رد أباطيل الصوفية، الذين يدَّعون رؤية النبي ﷺ في المنام، وأنه قد أمرهم بجملة من الأحكام الشرعية!!!

فإن قيل: ألم يقل النبي ﷺ: «**من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي؟**».

قلنا: بلى، فالممتنع على الشيطان أن يتمثل بشخص النبي ﷺ وصورته، أما أن يتمثل في صورة حسنة مغايرة لشخص النبي ﷺ، ثم يقول: أنا رسول الله، فمثل هذا لا يمتنع أن يفعله الشيطان مع هؤلاء المخدوعين من أرباب الصوفية، وخاصة أنهم لا يعرفون الصورة الحقيقة لشخص النبي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا قد وقع كثيرًا لطوائف جهَّال العبَّاد يظن أحدهم أنه رأى النبي ﷺ أو الخضر، وإنما هوشيطان. وانظر: «مجموع الفتاوي» (١/ ١٧٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣١٥٦) قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحبح.

وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: جاءت الأَعْرَابُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «**نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ**»(١).

قال الإمام ابن القيم: في هذه الأحاديث الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع والعطش والحر، والبرد بأضدادها؛ بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرًا وشرعًا؛ بل إن تعطيل هذه الأسباب يقدح في التوكل(٢).

أقوال العلماء في حكم التداوي: ذهب الحنفية والمالكية إلى أن التداوي مباح. وذهب الشافعية إلى استحبابه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَدَاووا بحرَام**»(٣). وغير ذلك من الأحاديث الواردة، والتي فيها الأمر بالتداوي، ومحل الاستحباب عند الشافعية عند عدم القطع بإفادته، أما لو قُطِع بإفادته (كعَصْب الجُرح) فإنه واجب (ومن أمثلة ذلك في عصرنا نقل الدم في بعض الحالات).

وذهب الحنابلة إلى أن تركه أفضل، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: «أحب لمن اعتقد التوكل وسلك هذا الطريق ترك التداوي، من شرب الدواء وغيره، واستدلوا لذلك بأدلة منها حديث الباب.

وكذلك قد علَّلوا رأيهم: بأن تركه تفضلًا واختيارًا لما اختاره الله تعالى، ورضًا بما قدَّر وتسليمًا له.

واعلم أن التداوي على أقسام:

١- من غلب على ظنه، أو تيقن الهلاك إذا ما ترك التداوي؛ صار التداوي في حقه

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٥٤) وابن حبان (١٣٩٥) وانظر صحيح الجامع (٢٩٣٠).

(٢) زاد المعاد (٤/ ١٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٧٨)، وأبوداود (٣٨٧٤) وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر.



واجبًا، يأثم بتركه. فيدخل في ذلك إيقاف النزيف، وخياطة الجروح، وبتر العضو التالف المؤدي إلى تلف بقية البدن، ونحو ذلك مما يجزم الأطباء بنفعه وضرورته، وأن تركه يؤدي إلى التلف أو الهلاك.

٢- من غلب على ظنه، أو تيقن عدم نفع التداوي لمرضه؛ فهنا يشرع له ترك التداوي[(١)].

٣- إذا ما تداوى بفعل يخاف منه حدوث مضاعفات أشد من العلة المراد إزالتها، عندها يكون التداوي مكروهًا، كما هو الحال في التداوي بالكى.

٤- إذا ما أدى ترك التداوي إلى ضعف في البدن وهزال، عندها يكون ترك التداوي مستحبًّا.

٥- إذا ما تداوى بدواء محرم؛ صار التداوي محرمًا[(٢)].

وعليه؛ فإن حديث السبعين لا يشير إلى أن كمال التوحيد في ترك التداوي مطلقًا، فهذا غلط، لأن النبي ﷺ قد تداوى وأمر بالتداوي، فليس في الحديث أن أولئك لا يباشرون الأسباب مطلقًا، أو لا يباشرون أسباب الدواء، وإنما خص الحديث الاسترقاء والكي لأنه يكثر تعلّق القلب والتفاته إلى الراقي أو الكاوي ففيها إنقاص من مقام التوكل[(٣)].

قلت: وعليه، فإن الاستدلال بحديث الباب على القول باستحباب ترك التداوي مطلقًا، فهذا مما يقال فيه أن: «الدليل أخص من الدعوى»؛ بل غاية ما فيه أن هؤلاء

---

(١) ومثال ذلك ما رواه الشيخان من حديث عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: لَدَدْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: «**لا تَلُدُّونِي**» قَالَ: فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ المَرِيضِ بِالدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «**أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلُدُّونِي**». فهنا قد نهاهم ﷺ؛ لأن هذا الدواء لم يكن ملائما لدائه، حيث ظن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أن النبي ﷺ به ذات الجنب، ولم يكن الأمر كذلك. **ومعنى «لد المريض»**: أن يؤخذ بلسانه فيمد إلى أحد شقي الفم وصب الدواء في الشق الآخر.

(٢) الفِقْه الإسلامي وأدلَّته (٧/ ٥٢٠٤).

(٣) التمهيد شرح كتاب التوحيد (١/ ٤٠).

المعنيين في حديث الباب لما كمل عندهم صدق توجه القلب إلى الرب فقد أغناهم ذلك عن الانشغال والالتفات إلى مباشرة الأسباب. فلما كمل توكلهم في ذلك فقد ارتقوا إلى هذه المنزلة العليَّة[(١)].

قال ابن القيم: وإذا ثبت أن التداوي مباح بالإجماع مندوب إليه عند بعض العلماء، فلا يلتفت إلى قول قوم قد رأوا أن التداوي خارج من التوكل؛ لأن الإجماع على أنه لا يخرج من التوكل، وقد تداوى الرسول ﷺ وأمر بالتداوي، ولم يخرج بذلك من التوكل[(٢)].





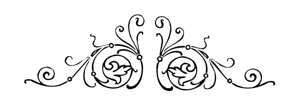
(١) ونظير ذلك: ما ورد في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ فهؤلاء لما حققوا الإيمان المطلق الذى لا تشوبه شائبة شرك تحقق لهم الأمن المطلق.

(٢) تلبيس إبليس (ص/ ٢٥٥) وقد بوَّب ابن القيم باب: «ذكر تلبيس إبليس عَلَى الصوفية فِي ترك التداوي»، ثم ذكر الكلام المذكور أعلاه.

المَجْلِس الثالث عشر

بيان المسلَّمات في شرح

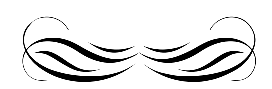
حديث قلت بَعْدَكِ أربع كلمات



بيان المسلَّمات في شرح حديث قلت بَعْدَكِ أربع كلمات

نص حديث الباب:

عَنْ جُوَيْرِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ؛ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».



* تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (٢٧٢٦) كتاب «الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار»، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، وأحمد (٢٦٧٥٨).

نقول: مذهب أهل السنة والجماعة، إثبات صفة الكلام لله ﷻ، فهي صفة ثابتة لله تعالى بالكتاب، والسنة، وإجماع الأمة. فإن الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلمًا إذا شاء، بحرف وصوت، وهي صفة ذاتية فعلية.

ومن أدلة ذلك من القرآن:

١- قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

٢- قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ﴾.

[الأعراف: ١٤٣]



وأما أدلة السنة:

١ - الأحاديث القدسية، التي يرويها النبي ﷺ، فيها دلالة بيِّنة على إثبات صفة الكلام لله ﷻ، ومن ذلك:

١ - ما رواه أبو هُرَيْرَة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعالى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»(١).

ومن الأحاديث النبوية الدالة على ذلك:

١ - حديث الباب: فقول النبي ﷺ: «**لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ...وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**». قد أضاف الكلام إلى الله ﷻ إضافة صفة إلى موصوف، فدل ذلك على أنها صفة حقيقية لله تعالى، وذلك على ما يليق به تعالى.

٢ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيُكَلِّمُهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ**»(٢).

٣ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لما قُتل عبد الله -يعني أباه-، قال رسول الله ﷺ: «**مَا كَلَّمَ اللهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَكَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحًا**»(٣).

٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ**»(٤).

أما الإجماع: فقد أجمع السلف على إثبات صفة الكلام لله ﷻ.

---

(١) رواه أحمد (٧٩٩٩)، ومسلم (٢٩٨٥).

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه الترمذي (٣٠١٠)، وقال: حسن غريب، وقوله ﷺ: «كفاحًا». أي: مواجهة، ليس بينه وبين الله تعالى حجاب ولا رسول.

(٤) متفق عليه.

قال ابن القيم: وقول أتباع الرسل هو إثبات صفة الكلام، وقد دل القرآن وصريح السنة والمعقول وكلام السلف على أن الله سبحانه وتعالى يتكلم بمشيئته، كما دل على أن كلامه صفة قائمة بذاته، وهي صفة ذات وفعل(١).

والعقل يثبت صفة الكلام لله عز وجل:

نحن نعلم بالضرورة، أن ما يكون متكلمًا أكمل ممن لا يكون كذلك، فإذا كان مجرد إثبات هذه الصفة من الكمال، ومجرد سلبها من النقص؛ وجب ثبوتها لله تعالى(٢).

فوائد مهمة:

١- الله تعالى يتكلم بصوت:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱئْتِ ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠].

وجه الدلالة: النداء لا يكون إلا بصوت مسموع.

ومن السنة: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «**يَقُولُ اللهُ عز وجل يَوْمَ القِيَامَةِ: يَا آدَمُ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادَى بِصَوْتٍ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ**»(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن ما أخبر الله تعالى به في كتابه من تكليم موسى، وسماع موسى؛ لكلام الله تعالى يدل على أنه كلمه بصوت، فإنه لا يسمع إلا الصوت، وصوته تعالى ليس كأصوات شيء من مخلوقاته، فإن الله لا يماثل المخلوقين في شيء من الصفات، فمن شبَّه الله بخلقه فقد ألحد في أسمائه وآياته(٤).

وقال رحمه الله: قد أخبر الله تعالى في القرآن بندائه لعباده في أكثر من عشرة مواضع، والنداء لا يكون إلا صوتًا باتفاق أهل اللغة وسائر الناس(٥).

---

(١) الصواعق المرسلة (ص/ ٥٠١).
(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٩٠).
(٣) متفق عليه.
(٤) بتصرف يسير من مجموع الفتاوى (٦/ ٥٣١).
(٥) منهاج السنة النبوية (٥/ ٤٢٣). ومـمن نص على ذلك: البخاري في خلق أفعال العباد (ص/ ٩٨) =

٢- الله ﷻ يتكلم بحرف:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»(١).

قال ابن قدامة: ولا خلاف بين المسلمين في: أن مَن جحد من القرآن حرفًا متفقًا عليه أنه كافر، وفي هذا حجة قاطعة على أنه حروف(٢).

فإن قيل: إنَّ إثبات الحرف والصوت في صفة الكلام لله ﷻ يلزم منه إثبات المخارج، وهذا مما لا يثبت في حق الله ﷻ(٣)؟

فالرد أن يقال:

١- هذا يخالف الكتاب والسنة، وأقوال الأئمة، الذين أثبتوا الصوت والحرف في صفة كلام الله ﷻ.

٢- من المخلوقات من نطق بصوت وحرف، ولم يعلم لها مخارج، فقد تكلمت الجنة والنار والسماوات والأرض والطعام والحجر والجلود....، وغيرها، وهذه الأشياء مما لم ينكر أحد كلامها بدعوى أنه لا مخارج لها. فإذا كان هذا في حق المخلوقات، فكيف في حق الخالق؟!

أما قول القائل: أن المخارج مما لا يثبت في حق الله!!

=

والنووي في رسالته «ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات» (ص/ ٥٦)، وأحمد في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد (ص/ ٢٨٠).

(١) أخرجه الترمذي (٢٩١٠)، وصححه الألباني في الصَّحِيحَة (٣٣٢٧).

(٢) وانظر: لمعة الاعتقاد (ص/ ٢١).

(٣) وهذا مما اعترض به البيهقي في كتابه الأسماء والصفات (ص/ ٢٩٦)، حيث قال: ثم إن كان المتكلم ذا مخارج، سمع كلامه ذا حروف وأصوات، وإن كان المتكلم غير ذي مخارج سمع كلامه غير ذي حروف وأصوات، والباري -جل ثناؤه- ليس بذي مخارج، وكلامه ليس بحرف ولا صوت.

نقول: وهذا مما سكت عنه السلف، ولم يتكلموا فيه نفيًا ولا إثباتًا.

فقولنا في مثل هذا المقام: أن نتوقف حيث أوقفنا الشرع، وأن يسعنا ما وسع سلفنا، ومَن لم يسعه ما وسع السلف، فلا وسَّع الله عليه.

قال ابن حجر: وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع إلى القياس على أصوات المخلوقين؛ لأنه عهد أنها ذات مخارج، ولا يخفى ما فيه؛ إذ الصوت قد يكون من غير مخارج، وصفات الخالق لا تقاس على صفة المخلوق، وإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الإيمان بها، ثم إما التفويض وإما التأويل[(١)].

وكذا مما اعترض به المخالفون:

١-أن الصوت لا يثبت في حق الله ﷻ، لما فيه من المشابهة، حيث قالوا: «تعالى الله عن شبه المخلوقين علوًّا كبيرًا».

٢- الأحاديث الواردة في إثبات صفة الصوت لله ﷻ ضعيفة، وإن صحت فليست على ظاهرها؛ بل يراد به صوت الملَك، لا صوت الله[(٢)].

فجوابه:

أما الاعتراض الأول فجوابه: إذا كان إثبات صفة الكلام لله ﷻ على ما يليق بالله

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٣/ ٦٤٠).

فائدة: قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ في آخر كلامه «إما التفويض وإما التأويل».

قلت: بل هوالتفويض الذي نكل فيه العلم بالكيفية إلى الله ﷻ، وليس تفويض المعنى، أما التأويل فإن كان المقصود به صرف اللفظ عن ظاهره فلا، وإن قصد به ما كان تفسيرًا لمعنى فنعم، فالصوت في اللغة غير مجهول، والكيف به غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

(٢) نص على ذلك البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص/ ٢٧٩)، وممن ذهب إلى إنكار الصوت والحرف: الغزالي، فقال عن صفة الكلام: فليس بصوتٍ يحدث من انسلال هواء واصطكاك أجرام، ولا حرف ينقطع بإطباق شفة أوتحريك لسان !! أن موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ سمع كلام اللّه بغير صوت، ولا حرف. وكذلك ممن نفى صفة الصوت عن الله ﷻ: ابن حزم الظاهري، حيث قال: «ولا يجوز أن يكون شيء من هذا بصوت أصلًا». وانظر: الأربعين في أصول الدين (ص/ ٧٧)، والفصل في الملل والأهواء والنحل (٢/ ٤٥).

ﷻ -وهذا مما تقول به-، فلماذا لا تثبت لله ﷻ صفة الصوت على ما يليق بالله ﷻ، دون أن يلزم من ذلك مشابهة بين الخالق والمخلوق؟!

أما القول بتضعيف الأحاديث الواردة في إثبات صفة الصوت...

فجوابه: بل هي أحاديث صحيحة، قد رواها أصحاب الصحاح، كالبخاري ومسلم، وهما أصح كتابين بعد كتاب الله ﷻ بإجماع الأمة.

أما اعتراضه الثالث فجوابه: هذا خلاف ظاهر الأحاديث فقد قال ﷺ: «**يَحْشر اللهُ العبادَ فيناديهم بصوتٍ...**». فهل يُقال في مثل هذا في صوت الملَك؟؟!

ويلزم من القول بنفي الصوت عن كلام الله ﷻ، أن الله لم يُسمع أحدًا من ملائكته ورسله كلامه؛ بل ألهمهم إياه.

الأدلة من الكتاب على أن القرآن كلام الله غير مخلوق:

أولًا: أدلة الكتاب:

١- قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ [التوبة: ٦].

وجه الشاهد: قوله تعالى: «كلام الله»:

ووجه الدلالة: أضاف الكلام إلى نفسه إضافة صفة إلى موصوف، مما يدل على أنَّ كلام الله -ومنه القرآن- هو صفة من صفات الله، وصفاته تعالى غير مخلوقة.

٢- قال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وجه الدلالة: القاعدة: «الأصل في العطف المغايرة»، فلما عطف الأمر على الخلق، والقرآن من الأمر، بدليل قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، دل ذلك على أن القرآن كلامه تعالى غير مخلوق[1].

---

(١) وقد نازع في هذا الدليل القاضي عبد الجبار في كتابه «تنزيه القرآن» (ص/ ١٧٣)، وذكر أن ورود الأمر بعد ذكر الخلق لا يدل على أنه غيره؛ بل هو من باب ذكر الخاص بعد العام وأن للغة نظائر في ذكر الخاص بعد العام.

ولكن نقول هنا: نعم قد يرد الخاص بعد العام للتأكيد والتنبيه، ولكنَّ هذا خلاف الأصل، فالأصل في =

قال سفيان بن عيينة: ما يقول هذه الدويبة؟ يعني بشرًا المريسي قالوا: يا أبا محمد يزعم أن القرآن مخلوق، فقال: كذب قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ فالخلق: خلق الله، والأمر القرآن(١).

قال أبو الحسن الأشعري: قوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾ في جميع الخلق، ثم قال بعد ذكره الخلق ﴿وَٱلْأَمْرُ﴾: فأبان الأمر من الخلق، وأمرُ الله كلامه، وهذا يوجب أن كلام الله غير مخلوق(٢).

٣- قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس:٨٢].

وقد احتج سفيان بن عيينة وغيره من السلف على أن كلام الله تعالى غير مخلوق بأن الله خلق الأشياء بـ: «كن»، فلو كانت «كن» مخلوقة للزم أن يكون خلق مخلوقًا بمخلوق، فيلزم التسلسل الباطل، وذلك أنه إذا لم يخلق إلا بـ: «كن» فلو كانت «كن» مخلوقة للزم أن لا يخلق شيئًا، وهو الدور الممتنع(٣).

٤- قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾ [السجدة:١٣].

قوله تعالى: ﴿حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى﴾: دل على أن كلام الله ﷻ من الله، فمَن زعم أن كلام الله مخلوق؛ فقد زعم أن من الله شيئًا مخلوقًا، ومن قال بذلك فقد كفر. وقد فسَّره بذلك: سفيان بن عيينة، وأحمد بن حنبل، ونعيم بن حمَّاد، والحسن بن الصباح البزار، وعبد العزيز بن يحيى الكناني(٤).

= الكلام أن العطف للمغايرة، وحمل الكلام على الأصل أولى من حمله على الفرع، سيّما إذا أيَّد هذا الأصل أدلة الكتاب والسنة وإجماع الأمة على أن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، فتأمل.

(١) انظر الشريعة للآجري (١١٧) وسنده حسن.

(٢) وانظر الإبانة عن أصول الديانة (ص/ ٧٢).

(٣) وانظر: مجموع الفتاوي (١٦/ ٣٧٨)، وخلق أفعال العباد (ص/ ٣٠).

(٤) ذكره ابن بطه في الإبانة (٥/ ٢١٨)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (٢/ ٣٤٤).

٥- قال تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ﴾ [الرحمن: ١-٣].

فلما جمع في الذكر بين القرآن الذي هو كلامه وصفته، وبين الإنسان الذي هو خلقه ومصنوعه، خص القرآن بالتعليم، والإنسان بالتخليق، فلو كان القرآن مخلوقًا كالإنسان لقال: خلق القرآن والإنسان[(١)].

٦- قال تعالى: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ إِنَّكَ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٤٥]، وقال تعالى: ﴿فَإِلَّمۡ يَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلۡمِ ٱللَّهِ﴾ [هود: ١٤].

سئل الإمام أَحْمَد عمن يقول القرآن مخلوق؟ فقال: كنت لا أكفِّرهم حتى قرأت آياتٍ من القرآن: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم بَعۡدَ ٱلَّذِي جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ﴾ [البقرة:١٢٠]، وقوله: ﴿بَعۡدَ ٱلَّذِي جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ﴾ وقوله: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦ﴾ فالقرآن من علم الله تعالى، ومن زعم أن علم الله تعالى مخلوق فهو كافر[(٢)].

ثانيًا: أدلة السنة:

١- حديث الباب: وذلك في قوله ﷺ: «**سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**».

وجه الدلالة: في الحديث دلالة على أن كلام الله غير مخلوق؛ وذلك حين عطف كلمات الله تعالى على مخلوقاته، والأصل في العطف المغايرة، فلو كانت كلمات الله من خلقه لما غاير بينهما.

٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: «**أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ**»، ثُمَّ يَقُولُ: «**كَانَ أَبُوكُمْ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ**» قَالَ أَبُو دَاود: هَذَا دَلِيلٌ عَلى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيس بِمخلُوق[(٣)].

---

(١) وانظر: الاعتقاد للبيهقي (ص/ ٨٧).

(٢) وانظر: طبقات الحنابلة (ص/ ١٨)، والمحلى بالآثار (١/ ٣٢)، وتناقضات الأشاعرة (ص/ ٨٤).

(٣) رواه أبوداود (٤٧٣٧)، وأحمد (٢١١٢)، وصححه الألباني.



وجه الدلالة: استعاذ النبي ﷺ بكلام الله ﷻ، فلو كان كلام الله تعالى مخلوقًا لما جوَّز الشرع الاستعاذة به، وذلك لإجماع أهل العلماء على أن الاستعادة بالمخلوق شرك.

وكان الإمام أحمد بن حنبل يستدل بهذا الحديث على أن القرآن غير مخلوق[(١)].

قال ابن بطة: فهل يجوز أن يُعوِّذ النبي ﷺ بمخلوق، وهل يأمر أمته أن يتعوذوا بمخلوق مثلهم[(٢)]؟!!

٣- عن عُبَادَةَ بن الصامت رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الأَبَدِ**»[(٣)]. قد كان الكلام قبل خلق القلم -عند مَن رجح ذلك-، وإذا كان أول خلق الله من شيء القلم دل على أن كلامه ليس بمخلوق؛ ولأنه قبل خلق الأشياء[(٤)].

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «**فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على سائر خلقه**»[(٥)]. فلو كان كلام الله مخلوقًا لم يكن فضل ما بينه وبين سائر الكلام كفضل الله على خلقه[(٦)].

ثالثًا: الإجماع:

قال أحمد بن حنبل: أجمع العلماء والأئمة المتقدِّمون على: أن القرآن كلام الله غير مخلوق، هذا الذي أدركت عليه الشيوخ[(٧)].

---

(١) ذكره الخطابي في معالم السنن (٣/ ٥٥٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص/ ٢١٦).

(٢) وانظر: الإبانة الكبرى (٥/ ٢٦١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٧٠٥)، وأبوداود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٧)، وصححه الألباني في صَحِيح الْجَامِع (٢٠١٨)، والسلسلة الصحيحة (١٣٣).

(٤) انظر: الشريعة للآجري (١/ ٢٢٤)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢/ ٣٤٢).

(٥) أخرجه أبوداود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وصححه الترمذي.

(٦) انظر: الرد على الجهمية لعثمان الدارمي (ص / ١٦٢).

(٧) طبقات الحنابلة (١/ ١٧٢).



قال البغوي: وقد مضى سلف الأمة وعلماء السنة على: أن القرآن كلام الله ووحيه، وليس بخالق ولا مخلوق، والقول بخلق القرآن ضلاله وبدعة(١).

تاريخ محنة الأمة: إنها محنة خلق القرآن، تلك المحنة التي تعرضت لها أمة الإسلام في أواخر عصر التابعين، حين ظهر القول بخلق القرآن علي يد أُناس قد جحدوا ما وصف الله ﷻ به نفسه تعمقًا وتكلفًا، فعدلوا عن وحي الرحمن إلي وحي الشيطان: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وتاريخ هذه المحنة، يعود إلي عصر التابعين، ففي ذلك العصر بدأ ظهور هذا القول المحدث(٢).

ولا خلاف بين الأمة، أن أول من قال بخلق القرآن، هو الجعد بن درهم، ثم أخذ عنه ذلك جهم بن صفوان، ولهم في ذلك أصول.

حيث كانت النسبة لهذا النبت الخبيث تعود إلى الرجل اليهودي لبيد بن الأعصم الذي سحر النبي ﷺ، والذي منه بدأت سلسلة الحطب حيث أخذ عنه هذه العقيدة التالفة ابن أخته طالوت، وأخذها عن طالوت بيان بن سمعان وأخذها عن بيان الجعد ابن درهم، وأخذها عن الجعد الجهمُ بن صفوان، وإليه نسبت جماعة الجهمية؛ لأنه

---

(١) وانظر: شرح السنة (١/ ١٦٨).

(٢) **فائدة:** وعليه فكل ما ورد من آثار مرفوعة أو موقوفة في هذا الباب فمما لا يصح سنده، ومن ذلك ما ورد مرفوعًا: «**القرآنُ كَلامُ اللهِ غيرُ مخلوق**» قد ورد من عدة طرق فيها «أبوالدرداء وابن مسعود وجابر»، ولكن لا يصح منها شيء، وأسانيدها مظلمة لا يحتج بها ولا يستشهد بها.

قال ابن القيسراني: وهذا مما يعد في منكرات محمد بن حميد الرازي، وكذلك ممن وضعها: محمد السمرقندي الذى كان يحدث بأحاديث مناكير، وقد نص على وضع هذه الأحاديث: البيهقي وابن حجر، وقال السخاوي: وهذا الحديث من جميع طرقه باطل، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات. وانظر: الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص/ ٦٣)، وسؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدار قطني (ص/ ٥٨) وذخيرة الحفاظ (ح/ ٣٣٨٢) وترتيب موضوعات ابن الجوزي للذهبي (ص/ ١٧).

وكذلك فإنه لا يصح عن الصحابة ﭫ شيء في هذا الباب، حيث أنه لم تكن قد ظهرت في عصرهم، إنما ظهرت كما ذكرنا في عصر التابعين.

هو الذي أشاع مذهبهم المخذول.

ثم نقله عن الجهم، بشر بن غيَّاث المريسي، شيخ المعتزلة، وأحد من أضل المأمون وجدَّد القول بخلق القرآن، ثم تقلَّد عن بشر المريسي ذلك المذهب قاضي المحنة أحمد بن أبي دؤاد(١).

وقد كان ابن أبي دؤاد مقرَّبًا، عند الخليفة المأمون فلبَّس عليه بمقالة خلق القرآن؛ حتى حملها عليها، واستماله إليها.

ثم صار قاضيًا عند المعتصم، والواثق، واشتدت المحنة على علماء الأمة بسبب مقالته تلك، وكان بسبب ذلك من اضطهاد لعلماء السنة من الحبس والضرب والقتل، فمن العلماء مَن أجابهم إلى ذلك، ورأى أن هذا موضع إكراه، ومنهم مَن عرَّض بالقول؛ ليأمن شرهم(٢).

ومنهم مَن ثبت على قول الحق، قول أهل السنة والجماعة، ورأى أن هذا موطن جهاد لا يسوِّغ النكوص ولا الاستسلام.

---

(١) وتأمل في خواتيم أهل البدع كيف تكون؛ أما الجعد بن درهم فقتله أمير الكوفة خالد بن عبد الله القسري، قتله يوم عيد الأضحى، وذلك أن خالدًا خطب الناس فقال: أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم؛ فإني مضحٍ بالجعد بن درهم؛ فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا ولم يكلم موسى تكليمًا، ثم نزل وذبحه. وقد نص الذهبي وابن حجر على شهرة هذه القصة. وانظر مختصر العلو(ص/ ١٣٣)، وخلق أفعال العباد (ص/ ٨).

وأما الجهم بن صفوان فقد قتله سلم بن أحوز نائب أصبهان، ذكر ذلك الذهبي في تاريخ الإسلام (٣/ ٣٨٩).

وأما أحمد بن أبي دؤاد، فقد ابتلي بالفالج قبل موته بأربع سنين؛ حتى أهلكه الله تعالى سنة أربعين ومائتين.

(٢) **وكان ممن أجابهم إلى القول بذلك، الإمام علي بن المديني رَحِمَهُ اللهُ، فقد كان يقول عن هؤلاء المنتحلين لهذه المقالة:** هم كفار ضلال، وكان يكفِّر مَن يقول بخلق القرآن؛ بل ويعيد الجُمع إذا صلَّاها خلف المأمون، ولكنه رَحِمَهُ اللهُ كما قال عنه ابن معين: رجل خاف فقال. وقال هو عن نفسه: «خفتُ أن أقتل، وأعلم ضعفي، أني لو ضربت سوطًا لمت، وقال: قوِي أحمد على السياط، ولم أقدر. سير أعلام النبلاء (٩/ ١١٤) وتهذيب التهذيب (٤/ ٢١٩).

وكان على رأس من ثبتهم الله ﷻ في هذه المحنة، هو الإمام أحمد بن حنبل، الذي صدع بالحق، رغم ضرب السياط والحبس؛ لذا قال علي بن المديني: إن الله نصر الدين بأبي بكر يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة[1].

وكذلك: فمن الأئمة الذين ثبتوا على القول الحق في هذا الباب: أبو مسهر، عالم دمشق، ونعيم بن حمَّاد، عالم مصر، والبويطي، فقيه مصر، وعفَّان بن مسلم الصفار محدث العراق، والفضل بن دكين الذي قال يومها: «عنقي أهون عندي من زرِّي هذا»، وأحمد بن نصر الخزاعي.

وطائفة سواهم، وقد مات الإمام البويطي في حبسه مقيدًا في الأغلال؛ لثباته على الحق، كذلك ثبت الإمام محمد بن نوح حتى مات في السجن، وأماأحمد بن نصر فقد قتله الواثق وصلبه.

لقد أدرك هؤلاء الأئمة -رحمهم الله- أن القول بخلق القرآن يلزم منه وصف الله بالنقص؛ إذ إن الله تعالى ليس متكلمًا؛ بل خلق كلامًا كسائر ما خلق من مخلوقاته؛ إذن ففي حقيقة قولهم الباطل هو نفي صفة الكلام عن الله ﷻ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

لذا رأى هؤلاء الأئمة -رحمهم الله- أن الثبات في هذه المحنة هو جهاد في سبيل الله ﷻ؛ صيانة للدين وحماية للأمة.

لقد توالى غِيام هذه المحنة في سماء الأمة في عصر المأمون، ثم المعتصم، ثم الواثق، حتى أذن الله -تبارك وتعالى- لهذه المحنة أن ترفع، وذلك حينما تولى الخليفة المتوكل، وكان إمامًا محبًّا لعقيدة السلف، فأبطل المحنة وأبطل القول بخلق القرآن.

وقد بويع المتوكل بن المعتصم سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وعمره ست وعشرون سنة، فأظهر الله ﷻ به السُّنة، وكشف تلك الغمة، وأمر العلماء أن يجلسوا

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٢٨).

للناس، وأن يحدثوا بالأحاديث التي فيها الرد على المعتزلة والجهمية.

وجاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا: ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾﴾.

[الرعد:١٧]

أقوال الفرق المخالفة والرد عليهم:

الجهمية والمعتزلة والخوارج: قالوا: إن الله تعالى يتكلم بكلام يسمع، وبحرف، ومتى شاء، وبما شاء، ولكن ليس كلامه صفة فيه؛ بل كلامه مخلوق من مخلوقاته بائن منه. وعليه كلام الله تعالى عندهم لا يعد معنى يقوم بذات الله ﷻ؛ بل هو شيء من مخلوقاته، كالسماء والأرض والناقة، فكلام الله حروف خلقها الله وسمَّاها كلامًا، كما خلق الناقة وسماها ناقة الله، وكما خلق البيت وسمّاه بيت الله، وإنما نسب الله الكلام إلى نفسه تشريفًا وتعظيمًا.

وعلى هذا المذهب لا يوصف الله تعالى بالكلام في الواقع، وإنما يوصف بأنه خالق الكلام، ومن ثم بنوا على هذا قولهم: إن القرآن مخلوق. واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ مِن شَٰطِئِ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّىٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القصص:٣٠].

فقالوا: قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلشَّجَرَةِ﴾: فيه دلالة أن الله خلق الكلام في الشجرة، فسمعه موسى عليه السلام منها[١].

---

(١) **فائدة مهمة: الجهمية المعطلة نفاة صفة الكلام:** هم كفار نوعًا وعينًا، كما أنهم خارجون عن الثنتين وسبعين فرقة، فهم زنادقة كفار بإجماع العلماء.

أما المعتزلة: فهم لم ينفوا كلام الله صراحة؛ بل قالوا: كلم الله موسى ولكن جعلوا كلام الله مخلوقًا، فهذه شبهة قد منعت من تكفيرهم، وإن كان الخلاف قائمًا في جعلهم ضمن فرق الأمة.

والراجح: أنهم ضمن فرق الأمة، وذلك لأن التأويل من موانع التكفير.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر؛ بل ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ. وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية. وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفَّر المخطئين فيها، =

الرد على الجهمية والمعتزلة:

أما قولهم: أن الله تعالى يتكلم، ولكنَّ كلامه ليس صفة له؛ بل كلامه مخلوق... فالرد من وجوه:

١- **هل يجوز لمخلوق، أن يقول:** ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾، فمن قال ذلك فقد زعم أن غير الله ادعى الربوبية. ولو كان كما قال الجهمي؛ لكان قول ذلك المخلوق: «ياموسي إن الله رب العالمين فاعبده....».

٢- ولو كان كلام الله تعالى، قد خلقه في الشجرة، فسمعه موسى عليه السلام ؛ لترتب على ذلك:

أن كل كلام يمكن أن يكون كلام الله، حتى كلام البشر يمكن أن نقول إنه كلام الله؛ لأنه مخلوق في الإنسان؛ بل إن كلام البشر -على قاعدتكم -، يكون أشرف من كلام الله؛ لأنه مسموع من البشر الذي فضَّله الله على كثير ممن خلق تفضيلًا، وكلام الله عندكم مسموع من الشجرة.

أيضًا نقول: ولو سمع موسى عليه السلام، كلام الله من غيره -كما تقول المعتزلة-؛ لما كان لموسى عليه السلام مزية، ولا فضل على غيره من البشر، لأننا نسمع كلام الله عز وجل على الحقيقة.

وإذا كانت الشجرة هي التي خلق فيها كلام الله، فسمعه موسي عليه السلام منها بزعمكم، للزم من ذلك أن يكون من سمع كلام الله من محمد صلى الله عليه وسلم أفضل مرتبة من موسي، لأنه سمعه من شجرة[1].

=

وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع، الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية. وانظر منهاج السنة النبوية (٥/ ١٢٣).

وهذا يوضح لنا الجمع بين قول أحمد بن حنبل بتكفير من قال بخلق القرآن، مع عدم تكفيره لأعيان المعتزلة القائلين بذلك، وعدم خروجه على المأمون وقتاله إياه.

(١) وانظر: درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٤٣٦)، والفصل في الملل والنحل (٢/ ٣٧)، وشرح السَّفارينية

=

كذلك يقال: قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٤].

قال النحاس: أجمع النحويون: على أن الفعل إذا أكد بالمصدر لم يكن مجازًا. فإذا قال تكليمًا وجب أن يكون كلامًا على الحقيقة التي تعقل.

قال القرطبي: ﴿تَكۡلِيمٗا﴾ مصدر معناه: التأكيد، يدل على بطلان من يقول: خلق لنفسه كلامًا في الشجرة؛ بل هو الكلام الحقيقي على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازًا(١).

أما قولهم: كلام الله هو حروف خلقها وسمّاها كلامًا، كما سمَّى الناقة: ناقة الله، والبيت: بيت الله.

فجوابه: أن المضاف إلى الله ﷻ على نوعين:

أ- أعيان.

ب- معاني.

أما الأعيان: فتضاف إلى الله ﷻ إما: (إضافة تشريف، أو إضافة ملكية) وكلا النوعين جمعتهما الآية: ﴿وَيَٰقَوۡمِ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمۡ ءَايَةٗۖ فَذَرُوهَا تَأۡكُلۡ فِيٓ أَرۡضِ ٱللَّهِ﴾ فقوله تعالى: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾ هذه إضافة تشريف، وقوله: ﴿فِيٓ أَرۡضِ ٱللَّهِ﴾ هي إضافة ملكية.

أما المعاني فتضاف إلى الله ﷻ على نوعين:

١- معنى لا يقوم بالله؛ فيكون إضافته إلى الله على سبيل التشريف، كما ورد في الحديث القدسي: «مرضتُ فلم تعدني».

٢- أن يكون المعنى المضاف لله هو معنى يقوم بالله تعالى وصفة له:

فتكون إضافته إلى الله ﷻ إضافة صفة إلى موصوف، ويدخل في هذا الباب

=

لابن العثيمين (ص/ ١٧٦).

(١) وانظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/ ١٨)، وفتح الباري (١٣/ ٦٧٥).

إضافة الكلام إلى الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٦]، وفي قول النبي ﷺ، كما في حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ فَيَقُولُ: «**هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي**»[(١)].

فقوله ﷺ: «**كَلَامَ رَبِّي**»: هو من باب إضافة الكلام إلى الله تعالى، إضافة صفة إلى موصوف.

وكذلك ما ورد في حديث جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ: «**أَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللهِ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ**»[(٢)].

ومن الرد عليهم:

أن قولهم في صفة الكلام لله عَزَّ وَجَلَّ قول مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف، هو مناقض لأقوال الأنبياء صلى الله عليهم وسلم أجمعين.

كما أنه خلاف المعقول؛ لأن الكلام صفة للمتكلم، وليس شيئًا قائمًا بنفسه منفصلًا عن المتكلم. كما أنه لا يُعرف في لغة ولا عقل قائل متكلم لا يقوم به القول والكلام وإنما قام الكلام بغيره[(٣)].

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١١٤].

فيه بيان: أن القرآن قد أنزله الله سبحانه وتعالى، وليس من مخلوق من المخلوقات، لهذا قال السلف: منه بدأ، أي: هو الذي تكلم به ولم يبتدأ من غيره، كما ادعته الخلقية.

قال أحمد بن حنبل: كلام الله من الله، ليس بائنًا منه، وإذا كان المخلوق كلامه

---

(١) أخرجه أحمد (١٥١٩٢)، والترمذي (٢٩٢٥)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وانظر السلسلة الصحيحة (١٩٤٧).

(٢) أخرجه النسائي (١٣١١)، وصححه الألباني في المشكاة (٩٥٦).

(٣) وانظر لمعة الاعتقاد (ص/ ١٨)، وشرح الطحاوية (ص/ ١٣٨).



منه، لا من غيره، دل أن الكلام إنما يقوم بالمتكلم[1].

أما ما استدلوا به من قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ مِن شَٰطِيِ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّىٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [القصص: ٣٠].

فجوابه أن نقول: النداء هو الكلام من بعد، فقد سمع موسى عليه السلام النداء الذي كان في البقعة المباركة من عند الشجرة، كما تقول: سمعت كلام زيد من البيت، فيكون معنى: ﴿رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ لابتداء الغاية، لا أن البيت هو المتكلم؛ إذ لو كان الكلام مخلوقًا من الشجرة لكانت الشجرة هي القائلة يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ[2].

٢- قول الكلابية والأشاعرة:

أما الكلَابية: فسبب هذه التسمية يعود إلى أول من اشتهر بهذا القول، وهوعبد الله ابن سعيد بن كلّاب[3].

أما قولهم في صفة الكلام، فإنهم قالوا: أن الله يتكلم بغير مشيئة؛ بل كلامه هو معنى قديم لازم قائم بذات الرب كلزوم الحياة والعلم، وأنه لا يُسمع منه على الحقيقة؛ بل المسموع هو حروف وأصوات مخلوقة منفصلة عن الرب، دالة على ذلك المعنى القديم وهو القرآن، وهو غير مخلوق.

أماالأشاعرة: فقالوا: إن كلام الله صفة من صفاته، وليس بمخلوق، فكلامه تعالى صفة أزلية قائمة بذاته، بغير صوت ولا حرف، وأما اللفظ فهو مخلوق؛ ليدل على ذلك المعنى.

فالكلام النفسي عندهم هو معنى واحد، لا يتجزأ ولا يتبعض، هو الأمر والنهي،

---

(١) بتصرف يسير من مجموع الفتاوى (١٢/ ٢٩٧)، وفي كلام أحمد رد على الجهمية والمعتزلة القائلين بأن الله قد خلق كلامه في بعض مخلوقاته، وأن كلامه ليس منه.

(٢) وانظر: شرح الطحاوية (ص/ ١٣٤).

(٣) قال الذهبي: ابن كلاب رأس المتكلمين، وكان يلقّب كلابًا؛ لأنه يجر الخصم إلى مذهبه ببلاغته، أراد معارضة من قال بخلق القرآن فقال بقولٍ لم يسبق عليه. سير أعلام النبلاء (١١/ ١٧٥).



والخبر والاستخبار. إن عبَّر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبَّر عنه بالعبرية كان توراة، وإن عبَّر عنه بالسريانية كان إنجيلًا[(١)].

وقد نص الجويني والرازي على إثبات الكلام لله على المعنى القائم بالنفس[(٢)].

فإذا سألت: وما وجهة الأشاعرة فيما ذهبوا إليه؟

والجواب: أن الأشاعرة، لا يقولون بإثبات الصفات الفعلية، ويجعلون كلام الله هو الكلام النفسي القديم، وليس متعلقًا بوقت معين، والقرآن عندهم إنما هو عبارة عن كلام الله.

وبهذا تراهم جمعوا بين متناقضات، حين جعلوا القرآن من حيث معناه: غير مخلوق، ومن حيث حروفه إنما هو مخلوق.

قال أبو العباس ابن تيمية: أنهم -أي الأشاعرة- لما ناظروا المعتزلة في إثبات الصفات، وأن القرآن ليس بمخلوق، رأوا أن ذلك لا يتم إلا إذا كان القرآن قديمًا، وأنه لا يكون قديمًا إلا إذا كان معنى قائمًا بنفس الله كعلمه؛ وذلك لامتناع قيام الأمور الحادثة به، فخالفوا بذلك جمهور المسلمين[(٣)].

فالحاصل: أن الأشاعرة والمعتزلة متفقان أن حروف القرآن وألفاظه مخلوقة، أما الأشاعرة فيقولون القرآن هو الكلام النفسي، وهذا قديم غير مخلوق، ويطلق على الألفاظ قرآن إما مجازًا أو اشتراكًا.

والمعتزلة يخالفونهم في ذلك، فلا يثبتون كلامًا نفسيًّا، ويقولون الكلام لا يتصور

---

(١) وانظر: حاشية البيجوري على الجوهرة (ص/ ١٢٩)، وبغية الطالب للتلمساني (ص/ ٢٢٠)، وعقائدالأشاعرة (ص/ ١٤٧).

(٢) وانظر: الإرشاد (ص/ ١٠٩)، والأربعين في أصول الدين (١/ ٢٤٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٧٩).

* **فائدة مهمة:** تنبه للفرق بين الأشاعرة والكلابية، فإن الكلابية قالوا: القرآن حكاية عن كلام الله والأشاعرة قالوا: عبارة عن كلام الله، والعبارة أدق من الحكاية، فمعني عبارة: أن معناه طبق الأصل لكلام الله النفسي، وعند الكلابية قالوا بالحكاية؛ لأن الحكاية يكون فيها شيء من السعة، أوسع من العبارة.

من دون اللفظ، وإنما هو العلم والإرادة. وإذا تحققت من أن الكلام النفسي يؤول ويرجع -ولا بد- إلى العلم والإرادة -أو العلم وحده- كان الخلاف بينهما لفظيًّا.

فحقيقة الخلاف اللفظي هو: الخلاف الراجع لمجرد اختلاف العبارة، أو هو الخلاف الذي لا ثمرة له، أو هو الخلاف الذي لو اطلع كل مخالف على حقيقة قول مخالفه لما خالفه.

وقد فطن إلى ذلك المحققون من أهل السنة، وكذا محققو الأشاعرة من المتأخرين، ممن حقق الأقوال وعرف لوازمها[(١)].

تأمل: الفرق بين الخلقية كالجهمية والمعتزلة وبين الأشاعرة والكلابية.

حيث أن الخلقية (الجهمية والمعتزلة) يقولون: لا يقوم بذات الله كلام، ولكنه مخلوق يتعلق بمشيئة الله.

أما الأشاعرة والكلابية، فقالوا: لله كلام هو معنى قديم قائم بذاته لا يتعلق بالمشيئة[(٢)].

الرد على الأشعرية والكلابية:

١ - قولكم هذا، مما لم يظهر في الأمة، إلا من بعد ظهور ابن كلَّاب، وعنه تقلَّده أبو الحسن الأشعري وسائر أئمة الأشعرية[(٣)].

---

(١) من مقال «لم كان القول بخلق القرآن كفرًا؟» (للشيخ: عمرو بسيوني).

(٢) وعليه فإن الجهمية والمعتزلة خير من الأشاعرة من هذا الوجه؛ حيث علَّقوا صفة الكلام بمشيئة الله، في حين أن الأشاعرة، جعلوا كلام الله هو معني قديم لا يتعلق بمشيئة الله ولا إرادته.

قال السجزي: «اعلموا -أرشدنا الله وإياكم- أنه لم يكن خلاف بين الخلق على اختلاف نِحَلهم من أول الزمان إلى الوقت الذي ظهر فيه ابن كلاب، والقلانسي، والصالحي، والأشعري، وأقرانهم، الذين يتظاهرون بالرد على المعتزلة، وهم معهم؛ بل أخس حالًا منهم في الباطن». وانظر: رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص/ ١٧)

(٣) تجدر الإشارة هنا إلى أن أبا الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللهُ قد رجع عن عقيدة الكلابية وألَّف رسائل على عقيدة السلف، وإن كان فيها بعض الشوائب العالقة إثر تركه لعقيدة المعتزلة، ومن ثم تركه لعقيدة الكلابية.

ومن هذه المؤلفات التي سار فيها الأشعري على نهج السلف: كتابه الإبانة وكتابه رسالة إلى أهل الثغر، وكتابه مقالات الإسلاميين. ويعد أبو الحسن من متكلمي أهل الإثبات، ومن متكلمة الصفاتية، ويعتبر =



فقولكم بالكلام النفسي قد خالفتم به الكتاب والسنة وإجماع الأمة التي أثبتت لله تعالى صفة الكلام بحرف وصوت على الحقيقة، وليس كلامًا نفسيًّا أو معنى قائمًا بالنفس كما تزعمون.

٢- قال تعالى: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآءِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾ [الشورى: ٥١].

فلما فرَّق الله بين التكليم والوحي العام؛ دل ذلك على إبطال القول بأن كلام الله هو معنى واحد قائم بذاته.

٣- قال تعالى: ﴿ وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱئْتِ ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الشعراء: ١٠].

وجه الدلالة: النداء لا يكون إلا بصوتٍ مسموع باتفاق أهل اللغة وسائر الناس.

عن عبد الله بن أُنيس رضي الله عنه، أن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قال: «**يَحْشُرُ اللهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ**»[1].

قلت: وهذا بينٌ جلي أن المتكلم بصوت هو الله تعالى، فما كان ينبغي لملَك من الملائكة أن يقول: «**أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ**».

وقد أخبر الله تعالى به في كتابه من تكليم موسى، وسماع موسى لكلام الله يدل على أنه كلمه بصوت، فإنه لا يسمع إلا الصوت، وصوته تعالى ليس كأصوات شيء من مخلوقاته، فإن الله لا يماثل المخلوقين في شيء من الصفات، فمن شبَّه الله بخلقه فقد ألحد في أسمائه وآياته[2].

أما قولهم: بأن صفة الكلام هو المعنى القائم بالنفس!!

=

من أقربهم إلى السنة وأتبعهم لأحمد بن حنبل؛ بل هو أقرب إلى مذهب أحمد بن حنبل وأهل السنة من كثير من المتأخرين المنتسبين إلى أحمد، الذين مالوا إلى بعض كلام المعتزلة كابن عقيل وابن الجوزي. وانظر: حقيقة البدعة وأحكامها (ص/ ١٦٦).

(١) أخرجه أحمد (١٦٠٤٢)، وحسَّنه ابن القيم في الصواعق (١/ ٤٦٧)، وابن حجر في الفتح (١/ ٧٤)، وانظر صحيح الأدَبِ الْمُفْرَد (٥٧٠).

(٢) بتصرف يسير من مجموع الفتاوى (٦/ ٥٣١).

فهذه دعوى يكذبها الشرع واللغة:

أما الشرع: فلأن الله تعالى وصف القرآن بأنه كلامه؛ والأصل أن الصفة حقيقة في موصوفها، وهذا القرآن مسموع وبحروف مما يدل على بطلان دعواكم أن القرآن معنى يقوم بالنفس.

أما اللغة: فإنه لا يقال في اللغة للكلام كلام حتى يخرج باللسان، وإنما يذكر الكلام القائم بالنفس كلامًا مفيدًا، فيقال: حديث نفس أو يقول في نفسه.

أما عند الإطلاق: فإن القول والكلام لا يقال إلا لما يسمع ويكون بحروف.

فإن قالوا: قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ لَوۡلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُۚ﴾، فجعل ما في النفس قولًا؟

قلنا: هذه عليكم، وليست لكم؛ لأن الله لما أراد حديث النفس قال: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾، ولما أراد حديث اللسان قال: ﴿بِمَا نَقُولُۚ﴾، فأطلق ولم يقل: «بما يقولون في أنفسهم»، فحديث النفس لا يسمى قولًا ولا كلامًا إلا مقيدًا.

فإن قالوا: قول الشاعر:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما ... جعل اللسان على الفؤاد دليلًا[1]

قالوا: فسمَّى ما في الفؤاد من المعاني كلامًا؟؟

فجوابه: أن هذا البيت مما قد تكلم العلماء في صحته رسمًا ونسبًا.

أما نسبًا: فقد تكلم العلماء في صحة نسبته إلى ديوان الأخطل، فقد قال أبو محمد الخشَّاب نحويُّ العراق: فتَّشت شعر الأخطل فما وجدت هذا البيت.

رسمًا: من حيث تحريف لفظه، حيث إن لفظه الصحيح هو «إن البيان لفي الفؤاد»، قال أبو البيان الدمشقي: أنا رأيته في ديوانه كذلك، فحرَّفه بعض النفاة وقالوا:

---

(١) **وهذا البيت قد نسبه للأخطل:** ابن هشام في «شذور الذهب» (ص/ ٣٥)، وأبو معين النسفي في «تبصرة الأدلة» (١/ ٢٨٣)، وانظر «شرح العقائد النسفية» (ص/ ١٧٩).



إن الكلام لفي الفؤاد[(١)].

ثم نقول: وعلى فرض صحته ونسبته، فإنه لا يجوز أن نستدل به؛ لأن الأخطل من النصاري؛ هؤلاء الذين ضلوا في معنى الكلام؛ حتى زعموا أن عيسى عليه السلام، هو نفس كلمة الله، وأن اللاهوت قد اتحد بالناسوت، وإن قولًا يستشهد له بأقوال النصارى لقول مبني على شفا جرفٍ هارٍ.

قال أبو العز الحنفي: كما أن معنى البيت غير صحيح، إذ لازمه أن الأخرس يسمى متكلمًا، لقيام الكلام بقلبه، وإن لم ينطق به ولم يُسمع منه[(٢)].

كذلك يرد دعواهم بأن الكلام هو معنى قائم بالنفس: ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً ۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ۗ﴾.

فمع كون زكريا عليه السلام قد أشار إليهم، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾، فلم يكن ذلك المعنى القائم بنفسه الذي عبَّر عنه بالإشارة كلامًا.

وكذلك في قصة مريم عليها السلام ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ﴾، مع كونها قد نذرت الامتناع عن الكلام، ﴿إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾.

وقد اتفق أهل اللسان على أن الكلام: اسم وفعل وحرف، كما أجمع الفقهاء على أن من حلف ألا يتكلم لا يحنث بحديث النفس، وإنما يحنث بالكلام[(٣)].

كذلك يرد دعواهم، بأن الكلام هو معنى يقوم بالنفس: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن

---

(١) ذكر الذهبي أن الشيخ أبا البيان محمد بن محفوظ الدمشقي الشافعي اللغوي، جاءه ابن تميم الذي يدعى الشيخ الأمين، فقال له الشيخ أبو البيان بعد كلام جرى بينهما: ويحك، الحنابلة إذا قيل لهم: ما الدليل على أن القرآن بحرف وصوت؟ قالوا: قال الله كذا، وقال رسوله كذا، وأنتم إذ قيل لكم: ما الدليل على أن القرآن معنى «قائم» في النفس؟ قلتم: قال الأخطل «إن الكلام لفي الفؤاد»، إيش هذا الأخطل؟! نصراني خبيث بنيتم مذهبكم على بيت شعر من قوله، وتركتم الكتاب والسنة! وانظر: العلو للعلي الغفار (ص/ ٢٨٤).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص/ ١٤٥).

(٣) مذكرة في أصول الفقه (ص/ ٢٢٥).

النبي ﷺ، قال: «**إن الله تجاوز لأمتي عمَّا حدَّثت بها أنفسها، ما لم تتكلم به أو تعمل به**»[١].

وجه الدلالة: قد أخبر النبي ﷺ أن الله تعالى عفى عن حديث النفس، إلا أن تتكلم، ففرَّق بين حديث النفس وبين كلام اللسان.

كذلك في قوله ﷺ: «**إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ**»[٢].

فقد اتفق العلماء: أن من تكلم وهو يصلي عامدًا بطلت صلاته، واتفقوا على أن ما يقوم بالقلب من تصديق بأمور دنيوية وطلب، لا يبطل الصلاة، وإنما يبطلها التكلُّم بذلك، فعلم اتفاق المسلمين على أن هذا ليس بكلام[٣].

أما قولهم: أن الله لا يتكلم بقدرته، ولا مشيئته؛ بل الكلام لازم لذاته كلزوم الحياة لذاته.

فالرد عليه:

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ فإنه وقَّت النداء بظرف محدود، فدل على أن النداء يقع في ذلك الحين دون غيره من الظروف، وجعل الظرف للنداء لا يسمع النداء إلا فيه[٤].

وفي حديث زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ؟**»[٥]. فجعل الكلام موقتًا بظرف محدد.

وباتفاق الأنبياء -عليهم السلام-، فإن الله يتكلم، ومن لم يقل إنه يتكلم بمشيئته وقدرته كلامًا يقوم بذاته لم يقل إنه يتكلم، وعلى هذا أئمة السنة، كأحمد، والبخاري،

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم (٥٣٧)، وأحمد (٢٣٨١٣).

(٣) وانظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص/ ١٤٦).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ١٣١).

(٥) أخرجه النسائي (١٥٢٥)، وصححه الألباني.

وابن خزيمة وغيرهم متفقون على أن الله تعالى يتكلم بمشيئته وقدرته، ولم يقل أحد منهم إن القرآن قديم.

ثم نقول: وأصل قولهم أن كلام الله تعالى لا يتعلق بالمشيئة، فمبناه على دعواهم نفي قيام الحوادث بالله!!!

وجواب ذلك: أننا لا بد أن نفرق بين أصل صفة الكلام وبين آحاده، فالله ﷻ متصف بصفة الكلام من الأزل، فهي صفة ذات له ﷻ، لم يزل سبحانه ولا يزال متكلمًا.

وأما آحاد الكلام -والذى منه القرآن- فهو: بعض كلام الله ﷻ تكلم به متى شاء، وعليه فصفة الكلام قديمة الجنس، حادثة الآحاد. قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ فالحداثة إنما هي وصف آحاد الكلام، وليس لأصل الصفة، فتنبَّه. قال ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب، وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله»[1].

أما قولهم: القرآن هو حكاية وعبارة عن كلام الله!!

فجوابه: أن هذا القول لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين من المتقدمين من الصحابة والتابعين، فدل أن ذلك من البدع المحدثة.

ونقول: لو كان ما في المصحف عبارة أو حكاية عن كلام الله، وليس هو كلام الله حقيقة؛ لما حرم على الجنب والمحدث مسه، ولما حرم على الجنب قراءة القرآن.

أما قولهم بالكلام النفسي الذى هو عندهم معنى واحد، هو الأمر والنهي، والخبر والاستخبار !!

فجوابه أن جمهور العقلاء، يقولون: إن فساد هذا معلوم بالضرورة بعد التصور التام، فإنا إذا عرَّبنا التوراة والإنجيل لم يكن معناهما معنى القرآن؛ بل معاني هذا ليست معاني هذا، وكذلك: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ليس هو معنى

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٥).

﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ﴾ [المسد: ١] ولا معنى آية الكرسي آية الدَّين. وإذا جوزتم أن تكون الحقائق المتنوعة شيئًا واحدًا فجوزوا أن يكون العلم والقدرة والكلام والسمع والبصر صفة واحدة، فاعترف أئمة هذا القول بأن هذا الإلزام ليس لهم عنه جواب عقلي، ورحم الله الإمام العز بن عبد السلام -وهو من كبار أئمة الأشعرية - حيث سئل في مسألة القرآن: كيف يعقل شيء واحد هو أمر ونهي، وخبر واستخبار؟ فقال: ما هذا بأول إشكال ورد على مذهب الأشعري(١).

ومن التناقض البيِّن: أنك ترى الأشاعرة يقولون بإثبات صفات الله تعالى لها معانٍ زائدة عن الذات، مخالفة للجهمية النفاة، ثم تراهم يقولون بأن كلام الله معنى واحد قائم بالذات(٢).

وحقيقة الأمر: أن الكلام الذي تثبته الأشاعرة لله تعالى لا حقيقة له؛ ومعناه قريب من معنى العلم؛ إذ أن حديث النفس الذي هو الكلام عندهم هو علم بمعانى معينة، فليس في النفس إلا معانى معلومة، فآل الكلام إلى العلم. لذا فقد نص الشيرازى على ذلك بالتصريح دون التلميح، فقال: «سماعنا كلامه كعلمنا به»(٣).

قول الكرامية في صفة الكلام: قالوا: كلام الله صفة له وهو كلام بحرف وصوت، ولكن الله تعالى قد تكلم بعد أن لم يكن متكلمًا، فالكلام صفة حادثة له(٤).

الرد على الكرامية:

فقد وصفتم الله ﷻ بصفات البشر، حيث أن المرء لم يكن متكلمًا ثم تكلم، وهذا

---

(١) لوامع الأنوار البهية (ص/ ١٦٦) والتسعينية (٣/ ٩٥٢) وتناقضات الأشعرية (ص/ ٦٣).

(٢) وانظر تناقضات الأشاعرة (ص/ ٦٠).

(٣) وانظر الإشارة (ص/ ٢١٦) وعقائد الأشاعرة (ص/ ١٥٢).

(٤) ويعود أصل الكرامية إلى محمد بن كرَّام السجستاني، قال عنه ابن حجر: العابد المتكلم شيخ الكرامية، ساقط الحديث على بدعته. قال ابن حبان: خذل حتى التقط من المذاهب أردأها.
وقد دعا ابن كرَّام الناس إلى تجسيم معبوده، وزعم أنه جسم له حد ونهاية؛ بل شابه النصارى في وصف الإله بأنه جوهر، وانظر الفَرق بين الفِرق (ص/ ١٨٩).



نقص في حق الله ﷻ نُنزه ربنا تبارك وتعالى عنه. ثم قولوا لنا: ما الفرق بين القول بأن الله تعالى تكلم بالقرآن الكريم بعد أن لم يكن متكلما به، والقول بأنه مخلوق؟؟!!

كما أنه يلزم من قولكم هذا لوازم باطلة منها:

١- أن الله تعالى قد كان ناقصًا في صفاته، ثم كمل، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا عظيمًا.

٢- إن الله تعالى تحل فيه الحوادث، ومن تحل فيه الحوادث فهو حادث.

قول الواقفة في كلام الله ﷻ: و بدعة الوقف هي بدعة تابعة لبدعة خلق القرآن، وأصحابها إنما أظهروا هذا الوقف في كلام الله تعالى بعد أن استخلف المتوكل على المسلمين فقمع بدعة خلق القرآن، فاحتال ناس ممن كانوا يعتقدون بقول جهم لترويج بدعتهم، فاخترعوا قولًا لم يفصحوا فيه بخلق القرآن خوفًا على أنفسهم، فقالوا لا ندري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنما هو كلام الله.

وهؤلاء قد ذمَّهم السلف على ذلك، وعدُّوا أن من وقف في حكمه على كلام الله تعالى فهو جهمي. كما نص على ذلك: أحمد وسفيان بن عيينة، وغيرهما[١].

---

(١) **فائدة مهمة:** والذين توقفوا في مسألة خلق القرآن طائفتان:

١- الأولى: كانت تعتقد جزمًا: أن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، كما هو اعتقاد السلف، لكنها توقفت، وتركت الخوض في هذه النازلة؛ تورعًا، وكرهت الدخول فيها باعتبار أنها مسألة محدثة.

وهذا، مما ذمهم العلماء عليه؛ فليس هذا موطن تورع وسكوت؛ بل هو موطن الصدع بالحق والجهاد بالعلم.

قال ابن قتيبة: ليس في غرائز الناس احتمال الإمساك عن أمر في الدين قد انتشر هذا الانتشار وظهر هذا الظهور، ولوأمسك عقلاؤهم ما أمسك جهلاؤهم، ولوأمسكت الألسنة ما أمسكت القلوب، فالشك لا يداوى بالوقوف، والبدعة لا تدفع إلا بالسنة، وإنما يقوى الباطل أن تبصره وتمسك عنه. وانظر: «الاختلاف في اللفظ» (ص/ ٢٤٦) ٢).

الثانية: وهم المعنيون بالحديث عنهم، الذين توقفوا عن الخوض في هذه المسألة لأنهم لم يتبين لهم الحق فيها، فهم شكاكة. ذكره الدكتور أحمد حمدان محقق كتاب شرح أصول اعتقاد السنة للالكائي (٢/ ٣٢٣).

قال عثمان بن أبي شيبة: «الواقفة شر من الجهمية، بعشرين مرة، هؤلاء شكُّوا في الله»[(١)].

الرد على الواقفة:

١- وأما قولكم هذا فهو في حقيقته شك في كلام الله ﷻ؛ لأنه ما توقف إلا لما شك في إضافة هذه الصفة إلى الله ﷻ إضافة صفة إلى موصوف، والشك في دين الله كفر؛ وذلك لأن الشك في الصفة شك في الموصوف.

سئل عنهم الإمام أحمد، فقال: هؤلاء أضر من الجهمية على الناس، فإن لم تقولوا ليس بمخلوق فقولوا مخلوق. ومن يشك في هذا. سبحان الله أفي هذا شك[(٢)]؟!

قال الدارمي: لا ينبغي لمصلٍّ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يشك في شيء من صفات الله وكلامه، كما أنكم حين شككتم في ذلك لم تأمنوا أن يكون كلام الله مخلوقًا، فكيف تنسبون من قال بخلق القرآن إلى البدعة، وأنتم في شك من أمرهم[(٣)].

قول الروافض في القرآن:

هم في ذلك على فرقتين:

١- هشام بن الحكم وأصحابه، يقولون: إن القرآن لا خالق ولا مخلوق، وهو كلام الله كما قاله جعفر بن محمد وسائر أئمة السنة.

٢- والفرقة الثانية: يزعمون أنه مخلوق محدث لم يكن ثم كان كما تزعم المعتزلة والخوارج، وهؤلاء قوم من المتأخرين منهم[(٤)].

---

(١) الإبانة الكبرى (١/ ٢٩٠).

(٢) وانظر: الإبانة عن أصول الديانة (٢/ ٩٨١).

(٣) الرد على الجهمية (ص/ ١٧٦).

(٤) وقد نقل الطبري في صريح السنة (ص/ ٢٢) عن جعفر الصادق أنه سئل عن القرآن، فقال: أقول فيه ما يقول أبي وجدي: ليس بخالق ولا مخلوق، وإنما هو كلام الله ﷻ. (أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص/ ١٠٧) وقال: (صحيح مشهور) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأما شيوخ الإمامية فكانوا يقولون: القرآن ليس بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله كما قاله جعفر بن محمد وسائر أئمة السنة، =

تنبيه: الرد على الروافض في قولهم بخلق القرآن سبق في الرد على المعتزلة والجهمية.

الرد على الفلاسفة:

وقال الفلاسفة: إن القرآن ليس كلام الله ﷻ؛ بل هو محض تخيلات، وعليه فإنه ليس مصدرًا للأحكام الشرعية، على زعمكم.

قال ابن تيمية: وما ذكروه من حدوث أصوات في نفس الإنسان يسمعها: إما يقظة وإما منامًا، يحصل لآحاد الناس في كثير من الأوقات، وسمع الإنسان للهواتف في نفسه أكثر من أن يحصى، فإن كان تكليم موسى من هذا الجنس، فآحاد الناس شركاؤه في هذا، فكيف بالأنبياء، فكيف بالمرسلين[1]؟!

مسألة اللفظية وحكمها

وهي من المسائل التي تتعلق بهذا المبحث مسألة، حيث ظهر من يقول: أن ألفاظنا بالقرآن مخلوقة. وأول من قال بها الحسين بن علي الكرابيسي، فلما علم الإمام أحمد ابن حنبل بهذه المقالة أنكرها وأمر بهجر الكرابيسي؛ بل وقال: اللفظية جهمية. ومقالة: «لفظي بالقرآن مخلوق» جملة مجملة، والقاعدة في الألفاظ المجملة: «كل كلام مجمل في حق الله، فلا يُقبل مطلقًا ولا يرد مطلقًا».

فإن اللفظ يطلق على معنيين:

أ- المصدر: الذي هو فعل الفاعل، أي التلفظ.

ب- الملفوظ به: وهو القرآن نفسه.

=

ولكن لا أعرف هل يقولون بدوام كونه متكلما بمشيئته، كما يقوله أئمة أهل السنة، أم يقولون: تكلم بعد أن لم يكن متكلمًا، كما تقوله الكرامية وغيرهم. وانظر منهاج السنة النبوية (٢/ ٢٤٧) ومقالات الإسلاميين (ص/ ٣٢) وشرح السنة (١/ ١٦٩).

(١) منهاج السنة النبوية (٥/ ٣٣٣)

وعليه نقول: إن قصد قائل لهذه العبارة المعنى الأول، الذي هو التلفظ؛ فلا شك أن ألفاظنا بالقرآن وغير القرآن مخلوقة، وإنْ قصد المعنى الثاني، فهي عبارة الجهمية والمعتزلة الذين قالوا بخلق القرآن. قال أحمد: اللفظ بالقرآن غير مخلوق[(١)].

وقال عبدالله بن أحمد سمعت أبي يقول: كل مَن يقصد إلى القرآن بلفظ، أو غير ذلك يريد به مخلوق فهو جهمي[(٢)].

فائدة:

واعلم أن الكلمة التي تحتمل التفصيل المذكور آنفًا هو قوله: «لفظي بالقرآن مخلوق»، أما إن قال: أقول: «القرآن مخلوق» وأقصد حركات القارئ وصوته!!

قلنا: كان هذا المعنى -وإن كان صحيحًا- ليس هو مفهوم كلامه، ولا معنى قوله،

---

(١) نقله عنه إبراهيم بن سعيد في طبقات الحنابلة (١/ ١٢٠).

(٢) وانظر: السنة (ص/ ٦٧).

* **تنبيه مهم:** هذا التقييد في قول أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في مسألة اللفظية مما قد غفل عنه من قد حكي قوله على الإطلاق.

فما قد ورد عن أحمد من الإطلاق بأن اللفظية جهمية فهومحمول على من قصد منهم باللفظ الملفوظ، الذي هوالقرآن نفسه، كما نقله عنه ابنه عبد الله والإمام البيهقي، وكذا ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية والذهبي، فقد قال شيخ الإسلام: ولهذا قال أحمد في بعض كلامه: مَن قال: «لفظي بالقرآن مخلوق»، يريد به القرآن فهوجهمي احترازًا عما إذا أراد به فعله وصوته.

وعليه، فما ورد من إطلاقات الإمام أحمد على اللفظية إنهم جهمية فهومحمول على علمه أن هؤلاء إنما أرادوا التستر خلف هذه الكلمة للقول بخلق القرآن. وكذلك يقال فيما ورد عن الإمام أحمد من روايات مطلقة في تكفير اللفظية، فهي هذه الروايات ينبغي حملها على الرواية التي قال فيها:

مَن قال لفظي بالقرآن مخلوق -يريد به القرآن- فهوكافر؛ فإن هذا التقييد قد حفظه عن أحمد ابنه عبد الله.

* **نقول:** وفي الجملة فقد كان الإمام أحمد يغلق الباب في مسألة اللفظية، لئلا يُتذرع بها الخلقية في فتنتهم، وقد اشتد أحمد كثيرًا على الخلال لما نسب إليه القول بأن «لفظي بالقرآن غير مخلوق»، وأمره بمحوها؛ لأنه كان زمان فتنة، فأراد أحمد قطع الاستشراف في هذه المسألة من باب سد الذرائع. قال الذهبي: كان الإمام أحمد لا يرى الخوض في هذا البحث خوفًا من أن يتذرع به إلى القول بخلق القرآن، والكف عن هذا أولى. وانظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٢٩٠)، ودرء التعارض (١/ ٢٥١)، وفتح البرية بتلخيص الحموية (ص/ ٨٢٠)، والرسالة الواضحة (ص/ ٧١٣).

فإن المسلمين إذا قالوا: القرآن كلام الله؛ لم يريدوا بذلك أن أصوات القارئين وحركاتهم قائمة بذات الله وإذا قالوا: هذا الكلام حديث رسول الله ﷺ؛ لم يريدوا بذلك أن حركات المحدِّث وصوته قامت بذات النبي ﷺ[(١)].

وخير ما نختم به مسألة اللفظية:

قال الذهبي: والقرآن العظيم حروفه وألفاظه كلام رب العالمين غير مخلوق، وتلفظنا به وأصواتنا به من أعمالنا المخلوقة، ولكن لمَّا كان الملفوظ لا يستقل إلا بتلفظنا والمتلو لا يسمع إلا بتلاوة تالٍ صعب فهم المسألة وعسر إفراز اللفظ الذي هو الملفوظ من اللفظ الذي يعني به التلفظ، والخوض في هذا خطر، نسأل الله السلامة في الدين، وفي المسألة بحوث طويلة الكف عنها أولى، وخاصة في هذه الأزمنة المزمنة[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وكان الأئمة الكبار يمنعون من إطلاق الألفاظ المبتدعة المجملة المشتبهة، لما فيها من لبس الحق بالباطل، مع ما توقعه من الاشتباه والفتنة، فإذا لم يكن اللفظ منقولًا ولا معناه معقولًا ظهر الجفاء والأهواء، لذا قال مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ «إذا قل العلم ظهر الجفاء وإذا قلت الآثار كثرت الأهواء»[(٣)].

حكم من قال بخلق القرآن:

أما تكفير من قال: بخلق القرآن فقد ورد عن سائر أئمة السلف في عصر مالك والثوري، ثم عصر ابن المبارك، ووكيع، ثم عصر الشافعي، وعفان، والقعنبي، ثم عصر أحمد بن حنبل وعلي بن المديني، ثم عصر البخاري، وأبي زرعة الرازي، ثم عصر محمد بن نصر المروزي، والنسائي، ومحمد بن جرير، وابن خزيمة[(٤)].

---

(١) ذكره ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٤٨).

(٢) وانظر سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٠١).

(٣) وانظر: درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٥٥).

(٤) العلو للعلي الغفار (ص/ ١٧٣).

قال عبد الله بن المبارك: سمعت الناس منذ تسعة وأربعين عامًا، يقولون: من قال بأن القرآن مخلوق، فامرأته طالق ثلاثًا ألبتة[(١)].

قال سفيان بن عيينة: من قال إن القرآن مخلوق، فهو كافر، ومَن شك في كفره فهو كافر[(٢)].

قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: مَن قال: القرآن مخلوق فهو عندنا كافر؛ لأن القرآن من علم الله عَزَّ وَجَلَّ، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾، ومن قال علم الله مخلوق فهو كافر؛ لأنه يزعم أنه لم يكن لله علم حتى خلقه[(٣)].

وقد عدَّ اللالكائي أسماء كثيرة من طبقات شتى، ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: قالوا كلهم: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر. فهؤلاء خمس مائة وخمسون نفسا، أو أكثر، من التابعين، وأتباع التابعين، سوى الصحابة الخيرين، على اختلاف الأعصار، ومضي السنين والأعوام، ونقلت عن هؤلاء عصرا بعد عصر، لا ينكر عليهم منكر، ومن أنكر قولهم استتابوه أو أمروا بقتله أو نفيه أو صلبه[(٤)].

فوائد مهمة:

١- ما روي مرفوعًا: «**من قال القرآن مخلوق فهو كافر**»، لا يصح نسبته للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٥)].

---

(١) انظر: شرح اعتقاد أهل السنة (٢/ ٣٨٦)، وكذلك ممن أفتى بكفر من قال بخلق القرآن الأئمة: الشافعي وأحمد والبخاري.

(٢) أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة (ص/ ٢٨) وسنده حسن.

(٣) وانظر المصدر السابق (ص/ ١٨).

(٤) شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٣٤٤).

(٥) أما روايته مرفوعًا، فقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٠٧)، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ١١).

قال الدارقطني: في سنده محمد بن عبيد يكذب ويضع الحديث. وقال الذهبي: روي من وجوه باطلة.

قال الشوكاني: في إسناده محمد بن عبد الله بن عامر السمرقندي وضاع. وكذا رواه ابن عدي والخطيب بأسانيد فيها مجاهيل. وانظر: اللآلئ المصنوعة (١/ ١١)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة =

٢- كفر من قال بخلق القرآن إنما هو من كفر وشرك التعطيل، والذي يكون متعلقًا بذات المعبود وأسمائه وصفاته، وهو أقبح أنواع الشرك، كشرك فرعون وأشباهه، فالشرك والتعطيل متلازمان. والقول بخلق القرآن كفر ظاهر؛ إذ هو تكذيب لنصوص الوحيين، وإلحاد في أسماء الله وصفاته، وتشبيه الله تعالى بخلقه، وهذا كفر محض.

٣-قول الأئمة بتكفير القائل بخلق القرآن يتوجه على أنه كفر نوع لا كفر عين، فلا يكفر القائل بهذا حتى تقام عليه الحجة وتزال عنه الشبهة، فإن أصر بعدها كان كافرًا نوعًا وعينًا، لذا فالحكم على الأعيان، كالقول إن فلانًا القائل بخلق القرآن كافر؛ فهذا أمر آخر، يحكم به القاضي، أو العالم المتأهل للكلام في ذلك، بناء على صحة إيقاع الوصف على المعين، باستيفائه شروطه، وانتفاء الموانع المؤثرة عنه.

واستدل شيخ الإسلام ابن تيمية على هذا التفريق بأن الإمام أحمد -وغيره من السلف- لم يكفِّر كل من قال بخلق القرآن، فقال: إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره، ممن ضربه وحبسه، واستغفر لهم، وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام؛ لم يجز الاستغفار لهم؛ فإن الاستغفار للكفار لا يجوز بالكتاب والسنة والإجماع، وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة؛ صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية، الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وإن الله لا يُرى في الآخرة.

وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه كفَّر به قومًا معينين، فأما أن يذكر عنه في المسألة روايتان؛ ففيه نظر، أو يحمل الأمر على التفصيل، فيقال:

أ- من كفَّره بعينه؛ فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير وانتفت موانعه.

ب- من لم يكفِّره بعينه؛ فلانتفاء ذلك في حقه، مع إطلاق قوله بالتكفير على

=

الموضوعة (١/ ١٣٤)، وترتيب موضوعات ابن الجوزي للذهبي (ص/ ١٧).

سبيل العموم. والدليل على هذا الأصل: الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار[(١)].

وهذا التفريق السابق بين النوع والعين يفسر لنا ما قد يرد من الإشكال في فعل الإمام أحمد الذى كان يُكفِّر الجهمية، مع كونه كان يصلي خلف أئمة عصره القائلين بخلق القرآن؛ بل ويدعو ويستغفر لهم ويعتقد إمامتهم وينهى عن الخروج عليهم.

الشبهات التي استدل بها من قال بخلق القرآن، والرد عليها:

١ - الشبهة الأولى: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[(٢)].

وجه الدلالة: القرآن شيء، فيدخل في عموم الآية، فالله خالق وما سواه مخلوق.

قال القاضي عبد الجبار: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ يدل على حدوث القرآن، وأنه تعالى خلقه بعموم الآية، ولولا قيام الدلالة على إخراج أفعال العباد منه لوجب دخوله في العموم[(٣)].

الجواب على هذه الشبهة أن يقال:

قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ هذا من العام الذي يراد به الخاص، ونظير ذلك قوه تعالى عن ملكة سبأ: ﴿وَأُوتِيَتۡ مِن كُلِّ شَيۡءٖ وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٞ ٢٣﴾ [النمل: ٢٣].

مع أنه لم يدخل في ملكها شيء كثير، مثل ملك سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ.

كذلك قوله: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيۡءِۭ بِأَمۡرِ رَبِّهَا﴾، فهذا العموم ليس على ظاهره، فهي لم تدمر السماوات والأرض.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٩).

(٢) نقول: هذه الآية مما استدل به القاضي أحمد بن دؤاد على قوله بخلق القرآن، وهذا من أعاجيب المعتزلة، وذلك أن أفعال العباد كلها عندهم غير مخلوقة لله تعالى، وإنما يخلقها العباد، فأخرجوها من عموم الآية، وأدخلوا كلام الله في عمومها، مع أنه صفة من صفاته، به تكون الأشياء المخلوقة.

(٣) المغني (٧/ ٩٤) قلت: تأمل كيف أخرج القاضي عبد الجبار خلق الله تعالى لأفعال العباد من عموم هذه الآية، رغم أن أدلة الكتاب والسنة والإجماع على خلاف ذلك، ثم تراه يدخل في عمومها خلق القرآن، رغم أن أدلة الكتاب والسنة والإجماع على خلاف ذلك. عجيب والله أمر الهوى إذا ما تلاعب باعتقاد المرء، فعندها لا نملك إلا أن نحمد الله تعالى على سلامة العقل، والعافية في الدين.

وعليه نقول: أن قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ إنما يتوجه لكل ما هو قابل لأن يكون مخلوقًا ، والقرآن الذي هو كلام الله صفة من صفات الله ﷻ ليس مخلوقًا، لأن الله ﷻ لم يزل ولا يزال متصفًا بصفاته الحسنى.

وكذلك يقال: أن عموم هذه الآية لا يتناول القرآن؛ لأنه بهذه الآية التي هي من القرآن قد حصل الإعلام بكونه خالقًا لكل شيء، وما حصل به الإعلام لم يكن داخلًا تحت الخبر، ولو أن شخصًا قال: لا أتكلم اليوم كلامًا، إلا كان كذبًا، لم يدخل إخباره تحت ما أخبر به.

وهذا نفسه مذكور في القرآن في قوله تعالى في قصة مريم عليها السلام: ﴿فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرۡتُ لِلرَّحۡمَٰنِ صَوۡمٗا فَلَنۡ أُكَلِّمَ ٱلۡيَوۡمَ إِنسِيّٗا ٢٦﴾ [مريم: ٢٦]، به حصل الإخبار بأنها لا تكلم الإنس، ولم يكن ما أخبرت به داخلًا تحت الخبر، وإلا كان قولها هذا مخالفًا لنذرها[١].

وكذلك يقال: أرأيتم قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ قُلِ ٱللَّهُۖ﴾ فقد أخبر الله تعالى عن نفسه أنه شيء، فهل ترونه تعالى داخلًا في عموم قوله: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾، فجوابكم: سيكون بالنفي؛ لأنه سبحانه هو الخالق، نقول: فكذلك قولوا في صفاته -ومنها الكلام- أنها غير مخلوقة، فالكلام في الصفات فرع على الكلام في الذات.

٢- الشبهة الثانية: قوله تعالى: ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ إِلَّا ٱسۡتَمَعُوهُ وَهُمۡ يَلۡعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢]، والذكر هاهنا هو القرآن، وقد وصفه بالحدوث، والحادث لا يكون إلا مخلوقًا!!![٢].

---

(١) وانظر: بدائع الفوائد (٤/ ٢١٨).

(٢) وهذه الآية مما عورض بها الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في إحدى مناظرات خلق القرآن، وكان ذلك في حضرة المعتصم.

وقد أجيب عن ذلك بأن الذكر ليس هو القرآن؛ بل هو الرسل بدليل قوله تعالى: ﴿قَدۡ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكُمۡ ذِكۡرٗا ١٠ رَّسُولٗا يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ مُبَيِّنَٰتٖ﴾ [الطلاق: ١٠، ١١]، وانظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٢٤٥)، والإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص/ ٤٣٥)، والراجح -والله أعلم- أن الذكر المقصود =

قال القاضي عبد الجبار: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ [الزمر: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [الأعراف:١٨٥]، فلا يجوز أن يوصف بذلك إلا وهو محدث(١).

وجواب ذلك: أننا لا بد أن نفرق بين أصل صفة الكلام وبين آحاده، فالله ﷻ متصف بصفة الكلام من الأزل، فهي صفة ذات له ﷻ، لم يزل سبحانه ولا يزال متكلمًا.

وأما آحاد الكلام -والذى منه القرآن- فهو بعض كلام الله ﷻ تكلم به متى شاء، وعليه فصفة الكلام قديمة الجنس، حادثة الآحاد. فقوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ فالحداثة إنما هي وصف لآحاد الكلام، وليس لأصل الصفة، فتنبَّه. قال ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب، وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله»(٢).

قال الذهبي: قَوْله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ عنى بحدوثه هو إنزاله إلى الأمة على لسان نبيها ﷺ(٣).

٣- الشبهة الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١].

فقالوا: بالإجماع فإن عيسى عليه السلام مخلوق، فلمَّا كان عيسى عليه السلام كلمة الله، دل أن كلام الله مخلوق !!

وجواب ذلك: أن المقصود بقوله تعالى: «وكلمته» هو أن عيسى عليه السلام إنما خُلق بكلمة الله، وهي قوله تعالى: «كن»، فإن عيسى عليه السلام لم يُخلق من أبوين كسائر

=

في الآية هو القرآن، والرد ما ذكرناه أعلاه.

(١) المغني (٧/ ٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٤٢).

الخلق. وإنما كان بكلمة «كن»، وليس هو الكلمة، وإنما أضيف إلى الله على سبيل التشريف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له: كن فكان عيسى بكن، وليس عيسى هو الكن، ولكن كان بكن، فالكن من الله قول، وليس الكن من الله مخلوقًا[(١)].

٤- الشبهة الرابعة: قالوا: قال الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣﴾ [الزخرف:٣] **والجعل في اللغة:** هو الخلق، بدلالة قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام:١]، أي: خلقها، فالمجعول لا يكون إلا مخلوقًا[(٢)].

والرد على هذه الشبهة:

قد تعددت استعمالات «الجعل» في لغة العرب، لذا يقول ابن فارس: «الجيم، والعين، واللام «كلمات غير منقاسة، لا يشبه بعضها بعضًا[(٣)].

فنذكر من معاني الجعل ما يلي:

١- قد يأتي الجعل بمعنى التسمية والحكم، كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾ [الزخرف:١٩]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

٢- وقد يأتي الجعل بمعني الخلق، كما في قوله تعالى: ﴿۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وقوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤١٨)، والمتأمل في هذه الآية يدرك كم تجارت الأهواء بأهلها، فبهذه الآية يستدل النصاري على أن عيسى عليه السلام من الله؛ لأنه كلمة الله التي هي صفته، وبهذه الآية يستدل الخلقية على أن كلام الله مخلوق؛ لأن عيسى كلمة الله وعيسى مخلوق، وأما أهل الحق فلا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.

(٢) وهذه من الشبهات التي استدل بها القاضي عبد الجبار في «المغني» (٧/ ٨٩).

(٣) مقاييس اللغة (١/ ٤٦٠).

لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ﴾ [الأنعام: ١].

٣- وقد يأتي الجعل بمعنى التصيير والتقدير، كما في قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا﴾ [الأنبياء: ٥٨]، وقوله تعالى: ﴿ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۝٥﴾ [الفيل: ٥]، وقول إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [إبراهيم: ٤٠].

فقوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾ إنما يُحمل على المعنى الثالث، فالله ﷻ قدَّره وصيَّره كلامًا عربيًّا لنزوله على العرب، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم:٤].

فإن قيل: ولم حملتم قوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾ على المعنى الثالث دون الثاني؟

فالجواب من وجوه:

١ – الأول: ما دل عليه الكتاب، والسنة، وإجماعات أهل السنة: أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

٢- الثاني: أنَّ «جعل» إذا تعدت إلى مفعول واحد كانت بمعنى «خلق»، وأما إذا تعدت إلى مفعولين لم تكن بمعنى خلق؛ بل كانت بمعني التقدير والتصيير، مما يبطل دعوى الاستدلال بقوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾ أن القرآن مخلوق.

وما أجمل ما قاله الآلوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾: والجعل هنا بمعنى التصيير، لا بمعنى الخلق المعدَّى لواحد، لأن ذلك يأباه ذوق المقام؛ لأن الكلام لم يسق لتأكيد كونه مخلوقًا، وما كان إنكارهم متوجهًا عليه؛ بل هو مسوق لإثبات كونه قرآنًا عربيًّا، لا يعسر عليهم فهم معانيه(١).

– هذا وقد ذكر علماء التفسير كالطبري والقرطبي وابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ ﴾.

---

(١) روح المعاني (١٣/ ٦).

قالوا: أنزلناه، وقيل: سمَّيناه، وقيل: وصفناه.

٥- الشبهة الخامسة:

٤- عن أبي أُمامة ﵁ أن النبي ﷺ قال: «**البقرة وآل عمران، تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا**»[(١)].

فقالوا: فما كان غمامة أو غياية فلابد أن يكون مخلوقًا.

وكذلك، فمما احتج به الجهمية على الإمام أحمد في قولهم بخلق القرآن: حديث النبي ﷺ: «**إِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ، كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ**»[(٢)]. فقالوا: فما كان يأتي ويجيء فلابد أن يكون مخلوقًا.

والرد على هذه الشبهة:

نقول: أما قولهم أن مجيء سور القرآن يدل على أنه مخلوق!!

فالجواب عليه من وجوه:

١- قد ثبت بالكتاب، والسنة: أن الله ﷻ يجيء ويأتي، فهل يقول أحد بأن الله مخلوق[(٣)]؟! فعلى فرض أن الذي يأتي هو القرآن نفسه، فليس في مجيئه دلالة على أنه مخلوق.

٢- ثم نقول: أن الذي يأتي هو ثواب قراءة القرآن، وثواب قراءة القرآن مخلوق

---

(١) رواه مسلم (٨٠٤)، وأحمد (٢٢٢٦٧)، وكان إسماعيل ابن عليَّة ممن يذكر هذا الحديث في القول بخلق القرآن ويقول: «يحاجان بلسان»، كما ذكر ذلك الذهبي في السير (٩/ ١١١)، ولكنه تاب ورجع عن قوله بخلق القرآن، وقال: ليس من الله شيء مخلوق، كما ذكر ذلك الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ٢٢٠)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٤٣٥)، وانظر: «الآثار الواردة عن السلف في العقيدة» (١/ ٢٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٩٥٠)، وانظر الصحيحة (٢٨٢٩).

(٣) وهذا مما أجاب به أحمد على الجهمية في استدلالهم بهذا الحديث على خلق القرآن، وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥/ ٣٩٨).

باتفاق أئمة الإسلام[١].

فإن قلتم: ظاهر الأحاديث، هو: مجيء البقرة وآل عمران، فلما تؤولون المجيء بأنه مجيء الثواب؟؟

فجوابه: العجيب في أمركم أنكم -أي: المعتزلة القائلون بخلق القرآن-، قد أقررتم تأويلكم بأن مجيء الله ﷻ، هو مجيء أمره، رغم أنه تأويل بلا قرينة، ثم تنكرون تأويل مجيء البقرة وآل عمران بأنه مجيء الثواب، وهو تأويل صحيح قد دلت القرائن من الكتاب والسنة والإجماع[٢].

٦- الشبهة السادسة: قولهم: قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾. وصف القرآن بأنه منزل يدل على أنه مخلوق، كما في قوله عن إنزال المطر، والحديد، والأنعام!!

جوابه: أما الآيات التي ذكرت إنزال القرآن، فهو إنزال مقيد؛ حيث ذكرت أنه إنزال من الله ﷻ، كما في قوله تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ وقوله تعالى: ﴿قُلۡ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ﴾، وهذا بخلاف الإنزال المطلق، كما في قوله: ﴿وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ﴾

ونزيد على ذلك: أن المنزل إما أن يكون عينًا قائمة بنفسها، وعندها يكون مخلوقًا؛ لأنه بائن من الله ﷻ.

وإما أن يكون وصفًا لا يقوم إلا بغيره، وحينئذ يجب أن يكون من صفات الله،

---

(١) انظر: المصدر السابق (٥/ ٣٩٩).

(٢) وعلى هذا، فمثل تفسير المعتزلة لأحاديث الصفات، إنما هو من التأويل الباطل؛ وذلك لأنهم صرفوا الألفاظ عن ظاهرها بلا قرينة، أما فعل السلف فهوالتأويل الصحيح؛ لأنهم يصرفون اللفظ عن ظاهره بالقرائن، لذا فلقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ دقيقًا في قوله: نؤمن بكل ما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ، من غير تعطيل، ولا تحريف، ولا تكييف، ولا تمثيل.
ولم يقل بلا تأويل؛ وذلك لأن التأويل يكون سائغًا إذا كان بالقرائن المحتفة، أما التأويل بلا قرينة فهو في حقيقته تحريف، وهوطريقة المتكلمين فقد نقل ابن القيم إجماع غير واحد من السلف على بطلانه.

والكلام وصف لا يقوم إلا بغيره، فإذا أضاف الله الكلام إلى نفسه فهو صفة من صفاته، أما أن الحديد فلا يكون صفة لله، فهذا غير معقول وكذا الماء النازل والأنعام، فهذه كلها أعيان قائمة بنفسها[١].

تم بحمد الله

(١) وانظر: شرح العقيدة السفارينية لابن العثيمين (ص/ ١٨٧).



المَجْلِسِ الرابع عشر

حصد الفكر

شرح حديث كل مولود يولد على الفطرة

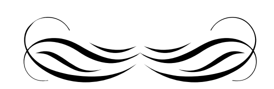




حصد الفكر شرح حديث كل مولود يولد على الفطرة

نص حديث الباب:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» ثُمَّ يَقُولُ: أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ﴾ الْآيَةَ [الروم: ٣٠].



* تخريج الحديث:

أخرجه البخاري (١٣٥٨)، بَابُ: إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الإِسْلَامُ، ومسلم (٢٦٥٨) بَابُ: مَعْنَى كُلِّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَحُكْمِ مَوْتِ أَطْفَالِ الْكُفَّارِ وَأَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ.

في هذا الحديث يذكر الرسول ﷺ ميثاقًا من المواثيق الذي أخذها الله عز وجل على عباده، وهو ميثاق الفطرة؛ وذلك في قوله ﷺ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ**».

وميثاق الفطرة أحد المواثيق الأربعة التي أخذها الله تعالى على عباده.

وهنا نذكر هذه المواثيق بشيء من الإيجاز:

١ - الميثاق الأول: «ميثاق الذر»: ودليل هذا الميثاق، ما قد ورد في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآۛ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فهذا الميثاق قد أخذه الله عز وجل على عباده وهم في ظهر آدم عليه السلام، أخرجهم جميعًا وكلَّمهم وسألهم فأجابوا: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآۛ﴾.



قال ابن رجب: وقد تكاثرت الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة في تفسير الآية أنه تعالى استنطقهم حينئذ، فأقرُّوا كلهم بوحدانيته، وأشهدهم على أنفسهم، وأشهد عليهم أباهم آدم والملائكة[(١)].

قال ابن الأنباري: مذهب أهل الحديث وكبراء أهل العلم في هذه الآية أن الله تعالى أخرج ذرية آدم عليه السلام من صلبه وأصلاب أولاده وهم في صور الذر، فأخذ عليهم الميثاق أنه خالقهم وأنهم مصنوعون فاعترفوا بذلك وقبلوا ذلك[(٢)].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَخَذَ اللهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ ذُرِّيَّةً ذَرَاهَا فَنَثَرَهُمْ نَثْرًا بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ، فَقَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾**»[(٣)].

يؤيده: ما رواه أَنَسُ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أنه قَالَ: «**يَقُولُ اللهُ تعالى لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ، مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي**»[(٤)].

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة (ص/ ١٣).

(٢) الروح لابن القيم (ص/ ١٦٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٥٥)، والنسائي (١١١٩)، والحاكم (٧٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبر. ووافقه الذهبي. وكلثوم هذا قد وثقه أحمد وابن معين، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.

تنبيه: من العلماء من روى أثر ابن عباس رضي الله عنه موقوفًا، وأعل به المرفوع، كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، والحديث قد ذكره ابن كثير في تفسيره (٣/ ٣١٠)، وتكلم في تعليله، وجعل كثرة رواة وقفه علة في رد رواية من رفعه. وصحح الشيخ أحمد شاكر إسناده مرفوعًا، ثم قال في تحقيقه للمسند (٣/ ١١٨): «وكأن ابن كثير يريد تعليل المرفوع بالموقوف ! وما هذه بعلة، والرفع زيادة من ثقة، فهي مقبولة صحيحة».، ورجَّح الألباني وقفه، ونص أن هذا مما لا يقال بالرأي، فله حكم الرفع. وانظر: صَحِيح الْجَامِع (١٧٠١)، والسلسلة الصحيحة (١٦٢٣).

(٤) متفق عليه.

قال القاضي عياض: قوله ﷺ: «**وأنت في صلب آدم**»: يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾... الآية، فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم[(١)].

تنبيه مهم: قد حمل ابن كثير، قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...﴾ على أنه ميثاق الفطرة الوارد في حديث: «**كلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرةِ...**»، وتكلم في تعليل الحديث المرفوع الوارد في هذه المسألة، وجعل كثرة، رواة وقفه علة في رد رواية من رفعه.

وممن قال: بأن المراد بميثاق الذر ليس هو الاستخراج والاستنطاق، وإنما هو نفسه ميثاق الفطرة: حمَّاد بن سلمة، والحسن البصري، وابن بطة، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم[(٢)].

والصحيح -والله أعلم-: هو القول الأول، أن المراد بميثاق الذر هو ما ورد في حديث ابن عباس من الاستخراج والاستنطاق، ولا شك أن الرفع الوراد في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هى زيادة من ثقة، فهي مقبولة صحيحة.

وقد ورد مرفوعًا كذلك عن: ابن عمر وأبي هريرة وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولو سلمنا بوقفه فإن له حكم الرفع؛ وذلك لأنه حكم غيبي لا يعرف إلا بوحي.

تنبيه مهم: يجب ملاحظة، أن شيخ الإسلام ومن وافقه من الأئمة لا ينفون إخراج ذرية آدم من صلبه وتمييزهم إلى فريقين، لثبوت الأحاديث المرفوعة فيه، وإنما الذي ينفونه هو أخذ العهد والميثاق عليهم حينئذ؛ وذلك لعدم صحة الأحاديث المرفوعة في ذلك عندهم. فهم يدورون مع النص حيت دار، ويقفون معه حيث وقف.

---

(١) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٣٣٧) وفتح الباري (١١/ ٥٦٢).

(٢) وانظر لذلك: تفسير القرآن العظيم (٣/ ٣١٠)، ودرء التعارض (٨/ ٤٤٧)، والروح (ص/ ١٦١)، والإبانة الكبرى (٤/ ٧٠)، وشرح مشكل الآثار (١٠/ ٣٢).



وبها يعلم الفرق بين قول هؤلاء الأئمة المحققين، من أئمة أهل السنة في هذه المسألة، وبين قول المعتزلة فيها، فإن المعتزلة يقولون أنه لم يكن هناك إخراجٌ من صلب آدم في عالم الذر أصلًا، ناهيك عن الاستشهاد وأخذ الميثاق، وذلك لأن أحاديث الإخراج فيها إثبات القدر، فهم يردُّون جميع الأحاديث الواردة في الباب، والتي فيها إثبات القدر السابق بتمييز الناس إلى فريقين: أهل سعادة وأهل شقاوة، وما ذلك إلا موافقة للهوى.

٢- الميثاق الثاني «ميثاق الفطرة»: ومن أدلة هذا الميثاق: قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ﴾ [الروم: ٣٠].

وفي الحديث القدسي: عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**قال الله تعالى: إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ، فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا..**»[(١)].

ومن السنة حديث الباب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟**، ثُمَّ يَقُولُ: أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : **وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾[(٢)]. وقوله ﷺ: «**كل مولود يولد على الفطرة**»: هذا نص في العموم، فيشمل كل من وُلد من أبوَين، مسلمَين كانا أوغير مسلمَين.

فإذا سألت: ما المراد بالفطرة في قوله ﷺ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ..**»؟؟

فالجواب: الراجح -والله أعلم-: أن المراد بالفطرة؛ هنا هو ملة الإسلام، ويؤيد هذا وجوه:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٢) سبق تخريجه تقريبًا.

١ - **الأول**: أن خير ما يُفسر به الحديث، هو ما يرد في سياقه ومجموع مروياته:

أ- **وأما سياقه**: فقوله ﷺ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ**، ...». فلما ذكر التهويد والتنصير والتمجيس في مقابل الفطرة، دل ذلك على أن المراد بالفطرة هي الإسلام.

ب- **وأما مجموع مروياته**: فقد ورد في رواية مسلم مرفوعًا، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ**»(١). فدل ذلك على أن المراد بالفطرة هى دين الإسلام(٢).

٢ -**الثاني**: لو لم تكن الفطرة هي الإسلام؛ لما سأل الصحابة رضي الله عنهم عقب ذلك عمَّن يموت من أطفال المشركين؛ لأنهم عرفوا أن الكبار منهم قد تغيرت فطرهم، فلا إشكال فيه، فأشكل عليهم الصغار الذين ما زالوا على الفطرة هل لهم حكم أبويهم، أم يحكم لهم بالإسلام بناءً على فطرتهم؟

٣- **الثالث**: قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ﴾ حيث جعلت الآية الفطرة بدلًا عن الدين، وهذا من بدل المطابقة، فدل ذلك على أن المراد بالفطرة التى فطر الله تعالى الناس عليها إنما هى دين الله عز وجل.

فإن الله تبارك و تعالى خلق العبد مجبولًا بفطرته على معرفة الله وتوحيده، فالمرء يُولد على محبَّته، لفاطره، وإقراره له بالربوبية، يُولد مجبولًا على الفطرة السليمة، التى هي دين الإسلام. قال البخاري: بَابُ ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الروم: ٣٠]، أي: لِدِينِ اللهِ، وَالفِطْرَةُ الإِسْلَامُ، ثم ذكر حديث الباب.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٨).

(٢) وهذا اختيار أبي هريرة رضي الله عنه، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والزهري، وعكرمة، ومجاهد، والحسن، وإبراهيم، والضحاك، وقتادة وابن القيم. وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ٢٤٤)، ودرء تعارض العقل والنقل (٤/ ٣٩٤).



٤- **الرابع:** ما ورد من حديث عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**قال الله تعالى: إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، ..**»[(١)]، وفي رواية: «**حنفاء مسلمين**»، وهذا الحديث نص في موضع النزاع.

٥- **الخامس:** عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَغَزَوْتُ مَعَهُ فَأَصَبْتُ ظَهْرًا، فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَتَلُوا الْوِلْدَانَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَهُمُ الْقَتْلُ الْيَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّةَ**» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا هُمْ أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «**أَلَا إِنَّ خِيَارَكُمْ أَبْنَاءُ الْمُشْرِكِينَ**»، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً، أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً**» قَالَ: «**كُلُّ نَسَمَةٍ تُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا، فَأَبَوَاهَا يُهَوِّدَانِهَا وَيُنَصِّرَانِهَا**»[(٢)]. لو لم تكن الفطرة هي الإسلام لم يكن فيما ذكره حجة على ما قصده ﷺ من نهيه لهم عن قتل أولاد المشركين.

وكذلك فقوله: «**حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا، ..**»: فجعله على الفطرة إلى أن يعقل ويميز، فحينئذ يثبت له أحد الأمرين، ولو كان كافرًا في الباطن بكفر الأبوين، لكان ذلك من حين يولد، قبل أن يعرب عنه لسانه[(٣)].

أقوال العلماء في ذلك: قال ابن حجر: وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة الإسلام. وقال ابن عبد البر، وهو المعروف عند عامة السلف، وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الإسلام، وقد قال أحمد من مات أبواه وهما كافران حكم بإسلامه، واستدل بحديث الباب، فدل على أنه فسر الفطرة بالإسلام[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٥٨٩) وانظر السلسلة الصحيحة (٤٠٢).

(٣) درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٤٣٢-٤٦٢).

(٤) فتح الباري (٣/ ٣٥٨).

وقد سئل أحمد عن: الفطرة الأولى التي فطر الله ﷻ عليها، هي الدين؟ قال: نعم[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الصواب: أنها فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها، وهي فطرة الإسلام، وهي الفطرة التي فطرهم عليها[(٢)].

قال ابن القيم: قراءة قوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ عقب الحديث صريح في أن المراد بها فطرة الإسلام؛ ولأن تشبيه المولود في ولادته عليها بالبهيمة الجمعاء، وهي الكاملة الخلق، ثم تشبيهه إذا خرج عنها بالبهيمة التي جدعها أهلها فقطعوا أذنها دليل على أن الفطرة هي الفطرة المستقيمة السليمة، وما يطرأ على المولود من التهويد والتنصير بمنزلة الجدع والتغيير في ولد البهيمة؛ ولأن الفطرة حيث جاءت مطلقة معرفة باللام لا يراد بها إلا فطرة التوحيد والإسلام[(٣)].

فإن قيل: لو فسرنا الفطرة على أنها الإسلام يلزم من ذلك أنه لو مات يُصلى عليه، ويُدفن في مقابر المسلمين!!

فنقول: هناك فرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة، لأنه لو مات دون البلوغ فأحكامه في الدنيا تابعة لأبويه، فلا يُصلى عليه ولا يُدفن في مقابر المسلمين، ولو قتله مسلم في الجهاد لا دية له... وهكذا.

قال ابن حجر: وتفسير الفطرة بالإسلام تعقبه بعضهم بأنه كان يلزم أن لا يصح استرقاقه ولا يحكم بإسلامه إذا أسلم أحد أبويه والحق أن الحديث سيق لبيان ما هو في نفس الأمر لا لبيان الأحكام في الدنيا[(٤)].

وسيأتى مزيد تفصيل، لهذه المسألة عند توجيه حديث النبي ﷺ، عن أطفال

(١) أحكام أهل الملل (١/ ٧٨ - ٧٩).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٤٥).
(٣) انظر تعقيبات ابن القيم على سنن أبي داود (٨/ ٩٥).
(٤) فتح الباري (٣/ ٣٥٨).



المشركين: «هم مع آبائهم».

٣- الميثاق الثالث «ميثاق الرُّسل»: ودليله من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبۡعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِنَاۚ وَمَا كُنَّا مُهۡلِكِي ٱلۡقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهۡلُهَا ظَٰلِمُونَ ۝٥٩ ﴾ [القصص: ٥٩].

قال ابن القيم: وكذلك قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]، ﴿ وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبۡلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخۡزَىٰ ﴾[طه: ١٣٤].

ومن السنة: عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ رضي الله عنه، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «**أَرْبَعَةٌ يحتجون يَوْمَ الْقِيَامَةِ:.. وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، يَقُولُ: رَبِّ، مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا**»[1].

فلأن الله -تبارك و تعالى-، يحب الإعذار، لذا فما اكتفى بالميثاق الأول والثاني؛ بل قد أكد ذلك بميثاق الرسل؛ بل وجعله هو الحجة التي ينبنى عليه الثواب والعقاب والمسألة يوم القيامة.

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٣٠١)، وابن حبان (٧٣٥٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٥).

قال ابن القيم: طرق هذا الحديث قد تضافرت، وكثرت بحيث يشد بعضها بعضا، فيبعد كل البعد أن تكون باطلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتكلم بها، وقد رواها أئمة الإسلام ودونوها، ولم يطعنوا فيها. وقد صحح الحفاظ بعضها، كما صحح البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود بن سريع، ورواية أبي هريرة إسنادها صحيح متصل.

وقال رحمه الله: إسناد حديث الأسود أجود من كثير من الأحاديث التى يحتج بها في الأحكام، ولهذا رواه الأئمة، أحمد وإسحاق وعلى بن المدينى. وانظرأحكام أهل الذمة (٢/ ٤٤٦)، وطريق الهجرتين (ص/ ٤٠٠)، والسلسلة الصحيحة (١٤٣٤).

قال ابن القيم: فلله الحجة البالغة على المشركين في كل وقت، ولو لم يكن إلا ما فطَرَ عبادَه عليه من توحيد ربوبيته المستلزم لتوحيد إلهيته، وأنه يستحيل في كل فطرة وعقل أن يكون معه إله آخر، وإن كان سبحانه لا يُعذِّب بمقتضى هذه الفطرة وحدها، فلم تزل دعوة الرسل إلى التوحيد في الأرض معلومة لأهلها، فالمشرك يستحق العذاب بمخالفته دعوة الرسل، والله أعلم[١].

٤- الميثاق الرابع «خاص بالنبيين»: قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

[آل عمران: ٨١]

عودٌ إلى حديث الباب: قوله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، ...».

استدل بالحديث، على إسلام الطفل، إذا كان من أبوين مسلمَين، أو كان أحد أبويه مسلمًا استصحابًا؛ لأصل الفطرة، حيث لم يغيره أبواه، فيصلى عليه؛ إن استهل صارخًا، وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء.

وهنا مسألة مهمة تتعلق ببحثنا هنا وهي:

حكم أبناء المشركين:

وقبل ذكر الخلاف في حكم أطفال المشركين يجب أن ننوِّه على أمرين:

١-الأمر الأول: أن هذا الخلاف، إنما هو في حكم أطفال المشركين، فلا يدخل في هذا الخلاف أطفال المسلمين، لأنهم بالنص والإجماع في الجنة.

فمن القرآن: قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إن الله تبارك و تعالى يرفع للمؤمن ذريته وإن كانوا

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٩٩).



دونه في العمل؛ ليقرَّ الله بهم عينه[١].

*** ومن السنة:**

١- عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لَأبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِيَ ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ، «**صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ -أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ-، فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ -أَوْ قَالَ: بِيَدِهِ-، كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى -أَوْ قَالَ: فَلَا يَنْتَهِي- حَتَّى يُدْخِلَهُ اللهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ**»[٢].

٢- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٌ، يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ**»[٣].

ووجه انتزاع ذلك، أن من يكون سببًا في حجب النار، عن أبويه أولى بأن يحجب هو لأنه أصل الرحمة وسببها[٤].

الإجماع: وقد نقل الإجماع على ذلك: شيخ الإسلام ابن تيمية والنووي وغيرهم[٥].

وقد نقل ابن رجب هذا الإجماع عن الإمام أحمد، في كتابه «أهوال القبور» (ص/ ١٠١)، وفي رواية الميموني عنه: «لا أحد يشك في هذا».

قال ابن عبد البر: أجمع العلماء على أن أطفال المسلمين في الجنة، ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافًا، إلا فرقة شذت من المجبرة، فجعلتهم في المشيئة، وهو قول

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٢٢/ ٤٦٧)، وقال الألباني: صحيح موقوف، وله حكم الرفع. وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٤٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣٥) وقوله: «**دعاميص**» **واحد دُعموص أي:** صغار أهلها وأصل الدُعموص دويبة تكون في الماء لا تفارقه، أي أن هذا الصغير في الجنة لا يفارقها.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨١)، وقد ترجم له: بَابُ مَا قِيلَ: فِي أَوْلَادِ المُسْلِمِينَ. فهذا بيان أنه مذهب البخاري في هذه المسألة أنهم في الجنة.

(٤) فتح الباري (٣/ ٣٥٢).

(٥) المستدرك على مجموع الفتاوى (١/ ١٠٦)، وطريق الهجرتين (ص/ ٤٤٥)، وشرح النووي على مسلم (٨/ ٤٦٢)، وحاشية البيجوري على الجوهرة (ص/ ٩٢).

شاذ مهجور مردود بإجماع الجماعة[(١)].

بل قد نقل أبومنصور البغدادي الإجماع على أن الطفل من أبناء المسلمين إذا أظهر كلمة الردة لم يكن مرتدًا، فإن مات على ذلك ورثه المسلمان من أبويه، ودفن في مقابر المسلمين[(٢)].

إشكال: قد توقّف البعض في حكم أطفال المسلمين؛ لما روت عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «**أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ**»[(٣)].

والجواب عنه: أنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير دليل، أو قال ذلك قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة[(٤)].

قلت: ثم هم محجوجون بالإجماع الوارد في المسألة. لذا فقد نص النووي أن التوقف في حكم أطفال المسلمين قول لا يعتد به.

٢-الأمر الثاني: أن الخلاف في حكم أطفال المشركين، إنما هو في حكمهم في الآخرة، أما حكمهم في الدنيا فهم مع آبائهم، كما صح في ذلك الحديث؛ وذلك من حيث القتال والإرث والدفن في مقابر المشركين.

والدليل: ما ورد عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «**هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ**»[(٥)].

---

(١) وانظر: التمهيد (٦/ ٣٦٩)، والأجوبة المستوعبة (ص/ ١٧٨).

(٢) وانظر: أصول الدين (ص/ ٢٥٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٦٢).

(٤) شرح النووي على مسلم (٨/ ٤٦٢).

(٥) متفق عليه، قوله ﷺ: «**هم من آبائهم**». أي: لا حرج في إصابة أطفال المشركين، إذا كانوا مختلطين =

أما الخلاف في مسألة حكم أطفال المشركين في الآخرة، فللناس فيهم عشرة أقوال، نذكر منها ما يلي[(١)]:

١ -القول الأول: أنهم في النار.

٢- القول الثاني: التوقف في أمرهم.

٣- القول الثالث: أنهم يُختبرون في العرصات.

٤- القول الرابع: أنهم من أهل الجنة.

١- القول الأول: أنهم في النار:

وقال به ابن بطة، والأزارقة من الخوارج، وأحد الوجهين لأصحاب أحمد، واختاره القاضي أبو يعلى، وهو قول لجماعة من المتكلمين وأهل التفسير[(٢)].

واستدلوا على ذلك بجملة من الأدلة منها ما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ [الطور: ٢١].

وجه الدلالة: قياس الشبه؛ فإذا ألحق الله تعالى بالذين آمنوا ذريتهم، أُلحق بالكافرين ذريتهم.

٢- الحديث الذي ذكرناه قريبًا، أن النبي ﷺ عندما سُئل عن أبناء المشركين فقال: «**هم مع آبائهم**». فدل الحديث أنهم لاحقون بآبائهم، فيعم ذلك أحكام الدارين.

=

معهم حال الحرب، ولم يتحقق الوصول إلى قتل الكبار إلا بقتلهم فلا حرج، لأن أحكام آبائهم جارية علي أطفالهم في القتال والميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات، وأما النهي عن قتل النساء والصبيان، فالمراد به إذا تميزوا، فلا يجوز قتلهم بطريق القصد إليهم بذلك. وانظر: شرح النووي لمسلم (٦/ ٢٩٣).

(١) وقد فصَّل هذه المذاهب بأقوالها ابن حجر في الفتح (٣/ ٣٥٧)، وابن كثير في تفسيره (٣/ ٣٥)، وابن القيم في أحكام أهل الذمة (٢/ ٤٢٢)، وطريق الهجرتين (ص/ ٤٤٥)، والقرطبي في التذكرة (ص/ ٤٥٠).

(٢) وانظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٧٢)، وطريق الهجرتين (ص/ ٤٤٩)، والاعتقاد لأبي يعلى (ص/ ٣٤).

٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتِ أَسْمَعْتُكِ تَضَاغِيَهُمْ فِي النَّارِ»[(١)].

٤- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ وَلَدَيْنِ مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُمَا فِي النَّارِ». قَالَ: فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهَا قَالَ: «لَوْ رَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لأَبْغَضْتِهِمَا»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَلَدِي مِنْكَ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلادَهُمْ فِي النَّارِ»، ثمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١][(٢)].

٥- قال البَرَاء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ»[(٣)]. فإذا كان أبناء المسلمين في الجنة، فأبناء المشركين مآلهم إلى النار.

ومن النظر: الحكم بأنهم من أهل الجنة يلزم منه أنهم مؤمنين؛ لأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، فإن كانوا مؤمنين للزم أن يُدفن أطفال المشركين في مقابر المسلمين، كذلك يلزم منه أنه إذا بلغ الطفل والتزم دين أبيه لكان ذلك ردة وخروجًا عن الإسلام[(٤)].

٢-القول الثاني: التوقف في أمرهم:

فلا يُحكم لهم بجنة ولا بنار؛ بل نتوقف في أمرهم، يفعل الله تعالى بهم ما يشاء، سبحانه لا يُسئل عما يفعل وهم يُسألون، ولأن طريق إثبات مآلهم هو النص، ولا نص في المسألة. وممن ذهب إلى هذا حمَّاد بن زيد، وحمَّاد بن سلمة وأبو حنيفة

---

(١) أخرجه أحمد (٢٥٧٤٣) وسيأتي بيان حكمه.
(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد مسند أبيه (١١٣١) وابن أبي عاصم (ص/ ٨٨).
(٣) أخرجه البخاري (١٣٨٢).
(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ٣٨٠).

وأحمد في رواية، وابن المبارك وإسحاق بن راهويه وأبو بكر الأثرم، وقال ابن عبدالبر: وهو مقتضى صنيع مالك(١).

-واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ ﷺ: «**أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ؛ إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ**»(٢). فقد نهى الرسول ﷺ، عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عن الحكم لصغار المسلمين بالجنة، فكيف بأطفال المشركين؟!

٢- ما رواه أبوهريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه قال: قال النبي ﷺ: «**ما من مولود إلا ويولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه**».

ووجه الدلالة في هذا الحديث: أنه دل على أن المولود يولد على الفطرة، وما دام أنه يولد على الفطرة فلا يُدرى ماذا سيعمل إذا بلغ، لذا يوكَل أمره إلى الله.

٣- وكذلك استدلوا بما صح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا، فَقَالَ: «**اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**»(٣).

قال ابن قتيبة: قوله ﷺ: «**الله أعلم بِمَا كَانُوا عاملين**». **المعنى:** لو أبقاهم. **يريد:** فلا تحكموا عليهم بكفر آبائهم، إذا لم يبلغوا فيكفروا، ولا تحكموا عليهم بميثاق الفطرة التي ولدوا عليها، لأنهم لم يبلغوا فيؤمنوا(٤).

٤- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَقُولُ: أَوْلَادُ الْمُسْلِمِينَ مَعَ

---

(١) وانظر فتح الباري (٣/ ٣٥٥) والاستذكار (٣/ ١٠٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٢) وأحمد (٢٤١٣٢).

(٣) متفق عليه.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٣٦٦).

الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَنْ فُلَانٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، سُئِلَ عَنْهُمْ، فَقَالَ: «**اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**»، قَالَ: فَلَقِيتُ الرَّجُلَ فَأَخْبَرَنِي، فَأَمْسَكْتُ عَنْ قَوْلِي[١].

٣- القول الثالث: إنهم يمتحنون في عرصات القيامة:

وذلك بأن يُرسَل إليهم رسول؛ فمن أطاع الرسول دخل الجنة ومن عصاه دخل النار. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحْسِبُهُ، قَالَ: «**يُؤْتَى بِالْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ، وَالْمَعْتُوهِ، وَالْمَوْلُودِ، فَيَقُولُ الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ: لَمْ يَأْتِنِي كِتَابٌ وَلا رَسُولٌ، وَيَقُولُ الْمَعْتُوهُ: أَيْ رَبِّ لَمْ تَجْعَلْ لِي عَقْلًا أَعْقِلُ بِهِ خَيْرًا وَلا شَرًّا، وَيَقُولُ الْمَوْلُودُ: لَمْ أُدْرِكِ الْعَمَلَ، قَالَ: فَتُرْفَعُ لَهُمْ نَارٌ، فَيُقَالُ لَهُمْ: رِدُوهَا، أَوْ قَالَ: ادْخُلُوهَا، فَيَدْخُلُهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللهِ سَعِيدًا، إِنْ لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلَ**».

قَالَ: «**وَيُمْسِكُ عَنْهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللهِ شَقِيًّا إِنْ لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلَ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتعالى: إِيَّايَ عَصَيْتُمْ، فَكَيْفَ بِرُسُلِي بِالْغَيْبِ**»[٢].

وممّن قال بهذا القول واختاره: شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والبيهقي. واستدلوا على ذلك ببعض الروايات التى ورد فيها اختبار المولود في العرصات[٣].

وقال ابن القيم: فعلم أن الذى تدل عليه الأدلة الصحيحة وتأتلف به النصوص، ومقتضى الحكمة هذا القول، والله أعلم[٤].

٤- القول الرابع: أنهم من أهل الجنة:

وقال به البخاري، والنووي، وابن الجوزي، وابن حزم، وابن حجر، والقرطبي،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٦٩٧) وابن أبي عاصم (ح/ ٢١٤) وصححه الألبانى في ظلال الجنة (ص/ ٩٠).
(٢) أخرجه البزار (٢١٧٦) وأبويعلى (٤٢٢٤).
(٣) انظر مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٧٢) وطريق الهجرتين (ص/ ٤٥٨) والاعتقاد للبيهقي (ص/ ١٧٥).
(٤) انظرطريق الهجرتين (ص/ ٤٦٤) والرسالة الواضحة (ص/ ٩٥٩).

والسخاوي، والجبائي من المعتزلة[(١)]. وهذا هو الراجح والله أعلم.

ومما يدل على هذا القول:

١- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ فمن هؤلاء أطفال المشركين قد ماتوا على الميثاق الأول وشهدوا بربوبية الله تعالى، فهم على أصل فطرتهم السليمة.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾.

ووجه الدلالة: هو قياس الأولى؛ فإذا كان الله ﷻ لا يعذِّب مَنْ بلغ ما لم يأته رسول؛ حتى يُختبر يوم القيامة، فكيف يعذِّب الطفل الذي مات على أصل الفطرة السليمة.

٢- عمومات الآيات القرآنية التى أفادت بالقطع أن العذاب لا يكون إلا لمن أساء وظلم، كقوله تعالى: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى﴾ [الليل: ١٥]، وقوله تعالى لإبليس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥]، وكقوله تعالى: ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠].

ومن السنة:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيرًا، فقال ﷺ: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[(٢)].

وجه الدلالة من هذا الحديث: قوله: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**». هذا يعني إذا بلغوا وصاروا مكلفين، أما إذا لم يبلغوا فهم ليسوا بمكلفين فهم في الجنة[(٣)].

٢- عن سَمُرَة بْن جُنْدُبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وقَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، .... فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ، فِيهَا مِنْ**

---

(١) وانظر الفصل في الملل والنحل (٣/ ٣٨٨) وشرح النووي على مسلم (٨/ ٤٥٨) والأجوبة المرضية (٢/ ٤٤٨) والتذكرة (ص/ ٤٥٢) وشرح الأصول الخمسة (ص/ ٤٧٧).

(٢) متفق عليه.

(٣) أهل الفترة ومن في حكمهم (ص/ ٩٠).

كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ». قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا: وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوْلَادُ المُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ»(١).

وفيه أن الرسول ﷺ ألحق أولاد المشركين بأولاد المسلمين في حكم الآخرة.

قال ابن الوزير: وهذا نص في موضع النزاع من أصح كتب الإسلام عند أئمة الحديث، وأما كونه رؤيا فلا يضر لوجهين:

أحدهما: أن رؤيا الأنبياء -عليهم السلام- وحي وحق؛ ولذلك عزم الخليل عليه السلام على ذبح ولده بسببها، وهذا إجماع. وثانيهما: أن هذا السؤال عن أولاد المشركين، وجوابه كان في اليقظة، لا في الرؤيا(٢).

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَرَارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ فِي الْجَنَّةِ»(٣).

٤- عموم قوله ﷺ: «الْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ»(٤).

يؤيده: عموم الأدلة التى أشارت إلى طهارة الفطرة البشرية قبل أن تلوث بالتهوُّد أو التنصُّر، كما في قول النبي اللهِ ﷺ قال: قال الله: «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، ...». وقوله ﷺ في حديث الباب: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ...».

ومن النظر:

وأيضا فلو عذَّب الأطفال؛ لكان تعذيبهم إما مع تكليفهم بالإيمان، أو بدون

---

(١) رواه البخاري (١٣٨٦)، وقد ترجم له البخاري بقوله: «بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ المُشْرِكِينَ».

(٢) إيثار الحق على الخلق (ص/ ٣٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٨٣٢٤)، وابن حبان (٧٤٤٦)، والحاكم (٣٣٩٩)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه أبوداود (٢٥١٨)، وأحمد (٢٢٩٦٥)، وحسَّنه الحافظ في الفتح (٣/ ٢٤٦).



التكليف، والقسمان ممتنعان:

أما الأول: فلاستحالة تكليف من لا تمييز له، ولا عقل أصلًا.

وأما الثاني: فممتنع أيضًا بالنصوص التي ذكرناها، وأمثالها من أن الله تعالى لا يعذِّب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه.

قالوا: وأيضا، فتعذيبهم إما أن يكون لعدم وقوع الإيمان منهم، وإما لوجود الكفر منهم، والقسمان باطلان:

أما الثاني: فظاهر؛ لأن من لا عقل له ولا تمييز لا يعرف الكفر حتى يختاره.

وأما الأول: فلو عُذِّبوا لعدم وجود الإيمان الفعلي منهم؛ لاشتركوا هم، وأطفال المسلمين في ذلك، لاشتراكهم في سببه[1].

أضف إلى ذلك أن: الجنة دار فضل والنار دار عدل، فالجنة يُدخلها الله من يشاء من عباده، أما النار فلا يدخلها إلا من أساء وظلم وأشرك وعصى.

ففارق بين النار التى تقول هل من مزيد، فيضع رجله فتقول قط قط، وبين الجنة التى يُنشئ الله ﷻ لها خلقًا آخر لم يعملوا خيرًا قط. فإذا كان الله يُنشئ للجنة خلقًا آخر يدخلهم إياها بلا عمل، فالأطفال الذين ولدوا في الدنيا أولى بها.

فالله تعالى وسعت رحمته كل شيء، وقد سبقت رحمته غضبه، ومن فضله أن يُدخل أبناء المشركين الجنة، وإن لم يقدِّموا خيرًا؛ وذلك لبقائهم على أصل فطرتهم السليمة.

والراجح -والله أعلم-: في هذه المسألة، هو القول الرابع لما ذكرنا من أدلة.

ولكن يبقى لنا الرد على المخالف:

أما أصحاب القول أن أطفال المشركين في النار، فقد استدلوا بما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، حيث

---

(١) أحكام أهل الذمة (٢/ ٤٣٥).

أعملوا في الآية قياس الشبه، كما سبق بيانه.

والجواب هنا: أنه لا قياس في مقابلة النصوص التى أفادت أن أطفال المشركين في الجنة.

٢- وأما حديث النبي ﷺ، عندما سُئل عن أبناء المشركين فقال: «**هم مع آبائهم**». فالاستدلال بهذا الحديث مما يقال فيه: «الدليل أخص من الدعوى»؛ فقوله ﷺ «**هم مع آبائهم**»: إنما يخص أحكام الدنيا.

ومما يؤيد ذلك:

أ- سياق الحديث: فقد ورد في حكم خاص؛ حيث سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؟ يُبَيَّتُونَ فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، فَقَالَ: «**هُمْ مِنْهُمْ**»، والسياق من المقيدات والمرجحات، فتأويل هذا الحديث: أي لا بأس بقتل أطفال المشركين إذا وقع ذلك وفاقًا لا قصدًا؛ لأن أحكام آبائهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات، وغير ذلك من أحكام الدنيا.

ب- الإجماع الذي نقله ابن بطة، وابن عبد البر، على أن تأويل قوله ﷺ: «**هم مع آبائهم**»: إنما ورد في أحكام الجهاد، وذلك إذا ما أصيب أطفال المشركين في التبييت والغارة[١].

قال ابن القيم: قال شيخنا: فإذا عرف أن كونهم ولدوا على الفطرة لا ينافي أن يكونوا تبعًا لآبائهم في أحكام الدنيا زالت الشبهة[٢].

قال حنبل: قال أبو عبد الله: إذا أسلم أبواه، ثم مات، وهو صغير صُلي عليه ودُفن في مقابر المسلمين، وإن مات وهما مشركان كان تبعًا لهما[٣].

---

(١) وانظر: الإبانة الكبرى (٤/ ٨٢)، والاستذكار (٣/ ١١١)، وأحاديث يوهم ظاهرها التعارض (ص/ ٥٩٩).

(٢) أحكام أهل الذمة (٢/ ٤٠٥).

(٣) أحكام أهل الملل للخلال (١/ ٧٩).

٣- وأما ما يُذكر عن النبي ﷺ، أنه سئل عن أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتِ أَسْمَعْتُكِ تَضَاغِيَهُمْ فِي النَّارِ»، فهذا مما لا يصح سنده(١).

٤- وأما ما يُروى عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلادَهُمْ فِي النَّارِ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾، فهذا مما لا يصح له إسناد(٢). مع ما فيه من النكارة؛ ووجه ذلك أنه يخالف النصوص الصريحة الصحيحة التى دلت على أن أطفال المشركين في الجنة.

٥- وأما استدلالهم بحديث إِبْرَاهِيم ابن النبي ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الجَنَّةِ»(٣). فسبق الجواب على مثله عند الرد على استدلالهم بالآية الأولى.

وأما استدلالهم من النظر بقولهم: أن الحكم بأنهم من أهل الجنة يلزم منه أن

---

(١) أخرجه أحمد (٢٥٧٤٣)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤١)، والكامل في الضعفاء (٢/ ٢٥٩)، قال ابن حجر: وهوحديث ضعيف جدًّا؛ لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية؛ وهومتروك.
قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: يحيى بن المتوكل يروي عن بهية أحاديث منكرة، وهو واهي الحديث، وقال النسائي: هوضعيف، وقال ابن حبان: «ينفرد بأشياء ليس لها أصول، وقال السعدي: سألت عن بهية كي أعرفها فأعيانا (العلل المتناهية (٢/ ٤٤٢).
وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث لأبي عقيل عن بهية عن عائشة غير محفوظة، ولا يروي عن بهية غير أبي عقيل هذا.
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا الحديث كذب موضوع عند أهل الحديث، ومن هو دون أحمد من أئمة الحديث يعرف هذا، فضلًا عن مثل أحمد.اهـ.
وقال ابن القيم: يحيى بن المتوكل لا يحتج بحديثه، فإنه في غاية من الضعف. وانظرمنهاج السنة (٢/ ٢٣٣-٢٣٤)، وفتح الباري (٣/ ٣٥٢)، وطريق الهجرتين (ص/ ٤٥٠)، والمسند لأحمد بتحقيق شعيب الأرنؤوط (ح/ ٢٥٧٤٣).

(٢) **قال ابن الجوزي:** «في سنده محمد بن عثمان لا يُقبل حديثه، ولا يصحّ في تعذيب الأطفال حديث».
وقال ابن حبّان: لا يجوز الاحتجاج بمحمّد بن عثمان بحال. فهومجهول؛ قال الذهبي: لا يُدرى من هو؟ فتشت عنه في أماكن، وله خبر منكر، ثم ساق له هذا الحديث، قال الهيثمي في «المجمّع» (٧/ ٢١): «فيه محمد بن عثمان، ولم أعرفه». وانظر: جامع المسانيد (٢/ ٥١٢)، وميزان الاعتدال (٣/ ٦٤٢)، والسلسلة الضعيفة (٥٧٩١).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨٢).

تجري عليهم في الدنيا أحكام المسلمين..

فجوابه من وجوه:

١ - الأول: أن هذا نظر في مقابلة أثر، فقد صح، عن النبي ﷺ أنه قال عن أبناء المشركين: «**هم منهم**»، وفي رواية: «**هم مع آباءهم**»، فهذا مع قوله ﷺ أنهم مع الجنة، فلا سبيل للجمع بين هذين إلا بحمل قوله: «**هم مع آباءهم**» على أحكام الدنيا، أي: مع آبائهم، فلا يُصلى عليهم، ولا يُدفنوا في مقابر المسلمين، وكذلك في أحكام القود والدية. وفي هذا إعمال للأدلة الواردة في هذا الباب، وهذا هو أصل مهمات الشرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وكون الصغير يتبع أباه في أحكام الدنيا، هو لضرورة حياته في الدنيا، فإنه لا بد من مربٍّ يرِّبيه، وإنما يُرِّبيه أبواه، فكان تابعًا لهما ضرورة، ولهذا متى سُبي منفردًا عنهما صار تابعًا لسابيه عند جمهور العلماء، كأبي حنيفة والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، لكونه هو الذي يربيه، وإذا سبي منفردًا عن أحدهما أو معهما، ففيه نزاعٌ للعلماء[١].

وقد أجاب ابن حزم على من يعارض القول بأن أطفال في الجنة أن لازمه أن نصلي عليهم ونورِّثهم فقال: فليس تركنا للصلاة عليهم يوجب أنهم ليسوا مؤمنين، فهؤلاء الشهداء وهم أفاضل المؤمنين لا يصلى عليهم، وأما انقطاع المواريث بيننا وبينهم فلا حجة في ذلك على أنهم ليسوا مؤمنين؛ فإن العبد مؤمنٌ فاضل لا يرث ولا يورَّث، وقد يأخذ المسلم مال عبده الكافر إذا مات[٢].

والشريعة قد استقرت على أن ولد اليهودي والنصراني يتبع أبوية في الدين في أحكام الدنيا، فيحكم له بحكم الكفر في أنه لا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يرثه المسلمون، ويجوز استرقاقهم، ونحو ذلك - فلم يجز لأحد أن

(١) درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٤٢١).
(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ٣٨٤).

يحتج بحديث: «**كل مولود يولد على الفطرة...**» على أن حكم الأطفال في الدنيا حكم المؤمنين حتى تعرب عنهم ألسنتهم[(١)].

٢- الثاني: أن منشأ الاشتباه في هذه المسألة، اشتباه أحكام الكفر في الدنيا بأحكام الكفر في الآخرة، فإن أولاد الكفار؛ لما كانوا يجري عليهم أحكام الكفر في أمور الدنيا، مثل ثبوت الولاية عليهم لآبائهم، وحضانة آبائهم لهم، وتمكين آبائهم من تعليمهم وتأديبهم، والموارثة بينهم وبين آبائهم، واسترقاقهم إذا كان آبائهم محاربين، وغير ذلك- صار يظن من يظن أنهم كفّار في نفس الأمر، كالذي تكلم بالكفر وعمل به.

وقد يكون في بلاد الكفر، مَن هو مؤمن في الباطن، يكتم إيمانه مَن لا يعلم المسلمون حاله إذا قاتلوا الكفار، فيقتلونه ولا يغسل ولا يصلى عليه، ويدفن مع المشركين، وهو في الآخرة من المؤمنين أهل الجنة، كما أن المنافقين تجري عليهم في الدنيا أحكام المسلمين، وهم في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، فحكم الدار الآخرة غير أحكام الدار الدنيا[(٢)].

وعليه يقال: «لا تلازم بين أحكام الكفر في الدنيا وأحكام الكفر في الآخرة».

ثانيًا: الرد على الواقفة:

فالرد أن يُقال بأن القاعدة هنا:

١- مَن علم حجة على من لم يعلم، فالحكم لهم بالجنة إنما كان لنص، وهو فصل في النزاع. وعليه فلا معنى للتوقف في مسألة حكم فيه الشرع.

٢- أما إنكاره ﷺ على عائشة رضي الله عنها؛ لما قالت: عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فقَالَ: «**أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ**».

فجوابه من وجهين:

١- أن لفظة: «**أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ**». مما قد استنكرها العلماء على طلحة بن

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٤/ ٣٩٩).

(٢) المصدر السابق (٨/ ٤٢٢).

يحيي، وقد ذكرها مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في المتابعات دون الأصول، وطلحة بن يحيي ممن تكلم فيه علماء الجرح والتعديل[(١)].

٢- وعلى فرض صحة هذا الحرف، فتأويله يُحمل على النهي عن الجزم في الأمور الغيبية، وذلك من باب سد الذرائع، فنهاها أن تتسرع وتتكلم في أمر لا تعلمه فتجزم لشخص ما بالجنة، فإنه لا يُجزم لأحد بجنة أو بنار، إلا من شهد له الرسول الله ﷺ.

٣- **وأما قولهم:** أنه إذا كان المولود يولد على الفطرة، وعليه فلا يُدرى ماذا سيعمل لو بلغ، لذا يُتوقَّف فيه ويوكَل أمره إلى الله.

فالرد عليه: أن النزاع هنا على حكمهم حال الصغر، لا حال الكبَر، فالتوقف إنما يُقال على الحال الثانى دون الأول، وعليه يُحمل قوله ﷺ: «**اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**».

٤- وكذلك استدلوا بما صح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا، فَقَالَ: «**اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**»[(٢)].

فهذا محمول على حالهم بعد البلوغ، وهذا مما قد اختص الله تعالى بعلمه، وهذا من باب علم الله فيما لم يكن، لو كان كيف سيكون، فهؤلاء الصغار لو بلغوا فالله تعالى أعلم هل سيستمرون على الكفر أم يُختم لهم بخاتمة السعادة؟

قال ابن القيم: وفى الاستدلال بقوله: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»، على ما ذهبت إليه هذه الفرقة نظر؛ فإن النبى ﷺ لم يجب فيهم بالوقف، وإنما وكل علم ما كانوا يعملون لو عاشوا إلى الله سبحانه و تعالى.

والمعنى الله أعلم: بما كانوا يعملون لو عاشوا.

---

(١) **قال ابن حجر:** وطلحة إنما أنكر عليه حديث عصفور من عصافير الجنة. وقال البخاري منكر الحديث. وقال أبوداود: ليس به بأس، وقال أبوزرعة والنسائي صالح. وانظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٢١)، والأجوبة المستوعبة بتحقيق عمرو عبد المنعم (ص/ ١٧٧).

(٢) متفق عليه.

فهو سبحانه وتعالى يعلم القابل منهم للهدى العامل به لو عاش، والقابل منهم للكفر المؤثر له لو عاش، ولكن لا يدل هذا على أنه يجزيهم بمجرد علمه فيهم بلا عمل يعملونه، وإنما يدل على أنه سبحانه و تعالى يعلم منهم ما هم عاملون بتقدير حياتهم[١].

٥- وأما ما ورد في توقف ابن عباس رضي الله عنهما في حكم أطفال المشركين: فلا شك أنه قد أحسن من انتهى إلى ما قد علم، ولكن لما ورد النص في بيان الحكم الشرعي لزم القول به واعتقاده.

ثالثًا: الرد على من قال أنهم يختبرون في عرصات القيامة:

واستدلوا على ذلك ببعض الروايات التى ورد فيها اختبار المولود في العرصات.

وجوابه: أن الحديث الذي استدلوا به لم يرد في رواية صحيحة ذكر المولود، فالرواية الصحيحة أن الأربعة الذين ستكون لهم الحجة هم: «الأحمق، والهرِم، والأصم، ورجل مات في الفترة»، فليس فيهم المولود.

وأما الرواية التى ذُكر فيها أن «الهالك صغيرًا» ضمن من يُختبرون، فقد رواها الطبراني في المعجم الكبير (ح/ ١٥٨)، والهيثمى في المجمع (٧/ ٢١٦)، وفي سندها عمرو بن واقد، وهو متروك، قد رُمي بالكذب، فلا يحتج به. وقد وردت من طرق أخرى كلها لا يخلو من مقال، وعليه فهى بجميع طرقها لا تجابه ما ورد في الصحيح من كون أطفال المشركين في الجنة[٢].

---

(١) طريق الهجرتين (ص/ ٤٤٧).

(٢) ومن ذلك: ما يُروى عَن النبي ﷺ: «**يُؤْتَى بِأَرْبَعَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: بِالْمَوْلُودِ، وَبِالْمَعْتُوهِ، وَبِمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَالشَّيْخِ الْفَانِي، كُلُّهُمْ يَتَكَلَّمُ بِحُجَّتِهِ...**» رواه أبويعلى (٤٢٢٤)، والبزار في كشف الأستار (٣/ ٣٤)، في سنده ليث بن أبي سليم: قال الحافظ: «صدوق، اختلط أخيرًا، ولم يتميز حديثه فترك». وكذلك في سنده عبد الوارث مولى أنس، قال الترمذي، عن البخاري: عبد الوارث منكر الحديث.

وقال ابن معين: مجهول. وضعَّفه الدارقطني وأحمد وأبوزعة وأبوحاتم الرازيان، وللحديث طريق آخر من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، لكن في سنده علي بن زيد، قال عنه ابن الجوزي: «وهذا الحديث ليس بشيء، فإن علي بن زيد لا يحتج به. قال أحمد ويحيى: ليس بشيء. وانظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٦١٢)، وميزان الاعتدال (٢/ ٦٧٨)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٣٦٧).

قال ابن عبد البر عن أحاديث امتحان أطفال المشركين في العرصات: وهي كلها أسانيد ليست بالقوية، ولا يقوم بها حجة، وقد ذكرناها بأسانيدها في التمهيد[(١)].

إشكالات نختم بها بحثنا، والجواب عنه

الإشكال الأول: عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا**»[(٢)]. فظاهر الحديث يعارض في الفهم حديث الباب الذى أفاد أن كل مولود يولد على الفطرة.

وجوابه من وجهين:

الأول: عموم حديث الباب: «**كل مولود يولد على الفطرة..**». مخصَصٌ بحديث غلام الخضر.

ومما يؤيد ذلك: ما ورد في حديث عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه الذى كان يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، ثم يروي حديث النَّبِيَّ ﷺ أنه قَالَ: «**يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟**»[(٣)].

الثاني: أن غلام الخضر مولود على الفطرة كسائر الخلق، لكنه كتب في علم الله تعالى أنه إذا بلغ، فسيصير إلى الكفر والفسوق والعصيان، وهذا تفسير قوله ﷺ: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»، فيكون هذا من باب علم ما لم يكن لو كان كيف سيكون.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: أئمة السنة مقصودهم أن الخلق صائرون إلى ما سبق به علم الله منهم من إيمان وكفر، كما في الحديث: «**إن الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافرًا**» والطبع الكتاب، أي كتب كافرًا كما قال: «**فيكتب رزقه، وأجله وعمله،**

---

(١) الاستذكار (٣/ ١١٤).
(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦١).
(٣) أخرجه مسلم (٢٦٤٤).

وشقي أو سعيد» وليس إذا كان الله قد كتبه كافرًا، يقتضي أنه حين الولادة كافر؛ بل يقتضي أنه لا بد أن يكفر، وذلك الكفر هو التغيير، كما أن البهيمة التي ولدت جمعاء، وقد سبق في علمه أنها تجدع، كتب أنها مجدوعة بجدع يحدث لها بعد الولادة، لا يجب أن تكون عند الولادة مجدوعة[(١)].

فتبين أن المراد به حالة ثانية طرأت عليه من التهيؤ للكفر وقبوله عليه، غير الفطرة التى ولد عليها[(٢)].

٢- الإشكال الثانى: قد احتج القدرية، بحديث الباب على تأكيد أصلهم الباطل أن الإنسان هو الذى يخلق فعل نفسه؛ وذلك لقوله ﷺ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ...**». فقوله: «**فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ..**» دل أن الإضلال إنما يقع بفعل العبد نفسه **!!!**

وجواب ذلك:

١- من أصول أهل السنة، التي ثبتت عندهم بالكتاب والسنة والإجماع أن الهداية والإضلال إنما تقع للعبد بقدر الله تعالى، قال ﷻ: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩]، وورد في قوله ﷺ: «**إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا**».

وأما قوله ﷺ: «**فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه...**» فغاية ما فيه إنما هو ربط الأقدار بأسبابها، فالمتسبّب في إضلال هؤلاء بالتهويد أو التنصير أو التمجيس إنما هم آباءهم، مع كون الجميع مما قدَّره الله تعالى وكتبه.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٤/ ٤٠٢).

(٢) إِكمَال المعلِم بفَوَائد مسلم (٨/ ١٤٧).

ونظير ذلك: ما ورد في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ﴾ [الأعراف: ٥٧]، فلا شك أن الله تعالى جعل الرياح التي تحمل السحاب سببًا لإنزال المطر، مع كون الجميع من خلق الله وتقديره.

يؤيده: قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] فمما يدخل في عموم خلق الله تعالى أعمال العباد، فهي مخلوقة لله بنص الآية، ومن أعمال العباد ما ورد في الحديث الذي أشكلوا عليه، والذي هو قيامهم بتهويد وتنصير أبناءهم.

وقد ورد عن ابن وهب قال: سمعت مالكًا وقيل له إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث؛ يعني قوله: «**فأبواه يهودانه أو ينصرانه**»، فقال مالك: احْتجَّ عليهم بآخره[1].

وقول مالك: «احْتجَّ عليهم بآخره»: يقصد ما ورد في إحدى روايات حديث الباب أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تَنْتِجُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ، حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ ﷺ: «**اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**»[2].

ووجه ذلك: أن أهل القدر استدلوا على أن الله تعالى لا يضل أحدًا، وإنما يضل الكافرَ أبواه، فأشار مالك إلى الرد عليهم بقوله ﷺ: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»؛ فهو دال على أن الله تعالى يعلم بما يصيرون إليه من الهدى أو الضلالة، فهو دليل على تقدم العلم الذي ينكره غلاتهم.

ومن ثم قال الشافعي عن أهل القدر: إن أثبتوا العلم خُصموا.

فقوله فأبواه يهودانه... محمول على أن ذلك يقع بتقدير الله تعالى.

(١) أخرجه أبوداود (٤٧١٥) وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه.

قال أبو العباس ابن تيمية: والمولود ولد على الفطرة سليمًا، وولد على أن هذه الفطرة السليمة يغيرها الأبوان، كما قدَّر الله تعالى ذلك وكتبه، كما مثَّل النبي ﷺ ذلك بقوله: «**كما تنتج البهيمة بهيمةً جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء**»، فبيَّن أن البهيمة تولد سليمة، ثم يجدعها الناس، وذلك بقضاء الله وقدره، فكذلك المولود يولد على الفطرة سليمًا، ثم يفسده أبواه، وذلك أيضًا بقضاء الله وقدره[(١)].

وكذلك فمن الرد عليهم من نفس الحديث: ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية وقد قلب الدليل عليهم، كما هي عادته في الرد على أهل البدع.

حيث قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وإن احتجت القدرية بقوله: «**فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه**» من جهة كونه أضاف التغيير إلى الأبوين - فيقال لهم: أنتم تقولون: إنه لا يقدر: لا الله ولا أحد من مخلوقاته، على أن يجعلهما يهوديين أو نصرانيين أو مجوسيين؛ بل هما فعلا بأنفسهما ذلك؛ بلا قدرة من غيرهما، ولا فعل من غيرهما، فحينئذ لا حجة لكم في قوله: «**فأبواه يهودانه**»[(٢)].





---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٣٦٠).

(٢) المصدر السابق (٨/ ٣٧٨)، وانظر شفاء العليل (ص/ ٥٧٥).

المَجْلِس الخامس عشر

منحة الغافر

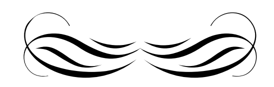
شرح حديث أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر



منحة الغافر شرح حديث: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر

نص حديث الباب:

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِي ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ».



* تخريج الحديث:

أخرجه البخاري (١٠٣٨)، بَابُ: قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ ومسلم (٧١)، بَابُ: بَيَانِ كُفْرِ مَنْ، قَالَ: مُطِرْنَا بِالنَّوْءِ.

أهم الفوائد التى نستنبطها من حديث الباب:

أولًا: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ.

وكان ذلك لما خرج النبى ﷺ هو وأصحابه إلى عمرة الحديبية في ذي القعدة سنة ٦ هـ، ومعه زوجته أم سلمة، في ألف وأربعمائة، ويقال: ألف وخمسمائة.

ولما علم المشركون بمقدم الرسول ﷺ عزموا على صده عن البيت الحرام، ولكن انتهى الأمر إلى صلح الحديبية الذى سمَّاه الله عَزَّ وَجَلَّ فتحًا مبينًا. وكان من بنود هذا الصلح أن يرجع الرسول ﷺ من عامه، فلا يدخل مكة إلا في العام الذى بعده.

قول زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ: قوله «عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ»: **والإثر:** هو ما يعقب الشيء، والسماء المطر، كما في

قوله ﷺ: «**وَفِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ العُشْرُ**»، وسُمِّي المطر سماءً لنزوله من جهة السماء، وهو العلو، وذلك من باب استعارة اسم الشيء لغيره إذا كان مجاورًا له.

قال الشاعر:

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غِضَابًا[1]

فالمعنى العام: أن الصحابي زيد بن خالد رضي الله عنه يخبر أن رسول الله ﷺ قد صلَّى بالمسلمين صلاة الصبح على إثر سماء، أي أن ذلك قد صادف سقوط المطر.

ثم قال رضي الله عنه: «فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ:

وهنا فوائد:

١- **الأولى:** قوله: فلما انصرف من صلاته ﷺ أقبل على الناس: فقد كان من هدي النبي ﷺ أن يُعلم أصحابه رضي الله عنهم ويُخبرهم بما استُجد من أمور الوحي.

٢- **الثانية:** فَقَالَ ﷺ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**»

وهذا سؤال، بدأ به النبي ﷺ حديثَه للصحابة رضي الله عنهم. وكان هذا من هدي النبي ﷺ في تعليمه لأصحابه رضي الله عنهم أن يبدأ حديثه بسؤال؛ للفت الانتباه، وجذب الأسماع فيطرح سؤالًا على السامعين، ولهذا نظائر كثيرة، نذكر منها: حديث المفلس، يقول ﷺ: «**أتدرون من المفلس؟**».

وقوله ﷺ: «**أتدرون ما الغيبة؟**»

ويقول ﷺ: «**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟**».

ويقول ﷺ: «**أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟**»

ومن هذا الباب حديث الباب: يقول النبي ﷺ في بدء كلامه: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**».

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٦/ ٤٠٦)، مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٥/ ٥١١).



٣- **الثالثة:** قوله ﷺ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**» وهذا حديث يروى فيه النبي ﷺ حديثًا قدسيًّا عن رب العزة، والأحاديث القدسية من أدلة أهل السنة على إثبات صفة الكلام لله ﷻ؛ وذلك لما فيها من نسبة الكلام وإضافته إلى الله تعالى إضافة صفة إلى موصوف. لذا فقد أخرج البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ حديث الباب في صحيحه كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١١٥].

قال ابن بطال: أراد بهذه الترجمة وأحاديثها أن كلام الله تعالى صفة قائمة به، وأنه لم يزل متكلمًا ولا يزال(١).

* وقد ورد في رواية النسائي قوله ﷺ: «**أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ؟**»(٢).

وهذه فيها زيادة فائدة في صفة كلام الله تعالى؛ فهي تدل على أن الله تعالى يتكلم بمشيئته واختياره، فصفة الكلام لله تعالى صفة ذاتية فعلية، ذاتية باعتبار الأصل، وفعلية باعتبار تجدّد آحاد الكلام. فهذا معنى ما قعَّده العلماء في كلام الله تعالى بقولهم أنه: «قديم النوع، حادث الأفراد».

وقولهم «حادث الأفراد»: ليس معناه أن كلامه مخلوق؛ بل كلامه تعالى متعلق بمشيئته، فإذا شاء تكلم، وإذا شاء لم يتكلم سبحانه(٣).

فالله ﷻ، إنما قال لموسى: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾، في وقت بعينه وذلك ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾، وليس من الأزل يقول ذلك.

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٦٦٠).

(٢) السنن الكبرى (١٨٤٧)، والطبراني في الكبير (٥٢١٣)، وانظر: صحيح الجامع (٢٣٦٢).

(٣) وفارق بين المخلوق والحادث، فالمخلوق هو ما جاء أصله من العدم، كحال الإنسان، قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا ۝١ إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ .﴾، فلأن الإنسان مخلوق، فقبل خلقه لم يكن شيئًا يُذكر، وأما الحادث فهو المتجدد الوقوع مع وجود أصله للمتصف به. فمن هذا الباب يقال أن كلام الله ﷻ حادث وليس بمخلوق، وبيان ذلك يُقال: كلامه سبحانه قديم من حيث أنه تعالى لم يزل متصفًا به من الأزل، حادث في آحاده وأفراده، قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾.



وقال تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ لما طلب الحواريون المائدة من عيسى عليه السلام فقالوا ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: كلام أحمد، وغيره من الأئمة، صريح في أن الله يتكلم بمشيئته وقدرته، وأنه لم يزل يتكلم إذا شاء، ولم يقل أحد من السلف أن الله تكلم بغير مشيئته وقدرته، ولا قال أحد منهم أن نفس الكلام المعين، كالقرآن أو ندائه لموسى، أوغير ذلك من كلامه المعين أنه قديم أزلي [(١)].

عودٌ إلى حديث الباب: فَقَالَ ﷺ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ**؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ...» وهذا من أدب الصحابة رضي الله عنهم، حيث وقفوا عن الخوض فيما لا يعلمون، وهذا مما أدّبهم القرآن، وربّاهم عليه، كما ورد في الآية قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾.

فإن قيل: قول الصحابة رضي الله عنهم: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، أليس قد ورد النهي عن مثل هذه الصيغ؛ التي يُجمع فيها بين الله تعالى ورسوله ﷺ؟؟ كما في قوله ﷺ لمن قال له: مَا شَاءَ اللهُ، وَشِئْتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَجَعَلْتَنِي وَاللهَ عَدْلًا؛ بل مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**» [(٢)].

والرد أن يقال: أن النبي ﷺ، إنما أراد في باب النهي عن ذلك حسم المادة، وسد الذريعة، وغلق باب المغالاة في شخص الرسول ﷺ. فمثل هذه العبارات قد تُوهم أن مشيئةَ العبد في درجة مشيئة الرب سبحانه وتعالى، مع كون العبد له مشيئة، ولكنها تابعة لمشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ وأما ما يتعلق بحديث الباب: ففي إقراره ﷺ للصحابة رضي الله عنهم على قولهم: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، بيانٌ أن ذلك جائز من حيث الأصل لمن يُؤمَن عليه الوقوع في علة النهي.

وقيل في الجمع وجه آخر: أن النهي إنما يتوجه في الأمور الكونية، ومنها المشيئة، وأما الأمور الشرعية المتعلقة بالوحي والتشريع فهذه ممَّا علَّمه الله تعالى لنبيه ﷺ فلا

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (٣/ ٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٩)، وصححه الألباني في الصَّحِيحَة (١٣٩).

حرج عندها أن يقال: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

عودٌ إلى حديث الباب: لما قَالَ النبي ﷺ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ..**».

فيذكر النبي ﷺ، اختلاف حال العباد عند نزول المطر، فتراهم بين قسمين:

١- القسم الأول: حال المؤمنين الذين ينسبون الفضل لله تعالى، فالمطر إنما هو من فضل الله تعالى ومن رحمته بالعباد، قال تعالى: ﴿أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [النمل: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨]، لذا صار من السنن القولية التي تقال إثر سقوط المطر: «**مُطرنا بفضل الله ورحمته**»، وهذا من شكر الله تعالى.

قال النووي: ويُستحبّ أن يشكر الله -سبحانه وتعالى- على هذه النعمة، أعني نزول المطر[1]، وكذلك كان ﷺ إذا رأى المطر قال: «**اللَّهُمَّ صَيِّبًا نافِعًا**»[2]. «**والصيِّب هو المطر**».

وكان ﷺ إذا ما قلَّ نزول المطر قَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا**». وأما إذا زاد نزول المطر إلى حد الهلكة، فكان ﷺ يرفَعَ يدَيْهِ، ويقول: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالجِبَالِ وَالظِّرَابِ وَالأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**»[3].

كما يشرع الدعاء عند نزول المطر: أخرج ابْن الْمُنْذر، عَن ثَابت رضي الله عنه، قَالَ: بلغنَا

---

(١) الأذكار (ص/ ٢٠٤).

(٢) رواه البخاري (١٠٣٢) بَابُ: مَا يُقَالُ إِذَا مَطَرَتْ.

(٣) متفق عليه. **وقال النووي:** قال أهل اللغة الإكام بكسر الهمزة جمع أكمة، ويقال في جمعها آكام، وهي دون الجبل وأعلى من الرابية، وقيل دون الرابية، (والظراب) واحدها ظرب، وهي الروابي الصغار.

أنه يُسْتَجَاب الدُّعَاء عِنْد الْمَطَر ثمَّ تَلا هَذِه الآية: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟﴾[(١)] وقد نصَّ على استحباب الدعاء عند المطر غير واحد من الأئمة، ومنهم: شيخ الإسلام ابن تيمية، والشافعي، والقرطبي[(٢)].

وأما الأحاديث الواردة في استحباب الدعاء عند نزول المطر، فلا تخلوا أسانيدها من مقال.

ومن السنن الفعلية عند نزول المطر «التعرض لماء المطر»: لا شك أن ماء المطر ماء مبارك، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّـٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ﴾[ق: ٩]، وبركة المطر ظاهرة بيِّنة في آثاره على البلاد والعباد، قال تعالى بعد ذكره لنزول المطر: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَـٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾ [الروم:٥٠]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ، إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنْزِلُ اللهُ الْغَيْثَ، فَيَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا**»[(٣)].

لذا كان من هدى النبي ﷺ التعرُّض لماء المطر: قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ ﷺ: «**لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تعالى**»[(٤)].

والمعنى: أنه ﷺ قد حسر -أي: كشف بعض بدنه- لماء المطر؛ لأنه «**حديث عهد بربه**»: أي بتكوين ربه إيَّاه، ومعناه أن ماء المطر قريب العهد بخلق الله تعالى لها؛ فيتبرك به.

قال النووي: هذا الحديث دليل؛ لقول أصحابنا أنه يستحب عند أول المطر أن يكشف غير عورته ليناله المطر[(٥)].

---

(١) الدر المنثور (٧/ ٣٥٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٢٩)، والجامع لأحكام القرآن (٣/ ١٨٤)، شعب الإيمان (٢/ ٣٧٥).

(٣) أخرجه مسلم (٧٢).

(٤) أخرجه مسلم (٨٩٨).

(٥) شرح مسلم للنووي (٦/ ١٩٦).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في استسقاء النبي ﷺ المطر على المنبر، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ»[(١)]. وقد ترجم له البخاري، باب: من تَمَطَّرَ في المطر حتى يتحادر على لحيته.

قال ابن حجر: كأن المصنف، أراد أن يبين أن تحادُرَ المطر على لحيته ﷺ لم يكن اتفاقًا، وإنما كان قصدًا، فلذلك ترجم بقوله: «من تمطَّر»، أي: قصد نزول المطر عليه؛ لأنه لو لم يكن باختياره لنزل عن المنبر أول ما وكف السقف، لكنه تمادى في خطبته حتى كثر نزوله بحيث تحادر على لحيته ﷺ[(٢)].

وعن ابن أبي مليكة، قال: كان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إذا مطَّرت السماء يقول: يَا جَارِيَةُ! أَخْرِجِي سَرْجِي، أَخْرِجِي ثِيَابِي، وَيَقُولُ: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا﴾[(٣)].

٢- القسم الثاني: حال مَن ينسب المطر إلى النوء، فيقول مُطرنا بنوء كذا وكذا.... فما حكم هذا القائل بنسبة المطر إلى النوء؟

نقول أولًا: كان من عادة أهل الجاهلية، أنهم ينسبون كثيرًا من الأحداث التى تقع في الأرض إلى حركة النجوم والكواكب.

ومما يدل على ذلك: ما رواه ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أنه قد رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأصحابه: «**مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وتعالى اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا**» ثُمَّ قَالَ: «**الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا**

---

(١) رواه البخاري (١٠٣٣).

(٢) فتح الباري (٢/ ٥٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص/ ٢٩٨) والسرج ما يوضع على ظهر الفرس.

قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ: قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ بَعْضًا، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمَوْنَ بِهِ»(١).

وفي رواية الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللهَ»(٢).

نقول: ومن هذا الباب قد كان أهل الجاهلية ينسبون المطر إلى النوء، كما قد ورد في حديث الباب. وعن أبي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الأحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأنْسَابِ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ**»(٣). وقد ترجم البخاري باب: قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، ثم روي حديث الباب: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...**». وكذلك روى مسلم بَابُ: بَيَانِ كُفْرِ مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِالنَّوْءِ: عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «**أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا**». قَالَ: فأنزل الله قوله ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢](٤).

والمعنى: أي أن هذا الرزق الذى ساقه الله إليكم، والذى هو المطر كان يستحق منكم أن تشكروا الله تعالى عليه، ولكنكم جعلتم موضع الشكر التكذيب؛ وذلك لما نسبتم المطر إلى النوء، وهو قول جمهور المفسرين(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٩).

(٢) متفق عليه. و(إبراهيم) وهوابن النبي ﷺ من مارية القبطية، توفي وعمره ثمانية عشر شهرًا.

(٣) أخرجه مسلم (٩٣٤).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣).

(٥) **وقال ابن القيم في تفسير الآية:** أي تجعلون حظكم من هذا الرزق الذي به حياتكم -يعني القرآن- التكذيب به، وهوقول الحسن. والراجح هوما ذهب إليه جمهور المفسرين؛ وذلك لقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن سبب نزول الآية إنما هونسبة المطر للأنواء، وهذا مما يأخذ حكم الرفع. وانظر: التبيان في أقسام القرآن (ص/ ٢٣٦)، وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص/ ٤٢٩).

قال أبوعمر: الرزق في هذه الآية بمعنى الشكر، كأنه قال: وتجعلون شكركم لله على ما رزقكم من الماء أن تنسبوا ذلك الرزق إلى الكوكب(١).

والظاهر من فعل المشركين -والله أعلم-: أنهم كانوا يقصدون بقولهم: «**مطرنا بنوء كذا وكذا**»: أن حركة النوء، هى التى تسببت في إسقاط المطر، لا أنها هي الفاعلة بذاتها لذلك؛ يدل عليه قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٣].

أصل الأنواء:

أَنْوَاء: جمع نَوء، وناء النجم أى طلع ونهض.

والمعنى: سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر، وطلوع رقيبه، وهو نجم آخر يقابله من ساعته في المشرق في كل ليلة، وإنما سُمي نوءًا؛ لأنه إذا سقط الغارب ناء الطالع - أي: نهض وطلع- وذلك الطلوع هو النوء، وبعضهم يجعل النوء السقوط، كأنه من الأضداد(٢).

وقد كان أهل الجاهلية، ينسبون نزول المطر إلى النجوم، فيقولون: مُطرنا بنوء كذا، ويعتقدون أنه إذا سقط النجم الفلاني جاء المطر، وإذا طلع النجم الفلاني جاء المطر(٣).

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٦/ ٤٠٧).

(٢) الإتحافات السنية للمناوى (ص/ ٤٠)، وشرح السنة (٤/ ٤٢٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٢٢).

(٣) **والأنواء هي**: منازل تُعرف للنجوم كانت معروفة عند العرب وهذه المنازل ينزل كل واحد من هذه النجوم أو يسقط في الشرق ينوءُ -أي يصعد- في مقابله نجمٌ في الغرب، كل ثلاثة عشر يومًا فسميَ النجم بالنوء لأنه يصعد فيكون في مقابل ما سقط من النجم، وهم ثمانيةُ وعشرون منزلًا، وهي المعروفة بمنازل القمر الثمانية والعشرين، كل منزل في ثلاثة عشر يومًا، فإذا ضربت ثماني وعشرون في ثلاثة عشر كان المحصلة عدد أيام السنة ثلاثمائة وأربع وستون يومًا.
ولذلك كانوا يترقبون هذه الأنواء ويتابعونها حتى يعلموا النجم الذي سقط وما يتبعه من نجم ينئو أو يرتفع ويعلو بمقابله، وكانوا يرون أنه عند حدوث ما يكون من سقوط نجم ونوء نجم آخر أن ذلك يكون سبب في سقوط المطر، ويقولون مُطرنا بنوء كذا.

لذا فقد أخبر النَّبِيُّ ﷺ عن خصال أهل الجاهلية، والتي كان منها: «**الْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ...**». فتعلَّقت نفس القائل بهذا السبب، ونسي نعمة الله ﷻ، وهذا الكفر لا يخرج من الملة، لأن المراد نسبة المطر إلى النوء على أنه سبب، وليس إلى النوء على أنه فاعل، وهذا مما يُطلق عليه «كفر النعمة»(١).

ومما يدل على ما ذكرناه: من القرآن: قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١١٢﴾ [النحل:١١٢].

ومن السنة: ما رواه أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ ﷻ لَيُبَيِّتُ الْقَوْمَ بِالنِّعْمَةِ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ، وَأَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا**»(٢).

وهنا نطرح سؤالًا: ما حكم هذا القائل بنسبة المطر إلى النوء؟

وجواب هذا السؤال على تفصيل(٣):

١- نسبة المطر إلى النوء على سبيل الاستقلالية: وأما مَن نسب المطر إلى النوء على أنه الخالق له المنزل له، فلا شك في كفر هذا القائل لذلك، وهذا شرك في الربوبية، وهو من كفر التشريك، والقاعدة عند أهل العلم في ذلك: «كل من اعتقد في غير الله تعالى ما لا يُعتقد إلا في الله تعالى، فقد وقع في الكفر الأكبر» فالله ﷻ هو الخالق والمنزل للمطر، قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱلۡمَآءَ ٱلَّذِي تَشۡرَبُونَ ٦٨ ءَأَنتُمۡ أَنزَلۡتُمُوهُ مِنَ ٱلۡمُزۡنِ أَمۡ نَحۡنُ ٱلۡمُنزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٩]. والمطر مربوب لله تعالى، كما ورد في قوله ﷺ عن المطر: «**أَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ**» نسبة، وعليه فإن نسبة المطر إلى النوء على سبيل

(١) الفروع لابن مفلح (١/ ٥٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٨٠٠) وحسَّنه الأرنؤوط.

(٣) هذا التفصيل قد ورد بمعناه في عدة مواضع من كلام أهل العلم، منها ما نقله البيهقي عن الشافعي في «السنن الكبرى» (٣/ ٤٩٩)، ونص عليه الباجي في «المنتقى» (١/ ٣٣٥).

الاستقلالية إنما هو شرك في الربوبية.

وكذلك هو شرك في الأسماء والصفات: فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾ [لقمان/ ٣٤]، وقال النَّبِيُّ ﷺ: «**مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ: لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللهُ**»[١]. فقد أخبر ﷺ، أنه لا يعلم متى يجيء المطر إلا الله، فلو كان المطر من قِبَلِ الأنواء -على ما زعموا-؛ لما اختص الله تعالى بعلم وقت سقوط المطر، ولكان النوء شريكًا لله تعالى في صفة علمه ﷻ للغيب[٢].

ومما يدل أيضًا على أن ذلك من الشرك الأكبر: أن هذا من الإلحاد في آيات الله، فآيات الله نوعان:

١- آيات كونية. ٢- آيات شرعية.

فمَن يحرِّف آيات الله تعالى، فهذا من الإلحاد في آياته الشرعية، قال تعالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء:٤٦].

وأما الإلحاد في آيات الله الكونية: فذلك بأن يربطها بغير فعل الله تعالى، كمن يقول: «غضب الطبيعة»، هذا من الإلحاد في آيات الله الكونية؛ لأن الطبيعة مخلوقة لله ﷻ. ويدخل في الإلحاد في آيات الله تعالى الكونية: نسبة المطر إلى غير الله تعالى.

قال ابن رجب: فإضافة نزول الغيث إلى الأنواء، إن اعتقد أن الأنواء هي الفاعلة لذلك، المدبرة له دون الله ﷻ، فقد كفر بالله وأشرك به كفرًا ينقله عن ملة الإسلام[٣].

٢- نسبة المطر إلى النوء على سبيل السببية: كأن يقول: «مُطرنا بنوء كذا وكذا»،

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٣٩).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٢٩٤).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٩/ ٢٦٠).

معتقدًا أن النوء إذا ما ظهر أو تحرك تسبَّب ذلك في نزول المطر، فهنا يكون قد نسب نزول المطر إلى سبب لم يجعله الله سببًا، لا شرعًا ولا قدرًا.

وقاعدة الباب هنا: «كل مَن اعتقد في سبب لم يقدِّره الله تعالى سببًا، لا شرعًا ولا قدرًا فقد وقع في الشرك الأصغر»؛ وعلة ذلك أنه شارك الله تعالى من الحكم، لهذا الشيء بالسببية مع أن الله تعالى لم يجعله سببًا.

فمن المعلوم بالقطع شرعًا وقدرًا، أن حركة النوء ظهورًا أو اختفاءً لا علاقة لها بنزول المطر، فلا نصوص الشرع قالت بهذا، ولا كلام علماء الأرصاد والمناخ نص على ذلك.

٣- نسبة المطر إلى النوء على سبيل الموافقة الزمنية: وتوصيف هذه الحالة أن القائل بها لا يعتقد علاقة الاستقلالية، ولا السببية بين المطر والنوء، وإنما هى علاقة الظرفية، حيث يرى القائل بها حدوث الموافقة الزمنية بين ظهور النجم الفلانى ونزول المطر، وهذا قاله بناءً على جريان العادة، وما توافق عند القائل وتواتر من تكرر نزول المطر في أوقات بعينها يصعد فيها نجم أو يسقط.

وعليه صارت الباء في قوله: «**مُطرنا بنوء كذا**» هي باء الظرفية، كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِالَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ وأما حكم هذه الحالة فمحل خلاف بين العلماء بين المجوِّز لها والمانع.

قال الشافعي: أما مَن قال: مُطرنا بنوء كذا على معنى مُطرنا بوقت كذا، فإنما ذلك كقوله مُطرنا في شهر كذا، ولا يكون هذا كفرًا، وغيره من الكلام أحب إليَّ منه، أحب أن يقول مُطرنا في وقت كذا[1]. وحجة الشافعي في ذلك ما ذكره البيهقى بقوله: قال الشافعي: وقد روي عن عمر رَضَّالِلَّهُعَنْهُ أنه قال وهو على المنبر: «كم بقي من نوء الثريا؟

---

(١) الأم (٢/ ٢٢٢)، وهذا ما رجحه أيضًا ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٢٢).

فقد قال رَحِمَهُ اللَّهُ: أما مَن جعل المطر من فعل الله تعالى وأراد بقوله: «**مطرنا بنوء كذا**» أي: في وقت كذا، وهو هذا النوء الفلاني، فإن ذلك جائز: أي: إن الله قد أجرى العادة أن يأتي المطر في هذه الأوقات.

فقام العباس رضي الله عنه فقال: لم يبق منه شيء إلا العواء، فدعا ودعا الناس حتى نزل عن المنبر، فمطر مطرًا أحيا الناس منه».

فقال الشافعي: وقول عمر رضي الله عنه هذا يبين ما وصفتُ؛ لأنه إنما أراد كم بقي من وقت الثريا، لمعرفتهم بأن الله تعالى قدَّر الأمطار في أوقات فيما جرَّبوا، كما علموا أنه قدَّر الحرَّ والبرد فيما جرَّبوا في أوقات[(١)].

قال ابن الجوزي: وأما قول عمر رضي الله عنه كم بقي من نوء الثريا؟»: فإنه أراد كم بقي من الوقت الذي جرت العادة أنه إذا تم أتى الله بالمطر؟ ومن لم يكن اعتقاده أن الكوكب يفعل لم يضره هذا القول، وقد أجاز العلماء أن يقال: مطرنا في نوء كذا، ولا يقال بنوء كذا[(٢)].

والراجح -والله أعلم-: المنع من هذه العبارة.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: وإما أن يقول: مُطرنا بنوء كذا مثلًا، لكن مع اعتقاده أن المؤثر هو الله وحده، ولكن أجرى العادة بوجود المطر عند سقوط ذلك النجم، والصحيح أنه يحرم نسبة ذلك إلى النجم ولو على طريق المجاز[(٣)].

ومما يؤيد ذلك أمور:

١- الأول: سد ذريعة الوصول إلى العبارات الأخرى الموافقة لها في اللفظ، وإن اختلف المقصد عند القائل.

وهذا أصل معتبر في الشرع، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ

---

(١) معرفة السنن والآثار (٣/ ١٠١) وأثر عمر رضي الله عنه قد أخرجه الطبري في «جامع البيان في تأويل القرآن» (٢٣/ ١٥٥) بإسناد فيه مجهول، وفيه عنعنة ابن إسحاق، وهومدلس، فالإسناد ضعيف.
وذكره ابن قتيبة في كتابه «الأنواء» (ص/ ١٤)، وابن العربي في أحكام القرآن (٣/ ١١٤٩) من غير سند. وانظر الموافقات بتحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (٢/ ١١٧).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٢٦٢) وهذا أيضًا ما وجَّه به قال الحافظ ابن كثير كلام عمر رضي الله عنه حيث قال: وهذا محمول على السؤال عن الوقت الذي أجرى الله فيه العادة بإنزال المطر، لا أن ذلك النوء مؤثّر بنفسه في نزول المطر، فإن هذا هوالمنهيّ عن اعتقاده. «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٩٩).

(٣) الشرك في القديم والحديث (ص/ ٤٥٧).

رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ ﴾ [البقرة: ١٠٤]. ففي الآية، دلالة بيِّنة على النهي عن اللفظ، ولو كان جائزًا، لئلا يُتوصل به إلى ما هو غير جائز.

وقد كان أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول إذا أصبح وقد مُطر الناس: مُطرنا بنوء الفتح، ثم يتلو هذه الآية: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ﴾ [فاطر: ٢][(١)]، أي: فتح ربنا علينا، فاستعمل النوء في الفتح الإلهي للإشارة إلى رد معتقد الجاهلية من إسناده للكواكب، كأنه يقول: إذا لم تعدلوا عن لفظ نوء فأضيفوه إلى الفتح، وهذا منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تأكيدًا لما ذكرنا من غلق هذا الباب سدًّا للذريعة، وهذا نفسه مما يؤخذ من قول الشافعي السابق: «وغيره من الكلام أحب إليّ»، فإنما قصد به حسم المادة.

أما إن قال ذلك -أي: مُطرنا بنوء كذا- على معنى أن العادة نزول المطر عند نوء من الأنواء، وأن ذلك النوء لا تأثير له في نزوله، وأن المنفرد بإنزاله الله، فلا يكفر مع أن هذا اللفظ لا يجوز إطلاقه بوجه، وإن لم يعتقد ما ذكرنا لورود الشرع بالمنع منه، ولما فيه من إيهام السامع، كما أنه يُنهى عن إطلاق ذلك لئلا يعتقد أحد اعتقاد أهل الجاهلية، ولا يتشبه بهم في نُطقهم[(٢)].

٢- الثاني: لم يُعرف لا بالنصوص الشرعية، ولا بالأسباب القدرية الكونية، ولا حتى بمجرد الموافقة الزمنية أية علاقة بين نزول المطر وحركة النجوم والأنواء؛ بل الذي ورد في أدلة الشرع هو نفي علاقة النوء بسقوط المطر؛ وذلك كما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا عَدْوَى، وَلا هَامَةَ، وَلا نَوْءَ وَلا صَفَرَ**»[(٣)].

والنفي يرد على أربعة أنواع:

١- نفي وجود. ٢- نفي تأثير. ٣- نفي صحة. ٤- نفي كمال.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٥٥)، في الاستسقاء، باب: الاستمطار بالنجوم؛ بلاغًا، وإسناده منقطع.

(٢) وانظر: شرح الزرقاني على موطأ مالك (١/ ٦٥٦)، والكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (٢/ ٥٤٦).

(٣) أخرجه أحمد (٩١٦٥)، ومسلم (٢٢٢٠).



ومثال النوع الأول: قوله ﷺ: «**لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ**»[١]، فهذا نفي لوجود، أي شخص أغير من الله تعالى، وكذلك قولنا «لا إله إلا الله»، فهذا في حقيقته نفي لوجود أي إله بحق إلا الله ﷻ.

ومثال النوع الثاني: قوله ﷺ: «**لاعدوى ولاطيرة**»[٢]. هذا نفي للتأثير.

والمعنى: أنه لا عدوى مؤثرة بذاتها كما كان يعتقد أهل الجاهلية، وكذلك قوله: «**لا طيرة**» مؤثرة في دفع ضر أو جلب نفع فالنفي هنا نفى تأثير لا نفى وجود.

ومثال النوع الثالث: قوله ﷺ: «**لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**»[٣].

والمعنى: لا صلاة صحيحة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.

ومثال النوع الرابع: قوله ﷺ: «**لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ**»[٤] فهذا نفي لكمال الإيمان الواجب، وليس لأصله، كما ذهب إليه الخوارج.

فإذا سألت: قوله ﷺ: «**لَا نَوْءَ**» يتبع أى قسم؟

فالجواب: هو تابع للقسم الثانى؛ حيث كان أهل الجاهلية عند سقوط مطر ينسبونه إلى النجم الساقط والنجم الغارب، يقولون: مُطرنا بنوء كذا، فقيل لهم: «لا نوء»: أي لا أثر لنجم في نزول المطر، وإنما المطر من الله تعالى.

تنبيه: ما يتم تداوله في المطبوعات من تقسيم السنة إلى النوَّات، كنوَّة الغطاس والمَكنسة وأعياد الميلاد...، وكذلك ما يتناقله البعض من قولهم نوَّة كذا أو كذا، فينسبون المطر إلى هذه النوَّات، فهذا مما يتبع القسم الثالث الذى ذكرناه في نسبة المطر إلى النوء من باب الموافقة الزمنية لا غير، وقد وضحنا حكم هذه الصورة، وذكرنا الراجح فيها.

---

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه أحمد (١٢٤٠٦)، انظر صَحِيح الْجَامِع (٧١٧٩).



فرع: الله تعالى قد قدَّر الأسباب:

أ- وجعل سبحانه وتعالى الالتفات إليها اعتمادًا وتوكلًا عليها قدحًا في التوحيد. لأنه ليس هناك شيء يستقل بالتأثير بدون مشيئة الله تعالى، قال الله تعالى في السحرة: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ب- وجعل سبحانه الإعراض عنها بالكلية من القدح في الشرع.

ج- وجعل سبحانه الأخذ بها علامة من علامات التوحيد الصحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد. ومحو الأسباب أن تكون أسبابًا نقص في العقل والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع، وإنما التوكل والرجاء معنى يتألف من موجب التوحيد والعقل والشرع[(١)].

ومن هذا الباب نقول: إذا تحقق انتفاء العلاقة بين النوء ونزول المطر من كل وجه بقي أن يُعلم أن الله تعالى قد قدَّر لنزول المطر أسبابًا، وهي إرسال الرياح، قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٧]، فقوله تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ ...﴾ هذه باء السببية، والضمير بعدها يعود إلى قوله الأول ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ ...﴾

وتأمل قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ﴾ [الحجر: ٢٢]، وهو أن الرياح تُلقِّح السحاب بما ينزل بسببه المطر[(٢)].

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ١٦٩)، فالله ﷻ خالق الأسباب والمسببات، والمسبب هو الأثر المترتب على وجود السبب، ومن حكمة الله تعالى أنه ربط الأسباب بمسبباتها، ولكن لا يلزم من وجود الأسباب وجود المسببات، وقد توجد المسبّبات مع غياب الأسباب، فالأمر ليس معادلة رياضية، فقد يتواجد السبب ويتخلَّف الأثر، كما وقع لإبراهيم عليه السلام لما أُلقي في النار، وقد يوجد الأثر مع تخلُّف السبب، كما وقع لمريم -عليها السلام- لما حملت بلا مس من البشر. وقد توسعنا في بسط ذلك في رسالة مستقلة سمَّيناها: «إيقاف الطالبين على فوائد حديث السبعين».

(٢) أشار القرآن الكريم إلى وظيفة هامة تقوم بها الرياح، هذه الوظيفة هي عملية التلقيح، يقول تعالى: =

سؤال وجواب: هل معرفة توقعات نزول الأمطار من نشرة أحوال الطقس تدخل في ادعاء علم الغيب؟

الجواب: معرفة أحوال الطقس لا تدخل في ادعاء علم الغيب، وإنما تبنى على توقعات بهبوب رياح جرت العادة على مجيئها نفس هذا التوقيت من كل عام مثلًا، فتسبب نزول الأمطار، فهذه أمور حسية وتجارب لها مقدمات ونتائج بنيت على علوم تطبيقية عُرف من خلالها أوقات الكسوف والخسوف وأوقات هبوب الرياح ونزول الأمطار، وهذا النوع من العلوم مما يُحتاج إليه لمعرفة ما يدرك بالمشاهدة كمعرفة ظل الشمس وجهة القبلة، ونحو ذلك، فلا يدخل تحت النهي، وهو ما يسمَّى «علم التسيير». وقد رخَّص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق، وروى ابن المنذر عن مجاهد: «أنه كان لا يرى بأسا أن يتعلم الرجل منازل القمر».

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية: في قول أهل التقاويم في أن الرابع عشر من هذا الشهر يخسف القمر، وفي التاسع والعشرين تكسف الشمس، فهل يُصدَّقون في ذلك؟

الجواب: الحمد لله الخسوف والكسوف لهما أوقات مقدرة كما لطلوع الهلال وقت مقدر، وذلك مما أجرى الله عادته بالليل والنهار والشتاء والصيف، وسائر ما يتبع جريان الشمس والقمر، وذلك من آيات الله تعالى . وقد أجرى الله العادة أن الشمس لا تكسف إلا وقت الاستسرار، وأن القمر لا يخسف إلا وقت الإبدار، ووقت إبداره هي الليالي البيض التي يستحب صيام أيامها.

والعلم بالعادة في الكسوف والخسوف، فإنما يعرفه من يعرف حساب جريانهما،

=

﴿ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ ﴾ [الحجر: ٢٢]، فتقوم الرياح بالتلقيح الريحي للنباتات، وكشف العلم عن نوع آخر من التلقيح هوتلقيح السحاب، فالرياح بمشيئة الله تعالى تثير السحاب بتزويد الهواء بالرطوبة اللازمة، وإن إرسال الرياح بنوى التكثف المختلفة يعين بخار الماء الذي بالسحاب على التكثف، كما يعين قطيرات الماء المتكثفة في السحاب على مزيد من النموحتى تصل إلى الكتلة التي تسمح لها بالنزول مطرًا أوثلجًا أوبردًا بإذن الله تعالى.
(ذكره عادل الصعدي نقلًا من موقع: «جامعةالإيمان».

وليس خبر الحاسب بذلك من باب علم الغيب، ولا من باب ما يخبر به من الأحكام التي يكون كذبه فيها أعظم من صدقه، فإن ذلك قول بلا علم ثابت وبناء على غير أصل صحيح[(١)].

قال ابن رجب: المأذون في تعلمه؛ علم التسيير، لا علم التأثير، فإنه -أي علم التأثير- باطل محرم قليله وكثيره، وأما علم التسيير فيتعلم ما يحتاج إليه من الاهتداء ومعرفة القبلة، والطرق، جائز عند الجمهور[(٢)].

وعلى هذا يقال: ما يُنقل عن أحوال الطقس كل يوم ليس من ادَّعاء علم الغيب؛ بل هي من علم الشهادة؛ لأنَّ الأقمار الصناعية تصور السحاب وحركة المنخفضات والمرتفعات والرياح، وليس في ذلك شبهة بدعوى علم الغيب؛ فهو يستند إلى أمور حسية[(٣)].





---

(١) الفتاوى الكبرى (٤/ ٤٢٤).

(٢) وانظر لذلك فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣/ ٦٩) والزواجر للهيتمي (٢/ ١٩٣).

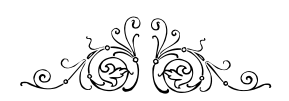
(٣) **وجاء في بحث عن ذلك كتبه الدكتور عبد الشكور العروسي الأستاذ بقسم العقيدة -كلية الدعوة وأصول الدين- جامعة أم القرى قال فيه: فإن قيل:** إذا كان الخلق لا يعلمون ما يستقبل من الحوادث، فكيف استطاع الفلكيون معرفة تواريخ الكسوف وساعاته، واستطاع مراقبوأحوال الطقس عن طريق المراصد الجوية الإخبار بأخباره قبل حدوثه؟ قيل: إن ذلك من التجارب البشرية المتكررة التي مكنت العلماء الذين يقومون بالرصد المتواصل من توقع تلك الحوادث على سبيل التوقع والظن، لا على سبيل العلم واليقين، فكما يستنتج أحدنا تقابل قطارين في نقطة معينة إذا كان انطلاقها في وقت واحد وسرعة واحدة سائرًا كلًّا منهما في الاتجاه المواجه للآخر. فكذلك توقع الفلكيين مرور القمر بين الأرض والشمس في موضع معين في ساعة معينة لا يدل على علم الغيب، وإنما هوتوقع مبني على التجارب والملاحظات المتواصلة، والاختبارات المتكررة. وهذا مما لا يجزم بحدوثه ووقوعه، والعلم بالشيء هوالجزم بما هوعليه، أوبما سيقع لا محالة، فليتأمل.اهـ.



المَجْلِس السادس عشر

البشارة

شرح حديث الإشارة

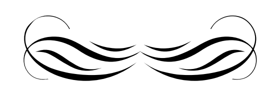




البشارة شرح حديث الإشارة

نص حديث الباب:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ﴾ [النساء: ٥٨]، وَيَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ.



* تخريج الحديث:

أخرجه أبوداود (٤٧٢٨)، باب: في الجهمية، وقال: «وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ»، وابن خزيمة في التوحيد (ص/ ٤٢)، وابن حبان (٢٦٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص/ ٢٠٩) والحاكم (٢٩٢٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وقال ابن حجر: أخرجه أبو داود بسند قوي على شرط مسلم. وقال اللالكائي: وهو إسناد صحيح على شرط مسلم يلزمه إخراجه[١].

جملة من الفوائد المهمة:

١- الأولى: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرًا﴾ فهذه الآية تشتمل على إثبات اسمين من أسماء الله الحسنى، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وهما: السميع والبصير.

---

(١) قال في «أنيس الساري»: إسناده صحيح، إلا أنّ مسلمًا لم يُخرج رواية أبي عبد الرحمن المقرئ عن حرملة ابن عمران، ولا رواية حرملة بن عمران عن سليم بن جُبير. وانظر: فتح الباري (١٣/ ٥٢٨) وأنِيسُ السَّاري في تخريج أحاديث فَتح البَاري (٣/ ١٨٢٢)، والسلسلة الصحيحة تحت الحديث (٣٠٨١).



فوائد تتعلق بمعتقد أهل السنة في أسماء الله تعالى:

١- الفائدة الأولى: أسماء الله تعالى ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع والنظر:

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [الحشر: ٢٤].

وكذلك الصفات ثابتة لله ﷻ: فمن أدلة الكتاب: قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [النحل: ٦٠]. أي: ولله الوَصفُ الأفضَلُ والأطيَبُ والأحسَنُ، مِن تَوحيدِه، وتنزُّهِه عن الولَدِ، وأنَّ له جميعَ صِفاتِ الكَمالِ المُطلَقِ مِن جَميعِ الوُجوهِ(١).

وقوله: ﴿ٱلْأَعْلَىٰ﴾ صيغة أفعل التفضيل، أي أعلى من غيره، وهذا إنما يدل عَلَى أن الكمال المطلق في أي صفة من صفات الكمال فهو لله سُبْحَانَهُ وتعالى.

٢- وقال تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾ إِنَّهُۥ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ ﴿١٣﴾ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلْوَدُودُ ﴿١٤﴾ ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ ﴿١٥﴾ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾﴾ [البروج: ١٦]. ووجه الشاهد من هذه الآيات على إثبات الصفات في قوله تعالى: ﴿ذُو ٱلْجَلَٰلِ..﴾ وقوله: ﴿ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾.

ووجه الدلالة: القاعدة: «الأصل في الكلام التأسيس لا التأكيد»، والمعنى أن ذكر قوله تعالى: ﴿ذُو ٱلْقُوَّةِ﴾ يضيف معنى جديدًا عن قوله: «القوي»، فالأول يعطى معنى صفة لله تعالى، وأما الثاني فإنما يُراد به الاسم، فتغير بنية الكلمة يؤسس معنى جديدًا، ولا يؤكد على نفس المعنى.

وأما أدلة السنة على إثبات الأسماء والصفات: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ١١٩)، وتفسير القرآن العظيم (٤/ ٥٧٨).

قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**»(١).

وعن بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو، وَهُوَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ**»، قَالَ: فَقَالَ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أعطى**»(٢).

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ بِـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَلَمَّا رَجَعُوا ذكروا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ «**سَلُوهُ لأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟**»، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ؛ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ يُحِبُّهُ**»(٣).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِنَّ الْيَهُودَ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ صِفْ لَنَا رَبَّكَ الَّذِي بَعَثَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾(٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٧)، والترمذي (٣٥٠٨).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٤٧٥)، وأبوداود (١٤٩٤)، وصححه الألبانى.

(٣) متفق عليه، وقد ذكر ابن حزم في سياق كلامه عن إنكار الصفات على هذا الحديث وأشار إلى ضعفه، حيث غمز في أحد رواته وهوسعيد بن أبي هلال، ولا شك أن هذا الكلام عارٍ عن الصحة، فقد وثّق هذا الراوي: الذهبي والخطيب وابن حبان والدارقطني وابن خزيمة وابن عبد البر، وأخرج له الشيخان، وقال عنه ابن حجر: «ثقة ثبت، ضعفه ابن حزم وحده». وانظر الفصل (١/ ٣٧٨) وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٢٨) ولسان الميزان (٣١٤١).

(٤) رواه أحمد (٢١٢١٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (٢٦٢)، والترمذي (٣٣٦٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٦٠٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٥)، الدارمي في «الرد على الجهمية برقم (٢٨)، من حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحاكم (٣٩٨٧) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسَّن الحافظ إسناده في الفتح (١٣/ ٣٥٦)، وحسَّنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي (٢٦٨).



تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ»[١].

ووجه الدلالة، من ذلك: أن أيوب عليه السلام، قد أقسم بصفة من صفات الله تعالى، ومعلوم بالنص والإجماع حرمة القسم إلا بالله تعالى، فدل ذلك أن صفاته تعالى منه، وقائمة به تعالى.

وأما الإجماع: فقد أجمع أهل السنة على إثبات الأسماء والصفات لله تعالى على مايليق به: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

قال ابن عبد البر: أهل السنة مجموعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها، وحملها على الحقيقة، لا على المجاز إلا أنهم لا يكيّفون شيئا من ذلك، ولا يحدُّون فيه صفة محصورة[٢].

ومن العقل من وجهين:

الأول: «كل صفة كمال اتصف بها المخلوق فالله سبحانه وتعالى أولى بالاتصاف بها، وأن كل صفة نقص هي عيب في المخلوق فالله سبحانه وتعالى منزه عنها من باب أولى».

وهذا هو قياس الأولى، فإذا كان الإنسان يُمدح بأن له صفات كمال -على ما يليق به- وهو مخلوق، فمن باب أولى أن يُوصف الخالق -سبحانه- بصفات الكمال كلها[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٩١)، وأحمد (١٠٦٣٨).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٣٥١).

(٣) **تنبيه: قولنا:** «كل صفة كمال اتصف بها المخلوق فالله أولى أن يتصف بها..»، فهذا متعلق بصفات الكمال المطلق، كالعزة والقوة والحكمة، لا الكمال النسبي، كصفة الولد -مثلًا- صفة كمال في المخلوق، وهي نقص في الخالق. وكذا يقال في صفات: النوم والطعام.

وكذلك قولنا: «وكل صفة نقص في المخلوق فالله منزه عنها من باب أولى» فهذا متعلق أيضًا بصفات النقص المطلق، كالعجز والفقر، لا النقص النسبي، كصفة الكبر -مثلًا- فهي صفة كمال لله تعالى، وصفة نقص من ناحية الشرع في حق المخلوق.

الثاني: أن الذي لا وصف له هو المعدوم، ومن ثم فإن نفاة صفات الله تعالى، إنما في الحقيقة يعبدون عدمًا، لذا فهم في الحقيقة لم يثبتوا خالقًا، فقولهم: بأن الله تعالى لا يعلم، ولا يتكلم، ولا يسمع، ولا يرى، وليس له يد، وليس له وجه، ولا قدرة ولا إرادة وليس فوق السماوات ولا تحتها، وقولهم بنفي جميع الأسماء والصفات عن الله تعالى هذا في الحقيقة ما أفاد شيئا؛ لأنه لا يوجد شيء مسلوب الأسماء والصفات إلا العدم، فكل موجود لا بد له من صفات، حتى الجماد، لذا فقد آل الأمر بالمعطلة النفاة إلى أن صاروا يعبدون عدمًا، ولا يثبتون خالقًا.

فالجهمية النفاة غالوا في التنزية، فعبدوا عدمًا، والمقاتلية والرافضة المجسمة غالوا في التشبية، فعبدوا صنمًا[1].

وأهل السنة، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء؛ بل هم أسعد الناس بقوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾.

قال أبو يوسف القاضي: صنفان ما على وجه الأرض شر منهما: الجهمية والمقاتلية[2].

٢- الفائدة الثانية: أسماء الله حسنى:

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ﴾ الآية.

فأخبر الله تعالى أنّ له الأسماء وأنّها حُسنى، وإنما سُمِّيت بذلك؛ لأنها دالة على معاني

---

(١) **والمقاتلية**: أتباع مقاتل بن سليمان البلخي، قال أبو حنيفة: أتانا من المشرق رأيان خبيثان: جهم معطل، ومقاتل مشبّه». وقال عنه ابن حبان: كان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذي يوافق كتبهم، وكان مشبهًا يشبّه الرب بالمخلوقين، وكان يكذب مع ذلك الحديث. وانظر: «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٦٤)، و«المجروحين من المحدِّثين» (١٦/ ٣٤٨).

تنبيه: مقاتل بن سليمان الخراساني، إمام مشهور من أئمة التفسير، والخلاف في نسبة مقالة التشبيه إليه طويل، ويحتاج ذلك إلى تحرير ومراجعة تاريخية، وقد نفى بعض الدارسين هذه المقالة عن مقاتل، وذلك بناءً على عدد من الأدلة والشواهد. وانظر العقود الذهبية (١/ ١٧٣).

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد (١/ ١٠٨).



الحسن والجمال والجلال والعظمة.

والحسنى: أي: البالغة في الحُسن أعلاه، لا شيء أحسن منها، فالحسنى هي: المتناهِيّة في الحُسن، فكلُّ أسماء الله حسنى.

وهذا هو معنى قول أهل السنة، إن أسماء الله تعالى مشتقّة، فالمراد أنها ليست أعلامًا محضة، كما يقول المعتزلة؛ بل إن كل اسم يتضمن صفة حسن وعظمة، فكل اسم من أسمائه تعالى يدل على الذات المسمَّاة، وعلى الصفة التي تضمنها الاسم، كالعليم يدل على الذات والعلم، والقدير يدل على الذات والقدرة، والرحيم يدل على الذات والرحمة.

قال أبو العباس ابن تيمية: الله سبحانه له الأسماء الحسنى، كما سمَّى نفسه بذلك وأنزل به كتبه وعلمه من شاء من خلقه، كاسمه الحيَّ والعليم والرحيم والحكيم والأول والآخر والعليَّ والعظيم والكبير ونحو ذلك، وهذه الأسماء كلها أسماء مدح وحمد تدل على ما يحمد به، ولا يكون معناها مذمومًا[(١)].

وقد خالف في هذا المعتزلة الذين جعلوا أسماء الله تعالى جامدة وليست مشتقة، والمعنى أنهم قالوا إن أسماء الله تعالى ليست دالة على أوصاف، ومعاني لله تعالى، فقالوا: لفظ الجلالة «الله» مجرد علَم يدل على ذات الله ﷻ، وليس علَمًا متضمنًا لمعاني الكمال والعظمة، وقالوا: سميع بلا سمع، بصير بلا بصر، فجعلوا دلالة الأسماء مقصورة على الذات فقط دون الصفة[(٢)].

وفعل المعتزلة هذا إنما يعد من الإلحاد في أسماء الله، فإن الإلحاد في الأسماء

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (٣/ ٢٩٨).

(٢) وبذلك فالمعتزلة جعلوا أسماء الله تعالى في منزلة أسماء البشر، يراد بها الدلالة على الذات فقط دون الوصف، فقد يسمَّى الشخص «كريم» وهو من أشد الناس بخلًا، وتتلخص شبهة القوم في إنكار صفات الله ﷻ في زعمهم: أن اتصافه تعالى بالصفات يلزم منه إثبات التعدد، لهذا نفوا عن الله تعالى سائر الصفات، وسمُّوا لذلك أنفسهم أهل التوحيد، ومرادهم بذلك أنهم هم الذين حققوا وصف الله بالواحد بنفي الصفات.

الحسنى له عدّة معانٍ منها:

أ- **المعنى الأول:** جُحودها ونفيُها كما نفتْها الجهميّة.

وهذا أعظم الإلحاد فيها، فالذي يقول: «إن الله ليس له أسماء؛ لأنّ الأسماء موجودة في المخلوقين، فإذا أثبتناها صار تشبيهًا». فهذا جاحدٌ لأسماء الله، ملحِدٌ فيها -والعياذُ بالله-، أعظم الإلحاد، وهذا كُفرٌ بالله ﷻ.

ب- **المعنى الثاني:** تأويلُها عما دلّت عليه، كما فعلت المعتزلة، فإنهم يُثبتون الأسماء؛ ولكنّهم ينفون معانيها، وما تدل عليه من الصّفات، فالذي لا يُثْبِتُ الصّفات مُلحدٌ في أسماء الله؛ لأنّه جحد معانيها، وجعلها ألفاظًا مجرَّدة لا تدلّ على شيء[1].

جـ- **المعنى الثالث:** أن يدخل فيها ما ليس منها.

د- **المعنى الرابع:** تسمية المخلوقين بأسماء الله، كما فعل المشركون لما اشتقوا من أسماء الله أسماء لأصنامهم، فاللات من اسم الإله، والعزى من اسم العزيز، ومناة من اسم المنان.

٣- الفائدة الثالثة: أسماء الله تعالى توقيفية:

وهذا الذى عليه الجمهور من أهل السنة والجماعة، أن أسماء الله تعالى لا تُعرف إلا بما ورد به الأثر الصحيح. فلا نثبت لله تعالى اسمًا، إلا بدليل من كتاب أو سنة، ومن أدلة ذلك:

أ- قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾ [البقرة: ١-٣]، فأصل من أصول الإيمان، هو الإيمان بالغيب، ومن الإيمان بالغيب أن نؤمن بمجمله دون الخوض فيما لا نعلم، وأسماء الله تعالى من هذا الباب الغيبي الذى لا سبيل للعلم به إلا بوحى.

ب- قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾ فقوله: الأسماء: (الـ) هذه تسمى العهدية، أي: التي تعهدونها، ونحن لا نعهد من الأسماء إلا ماجاء به الشرع.

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (١/ ٥٥٤).

كما أن قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾، يعني: ادعوا الله بأسمائه التي سمَّى بها نفسه، أو سمَّاه بها رسوله، ففيه دليل على أن أسماء الله تعالى توقيفية لا اصطلاحية.

فمن ادَّعى أن الله تعالى من أسمائه اسم كذا... فعليه الدليل، وإلا دخل في قوله تعالى: ﴿إِنۡ عِندَكُم مِّن سُلۡطَٰنِۭ بِهَٰذَآۚ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ۝٦٨ قُلۡ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ۝٦٩﴾ [يونس: ٦٨-٦٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ﴾ [الإسراء: ٣٦].

فتسمية الله بما لم يسمِ به نفسه، أو إنكار ما سمَّى به نفسه جناية في حقه تعالى، فوجب سلوك الأدب في ذلك.

والتوقيف في أسماء الله تعالى يقتضي ألا نسميه تعالى إلا بما ورد به النص، فإنه يُسَمَّى جَوادًا، ولا يُسَمَّى سَخِيًّا، وإن كان في معنى الجواد، ويُسَمَّى رَحِيمًا، ولا يُسَمَّى رَقيقًا، ويُسَمَّى عَالِمًا، ولا يُسَمَّى عاقلًا[(١)].

قال أحمد: «لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، لا نتجاوز القرآن والسنة»[(٢)].

قال ابن حزم: ونرد على مَن أقدم على أن يسمِّي الله تعالى بغير نص، فنقول: لا تتعد ما جاء به النص[(٣)].

وقال أبو القاسم القشيري: الأسماء تؤخذ توقيفًا من الكتاب والسنة والإجماع، فكل اسم ورد فيها وجب إطلاقه في وصفه، وما لم يرد لا يجوز، ولو صح معناه[(٤)].

ومن النظر: فمن المعلوم، أنه لا يجوز تسمية الرسول ﷺ بما ليس من أسمائه،

---

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل (٢/ ٢٧٦)، وتفسير القرآن للسمعاني (٢/ ٢٣٥)، والقواعد المثلى (ص/ ١٣).

(٢) لمعة الاعتقاد (ص/ ٩).

(٣) الفصل والملل (١/ ٤٢١). وممن نص على ذلك من الأئمة: السجزي في رسالته إلى أهل زبيد (ص/ ١٢٢)، وقوام السنة الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (٢/ ٣٨٣).

(٤) شرح الكوكب المنير (١/ ٢٨٨)، وأبوالقاسم القشيري هوعبد الكريم بن هوازن النيسابوري الشافعي، =

وكذا كل كبير من الخلق، فإذا امتنع ذلك في حق المخلوقين، فامتناعه في حق الله تعالى أولى[(١)]. قال السفاريني:

والحق أن أسماءه توقيفية ولنا بذا أدلة وفيّة[(٢)]

وقد عدَّ العلماء أن من أنواع الإلحاد التى حذَّر الله تعالى منها في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ﴾، أن يدخل فيها ما ليس منها.

قال البغوي: قال أهل المعاني: الإلحاد في أسماء الله، تسميته بما لم يتسم به، ولم ينطق به كتاب الله، ولا سنة رسوله ﷺ[(٣)]؛ لأنّ القاعدة في أسماء الله: «أن لا يُسمّى إلّا بما سمّى به نفسَه، أو سمّاه به رسولُه ﷺ» فما لم يسمِّ الله به نفسَه ولم يسمِّه به رسولُه ﷺ فلا يجوز أن يُطلَق على الله تعالى.

تنبيه: إذا كانت الأسماء والصفات، لابد أن تكون توقيفية، وأن تكون حسنى، فمثل هذا مما يُغتفر في مقام الإخبار عن الله تعالى. فالأخبار لا يشترط فيها الحسن، ولكن يشترط ألا تنزل إلى مرتبة السوء والنقص، ومثال ذلك: قولنا -مثلًا- «حرَّم الشارع شرب الخمر»، فالشارع هنا ليس اسمًا لله تعالى، ولا صفة؛ فإنه لا حُسن فيه، وإنما هو خبرعن الله تعالى .

ولهذا نظائر في الكتاب والسنة: فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ قُلِ ٱللَّهُۖ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ﴾ ففي الآية جاء السؤال: أى شيء؟؟

=

الشافعي، الملقب بـ «زين الإسلام»، قال ابن السبكي: «كان فقيها بارعا، أصوليًّا محققًا، متكلمًا سنيًّا، محدثًا حافظًا، مفسرًا متقنًا، نحويًّا لغويًّا أديبًا. أشهر كتبه «التفسير الكبير» و«الرسالة» وغيرها. توفي سنة ٤٦٥هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٥/ ١٥٣).

(١) شرح الكوكب المنير (١/ ٢٨٩)، والمقصد الأسنى (ص/ ١٠٩).

(٢) لوامع الأنوار البهية (ص/ ١٢٤).

(٣) معالم التنزيل (٣/ ٣٥٧).

وجاء الجواب: قل الله...

ومن السنة: قول النبي ﷺ: «**لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ**»(١)، فقد أخبر ﷺ عن الله تعالى بلفظ: «**شخص**».

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**»(٢). فالدهر ليس اسمًا لله تعالى ولا صفة له؛ وذلك لأمرين:

١- أنه لا حُسْن فيه من كل وجه.

٢- أنه قد ورد في نص الحديث قوله تعالى: «**وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**» قال الله: «**بيدي الأمر أقلب الليل والنهار**». فتبين أن معنى أن الله تعالى هو الدهر أي: أن الله هو المتصرف في أمور الدهر.

يؤيده: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، فلو كان الدهر اسمًا، من أسماء الله تعالى لما كفر الدهريون.

وعليه فالقاعدة: «يُغتفر في باب الأخبار ما لا يُغتفر في غيره».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فالفرق بين مقام المخاطبة، ومقام الإخبار فرق ثابت بالشرع والعقل، وبه يظهر الفرق بين ما يدعى الله به من الأسماء الحسنى، وبين ما يخبر به عنه عَزَّ وَجَلَّ مما هو حق ثابت، لإثبات ما يستحقه سبحانه من صفات الكمال، ونفي ما تنزه عنه عَزَّ وَجَلَّ، من العيوب والنقائص، فإنه الملك القدوس السلام، سبحانه وتعالى عمَّا يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، مع قوله ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَـٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ﴾ [الأنعام: ١٩]،

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٩٩).

(٢) متفق عليه.

ولا يُقال في الدعاء: يا شيء[(١)].

قال ابن القيم: ما يطلق عليه في باب الأسماء والصفات توقيفي، وما يطلق عليه من الأخبار لا يجب أن يكون توقيفًا، كالقديم والشيء والموجود والقائم بنفسه[(٢)].

سؤال:- **كم اسمًا لله تعالى؟**

الصحيح في هذه المسألة: أن أسماء الله تعالى لا تحصر بعدد معين؛ بل لله تعالى أسماء وصفات استأثر بها في علم الغيب عنده، لا يعلمها ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وهذا قول جماهير العلماء وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على هذا، وقد نقل النووي اتفاق العلماء على هذا[(٣)].

ومن أدلة ذلك:

١- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ، إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ بَصَرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا**»[(٤)].

وبهذا الحديث قد استدل الخطابي وابن كثير وابن القيم وغيرهم على أن أسماء الله تعالى لا حصر لها فقوله: «**أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ**»: دليل على أن أسماءه أكثر من تسعة وتسعين، وأن له أسماء وصفات استأثر بها في علم الغيب عنده، لا يعلمها غيره[(٥)].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٩٨)، والنهج الأسمى في شرح الأسماء الحسنى (ص/ ٣٣).

(٢) بدائع الفوائد (١/ ١٤٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٨٢)، وشرح النووي على مسلم (٩/ ٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣٧١٢)، والحاكم (١٨٧٧)، وصححه، وصححه ابن القيم في شفاء العليل (ص/ ٢٧٤)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٣٣٦)، وصححه الشيخ أحمدشاكر.

(٥) شفاء العليل (ص/ ٢٧٧).

٢- وروى الشيخان، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، في حديث الشفاعة الطويل: يَقُولُ أهل الموقف: «**يَا مُحَمَّدُ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلِيَقْضِ بَيْنَنَا**» قَالَ: «**فَأَقُولُ: نَعَمْ، فَآتِي بَابَ الْجَنَّةِ، فَآخُذُ بِحَلْقَةِ الْبَابِ فَأَسْتَفْتِحُ، فَيُقَالُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ فَيُفْتَحُ لِي فَأَخِرُّ سَاجِدًا، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ بَعْدِي، فَيَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ مِنْكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي**»(١).

ففي قوله ﷺ: «**فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي**»، وفي رواية: «**فَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدَ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الْآنَ، يُلْهِمُنِيهِ اللهُ**» دلالة أنه ﷺ يتعلم تلك المحامد يوم القيامة.

٣- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: «**اللهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ**»(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فإذا كان أفضل الخلق لا يحصي ثناء عليه، ولا يعرف الآن محامده التي يحمده بها عند السجود للشفاعة؛ فكيف يكون غيره عارفًا بجميع محامد الله والثناء عليه، وكل ما له من الأسماء الحسنى فإنه داخل في محامده(٣).

ومن النظر: كثرة الأسماء تدل على عظم المسمَّى، ولا شيء أعظم من الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى.

إشكال والجواب عليه: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**»(٤) استدل البعض بهذا الحديث على حصر أسماء الله تعالى في هذا العدد فقط(٥).

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٦)، والترمذي (٣٤٩٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٧٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٧)، والترمذي (٣٥٠٨).

(٥) **وقد ذهب ابن قدامة في كتابه «المناظرة في القرآن الكريم» إلى أن:** أسماء الله تعالى تسعة وتسعين اسمًا =

والجواب: أن هذا الحديث، لم يسق لحصر أسماء الله تعالى في هذا العدد، وإنما سيق لبيان مسألة مهمة وهي تفاضل أسماء الله تعالى.

والمعنى: أن الله تعالى كما فاضل بين خلقه ورسله -عليهم السلام- فقال ﷻ ﴿ ۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، فكذلك فقد فاضل الله تعالى بين أسماءه وصفاته، ولهذا أدلة كثيرة[(١)]، ومنها هذا الحديث، فقد أفاد أن الله تعالى مع كثرة أسمائه التى لا حصر لها، قد جعل لهذه الأسماء خاصة ميِّزة ليست في غيرها من سائر الأسماء، ألا وهي أن من أحصاها دخل الجنة.

قال الخطابي: قوله ﷺ: «**إن لله تسعة وتسعين اسمًا**»: فيه إثبات هذه الأسماء المحصورة بهذ العدد، وليس فيه نفي ما عداها من الزيادة عليها، وإنما وقع التخصيص بالذكر لهذه الأسماء؛ لأنها أشهر الأسماء، وأبينها معاني وأظهرها، وجملة قوله: «**إن لله تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة**» قضية واحدة لا قضيتان، ويكون تمام الفائدة في خبر «**إن**» في قوله: «**من أحصاها دخل الجنة**»، لا في قوله: «**تسعة وتسعين اسما**»، وإنما هو بمنزلة قولك: إن لزيد ألف درهم أعدها للصدقة.. وهذا لا يدل على أنه ليس عنده من الدراهم أكثر من ألف درهم، وإنما دلالته: أن الذي أعده زيد من الدراهم للصدقة ألف درهم[(٢)].

أضف إلى ذلك: أن لفظ الحديث أصالة لم يفد الحصر، ففارق بين قولك:

=

فقط؛ وذلك لحديث: «**إن لله تسعًا وتسعين اسمًا...**» وأما ابن حزم فزعم أن من زاد شيئًا في الأسماء عن التسعة والتسعين، فقد ألحد في أسمائه، وهومع قوله بهذه الأسماء الحسنى، فلم يثبت منها إلا الألفاظ المجردة من المعاني المثبتة للصفات. وانظر: المحلى (١/ ٣٠)، ومقدمة «الدرة» (ص/ ١٦٠).

(١) ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾، وكذلك دعائه ﷺ: «**اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك**»، فالرضا والسخط صفتان لله تعالى وقد فاضل بينهما الرسول ﷺ. وقول الرسول ﷺ: «**يا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟**» قَالَ: قُلْتُ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ (أخرجه مسلم).

(٢) ذكره في شأن الدعاء (ص/ ٢٤)، وقد ذكر مثله ابن القيم «فائدة جليلة في قواعد الأسماء الحسنى» (ص/ ٤٠).

«أسماء الله تسعة وتسعون اسمًا»، وهو ما قد يكون حجة لمن ادَّعى حصر الأسماء في هذا العدد، وقولك: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا...**» وهو نص الحديث.

وهنا فوائد:

١- الأولى: لم يصح حديث في تعيين أسماء الله تعالى الحسنى، وقد ورد في رواية حديث: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا...**» زيادة عند الترمذي وابن ماجه والحاكم فيها سرد هذه الأسماء على التفصيل، ولكن كل طرقها ضعيفة [١].

قال ابن حجر: وقد ساق الترمذي، وابن حبان الأسماء، والتحقيق أن سردها إدراج من بعض الرواة [٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لم يرد في تعيين التسعة والتسعين اسمًا حديث صحيح عن النبي ﷺ [٣].

(١) تعيين هذه الأسماء إنما جاء في رواية الوليد بن مسلم عند الترمذي، وفي رواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجه، وفي رواية عبد العزيز بن الحصين عن أيوب عن محمد بن سيرين عند الحاكم في المستدرك، وقد تكلم العلماء في هذه الطرق بما يوجب ضعفها سندًا ومتنًا.
وأما رواية الترمذي في سرد هذه الأسماء فقد ضعفها ابن حزم وابن كثير والبغوى وابن القيم، وذلك للاضطراب الشديد في متنها، من حيث الزيادة والنقص في الأسماء، كما أن في سندها الوليد بن مسلم وهومدلس. وقد قال الترمذي بعد روايتها: غريب، وقد روي من غير وجه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ولا نعلم في كثير من الروايات ذكرالأسماء إلا في هذا الحديث، وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ وليس له إسناد صحيح.
وأما رواية ابن ماجه (٣٨٦١) فهى رواية ضعيفة لضعف عبد الملك بن محمد الصنعاني. قال الذهبي: ليس بحجة. قال ابن حجر: لين الحديث، وقال ابن حبان: وكان يجيب فيما يسئل عنه ينفرد بالموضوعات، لا يجوز الاحتجاج بروايته.
أما رواية الحاكم ففي سندها عبد العزيز بن حصين الترجمان، قال البخاري: ليس بالقوي، وقال مسلم وابن معين: ذاهب الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث، وضعفه ابن عدي.. وقال الحافظ: أورد له العقيلي في الضعفاء «حديث الأسماء» وحديثًا آخر، وقال: لا يتابع عليهما وكلاهما فيه لين واضطراب. وانظر الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (١/ ٦٦٩)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٥١٢)، والمجروحين من المحدِّثين (٢/ ١٣٨)، ولسان الميزان (٥/ ٢٠٢).
(٢) بلوغ المرام (ح/ ١٣٨٢).
(٣) الفتاوى الكبرى (٢/ ٣٨٠).



٢- الثانية: معنى من أحصاها: ورد فيها أقوال وأرجحها أنَّ أحصاها: أي عدَّها وحفظها وتعرَّف على معانيها، وأثنى على الله تعالى بها، ودعاه بها، وتعبَّد لله بمقتضاها. فإذا علمتَ أنه رحيم تتعرض لرحمته، وإذا علمتَ أنه غفور تتعرض لمغفرته، وإذا علمتَ أنه سميع اتقيت القول الذي يغضبه، وإذا علمتَ أنه بصير اجتنبت الفعل الذي لا يرضاه[١].

ومما يدخل في معنى الإحصاء: الاتصاف بما تضمنه أسماء الله تعالى من المعاني، إلا ما خصه دليل التحريم. وهذا الأمر دل عليه ما ثبت من قول النبي ﷺ: «**إن الله جميل يحب الجمال**»[٢]. ومثال ذلك: تعلم أن الله ﷻ رحيم كريم: فتكن أنت كذلك رحيمًا كريمًا[٣].

فرع: باب الصفات أوسع من باب الأسماء؛ لأن الصفات تتعلق بأفعال الله، وأفعاله تعالى لا حصر لها.

٢- كل اسم ثبت لله ﷻ فهو متضمن لصفة، ولا عكس.

فكل اسم يشتق منه صفة: اسم الرحمن يتضمن صفة الرحمة، واسم العظيم يتضمن صفة العظمة، ...وأما الصفات والأفعال فلا يشتق منهما أسماء لله تعالى.

---

(١) القول المفيد شرح كتاب التوحيد (٣/ ٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٩١).

(٣) ويستثنى من ذلك الصفات التي اختص الله تعالى بها نفسه، فجعلها سبحانه مما يحرم على العبد أن يتصف بها: ومن ذلك صفات: الكبر والمَن، فالقائل سبحانه عن نفسه ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣]، قد ذم من وُصف من بعض المخلوقين بأنه جبار متكبر قال: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ۝٣٥﴾ [غافر: ٣٥]، وقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ ﷻ: الْعِزُّ إِزَارِي، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي فَمَنْ نَازَعَنِي بِشَيْءٍ مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ**» أخرجه مسلم (٢٦٢٠)، وقال ﷺ قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**» (أخرجه مسلم/ ١٠٦).

قال أبوالعباس ابن تيمية: من أسمائه وصفاته ما يحمد العبد على الاتصاف به كالعلم والرحمة والحكمة وغير ذلك، ومنها ما يذم العبد على الاتصاف به كالإلهية والتجبر والتكبر. (الصفدية (٢/ ٣٣٨).



فصفة الإرادة مثلًا لا يشتق منها اسم المريد، وكذلك صفة الاستواء والإتيان والكتابة... [(١)].

قال ابن القيم: وقد أخطأ -أقبح خطأ- مَن اشتق له، من كل فعل اسمًا، وبلغ بأسمائه زيادة على الألف، فسمَّاه الماكر، والمخادع، والفاتن، والكائد ونحو ذلك، وكذلك باب الإخبار عنه بالاسم أوسع من تسميته به، فإنه يخبر عنه بأنه شيء، وموجود، ومذكور، ومعلوم، ومراد، ولا يسمَّى بذلك[(٢)].

ومثال لما ذكره ابن القيم من التوسع في باب الاشتقاق: قد ذكر الأصبهانى اسم «الباقي» ضمن أسماء الله تعالى، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرحمن:٢٧]، وعقَّب أبا بطين في «لوامع الأنوار» أن إطلاق اسم «الباقي» على الله تعالى فيه نظر؛ فالتعبير عن الصفة بالفعل لا يعنى أن يشتق له اسم منها[(٣)].

تقسيم الصفات: تنقسم الصفات الإلهية، إلى ثبوتية وسلبية:

١ - أولًا الصفات السلبية: وضابطها أن تبدأ بـ: (لا، ما)، ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾، وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، وقول النبي ﷺ: «**إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ**»[(٤)]. وقوله ﷺ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا**»[(٥)]، فمثل هذه الصفات السلبية ننفيها عن الله تعالى مع

---

(١) بدائع الفوائد (١/ ١٦٢)، وصفات الله في الكتاب والسنة (ص/ ٢٢).

(٢) مدارج السالكين (٣/ ٣٤٨)، وقد ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه طريق الهجرتين (ص/ ٣٣٠)، عدة وجوه في بيان خطأ اشتقاق أسماء لله تعالى من الأفعال، فليرجع إليه من شاء.

(٣) وانظر: الحجة على تارك المحجة (١/ ٤٥)، وتعليق الشيخ أبا بطين على لوامع الأنوار (١/ ٣٩).

(٤) متفق عليه.

(٥) متفق عليه، وإن كان البعض يتحرج من تسمية مثل هذا النوع من صفات الله بالسلبية، ويقول نسميها المنفية؛ لأن من معاني السلب: نزع الشيء على سبيل القهر، إلا أن هذا لا يمنع أن أحد معاني السلب النفي، وعليه فلا بأس أن نسميها سلبية؛ فإنه هناك من الصفات التي وصف الله بها نفسه وهي تقتضي =

إثبات كمال الضد، وإنما يقال: «مع إثبات كمال الضد»: لأن النفي المحض ليس بكمال، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعۡجِزَهُۥ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمٗا قَدِيرٗا﴾ [فاطر: ٤٤]، فقد نفى الله تعالى العجز عن نفسه وأثبت كمال قدرته، وكذلك ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ﴾ فالله تعالى قد نفي عن نفسه تعالى السِّنة والنوم لكمال قيوميته.

وكذلك يقال في قوله ﷺ: «**ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا**»[(١)].

قال أبو العباس ابن تيمية: وينبغي أن يُعلم أن النفي ليس فيه مدح، ولا كمال إلا إذا تضمن إثباتًا، وإلا فمجرد النفي ليس فيه مدح ولا كمال؛ لأن النفي المحض عدم محض[(٢)].

كذلك فالصفات السلبية تكون على الإجمال لا التفصيل؛ لأن هذا هو الأدب مع الله تعالى، والأبلغ في تعظيم الله، أما الصفات الثبوتية فتكون على التفصيل، كما تجد بيان ذلك في آية الكرسي وأواخر سورة الحشر وفواتح سورة الحديد.

ثانيًا: الصفات الثبوتية: وهى تنقسم إلى (ذاتية -فعلية - خبرية):

١- الصفات الذاتية، وهي: الصفات التي لا تنفك عن الله تبارك وتعالى، كالقدرة والعلم والعزة والعلو، ... فلم يزل ولا يزال متصفًا بها سبحانه وتعالى. فمثل هذه الصفات لا يمكن أن تتعلق بالمشيئة.

٢- الصفات الفعلية: وهذه الصفات هى التى تتعلق بالمشيئة، يفعلها ﷻ إذا شاء، ولا يفعلها إذا شاء.

=

النقص على بعض المعانى، والكمال على المعنى الاخر، فوصف الله بها نفسه على معنى الكمال، فإن جاز في ذلك، فهوفيما دونه أولى بالجواز.

(١) متفق عليه.

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥).



مثال: (الضحك -الاستواء -النزول -الغضب -المجيء -الإتيان -الكلام -الكتابة) وضابطها «إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل».

٣- الخبرية: وهى الصفات التى مسمَّاها عندنا أبعاض وأجزاء، وهى لله تعالى صفات تليق بكماله وعظمته مثال: (الساق - اليد - الوجه - الكف - الأنامل - الأصابع - القدم - الرِّجل).

نفاة الصفات الإلهية، وأهم شبهاتهم:

والقول بنفي الصفات الإلهية، قول محدث في أمة الإسلام.

كما نص على ذلك أبو العباس ابن تيمية بقوله: ومَن له عناية بآثار السلف، يعلم علمًا يقينًا، أن قول النفاة، إنما حدث فيهم في أثناء المائة الثانية، وأن أول من ظهر ذلك عنه الجعد بن درهم، والجهم بن صفوان، وقد قتلهما المسلمون[(١)].

وقد ذهب الجهمية إلى نفي الصفات الإلهية بدعاوى باطلة وشبهات ساقطة.

قال عبد القادر الجيلاني: أنكر الجهمية جميع صفات الحق ﷻ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا[(٢)]. بل قد نفى جهم بن صفوان عن الله تعالى كل صفة قد يتصف بها البشر، بدعوى نفى المشابهة، فنفى كونه حيًّا أو عالمًا أو موجودًا أو مريدًا[(٣)].

وأما المعتزلة: فلم يثبتوا من الصفات إلا ثلاثة فقط، وهى من الصفات الذاتية: «الحياة والعلم والقدرة»، ولكنهم ما جعلوها معانٍ قائمة بذات الله تعالى؛ بل هى صفات أزلية ملازمة للذات.

فجمهور المعتزلة، يرون أن الله تعالى عالم بذاته، أوعالم بعلم وعلمه ذاته، لا بعلم زائد على ذاته، وقادر بقدرة، وقدرته ذاته، وحي بحياة، وحياته ذاته...»، وهكذا في سائر الصفات[(٤)].

---

(١) درء التعارض (٧/ ٦٣).

(٢) وانظر الغنية (ص/ ١١٤)، ومقالات الجهم بن صفوان (ص/ ٣٨٥).

(٣) انظر التبصير في الدين (١/ ١٠٨)، والملل والنحل (١/ ٧٣).

(٤) **والفرق بين هذين الرأيين:** أن القول بأن: «الله عالم بذاته لا بعلم»، هونفي للصفة، أما القول أن الله عالم =

قال القاضي عبد الجبار وهو يبين معنى التوحيد عند المعتزلة: وأجمع مشايخنا أن الله واحد في صفاته، وأن كل صفات الله أنها للذات، أوترجع إلى الذات، وقالوا قادر لذاته؛ وليس قادرًا بقدرة، ..... فهذا قول مشايخنا في التوحيد[(١)].

وقد نقل ابن المرتضى تلميذ القاضي عبد الجبار إجماع المعتزلة على قولهم في الصفات، فقال: «وأما ما أجمعت عليه المعتزلة، فقد أجمعوا على أن للعالَم مُحدِثًا، قديمًا، قادرًا، عالمًا، حيًّا، لا لمعانٍ[(٢)].

ومعنى هذا الإجماع: أن هذه الصفات ليست معاني تقوم بذات الله، وإنما هي أحكام تضاف إلى الله ﷻ، وأما الأسماء التى أثبتوها فقد جعلوها أسماءً جامدة لا تدل على أية معانٍ، فقالوا سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر.

نقول: والقول المؤيد بالأدلة العقلية والنقلية أن صفات الله تعالى داخلة في مسمَّى أسمائه، فمن استعاذ بصفة من صفات الله ﷻ أو حلف بها فإنما استعاذ بالله، وحلف به تعالى، ويشهد لهذا الاستعاذة التي علمها النبي ﷺ أمته، كما في قوله: «**أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ**»، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ**»[(٣)].

كما أن إنكار الصفات يعد من الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته.

قال ابن القيم في بيان أنواع الإلحاد في أسمائه وصفاته: ورابعها: تعطيل الأسماء عن معانيها، وجحد حقائقها؛ كقول مَن يقول من الجهمية وأتباعهم: إنَّها ألفاظٌ مجردةٌ لا

=

بعلم، وعلمه ذاته فقد أثبت صفةً هي بعينها الذات»، فالخلاف لا يتعدَّى أن يكون خلافًا لفظيًّا. وانظر: الملل والنحل (١/ ٥٣)، ومختصر التحفة الاثنى عشرية (ص/ ٨٠)، والتأويل في الصفات الإلهية (ص/ ١٦٩).

(١) الأصول الخمسة (ص/ ٣٦٣).

(٢) وانظر: المنية والأمل في شرح الملل والنحل (٥٦).

(٣) الصفات الإلهية في الكتاب والسنة (ص/ ٣٤٣).

تتضمن صفات ولا معاني، فيطلقون عليه اسم السميع والبصير والحي والرحيم والمتكلم والمريد، ويقولون: لا حياة له ولا سمع ولا بصر ولا كلام ولا إرادة تقوم به. وهذا من أعظم الإلحاد فيها عقلًا وشرعًا ولغة وفطرة، وهو يقابل إلحاد المشركين؛ فإنَّ أولئك أعطوا أسماءه وصفاته لآلهتهم، وهؤلاء سلبوه صفات كماله وجحدوها وعطلوها فكلاهما ملحدٌ في أسمائه[(١)].

ومن شبهات نفاة الصفات:

١- الشبهة الأولى:

قالوا: تعدُّد الصفات يلزم منه تعدُّد الذوات، فالقول بالتوحيد عندالمعتزلة مستلزم لنفي الصفات[(٢)]!

وفي ذلك يقول أبو الثناء اللامشى: فلو كان شيء من هذه الصفات ثابتة لله تعالى؛ لكانت غير الله، لا ذاته، وإذا كانت غيره، فلا يخلو إما أن تكون قديمة، أو محدثة: والأول يلزم منه القول بتعدد القدماء، والثاني غير جائز على الله تعالى؛ لأن ذات

---

(١) فائدة جليلة في قواعد الأسماء الحسنى (ص/ ٤٨).

(٢) فالتوحيد هوأحد الأصول الخمسة للمعتزلة، ومعناه عندهم لا يتحقق إلا بنفي الصفات، ويعد واصل ابن عطاء رأس المعتزلة في ذلك، فهومن أصل وأسس للقول بنفي الصفات، وكان يقول في إشارات منه إلى ذلك: «إن من أثبت لله معنى وصفة قديمة فقد أثبت إلهين».

وانظر: «الصواعق المرسلة» (١/ ١٣٦)، و«الملل والنحل» (١/ ٦٧)، وقد نص أبوالحسن الأشعري على أن المعتزلة لم تقدر أن تفصح بذلك خوفًا من السيف فأتت بمعناه.

وقالت: إن الله عالم قادر حي سميع بصير من طريق التسمية، من غير أن يثبتوا له حقيقة العلم والقدرة والسمع والبصر».

وقال البيجوري وهو يبين شبهة المعتزلة في نفيهم للصفات: وإذا كانت قديمة فيلزم تعدد القدماء، وهوكفر بإجماع المسلمين، وقد كفرت النصارى بزيادة قديمين على الذات العلية، كما قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، فكيف بالأكثر؟!! وانظر: الإبانة (ص/ ١٤٣)، وتحفة المريد (ص/ ١٤١)، وحاصل هذا الإشكال عند المعتزلة زعمهم أنهم إذا أثبتوا أن الله ﷻ متصف بصفة زائدة على ذاته، فإن ذلك يستلزم أن تكون هذه الصفة قديمة، وهذا يؤدي إلى تعدد القدماء، وهومحال.

الباري حينئذ تكون محلًّا للحوادث، وقبول الحوداث من أمارات الحدوث(١).

وعلى الجانب الآخر ترى الشيعة الإمامية يفرون من هذا اللازم الذى التزمه المعتزلة، حيث نص الشيعة على أن صفات الله هي عين ذاته، وليست زائدة على الذات، فقدرته هي حياته، وحياته هي قدرته(٢).

والرد:

١- قد توسَّط أهل السنة في هذا الباب، فلم يقولوا أن الصفات هى عين الذات، ولم يقولوا هي غيرها؛ بل الصفات في الحقيقة إنما هى معانٍ وأعراض قائمة بالذات، فليست هى عين الذات، فيكون لازم ذلك وحقيقته هو نفي الصفات، وليست أعيانًا قائمة بذاتها حتى يقال إنَّ إثباتها منافٍ لحقيقة التوحيد. فإنما يصح قولكم إذا كانت الصفة عينًا قائمة بذاتها منفصلة عمن يتصف بها. وأنت ترى وتقبل أن تتعدد صفات المخلوق الواحد على ما فيه من ضعف وعجز، فكيف لا تقبل ذلك في خالق هذا الشخص على كماله وعلو قدره سبحانه؟؟!!

وقد ضرب الإمام أحمد مثلًا بديعًا، للرد عليهم، فقال رَحِمَهُ اللهُ: إذا قلنا: إن الله، لم يزل بصفاته كلها، أليس إنما نصف إلهًا واحدًا، بجميع صفاته؟! وضربنا لهم في ذلك مثلًا.

فقلنا: أخبرونا عن هذه النخلة؟ أليس لها جذع وكرب، وليف وسعف وخوص وجمار؟.. واسمها اسم شيء واحد، وسميت نخلة بجميع صفاتها فكذلك الله، وله المثل الأعلى بجميع صفاته إله واحد(٣).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: وقد سمَّى الله رجلًا كافرًا، اسمه الوليد بن المغيرة المخزومي فقال: ﴿ذَرۡنِي وَمَنۡ خَلَقۡتُ وَحِيدٗا﴾، وقد كان هذا الذي سمَّاه الله وحيدًا له عينان وأذنان ولسان

---

(١) التمهيد لقواعد التوحيد (ص/ ٦٦).

(٢) عقائد الإمامية الاثنى عشرية (ص/ ٢٧).

(٣) الرد على الجهمية والزنادقة (ص/ ٢٨٣).

وشفتان ويدان ورجلان، وجوارح كثيرة. قد سمَّاه الله وحيدا بجميع صفاته. فكذلك الله، وله المثل الأعلى، هو بجميع صفاته إله واحد[١].

وتأمل في قول أحمد: «لا نقول: إن الله لم يزل وقدرته، ولم يزل ونوره، ولكن نقول: لم يزل بقدرته ونوره».

فالصفة لا تضاف إلى الموصوف على سبيل العطف الذى يقتضى المغايرة، وإنما تضاف إليه من باب إضافة الصفة إلى الموصوف.

قال أبو العباس ابن تيمية: فلا يوجد في كلام الله ورسوله واللغة اسم الواحد على ما لا صفة له، فإن ما لا صفة له لا وجود له في الوجود[٢].

وهذا كلام من شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ من الأهمية بمكان ومفاده أن إثبات الواحدانية لا يفيد شرعًا، ولا لغةً نفي الصفات.

ولا يتصور بحال من الأحوال أن تخلوا ذات عن الصفات، فالمعدوم هو الذى لا صفة له، فلا بد إذا كانت الذات موجودة أن تكون موصوفة ولو بصفة الوجود فقط، لهذا لا مفر للمعتزلة ولا غيرهم من أن يثبتوا ذاتًا موصوفة بالصفات. وهم أثبتوا صفة الوجود الأزلي وهو ما يعبرون عنه بالقديم، وهذه صفة للذات، وليست هي الذات، فيلزمهم من ذلك قبول هذا الأصل الذى هو إن القول بالصفات لا ينافي القول بالتوحيد.

ومن العقل: أن الصفات ليست ذوات قائمة بنفسها حتى يلزم من تعددها تعدد الذوات؛ بل هى نعوت قائمة بالموصوف.

ومن اللغة: فإن الصفة: ليست ذاتًا مستقلة؛ بل هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو طويل وقصير وعاقل وأحمق، وغيرها، وهي الأمارة اللازمة بذات الموصوف الذي يعرف بها[٣].

---

(١) المصدر السابق (ص/ ٢٨٤).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٥/ ٨٢).

(٣) وانظر التعريفات (ص/ ١٣٣)، والمصباح المنير (ص/ ٣٩٣).

ثم نقول: قولكم إن إثبات الصفات لازمه تعدد الذوات لازم متناقض؛ إذ إنكم قلتم بإثبات الأسماء لله تعالى، فلمَ لم تقولوا إن تعدُّد الأسماء يلزم منه تعدد الذوات؟ أليس هذا من التناقض البيِّن؟!! فإما أن تخرجوا من هذا التناقض البيّن فتقولوا بنفي الأسماء وتلحقوا في ذلك بركب الجهمية، وإما أن تقولوا بإثبات الأسماء وما يتبعها من إثبات الصفات وتنضووا تحت راية أهل السنة والأثر.

ثم يقال: قولكم: «ولا يمكن أن يكون علمًا قديمًا؛ لأنه يوجب تعدد القدماء..».

ونقول: «إن قولكم هذا فيه إجمال، لا نجيبكم عليه حتى نعرف مرادكم منه؛ إن أردتم بقولكم.. علمًا قديمًا» بمعنى القائم بنفسه المستقل عن موصوفه؛ فصفة العلم ليست قديمة بهذا الاعتبار؛ بل هي صفة القديم.

وإن أردتم بقولكم: «قديمًا»: بمعنى أنه لا ابتداء له، ولم يسبقه عدم مطلق، فصفة العلم قديمة بقدم موصوفها، وإذا كان قدمها تابعا لقدم موصوفها: فليس هناك تعدد قدماء كما تزعمون؛ بل هناك قديم وصفته، ولا يلزم من كون الصفة قديمة لقدم موصوفها أن يكون هناك تعدد، وإلا للزم أن تكون صفة الإله إلهًا، وصفة الإنسان إنسانًا[(١)]، وشبهة المعتزلة هذه ولّدت شبهة وبدعة أخرى، وهي:

هل الصفات هي الله تعالى أم غيره؟

والجواب: أنه لا يُقال إن الصفات غير الله تعالى؛ لأنه يُفهم من ذلك أن الصفات أعيان قائمة بذاتها منفصلة عن الله تعالى، ولا يقال إن الصفات هي الله؛ لأنه يُفهم من ذلك نفيها بالكلية.

فلا يقال هى الله ولا يقال غيره؛ بل نقول: هى معانٍ قائمة بالله تعالى، مضافة إليه سبحانه إضافة صفة إلى موصوف.

قال ابن القيم: ليست صفاته وأسماؤه غيره، وليست هي نفس الإله، فلفظة الغير

---

(١) منهاج السنة النبوية (٢/ ٩٥)، بتصرف.



يراد بهما معنيين:

أحدهما: المغاير لتلك الذات المسماة بالله، وكل ما غاير الله مغايرة محضة بهذا الاعتبار فلا يكون إلا مخلوقًا، ويراد به مغايرة الصفة للذات إذا خرجت عنها، فإذا قيل علم الله وكلام الله غيره بمعنى أنه غير الذات المجردة عن العلم والكلام كان المعنى صحيحًا، ولكن الإطلاق باطل، وإذا أريد أن العلم والكلام مغاير لحقيقته المختصة التي امتاز بها عن غيره كان باطلًا لفظًا ومعنى[(١)].

٢- الشبهة الثانية:

قالوا: القول بالصفات يلزم منه تشبيه الله تعالى بخلقه، ووصفه بالجسمية»[(٢)].

والرد عليهم من وجوه:

أولًا: أما دعواهم أن القول بالصفات يلزم منه تشبيه الله بخلقه: فهي دعوى باطلة، فإن نصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة دالة على إثبات ما أثبته الله تعالى لنفسه من غير تمثيل ولا تشبيه.

وقد اتخذا نفاة الصفات دعوى التشبيه مطيَّة لنفي الصفات الإلهية؛ بل وكفَّروا مخالفيهم من أهل السنة المثبتين للصفات، ومثال ذلك ما صنَّفه بشر المريسي وسمَّاه (كفر المشبهة) وتأمل الفرق بين تكفير أهل السنة للمشبهة، كما في قول نعيم من حماد: «من شبَّه الله بخلقه فقد كفر»، وبين تكفير الجهمية ومن على نحلتهم للمشبهة:

أ- فأما تكفير أهل السنة للمشبهة: فإنما يكفِّرون من أثبت صفات الله تعالى على نحو يشابه صفات البشر.

ب- وأما تكفير الجهمية ومن على نحلتهم للمشبهة: فإنما يكفِّرون من أثبت

---

(١) بدائع الفوائد (١/ ١٩).

(٢) قال القاضي عبد الجبار: كل ما كان مما لا يجوز إلا على الأجسام يجب نفيه عن الله تعالى، وإذا ورد في القرآن آيات تقتضي بظاهرها التشبيه، وجب تأويلها؛ لأن الألفاظ معرضة للاحتمال، ودليل العقل بعيد عن الاحتمال.!! (المحيط بالتكليف (ص/ ٢٠٠))

أصل الصفات الإلهية، وحتى لو قال المثبت لها أنا أثبت صفات الله تعالى على ما يليق به، وعلى نحو لا يشابه ولا يماثل صفات البشر.

وأما دعواهم أن القول بالصفات يلزم منه تشبيه الله تعالى بخلقه: فهو كلام بيِّن البهتان وظاهر البطلان، مخالف للكتاب والسنة والإجماع والعقل والحس:

نقول أولًا: قد أثبتت الأدلة المحكمة نفي المماثلة بين الله وخلقه: قال تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى:١١]، وقال ﷻ ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا فَٱعۡبُدۡهُ وَٱصۡطَبِرۡ لِعِبَٰدَتِهِۦۚ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ٦٥﴾ [مريم:٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ٤﴾ [الإخلاص: ٤].

وعن هَانِئِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُمْ يَكْنُونِي أَبَا الْحَكَمِ، فَدَعَانِي ﷺ، فَقَالَ لِي: «**إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكَنَّى أَبَا الْحَكَمِ؟**» فَقُلْتُ: إِنَّ قَوْمِي، إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوُلْدِ؟**»، فَقُلْتُ: لِي شُرَيْحٌ، وَعَبْدُ اللهِ، وَمُسْلِمٌ، قَالَ: «**فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟**» قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: «**فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ**»(١).

ووجه الدلالة: أن النبي ﷺ، قد عمد إلى تغيير كنية الرجل لما رأى نوع مشابهة بين فعل الرجل في حكمه بين الناس وبين فعل الله تعالى.

فقد يُظن أن إطلاق ذلك أن يكون المخلوق مماثلًا للخالق، فيقال له: هذا باطل؛ فإن الله تعالى موجود حقيقة والعبد موجود حقيقة، وله تعالى ذات حقيقة والعبد له ذات حقيقة، وليس ذاته تعالى كذات المخلوقات.

وكذلك له علم وسمع وبصر حقيقة، وللعبد سمع وبصر وعلم حقيقة، وليس علمه وسمعه وبصره مثل علم العبد وسمعه وبصره، ولله كلام حقيقة، وليس كلام الخالق مثل كلام المخلوقين(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨١١)، وأبوداود (٤١٤٥) وصححه الألباني.
(٢) الانتقاد الرجيح (ص/ ٨١).



ثانيًا: قد أثبتت الأدلة المحكمة ثبوت الصفات لله ﷻ: قال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾ إِنَّهُۥ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ ﴿١٣﴾ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلْوَدُودُ ﴿١٤﴾ ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ ﴿١٥﴾ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾﴾ فلا سبيل للجمع بين هذه المحكمات إلا بالقول بثبوت الصفات الإلهية على ما يليق به ﷻ. فالذي قال الله عن نفسه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨].

وقال عن الإنسان: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [الإنسان:٢]. قد نفى أن يكون السميع كالسميع والبصير كالبصير فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١] فعلمنا من ذلك أن: «الاشتراك في الأسماء والصفات لا يستلزم تماثل المسمَّيات والموصوفات».

وأما العقل: فمن المعلوم بالعقل أن المعاني والأوصاف تتقيد وتتميز بحسب ما تضاف إليه، فكما أن الأشياء مختلفة في ذواتها فإنها كذلك مختلفة في صفاتها وفي المعاني المضافة إليها، فإن صفة كل موصوف تناسبه لا يفهم منها ما يقصر عن موصوفها أو يتجاوزه.

ولهذا نصف الإنسان باللين، والحديد المنصهر باللين، ونعلم أن اللين متفاوت المعنى بحسب ما أضيف إليه.

وأما الحس: فإننا نشاهد للفيل جسمًا وأقدامًا وقوة، وللبعوضة جسمًا وأقدامًا وقوة، ونعلم الفرق بين جسميهما، وأقدامهما، وقوتيهما.

فإذا علم أن الاشتراك في الاسم والصفة في المخلوقات لا يستلزم التماثل في الحقيقة مع كون كل منها مخلوقًا ممكنًا، فانتفاء التلازم في ذلك بين الخالق والمخلوق أولى وأجلى؛ بل التماثل في ذلك بين الخالق والمخلوق ممتنع غاية الامتناع؛ والاشتراك في أصل المعنى لا يستلزم المماثلة في الحقيقة.

وأما زعمهم أن القول بالصفات يلزم وصف الله تعالى بالجسمية: فهذا لازم باطل؛ لأن هناك من الأشياء ما لها صفات وليست بجسم، كقولك «الليل طويل»، فالليل

ليس له جسم، ومع ذلك وُصف بالطول[(١)].

ثالثًا: أن لفظ الجسمية من الألفاظ المحدثة التى لم يقل به السلف، وقد توقَّف فيه أهل السنة والجماعة نفيًا وإثباتًا؛ حيث أنه لم يأت دليل يثبت ولا دليل ينفي.

رابعًا: إن كان إثبات الصفات البشرية على اختلافها يستلزم الجسمية فهذا مما ينتفي وقوعه في حق الخالق سبحانه؛ فقد وصف الله تعالى نفسه بالسمع والبصر كما ورد في حديث الباب من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾، وقد وصف بعض الحوادث بالسمع والبصر، قال: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾، فالسمع والبصر لله تعالى حقيقيان على ما يليق به سبحانه. وهما كذلك للمخلوق على ما يليق بعجزه وضعفه.

وكذلك قد وصف الله تعالى نفسه بالحياة قال: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾، ووصف بعض المخلوقين بالحياة قال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾، وحياة الله تعالى حياة حقيقية لائقة بكماله وجلاله. كما أن حياة المخلوق مناسبة لحاله وعجزه وفنائه.

خامسًا: من الجهل البيّن وصف أهل السنة بالمجسمة، وهم يثبتون صفات الله تعالى على ما يليق به سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، ويقولون عن صفات الله تعالى: المعنى غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان بها واجب، والسؤال عنها بدعة، وقد أجمعوا على تكفير من شبَّه الله تعالى بخلقه، فهل بعد ذلك يقال عنهم مجسمة؟!!

قال أبو العباس ابن تيمية: اتفاق المسمّيَين في بعض الأسماء والصفات ليس هو التشبيه والتمثيل، الذي نفته الأدلة السمعيات والعقليات، وإنما نفت ما يستلزم اشتراكهما فيما يختص به الخالق، مما يختص بوجوبه أو جوازه أو امتناعه، فلا يجوز

---

(١) تقريب التدمرية (ص/ ٢١).

أن يَشركه فيه مخلوق، ولا يُشركه مخلوق في شيء من خصائصه سبحانه وتعالى .

وأما ما نفيتَه فهو ثابت بالشرع والعقل، وتسميتك ذلك تشبيهًا وتجسيمًا تمويه على الجهال، الذين يظنون أن كل معنى سماه مسمٍّ بهذا الاسم يجب نفيه. ولو ساغ هذا لكان كل مبطل يسمي الحق بأسماء ينفر عنها بعض الناس، ليكذب الناس بالحق المعلوم بالسمع والعقل(١).

فلو كان الإنصاف منهجهم حقًّا لكان الأولى بتهمة التجسيم أصحاب المعتقدات المنحرفة في عقيدتها، كالهشامية وهم أتباع هشام بن الحكم الرافضي، الذين زعموا أن معبودهم (جسم وله نهاية، وله حد، طوله كعرضه وعمقه) إلى آخر كلام طويل كله تشبيه وتجسيم. وهشام بن الحكم هو أول من أظهر إطلاق لفظ (التجسيم) من متكلمة الرافضة.

وتوجد هشامية أخرى أتباع هشام بن سالم الجواليقي، التي تزعم أن معبودها على صورة الإنسان، وينكرون أن يكون لحمًا ودمًا، إلى آخر تلك الأوصاف الكفرية، فهما طائفتان جمعهما الإلحاد بالتشبيه والتجسيد وفرقتهما كيفية ذلك التشبيه والصورة(٢).

ومن الفوائد المهمة المتعلقة بحديث الباب:

١ - الأولى: أن النبي ﷺ لما قرأ في حديث الباب قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرًا﴾ [النساء/ ٥٨]، وضَع إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ.

وهذه الإشارة من النبي ﷺ فيها دلالة بيِّنة واضحة على إثبات صفتي السمع والبصر لله تعالى على ما يليق به سبحانه، فليس السمع والبصر هما الذات أو العلم. وحديث

(١) رسالة التدمرية (ص/ ٣٦).

(٢) وقد حكى أبوالحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين» (ص/ ١٣٢)، طرفًا من أقوال المجسمة الهشامية، وانظر: الفرق بين الفِرق (ص/ ٦٥)، والموسوعة الميسرة (٢/ ١٠١١).

الباب يدل على بطلان زعم الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم أن معنى كونه سميعًا بصيرًا: أي أنه عالم بالمسموعات والمبصرات؛ إذ أنه لو كان السمع والبصر بمعنى العلم لأشار في تحقيقه إلى القلب؛ لأنه محل العلوم منا، ولما أشار إلى محليّ السمع والبصر(١).

قال أبو العباس ابن تيمية: ووصفه بأنه سميع بصير لا يجوز أن يراد بذلك مجرد العلم بما يسمع ويرى؛ لأن الله تعالى فرّق بين العلم وبين السمع والبصر، وفرّق بين السمع والبصر وهو لا يفرق بين علم وعلم لتنوع المعلومات، ووضعه ﷺ إبهامه على أذنه وسبابته على عينه، ولا ريب أن مقصوده بذلك تحقيق الصفة لا تمثيل الخالق بالمخلوق، فلو كان السمع والبصر: العلم لم يصح ذلك(٢).

يؤيده: فهْم رواة الحديث، فلما قال أبو هريرة رضي الله عنه: «رأيت رسول الله ﷺ، يقرؤها ويضع إصبعيه»، قال عبد الله بن يزيد المقرئ -أحد رواة الحديث- يعني: إن الله سميع بصير، يعني أن لله سمعًا وبصرًا.

قال أبو داود: «وهذا رد على الجهمية»(٣).

قال ابن القيم: قرأ النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]، وضع إبهامه على أذنه وعينه؛ رفعًا لتوهم متوهم أن السمع والبصر غير الصفتين المعلومتين(٤)، فدل حديث الباب على ثبوت صفتي السمع والبصر لله تعالى حقيقة، وبطلان تأويلهما بالعلم.

وأدلة الكتاب والسنة طافحة بالتنصيص على هاتين الصفتين، صفتي السمع والبصر، ومنها حديث الباب.

---

(١) وانظر: الأسماء والصفات للبيهقي (ص/ ٢٠٩)، والفصل في الملل (١/ ٣٩٨).

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية (ص/ ١٢٣).

(٣) وإن تعجب فعجب تحريفهم: قالوا عن إشارة النبي ﷺ في حديث الباب: «يحتمل لو صح أن يكون النبي ﷺ وضع يده الكريمة عليها اتفاقًا؛ لحكة أو مسح عليها.!! وانظر إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل (ص/ ٢٨١).

(٤) مختصر الصواعق المرسلة (١/ ٦٧).

كما نقل الإجماع عليهما شيخ الإسلام ابن تيمية وأبو الحسن الأشعري وابن بطة العكبري، وغيرهم كثير[(١)].

والعقل كذلك يثبتهما لله تعالى: قال الغزالي: وأما المسلك العقلي، فهو أن نقول: معلوم أن الخالق أكمل من المخلوق، ومعلوم أن البصير أكمل ممن لا يبصر، والسميع أكمل ممن لا يسمع، فيستحيل أن يثبت وصف الكمال للمخلوق ولا نثبته للخالق[(٢)].

وقد ذهب المعتزلة إلى القول بأن السمع والبصر ليست صفات قائمة بذاته تعالى[(٣)].

قال الدارمي: وادَّعى المريسي في قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ۝٦١﴾ [الحج: ٦١]، ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ۝١٥﴾ [آل عمران: ١٥]: أنه يسمع الأصوات، ويعرف الألوان؛ بلا سمع ولا بصر، وأن قوله: ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ۝١٥﴾ يعني: عالم بهم، لا أنه يبصرهم ببصر، ولا ينظر إليهم بعين، فقد يقال لأعمى: ما أبصره، أي: ما أعلمه، وإن كان لا يبصر بعين[(٤)].

قال ابن بطال: غرضه في هذا الباب أن يرد على من يقول: إن معنى سميع بصير

---

(١) مجموع الفتاوي (٥/ ١٩٦)، ورسالة إلى أهل الثغر (ص/ ١٢٧)، والإبانة (١/ ٥٥٧).

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد (ص/ ٧٢).

(٣) وقد اختلف قول المعتزلة في تأويل صفتى السمع والبصر بين البصريين أتباع الجبائي والبغداديين أتباع النظَّام، فأما البصريون منهم فقالوا:
معنى أن الله سميع بصير، أى أنه حي لا آفة به تمنعه من إدراك المسموع والمرئي إذا وجدا. قال أبو على الجبائي في نهاية الإقدام (ص/ ٣٤٤) :إنَّ الحى إذا سلمت نفسه عن الآفة سُمِّى سمعيا بصيرًا. وأما البغداديون فقالوا: أن الله تعالى لا يسمع، ولا يبصر شيئًا على الحقيقة، وتأولوا وصفه بالسميع والبصير، على معنى العلم بالمسموعات والمرئيات. وانظر المنحة الإلهية في الصفات الربانية (ص/ ٦٣٠).

(٤) النقض على بشر المريسي (ص/ ١٦٠) وهومن أهم الكتب في الرد على أهل التعطيل للإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي المتوفى سنة ٢٨٠ هـ، وله أيضًا كتاب «الرد على الجهمية»، وهذان الكتابان هما اللذان قال عنهما الإمام ابن القيم: كتاباه من أجل الكتب المصنفة في السنة وأنفعها، وينبغي لكل طالب سنة مراده الوقوف على ما كان عليه الصحابة والتابعون والأئمة أن يقرأ كتابيه، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ يوصي بهذين الكتابين أشد الوصية ويعظمهما جدًّا، وفيهما من تقرير التوحيد والأسماء والصفات بالعقل والنقل ما ليس في غيرهما. انظر اجتماع الجيوش الإسلامية (١/ ٣٤٨).



معنى عليم لا غير؛ لأن كونه كذلك يوجب مساواته تعالى للأعمى والأصم الذى يعلم أن السماء خضراء ولا يراها، وأن في العالم أصواتًا ولا يسمعها[(١)].

٢- الثانية: جواز الإشارة في الصفات:

ورد في حديث الباب أن أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾ [النساء/ ٥٨]، وَيَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ.

ففي هذا الحديث، قد أشار النبي ﷺ بالسبابة والإبهام إلى العين والأذن، وليس ذلك لإثبات صفتى العين والأذن، وإنما لإثبات صفتي السمع والبصر، وهى من صفات الله تعالى الذاتية[(٢)].

* وهنا السؤال: هل تُشرع الإشارة في أحاديث الصفات؟؟

الصحيح أن الإشارة في أحاديث الصفات الإلهية إنما تكون بضوابط:

الضابط الأول: أن تكون الإشارة على سبيل التوقيف: بمعنى أنها تكون فقط في الأحاديث التي وردت فيها الإشارة، ومن ذلك ما يلي:

١- عن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَأْخُذُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ**»، قال ابن عمر: حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ، يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ[(٣)]؟

٢- عَنْ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ذُكِرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَخْفَى**

---

(١) ذكره تعليقًا على قول البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه: باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، وانظر شرح صحيح البخارى لابن بطال (١٠/ ٤١٦).

(٢) وأما صفة العين لله تعالى فهى ثابتة له عَزَّ وَجَلَّ بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وأما صفة الأذن فهذه مما نتوقف فيها لعدم ورود أدلة الشرع بإثباتها ولا نفيها.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٨٨).



عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ -وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ- وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ»[(١)].

٢- الضابط الثاني: «أن تكون الإشارة لتحقيق المعنى، دون الكيف»:

فقوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، مع ما ورد في غير ما موضع من السنة من أحاديث الإشارة لا يدل إلا على حقيقة واحدة وهى أن المراد بالإشارة في أحاديث الصفات -ومنها حديث الباب- إنما هو لإثبات المعنى، دون أن يتعلق ذلك بتشبيه ولا تمثيل لصفات الله تعالى بشيء من خلقه.

ومحل التمثيل فيها ما كان من نطقها، أما ما كان بالإشارة فلا يسمى تمثيلًا. والإشارة إلى ذلك يقصد بها تفهيم الناس معنى الصفة، ولا يقصد بها تشبيه ذلك بالمخلوق، فالتمثيل معناه: ذكر المثال أو المِثل، فالمثال منفي عن الله قطعًا؛ لأنه لا مثل له، والمثل منه ما هو منفي، ومنه ما هو مثبت، فهو ينقسم إلى قسمين:

الأول: مثل للتشبيه وهو منفي عنه قطعًا. والثاني: مثَل للتفهيم[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وفي السنن، عن النبيّ ﷺ أنه قرأ على المنبر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ووضع إبهامه على أذنه، وسبابته على عينه، ولا ريب أن مقصوده بذلك تحقيق الصفة، لا تمثيل الخالق بالمخلوق[(٣)].

٣- الضابط الثالث «الأمن من وقوع الفتنة»:

وذلك بأن نأمن على السامعين، ألا يقعوا في فتنة التشبيه، بحيث أنك إذا ما ذكرت أحاديث الإشارة عند البعض، فقد يظن أن صفات الخالق تشابه صفات المخلوقين.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٧).

(٢) سلسلة الأسماء والصفات للددو(٣ / ٥).

(٣) شرح العقيدة الأصفهانية (ص/ ١٣٣).

فالقاعدة هنا: «ليس كل ما يُعرف يُقال» وهى قاعدة مستنبطة من عدة أدلة شرعية: منها حديث معاذ ﵁، لما استأذن النبيَّ ﷺ، أن يحدِّث بحديث فضل الشهادتين، قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: أَفَلاَ أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ ﷺ: «**إِذًا يَتَّكِلُوا**»[(١)].

وقد بوَّب البخاري لهذا الحديث بقوله: باب «مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةَ أَنْ لَا يَفْهَمُوا»، ثم ذكر تحته أيضًا قول عَلِيّ بن أبي طالب ﵁: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ»[(٢)].

ثم ذكر بعده، حديث معاذ ﵁ السابق، وإنما لم يذكره معاذ إلا عند موته؛ لأن النبي ﷺ، لم يأذن له في ذلك؛ لمَّا خشي من تنزيله غير منزلته، وَعَلَّمَهُ معاذًا لأنه من أهله.

قال ابن حجر: وقول عليٍّ فيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة، وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوِّي البدعة، وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب، والله أعلم[(٣)].

وعند مسلم: «بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»، وقد أسند تحته قول عَبْدِ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﵁: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً»[(٤)].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وِعَاءيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ فِي النَّاسِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ، لَقُطِعَ هَذَا الْبُلْعُوْمُ[(٥)].

---

(١) متفق عليه.

(٢) ذكره البخاري معلقًا (١٢٧) ووصله مسندًا القاضي المحدث المهلب بن أبي صفرة التميمي المالكي الأندلسي في «المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح»:
أنبأنا عُبَيْدُ الله بن موسي، عَنْ مَعْرُوفِ بْنُ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: (حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ الله ﷻ وَرَسُولُهُ ﷺ).

(٣) فتح الباري (١/ ٣٣٠).

(٤) صحيح مسلم (١/ ١٠٧).

(٥) رواه البخاري (١٢٠) وقد حمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أمراء =



وقال الذهبي -معلقًا على قول أبي هريرة-: هذا دالٌّ على جواز كتمان بعض الأحاديث التي تحرّك فتنة في الأصول أو الفروع، أو المدح أو الذم، أما حديث يتعلّق بحِلٍّ أو حرام فلا يجوز كتمانه بوجه»[(١)].

ولَمَّا طعن بعض المغرضين في شيخ الإسلام ابن تيمية، وكان من جملة ما شنَّعوا به عليه أنه يحدِّث الناسَ بدقائق المسائل التي لا تتحملها عقولهم؛ ردّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن نفسه هذه الفرية قائلًا: «وأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: لا يَتَعَرَّضُ لأحَادِيثِ الصِّفَاتِ وَآيَاتِهَا عند الْعَوَامِّ: فأَنا ما فاتَحْت عَامِّيًّا في شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَطُّ»[(٢)].

قال الشاطبي: التحدُّث مع العوام، بما لا تفهمه ولا تعقل مغزاه هو من باب وضع الحكمة غير موضعها، فسامعها إما أن يفهمها على غير وجهها، وهو الغالب، وذلك فتنة تؤدي إلى التكذيب بالحق، وإلى العمل بالباطل، وإما لا يفهم منها شيئًا، وهو أسلم، ولكن المحدِّث لم يعطِ الحكمة حقها من الصون؛ بل صار التحدُّث بها

=

السوء وأحوالهم وزمنهم.

وقد كان أبوهريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يكني عن بعضه، ولا يصرح به خوفًا على نفسه منهم، كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية، لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاء أبي هريرة، فمات قبلها بسنة.

وقال ابن المنير: جعل بعضهم هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا أن للشريعة ظاهرا وباطنا، وذلك الباطل، إنما حاصله الانحلال من الدين، وإنما أراد أبوهريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بقوله: قطع، أي: قطع أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم، وتضليله لسعيهم، ويؤيد ذلك أن الأحاديث المكتومة لوكانت من الاحكام الشرعية ما وسعه كتمانها.

قال القرطبي: «قال علماؤنا: وهذا الذي لم يبثه أبوهريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وخاف على نفسه فيه الفتنة أوالقتل إنما هومما يتعلق بأمر الفتن، والنص على أعيان المرتدين، والمنافقين، ونحوهذا مما لا يتعلق بالبينات والهدى، والله تعالى أعلم» انتهى. وانظر كوثَر المَعَاني كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري (٤/ ٧٦)، وفتح الباري (١/ ٢١٧)، و«الجامع لأحكام القرآن» (٢/ ١٨٦).

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٩٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٦٦).



كالعابث بنعمة الله، ومقتضى الحكمة لا تعلَّم الغرائب إلا بعد إحكام الأصول، وإلا دخلت الفتنة[١].

فالضابط الثالث هذا أهم هذه الضوابط؛ وذلك حسمًا لمادة التشبيه التى نفتها أدلة الكتاب والسنة والإجماع والنظر.

فإن قيل: قول الإمام مالك: من وصف شيئًا من ذات الله مثل قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ فأشار بيده إلى عنقه، ومثل قوله ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ فأشار إلى عينه وأذنه أو شيئا من يديه قطع ذلك منه؛ لأنه شبَّه الله بنفسه[٢]، فهو يمنع الإشارة عند الحديث عن الصفات الإلهية.

والجواب من وجوه:

١- **الأول:** هذه الرواية عن مالك منقطعة، لذا فثبوتها عن مالك غير متحقق.

٢- على فرض صحة سندها فإن النصوص الشرعية التي أفادت جواز الإشارة بالضوابط السابقة لا شك أنها مقدَّمة على ما سواها من أقوال.

٣- أن غير مالك من الأئمة في زمنه وبعد زمنه رووا هذه الأحاديث، فكانوا يشيرون بأيديهم لتقريب المعنى، ومن دلائل ذلك:

أ- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «**اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَخَافُ عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ، وَصَدَّقْنَاكَ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ** ﻷ **يُقَلِّبُهَا**»، وَأَشَارَ الأَعْمَشُ بِإِصْبَعَيْهِ[٣].

ب- قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي رحمه الله، ثنا يحيى بن سعيد، بحديث سفيان عن الأعمش، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى أُصْبُعٍ**».

---

(١) الاعتصام (ص/ ٢٧٢).

(٢) الفتاوى الكبرى (٦/ ٤١٦)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٣٥١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٨٣٤) وصححه الألباني.



قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللهُ: جَعَلَ يَحْيَى يُشِيرُ بِأَصَابِعِهِ، وَأَرَانِي أَبِي كَيْفَ جَعَلَ يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ يَضَعُ أُصْبُعًا أُصْبُعًا، حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهَا(١).

ج- قال ابن منده بعد أن روى حديث: «إن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن» هكذا، قال: ووصف سفيان الثوري بالسبابة والوسطى فحركهما، وهذا حديث ثابت باتفاق، وكذلك حديث النواس بن سمعان حديثًا ثابتًا رواه الأئمة المشاهير ممن لا يمكن الطعن على واحد منهم(٢).

وصلى الله على النبي وعلى آله وصحبه وسلم.



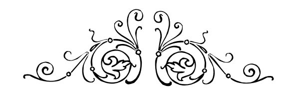
(١) السنة (٤٨٩).

(٢) وانظر: الرد على الجهمية (٤٧) والعقود الذهبية (١/ ١٧٦).

المَجْلِسِ السابع عشر

التنبيه والإيماء

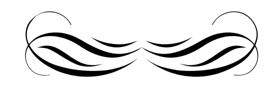
شرح حديث لا تحلفوا بالآباء



التنبيه والإيماء شرح حديث: لا تحلفوا بالآباء

نص حديث الباب:

عَنْ عُمَرَبن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ فِي رَكْبٍ أَسِيرُ فِي غَزَاةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَلَفْتُ، فَقُلْتُ: لَا وَأَبِي، فَسَمِعَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ، أَوْ لِيَصْمُتْ». قَالَ عُمَرُ: فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا.



* تخريج الحديث:

أخرجه البخاري (٦٦٤٧)، بَابُ: لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، ومسلم (١٦٤٦)، بَابُ: النَّهْيِ عَنِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ تعالى .

أهم الفوائد المتعلقة بحديث الباب:

١ - الفائدة الأولى: نقض مسائل الجاهلية:

لا شك، أن شريعة الإسلام، التى بُعث بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إنما عنت في المقام الأول، بهدم علائق الجاهلية في قلوب الناس، وأفعالهم، وأقوالهم، وهذا دلائله كثيرة في الكتاب، والسنة، قال تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ﴾ .
[الفتح: ٢٦]

ومن ذلك أيضًا ما ورد في السنة: في حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سَابَبْتُ رَجُلًا

فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فقال لي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»(١).

وعن عَبْدِ اللهِ بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»(٢).

وقد جمع الرسول ﷺ، ما سبق في حديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا، لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ، أَوْلَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الْخِرَاءَ بِأَنْفِهِ، النَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللهِ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ، قَالَ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾»(٣).

والأمثلة في هذا الباب كثيرة.

ومنها: ما ورد في حديث الباب: فقد كانت عادة العرب، القسم بما جل قدره، وعظم خطره، وكثر نفعه عند الخلق من السماء والأرض والشمس والقمر والليل والنهار ونحو ذلك.

ومن هذا الباب، فقد كان من الشائع عند أهل الجاهلية، الافتخار بالآباء وتعظيمهم، وكم من أمة كفرت بالله عز وجل من هذا الباب، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٠٤﴾ [المائدة:١٠٤]، وهذا كثير الذكر في كتاب الله تعالى،

---

(١) متفق عليه، أي: عيَّره بسبب أمه، وكانت سوداء، فقال له يا ابن السوداء. وقوله ﷺ: «**فيك جاهلية**». أي: فيك خصلة من خصال الجاهلية، وهي التفاخر بالآباء.

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه أحمد (٨٧٣٦)، والترمذي (٣٢٧٠) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. عُبِّيَّة الجاهلية: بضم عين مهملة، وكسر موحدة مشددة، وفتح ياء مثناة من تحت مشددة، نَخْوتُها وكبرها وفخرها وتعاظمها. «**مؤمن تقي، وفاجر شقي**»، أي: الناس رجلان: مؤمن تقي فهو الخير الفاضل، وإن لم يكن حسيبًا في قومه. وفاجر شقي فهو الدنيء، وإن كان في أهله شريفًا رفيعًا. معالم السنن (٣/ ٦٢٢).

كذلك كانوا يكثرون الحلف بالآباء في أيمانهم، كما ورد في حديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»[1].

لذا فقد أراد النبي ﷺ، أن يغلق هذا الباب لحسم المادة وسد الذريعة الموصلة إلى تعظيم الآباء والطواغيت من دون الله تعالى، فنهاهم عن الحلف بالآباء، كما في حديث الباب، وليس هذا النهي خاصًّا عن الحلف بالآباء؛ بل بكل محلوف به سوى الله عز وجل، وإنما خرج الحديث على الغالب فلا مفهوم له. فالحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، فالقسم لا يكون إلا بمعظَّم، فيعم الحكم كل مقسَم به غير الله تعالى.

كما أن النهي خص الحلف بالآباء لأنه هو سبب ورود الحديث، وذلك لما حلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: «وأبي».

يؤيده: ما ورد في الروايات الأخرى، فعن عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «**لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي، وَلَا بِآبَائِكُمْ**»[2]. وفي رواية أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلَا بِالأَنْدَادِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللهِ**»[3].

وعن بريدة رضي الله عنه، قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالأَمَانَةِ**»[4].

قال الخطابي: هذا يشبه أن تكون الكراهة فيها، من أجل أنه إنما أمر أن يحلف بالله وبصفاته، وليست الأمانة من صفاته، وإنما هي أمر من أمره وفرض من فروضه

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٤٨)، أحمد (٢٠٦٢٤)، والمراد: (بالطواغي) هي الأصنام، وقد سُمي باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته؛ لأنه سبب طغيانهم وكفرهم، وكل ما جاوز الحد في تعظيم أوغيره فقد طغى. فالطغيان المجاوزة للحد ومنه قوله تعالى: ﴿لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ﴾ أي جاوز الحد.وانظر شرح مسلم للنووي (٦/ ١٢٠)، والعين (٤/ ٤٣٥)، والتوضيح لابن الملقن (٣٠/ ٢٦٣).

(٣) أخرجه النسائي (٣٧٦٩)، وأبوداود (٣٢٤٨) **الأنداد: جمع ند هو:** مثل الشيء الذي يضاده في أموره، ويناده، أي: يخالفه، ويريد بها ما كانوا يتخذونه آلهة من دون الله.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٩٨٠)، وأبوداود (٣٢٥٣)، والحاكم (٧٨١٦)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.



فنهوا عنه؛ لما في ذلك من التسوية بينها وبين أسماء الله ﷻ وصفاته[١].

قال المهلب: كانت العرب تحلف بآبائها، وآلهتها، فأراد الله نسخ ذلك من قلوبهم؛ لينسيهم ذكر كل شيء سواه ويبقي ذكره، لأنه الحق المعبود؛ فلا يكون اليمين إلا به، والحلف بالمخلوقات في حكم الحلف بالآباء[٢].

٢- الفائدة الثانية: الحلف بغير الله تعالى، حكمه وحكمته:

نقول أولًا: قد دل حديث الباب، على نهي الشرع، عن الحلف بغير الله تعالى، والحكمة من ذلك هى: أن الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى لا شريك له فيها؛ فإنها إزاره، والكبرياء رداءه، فمن نازعه فيهما قصمه، كما صح في الأحاديث الصحيحة حكاية عنه سبحانه وتعالى، فلا يضاهى به غيره[٣].

كذلك قَال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٢]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: الأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ، فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ. وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: وَاللهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلانَةُ، وَحَيَاتِي[٤].

فدل ذلك على أنّ هذه الألفاظ التي ذكرها ابن عبّاس رضي الله عنهما، تجري على ألسنة كثيرٍ من النّاس وهي من الشّرك، لكنه شرك أصغر، ويسمّى شرك الألفاظ، ولو لم يقصد بقلبه، وهو من اتّخاذ الأنداد، فالحلف بغير الله تعالى من اتّخاذ الأنداد لله سبحانه وتعالى.

لأنّ النّد معناه: النّظير والشّبيه، فالذي يحلف بغير الله تعالى يجعل المحلوف به،

---

(١) معالم السنن (٢/ ٥٢٠).

(٢) وانظر: فتح الباري (١١/ ٣٣٥)، رسالة الشرك ومظاهره (ص/ ٤٠٩).

المهلب المذكور هو: المهلب بن أحمد بن أبي صفرة، أسيد بن عبد الله الأسدي الأندلسي المريي، وهومصنف (شرح صحيح البخاري). وكان أحد الأئمة الفصحاء، الموصوفين بالذكاء، وقد أكثر الإمام ابن حجر النقل عنه في فتح الباري شرح صحيح البخاري، توفي في شوال سنة خمس وثلاثين وأربعمائة. سير أعلام النبلاء: (١٧/ ٥٧٩).

(٣) المجموع للنووي (١٩/ ١١٥)، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٩/ ٢٥٥).

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٩٩)، وابن حبان (١/ ٦٢)، وإسناده صحيح.

نِدًّا لله تعالى وشبيهًا لله سبحانه وتعالى[(١)].

وعن قتيلة -بالتصغير- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ، وَشِئْتَ. وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا، أَنْ يَقُولُوا: **وَرَبِّ الْكَعْبَةِ**، وَيَقُولُونَ: **مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ شِئْتَ**»[(٢)].

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لأن أحلف بالله كاذبًا، أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقًا»[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لأن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق، وسيئة الكذب أسهل من سيئة الشرك[(٤)].

أما حكم الحلف بغير الله تعالى فهو على تفصيل:

أ- الحالة الأولى: من أقسم بغير الله تعالى؛ معتقدًا في المحلوف به من التعظيم ما لا يعتقده إلا في الله تعالى، أو اعتقد لزوم يمينه بغير الله تعالى، كاعتقاد لزومها بالله فهذا كفر وردة عن دين الله عَزَّ وَجَلَّ، وعليه يُحمل قوله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**»[(٥)].

قال الشوكاني: وقد توارد إلينا من الأخبار، ما لا يشك معه أن كثيرًا من هؤلاء المقبورين، أو أكثرهم إذا توجهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرًا.

فإذا قيل له بعد ذلك: احلف بشيخك، أو الولي الفلاني تلعثم وتلكأ، وأبى واعترف بالحق.

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (١/ ٥٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٠٩٣)، والنسائي (٣٧٧٣)، والحاكم (٧٨١٥)، وصححه ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣٨٩)، والنسائي، كما في فتح الباري (١١/ ٥٤٠)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٥٩٢٩)، وقال المنذري في «الترغيب» (٥/ ٢٠٩): «ورواته رواة الصحيح»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٧٧): «ورجاله رجال الصحيح».وصححه الألباني في الإرواء (٢٥٦٢).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٣/ ١٢٣)، والفروع (٤/ ٤٣٣).

(٥) أخرجه أبوداود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) قال الترمذي: هذا حديث حسن.وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وهذا من أبين الأدلة الدالة على أن شركهم، قد بلغ فوق شرك من قال: إنه تعالى ثاني اثنين، أو ثالث ثلاثة، فيا علماء الدين، ويا ملوك المسلمين، أي رزء للإسلام أشد من الكفر، وأي: بلاء لهذا الدين أضر عليه من عبادة غير الله؟! وأي: مصيبة يصاب بها المسلمون تعدل هذه المصيبة؟! وأي منكر يجب إنكاره إن لم يكن إنكار هذا الشرك البين واجبا[١]؟!

قال سليمان بن عبد الله: الذي يفعله عبَّاد القبور إذا طلبت من أحدهم اليمين بالله، أعطاك ما شئت من الأيمان صادقًا أو كاذبًا. فإذا طلبت منه اليمين بالشيخ أو تربته أو حياته، ونحو ذلك، لم يقدم على اليمين به إن كان كاذبًا. فهذا شرك أكبر بلا ريب، لأن المحلوف به عنده أخوف وأجل وأعظم من الله[٢].

ب- الحالة الثانية: مَن أقسم بغير الله تعالى معتقدًا في المحلوف به من التعظيم دون ما يعتقده في الله تعالى فهذا مما يقع تحت الشرك الأصغر الذى لا يُخرج من الملة. وإنما سُمِّى شركًا لأن من حلف بغير الله تعالى فقد جعل من حلف به كما الله تعالى محلوفًا به ،وإن لم يكن معظمًا له كتعظيمه لله ﷻ، وهذا مما يعد من شرك الأعمال، ولا يدخل في شرك الاعتقاد[٣].

جـ- الحالة الثالثة: مَن أقسم بغير الله تعالى دون أن يعتقد في المحلوف به تعظيمًا، سواء في ذلك أكان هذا المحلوف به معظَّمًا، كالملائكة والأنبياء والكعبة، أم غير معظم كالآباء والأبناء، وهذه التى وقع فيها الخلاف بين العلماء على قولين:

١- القول الأول: الكراهة: وهو قول المالكية وجمهور الشافعية، وهو قول عند

---

(١) انظر: نيل الأوطار (٤/ ١٢٠)، والزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٣٤٤)

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص/ ٥١٤)، قلت: ولا شك أن كلام الشوكانى وسليمان بن عبد الله يوضح لك الفرق الذى يعسرعلى البعض الوقوف عليه، وهوالفرق بين من يقسم بغير الله تعالى معظمًا لمن يقسم به كتعظيمه لله أوأشد وهوالشرك الأكبر، وبين من يقسم بغير الله تعالى معظمًا لمن يقسم به دون تعظيمه لله تعالى.

(٣) شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٩٠)، وعارضة الأحوذى (٧/ ١٩).

الحنفية والحنابلة[(١)].

٢- **القول الثاني: التحريم:** وهو المشهور عند الحنفية والحنابلة، وقول أهل الظاهر وهو قول عند المالكية والشافعية، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو الراجح والله أعلم[(٢)].

يدل عليه:

أ- النهى الذى قد ورد في حديث الباب، حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «**مَن كان حالفًا، فلا يحلف إلا بالله**»، فهو نهى عن الحلف بغير الله تعالى، والأصل في النهى التحريم.

قال القرطبي: قوله: «**مَن كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله**». فظاهر النهي التحريم، ولا ينبغي أن يختلف في تحريمه[(٣)].

ب- وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه، قَالَ: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ أَصْحَابِي: قُلْتَ هُجْرًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا، وَحَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**قُلْ لا إله إِلَّا الله وَحْدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ اتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعُدْ**»[(٤)].

فقوله صلى الله عليه وسلم: «**وَلَا تَعُدْ**» نهى عن العودة للحلف بغير الله تعالى، والأصل في النهى التحريم.

٣- **الفائدة الثالثة:** اتفق العلماء، أن اليمين تنعقد بالله، وذاته وصفاته العلية،

---

(١) الروضة (٤/ ٤٦٦)، وابن مفلح في الفروع (٤/ ٤٣٣)، وفتح الباري (١١/ ٥٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٣٣٥)، وفتح الباري (١١/ ٥٣١)، والمسائل العقدية التى حكى فيها ابن تيمية الإجماع (ص/ ٢٢٩).

(٣) المُفْهِم لما أَشْكَلَ من تلخيص كتاب مسلم (٤/ ٦٢١)، وانظر: «أحاديث يوهم ظاهرها التعارض» (ص/ ٢٣٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٩٠)، وابن حبان (١١٧٨) صححه الشيخ أحمد شاكر، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين؛ فقد أخرج الشيخان في صحيحهما لأبي إسحاق من رواية إسرائيل.

فمن أقسم بالله تعالى، أو بصفة من صفاته، أو بفعل من أفعاله فقد انعقدت يمينه، فإن حنث فعليه الكفارة، وهذا مما لا خلاف فيه بين علماء الأمصار، إلا ما ذكر عن الشافعي على أصله على من اشترط نية اليمين في الحالف بالصفات[(١)].

وكان النبي ﷺ، يقسم بالله وصفاته وأفعاله: عَنْ أُمِّ العَلَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اشْتَكَى عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَمَرَّضْنَاهُ؛ حَتَّى تُوُفِّيَ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللهُ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَمَا يُدْرِيكِ، أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ اليَقِينُ، إِنِّي لأَرْجُو لَهُ الخَيْرَ مِنَ اللهِ، وَاللهِ مَا أَدْرِي** –وَأَنَا رَسُولُ اللهِ– **مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ**»[(٢)].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَثِيرًا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: «**لَا وَمُقَلِّبِ القُلُوبِ**»[(٣)].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ**»[(٤)].

وعن أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: «**يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا**»[(٥)].

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين، ومن

---

(١) انظر: المحلى (٨/ ٤٣)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم (٥/ ٤٠١) قال ابن رشد: وأما من منع الحلف بصفات الله وبأفعاله فضعيف، وسبب اختلافهم هو هل يقتصر بالحديث على ما جاء من تعليق الحكم فيه بالاسم فقط؛ أويُعدَّى إلى الصفات والأفعال، لكن تعليق الحكم في الحديث بالاسم فقط جمود كثير، وهوأشبه بمذهب أهل الظاهر وإن كان مرويا في المذهب، حكاه اللخمي عن محمد بن المواز. وشذت فرقة فمنعت اليمين بالله ﷻ، والحديث نص في مخالفة هذا المذهب. بداية المجتهد (١/ ٧١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣١٢٠)، ومسلم (٢٩١٨).

(٥) متفق عليه.



كَفَرَ بحرف منه كَفَرَ به أجمع[(١)].

ففي هذه الأحاديث، حجة على جواز الحلف بأسماء الله تعالى وصفاته وأفعاله، فإذا حنث، فقد وجبت عليه الكفارة، ولا نزاع في أصل ذلك، وإنما الخلاف في أي: صفة تنعقد بها اليمين، والتحقيق أنها مختصة بالتي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب[(٢)].

قال ابن الملقن: أهل السنة أجمعوا على أن صفات الله أسماء له[(٣)]، ولا يجوز أن تكون صفات غيره، فالحلف بها كالحلف في أسمائه يجب فيها الكفارة، ألا ترى أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ كثيرًا ما كان يحلف «**لا ومقلب القلوب**»، وتقليبه لقلوب عباده صفة من صفاته، ولا يجوز على الشارع أن يحلف بما ليس بيمين؛ لأنه قال: «**مَن كان حالفًا؛ فليحلف بالله**»[(٤)].

قال ابن هبيرة: أجمعوا على أن اليمين منعقدة بالله، وبجميع أسمائه الحسنى، وبجميع صفات ذاته، كعزته وجلاله وعلمه وقوته وقدرته[(٥)].

يؤيده: أن الحلف بصفات الله تعالى، كالاستعاذة بها، فإذا كانت الاستعاذة لا تكون إلا بالله في مثل قول النبي ﷺ: «**أعوذ بوجهك**» «**وأعوذ بكلمات الله التامات**» «**وأعوذ برضاك من سخطك**» ونحو ذلك، فكذلك الحلف، وهذا أمر متقرر عند العلماء[(٦)].

٤- الفائدة الرابعة: قد دل حديث الباب على أن الحلف بغير الله تعالى منهى عنه، ولا ينعقد به يمين.

ووجه الدلالة: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لما قال: لَا وَأَبِي، سَمِعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا

---

(١) أخرجه مسدد (المطالب ٢/ ٢٣٦)، وانظر: «ما صح من آثار الصحابة في الفقه» (٣/ ١١٣٠).

(٢) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (١١/ ٧٣٥)، وتحفة الأحوذي (٥/ ١٢٠)، وتفسير القرطبي (٦/ ١٧٤).

(٣) يقصد المصنف بصفات الله الصفات المعنوية؛ لأن الأشاعرة الذين عبر عنهم في السياق بأهل السنة لا يثبتون غيرها.

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠/ ٢٩٤).

(٥) انظر: إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم (٢/ ٢٣٩)، واقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ٥٥٤)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠/ ٢٥٦).

(٦) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٧٣).



تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللهَ ﷻ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، ولم يأمره بكفارة.

يؤيده: ما روى أَبو هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي يَمِينِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تعالى أُقَامِرُك فَلْيَتَصَدَّقْ**»(١)؛ لأنه لم يذكر فيه الكفارة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لا يُقسَم بمخلوق مطلقًا، وهذا القسم منهي عنه، غير منعقد باتفاق الأئمة، ولا كفارة في الحلف بذلك(٢).

وقد ذهب أبوحنيفة إلى القول بوجوب الكفارة في الحلف بما لا يجوز من هذا النوع، وقد تعلَّق بأن الله سبحانه أوجب على المظاهر الكفارة، وعلل بأنه منكر من القول وزور، والحلف بهذا منكر من القول وزور(٣).

وقول الجمهور هو الراجح؛ وذلك للأحاديث التى استدلوا بها، فلا عبرة لنظر في وجود نص.

فرع: اختلف العلماء فمن حلف فقال: «إن فعل كذا فهو يهودى أو نصرانى، أو هو بريء من الإسلام».

---

(١) متفق عليه.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٢٠٤)، والتمهيد (٥/ ٥٥٧)، والمنتقى شرح الموطإ (٣/ ٢٥٩)، وقال أحمد في رواية عنه فقال تنعقد يمين من أقسم بالنبي ﷺ خاصة؛ لأنه ﷺ أحد شرطى الشهادة فالحلف به موجب للكفارة كالحلف باسم الله تعالى، والجمهور على خلافه، وقولهم هوالراجح؛ لقول النبي ﷺ: «**من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**». ولأنه حلف بغير الله تعالى فلم توجب الكفارة بالحنث فيه كسائر الأنبياء، ولأنه مخلوق فلم تجب الكفارة بالحلف به كالحلف بإبراهيم ﵇، ولأنه ليس بمنصوص عليه ولا هوفي معنى المنصوص، ولا يصح قياس اسم غير الله تعالى على اسمه لعدم الشبه وانتفاء المماثلة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والصواب: ما عليه الجمهور من أنه لا تنعقد اليمين بمخلوق، لا النبي ﷺ ولاغيره.اهـ. وانظر: إجماع الأئمة الأربعة (٤/ ٢٧٣)، والمغنى (٨/ ٧٠٤)، والاستغاثة في الرد على البكري (ص/ ٢٤٣)، والشرح الكبير مع المقنع والإنصاف (٢٧/ ٤٦٧).

(٣) المبسوط (٨/ ١٣٠)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم (٥/ ٤٠٠).

فذهب المالكية والشافعية إلى أنه ليس بيمين منعقد، ولا كفارة على قائله؛ وعلة ذلك أن الأيمان إنما تنعقد بمن لزمت طاعته وعظمت حرمته، وهذ لا يكون إلا لله تعالى، وعليه ففي هذه الحال يجب عليه أن يستغفر الله، ويقول: «لا إله إلا الله».

في حين أوجب أصحاب الرأي عليه كفارة يمين، وهو قول أحمد، وإسحاق، وذلك إذا أراد قائله اليمين؛ وذلك بناءً على أن الأيمان تنعقد بكل ما عظم الشرع حرمته؛ لأن الحلف بالتعظيم كالحلف بترك التعظيم، وذلك أنه كما يجب التعظيم يجب أن لا يترك التعظيم، فكما أن من حلف بوجوب حق الله عليه لزمه، كذلك من حلف بترك وجوبه لزمه[1].

والراجح -والله أعلم-: هو القول الأول.

٥- الفائدة الخامسة: كفارة الحلف بغير الله تعالى:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»[2].

وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَلَفْت بِاللَاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ أَصْحَابِي: قُلْتَ هُجْرًا، فَأَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الْعَهدَ كَانَ قَرِيبًا، وَحَلَفْتُ بِاللَاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ رسول اللهِ ﷺ: «**قُلْ لا إله إِلَا الله وَحْدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ اتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لَا تَعُدْ**»[3].

وبيان ذلك: أن الحلف بغير الله تعالى سيئة، والحسنة تمحو السيئة؛ ولأن من حلف بغير الله تعالى معتقدًا في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى، أو دون ذلك فقد أشرك غير الله مع الله تعالى في تعظيمه بالقسم به، ولهذا سُمِّى شركًا،

---

(١) المجموع للنووي (١٩/ ١١٥)، وبدائع الصنائع (٤/ ٣١)، وبداية المجتهد (١/ ٧٢٢).

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٩٠)، وابن حبان (١١٧٨) صححه الشيخ أحمد شاكر، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين؛ فقد أخرج الشيخان في صحيحهما لأبي إسحاق من رواية إسرائيل.



لذا فقد وجب عليه أن يقول: «لا إله إلا الله»؛ توحيدًا لله تعالى وبراءة من الشرك[(١)].

ختامًا: إشكالات والرد عنها:

الإشكال الأول: قد أقسم الله تعالى في كتابه بكثير من مخلوقاته، مثل قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ [الطارق: ١]، وقوله: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١]، إلى غير ذلك من الأقسام الواردة في القرآن، وقد ورد في حديث الباب أن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**»، فكيف الجواب عن هذا الإشكال؟؟

نقول: قبل الرد عن هذا الإشكال لابد أن نقعِّد أصلًا مهمًّا في هذا الباب: فلابد أن نعلم أن الله تعالى فعَّال لما يريد، لا يُسأل عما يفعل وهم يسألون، وليس للعبد أن يسأل الرب عن فعله لم فعله، وإنما الواجب عليه أن يفعل ما يأمره الله تعالى به، ممتثلين في ذلك قول الذين قالوا: ﴿سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾.

ثم الرد عن ذلك من وجوه:

أ- الأول: قيل: أن هذه الأشياء المقسَم بها في كتاب الله تعالى فيها إضمار تقديرُه محذوف، وهو الله تبارك وتعالى، فتقدير الكلام: «**ورب النجم، ورب السماء**»[(٢)].

وهذا جواب مرجوح؛ فالأصل في الكلام عدم التقدير.

ب- الثاني: قيل: أن المقصود بالنهي في حديث الباب إنما هو ألا يُعَظَّمَ مَنْ لَمْ يُعَظِّمِ الشَّرْعُ، بدليل قوله فيه: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**»، وأن هذا من باب الخاص الذي أريد به العام، أجاز الحلف بكل معظم في الشرع[(٣)].

وعليه فلا حرج في القسم بما عظَّمه الشرع، ومن ذلك آيات الله تعالى وبديع مخلوقاته. وهذا جواب مرجوح، يرده ما ورد في حديث الباب: «**إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ**

---

(١) المغني (١٣/ ٤٣٨).

(٢) التمهيد (٥/ ٢٠٣)، والفِقهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (٤/ ٢٤٤٢).

(٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ٧١٨).

دُونَ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ» فحرّم القسم بكل ما سوى الله تعالى ولو كان المقسَم به معظمًا في الشرع.

ج- الثالث وهو الراجح، والله أعلم: أن الله تعالى قد أقسم بذات هذه المخلوقات؛ وذلك لحكم بالغة، نذكر منها:

١- التنبيه على دلائل قدرته وعظمته، فهو خالقها وربها.

٢- أن الإقسام بهذه المخلوقات، هى دعوة للعباد؛ ليتفكروا في عظمة هذه المخلوقات، ويعلموا أن هذا الخلق دليل من أدلة كثيرة على أنه سبحانه وتعالى خالقهم لا خالق لهم سواه؛ فيكون المستحق للعبادة وحده[١].

قال الشعبي: الخالق يقسم بما شاء من خلقه، والمخلوق لا يقسم إلا بالخالق. وقال مطرف بن عبد الله: إنما أقسم الله بهذه الأشياء ليُعَجْبَ بها المخلوقين، ويعرفهم قدرته لعظم شأنها عندهم، ولدلالتها على خالقها[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فإن الله يقسم بما يقسم به من مخلوقاته؛ لأنها آياته ومخلوقاته، فهي دليل على ربوبيته وألوهيته ووحدانيته وعلمه وقدرته ومشيئته ورحمته وحكمته وعظمته وعزته، فهو سبحانه يقسم بها لأن إقسامه بها تعظيم له سبحانه، ونحن المخلوقون ليس لنا أن نقسم بها بالنص والإجماع[٣].

الإشكال الثانى: قول الرَسُول ﷺ للرجل الذى قال له: «وَاللهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ»: «**أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ !!**».

وقد أجاب العلماء ذلك من وجوه:

١- **الأول:** أن لفظة «وأبيه» غير محفوظة، وقد جاءت عن راويها، وهو إسماعيل ابن جعفر بلفظ: «**أَفْلَحَ وَاللهِ إِنْ صَدَقَ**»، وهذا أولى من رواية من روى عنه بلفظ: «**أفلح**

(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ١١٧)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠/ ٢٥٩).
(٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٦/ ٩٧).
(٣) مجموع الفتاوى (١/ ٢٩٠).

وأبيه»، لأنها لفظة منكرة تردها الآثار الصحاح، ولم تقع في رواية مالك أصلًا[١].

وجواب ذلك ما قاله ابن الملقن: وهذا عجيب، فالزيادة بـ: «وأبيه» لا شك في صحتها ولا مرية[٢].

قلت: ومما يؤيد ذلك أنه قد ورد لهذه اللفظة نظائر في موضعين من الصحيح: ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «**أَمَا وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ**»[٣].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «**أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ، نَعَمْ، وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ**»[٤].

٢- الثاني: أن ذلك كان قبل النهي عن الحلف بغير الله تعالى، قاله الماوردي والطحاوي، وقال السبكي أكثر الشرَّاح عليه، ونص ابن عبد البر وابن قدامة على أن لفظة: «**وأبيه**» إن صحت فهي منسوخة[٥].

واستدلوا على ذلك بحديث قُتَيْلَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ الْجُهَنِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَى حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ نِعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، فَقَالَ: «**سُبْحَانَ اللهِ**». قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ وَالْكَعْبَةِ، قَالَ: فَأَمْهَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّهُ قَدْ قَالَ لِمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ**»[٦].

فكان في هذا الحديث، ذكر سبب النهي من رسول الله ﷺ، عن الحلف بغير الله تعالى، وكان في ذلك ما قد دل على أن المتأخر من المعنيين المختلفين اللذين

---

(١) التمهيد (٥/ ٥٥٧)، وتيسير العزيز الحميد شرح كتاب التّوحيد (ص/ ٥١٢).

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٩/ ٢٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٣٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٤٨).

(٥) مشكل الأثار (٢/ ٢٩٤)، وفتح الباري (١١/ ٧٤٥)، والمغنى (١١/ ١٦٣).

(٦) سبق تخريجه.

ذكرناهما في هذا الباب هو النهي عن الحلف بغير الله تعالى لا الإباحة(١).

٤- **الثالث**: أن فيه إضمار اسم الرب، كأنه قال: «**ورب أبيه**»، ذكره الخطابي(٢).

ويجاب على ذلك: بأنه خلاف الأصل؛ فالأصل في الكلام عدم التقدير.

٥- **الرابع**: أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته. وتعقب بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال، فالأصل العام أن أفعال الرسول ﷺ، وأقواله هى من باب التشريع، إلا ما خصه الدليل.

٣- **الخامس**: أن لفظة: «وأبيه» تقع على وجهين:

أحدهما: للتعظيم. **والآخر**: للتأكيد.

فقوله: «وأبيه» في الحديث، إنما هى من باب التأكيد، فقد كانت هذه كلمة جارية على ألسنتهم من باب التأكيد، لا التعظيم، كقوله: «ولعمري»(٣)، والنهي إنما وقع عمن قصد بها التعظيم؛ لأن هذا هو مقصود اليمين الشرعى.

يؤيده: أن فيه ذكر أبي الأعرابي، ولا يُحلف بأبي الغير تعظيمًا وتوقيرًا(٤).

فكانت كلمة «وأبيه» لا يقصد بها القسم، ونظير ذلك ما جرى على لسانهم من قول: «عقرى حلقى، وثكلتك أمك، وتربت يمينك»، وهذا مما لا شك فيه أن قائله لا يقصد به الدعاء على الشخص المخَاطب بها، وقال به البيهقى والقاضى عياض والقرطبي.

---

(١) شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٩٥).

(٢) معالم السنن (١/ ١٥٧).

(٣) عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ فَأَتَوْهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ جِئْتَ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ، فَارْقِ لَنَا هَذَا الرَّجُلَ فَأَتَوْهُ بِرَجُلٍ مَعْتُوهٍ فِي الْقُيُودِ، فَرَقَاهُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، وَكُلَّمَا خَتَمَهَا جَمَعَ بُزَاقَهُ، ثُمَّ تَفَلَ فَكَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَأَعْطَوْهُ شَيْئًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَهُ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كُلْ؛ فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةٍ حَقٍّ**». أخرجه أبوداود (٣٤٢٠)، وصححه الألبانى)، وقد ورد في المدونة الكبري أن الإمام مالكًا رَحِمَهُ اللَّهُ سئل: أرأيتَ قولة: (لعمري) أتكون هذه يمينًا؟ قال: «لا تكون يمينًا». وانظر كشف شبهات الصوفية (ص/ ١٣٠).

(٤) المجموع للنووي (١٤/ ١١٦)، وشرح السنة (١٠/ ٧).



قال النووي: «**أفلح وأبيه**» ليس حلفًا، إنما هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها حقيقة الحلف، والنهي إنما ورد فيمن قصد حقيقة الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به ومضاهاته به الله سبحانه وتعالى، فهذا هو الجواب المُرضي[(١)].

ومما يؤيد هذا الجواب: بأن سياق حديث الباب الوارد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يدل على أنه كان يحلف؛ لأنه قال «وأبي»، فقيل له: «**لا تحلفوا بآباءكم**»، فدل ذلك على الفارق بين كلمتى: «وأبى، وأبيه».

والراجح -والله أعلم-: هو المسلك الخامس، فهو أقرب الأقوال للصواب، يليه في القوة المسلك الثانى الذى جنح إلى القول بالنسخ.

وصلى الله على النبي ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم



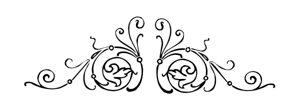
---

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ٢٨٢)، وانظر السُّنن الكبير (١٠/ ٢٩)، وإِكمَال المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم (٥/ ٤٠٠).

المَجْلِس الثامن عشر

الغرة والتحجيل

بشرح حديث جبريل



الغرة والتحجيل بشرح حديث جبريل

نص حديث الباب:

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمرَ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ -أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ- فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي»، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ «لَوْ أَنَّ لأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ» ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ**




السَّائِلِ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».



* **تخريج حديث الباب:**

أخرجه البخاري (٥٠)، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ: سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلَامِ، وَالإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ، ومسلم (٩)، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ: معرفة الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ[١].

أهمية حديث الباب: لا شك أن هذا الحديث يعد أصلًا من أصول هذا الدين وعمادًا من أعمدته التى تنير درب السالكين في مدارجهم لشرائع هذا دين الإسلام.

قال القاضى عياض: وهذا الحديث، قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان، وأعمال الجوارح، وإخلاص السرائر، والتحفظ من آفات الأعمال؛ حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه، ومتشعبة منه، وعلى هذا الحديث وأقسامه الثلاث ألفنا كتابنا الذى سمَّيناه بـ: «المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان»، إذ لا يشذ شيء من الواجبات والسنن والرغائب والمحظورات

---

(١) قد ذكرنا في حديث الباب، لفظ الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فهومن أتم وأكمل المواضع التى جمعت ألفاظ حديث جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ. وهذا مما خص الله تعالى به مسلمًا عن غيره من أصحاب الحديث.

قال ابن حجر: حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله، بحيث أن بعض الناس كان يفضله على صحيح محمد بن إسماعيل؛ وذلك لما اختص به من جمع الطرق وجودة السياق والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي من غير تقطيع ولا رواية بمعنى، وقد نسج على منواله خلق عن النيسابوريين فلم يبلغوا شأوه وحفظت منهم أكثر من عشرين إمامًا ممن صنف المستخرج على مسلم فسبحان المعطي الوَّهاب. تهذيب التهذيب (٥/ ٤٢٦).

والمكروهات عن أقسامه الثلاث[(١)].

قال النووي: واعلم، أن هذا الحديث يجمع أنواعًا من العلوم والمعارف والآداب واللطائف؛ بل هو أصل الإسلام[(٢)].

قال القرطبي: فيصلح هذا الحديث، أن يُقال فيه: إنه أم السنة؛ لما تضمنه من جمل علم السنة، كما سميت الفاتحة: أم الكتاب؛ لما تضمنته من جمل معاني القرآن[(٣)].

شرح فوائد حديث الباب:

تبدأ قصة حديث الباب؛ لما توجه يحيى بن يعمر، وصاحبه حميد بن عبد الرحمن إلى عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يسألانه عن فتنة من الفتن التي أطلت برأسها في أواخر عصر الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وهي فتتنة القول بنفي القدر، وأن الله تعالى لم يخلق أفعال العباد.

وهذا هو معنى قول يحْيَى بْنِ يَعْمَرَ في أول حديث الباب: «كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ...»[(٤)]، أي: أنه تكلم في القدر نفيًا له، وقول الراوي: «يزعمون أنَّ الأمرَ أُنف»، أي: مستأنف لم يسبق لله تعالى فيه علم، وقد عُرف أصحاب هذه البدعة فيما بعد باسم «القدرية»؛ وسمُّوا بذلك؛ لأنهم أثبتوا للعبد قدرة توجد الفعل بانفرادها واستقلالها دون الله تعالى، ونفوا أن تكون الأشياء بقدر الله وقضائه.

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/ ٢٠٤)، ورسالة: «المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان»، للقاضي عياض قد ذكرها ابنه، وقال: إنه لم يكملها، ويغلب على الظن أنها مفقودة، فلم أجد لها ذكرًا في غير هذين الموضعين. الديباج المذهَّب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/ ٤٩).

(٢) صحيح مسلم شرح النووي (١/ ١٩٤).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/ ١٥٢).

(٤) يحيى بن يعمر أبو سليمان العدواني الفقيه، العلامة، أحد قرَّاء البصرة، وقاضي مرو. حدَّث عن: عائشة، وأبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وعدة. وقرأ القرآن على: أبي الأسود الدؤلي. قيل: إنه كان أول من نقَّط المصاحف، وذلك قبل أن يوجد تشكيل الكتابة بمدة طويلة، وكان ذا لسان وفصاحة، توفي قبل التسعين. وانظر: وفيات الأعيان (٦/ ١٧٣)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٢).

وأهل السنة والجماعة على، أن الله تعالى يعلم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد، فكل محدث صادر عن علمه، وقدرته، وإرادته، هذا هو المعلوم من الدين بالبراهين القطعية، وعليه كان السلف من الصحابة وخيار التابعين، إلى أن حدثت بدعة القدر في أواخر زمن الصحابة ﭫ.

وقد حكى المصنفون في المقالات عن طوائف من القدرية إنكار كون البارئ عالمًا بشيء من أعمال العباد قبل وقوعها منهم، وإنما يعلمها بعد كونها.

قال القرطبي: قد انقرض هذا المذهب، ولا نعرف أحدًا ينسب إليه من المتأخرين، والقدرية اليوم مطبقون على أن الله عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأن أفعال العباد مقدورة لهم، وواقعة منهم على جهة الاستقلال، وهو مذهب باطل، مع كونه أخف من المذهب الأول.

وأما المتأخرون منهم، فأنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد، فرارًا من تعلق القديم بالمحدث، وهم مخصومون بما قال الشافعي: إن سلَّم القدري بالعلم خُصِمَ.

يعني يقال له: أيجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم؟، فإن منع، وافق قول أهل السنة، وإن أجاز، لزمه نسبة الجهل، تعالى الله عن ذلك[1].

وحديث الباب يفيد أن معبدًا، هو أول مَن قال بالقدر بالبصرة، وتكاد المصادر التى ترجمت لمعبد، أن تُجمع على ذلك، وأن معبدًا قد تشَّرب ذلك المنهج الضال من رجل من أهل البصرة كان نصرانيًّا، فأسلم، ثم تنصَّر يُقال له: سيسويه أو سوسن، وهو من أبناء المجوس، كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن كثير، وابن الأثير، وأبوحاتم، وغيرهم. وكان من حسنات الخليفة عبد الملك بن مروان أنه أمر بقتل معبد الجهنى[2].

---

(١) فتح الباري (١/ ١٧٢).

(٢) معبد الجهني، هذا بخلاف الصحابي معبد بن خالد الجُهني، أبوزرعة. الذى له صحبة ورواية، كما نص على ذلك ابن أبي حاتم. قال ابن حجر: وقيل: هوهو، وهذا باطل، فإن القدري وافق هذا =



عود إلى حديث الباب:

قَال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بالقدر». هنا قد تبرأ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، من هؤلاء الضالين الذين خاضوا في تلك البدعة الكفرية، والتبرؤ يأتي في الشرع على نوعين:

١- تبرؤ من الشخص: وهذا كما يقع من الأنبياء والمؤمنين حينما يتبرؤون من المشركين، وقد وردت سورة كاملة باسم «سورة التوبة» أو كما هي مشهورة باسم «سورة براءة»، في التبرؤ من أعيان المشركين، قال تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ٢]، وكذلك الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لما تبرأ من أبيه وقومه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦]، فهذا تبرؤ من الشخص لمفارقته أهل الإيمان بالكلية، وكذلك يقال في قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٦].

٢- تبرؤ من الفعل: وهذا، يكون فيمن فعل فعلًا فيه مخالفة شرعية، لكنها لا تُخرجه من دائرة الإسلام، فالتبرؤ هنا يكون من فعله، لا من شخصه، ولهذا أمثلة كثيرة:

أ- لما بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، فلما علم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ**»[1].

=

الصحابي في اسم أبيه ونسبه، واختلف في اسم أبيه، فقيل خالد مثل الصحابي، وقيل عبد الله بن عويم، وقيل عبد بن عكيم. انظر مجموع الفتاوى (٧/ ٣٨٤)، والبداية والنهاية (٩/ ٣٤)، وتاريخ الإسلام (٢/ ١٠٠٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١٣٠)

(١) أخرجه البخاري (٧١٨٩).



فهنا قد تبرأ الرسول -عليه الصلاة والسلام - مما صنع خالد ومن عمله رضي الله عنه، دون شخص خالد، وذلك لأن خالدًا كان متأولًا معذورًا عند الله تعالى، ولم يكن ذلك منه معصية تعمد فعلها؛ بل محض خطأ أداه إليه اجتهاده، ومما يدل على ذلك أن النبي ﷺ لم يعزله بعد ذلك عن قيادة الجيش.

ب- عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، بَرِئَ مِنْ الصَّالِقَةِ، وَالْحَالِقَةِ، وَالشَّاقَّةِ»(١).

* وهنا يُقال: إن قول ابن عمر رضي الله عنهما في هؤلاء الذين قالوا: بنفي القدر «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ: أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي». يبين أن التبرؤ هنا، إنما هو من القسم الأول.

يدل عليه قوله: «لَوْ أَنَّ لأحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ؛ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ». فمثل هذا المعنى، قد ورد في الكتاب والسنة في حق الكافرين.

فمن الكتاب، قول تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾، قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦ مِن سُوٓءِ ٱلْعَذَابِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر:٤٧].

ومن السنة: ما ورد في حديث أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيّ ﷺ، قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تعالى: لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي»(٢).

---

(١) متفق عليه، السالقة، والصالقة لغتان، وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة.

(٢) متفق عليه، وقد دلت الأدلة الشرعية وإجماع الأمة على كفر القدرية من نفاة علم الله تعالى.

عود إلى حديث الباب: قول عُمَر بْن الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ...».

ومن الفوائد هنا: أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ قد جاء إلى النَّبِيِّ ﷺ في صورة بشرية، حتى قد رآه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بأعينهم، فظنوا أنه رجل من خارج المدينة، ولكن الذى جعلهم يستغربون أمره أنه شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، ولا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه أحد من صحابة النبي ﷺ.

والملائكة مخلوقات نورانية، لها أجنحة، قال تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۚ يَزِيدُ فِى ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ [فاطر: ١].

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: رأى رسولُ اللهِ ﷺ جبريلَ في صورتِه على السِّدرةِ لهُ ستُّمائةِ جَناحٍ[1].

وفي حديث الباب، قد أتى جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى النبي ﷺ في صورة بشرية، ومجيء الملائكة في الصورة البشرية قد ورد في غير ما موضع في الكتاب والسنة، كما في قصة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٥]، وكذلك في قصة لوط عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦١، ٦٢].

وفي قصة مريم عليها السلام، قال تعالى: ﴿فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧] وورد كذلك في قصة الأبرص والأقرع والأعمى، والأمثلة كثيرة.

---

(١) متفق عليه.



وقد كان جبريل عليه السلام كثيرًا ما يأتي النبيَّ ﷺ في صورة الصحابي الجليل دحية الكلبي رضي الله عنه: ففي حديث أُمّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أن جبريل عليه السلام جعَل يَتَحَدَّثُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، فَلَمَّا قَامَ، قَالَتْ: وَاللهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَ جِبْرِيلَ»[(١)].

عودٌ إلى حديث الباب: قَالَ جبريل: «**يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ**، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**...».

وهنا فوائد:

الفائدة الأولى: ١- قول جبريل عليه السلام: «**يا مُحَمَّد**»، حيث ناداه باسمه المجرد، وإنما فعل ذلك؛ لأنه أراد التعمية على السامعين، فصنع صنيع الأعراب[(٢)].

٢- **الفائدة الثانية:** شهادة: «**أن لا إله إلا الله**»: تشتمل على أنواع التوحيد الثلاثة: «توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات».

فهي تدل على توحيد الألوهية بدلالة المطابقة، لأن معنى: «لا إله إلا الله»: أي لا معبود بحق إلا الله.

وهي تدل على توحيد الربوبية بدلالة التضمن؛ لأنَّ مَن عبد الله تعالى، ولم يشركْ به شيئًا، فهذا يدل ضمنًا على أنه قد اعتقد بأن الله هو ربه ومالكه الذي لا رب غيره.

---

(١) متفق عليه، ودحية الكلبي، هو: دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي القضاعي، صاحب النبي ﷺ، ورسوله بكتابه إلى عظيم بصرى، ليوصله إلى هرقل، أسلم دحية قبل بدر، ولم يشهدها، وكان يضرب به المثل في حسن الصورة، وكان يشبه بجبريل.

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُوْلُ: «**يَأْتِيْنِي جِبْرِيْلُ فِي صُوْرَةِ دِحْيَةَ**، وَكَانَ دِحْيَةُ جَمِيْلًا أورده الحافظ في الإصابة عن النسائي، وصحح إسناده. قال الذهبي: لا ريب أن دحية كان أجمل الصحابة الموجودين بالمدينة، وهومعروف، فلذا كان جبريل ربما نزل في صورته.

وقد شهد دحية اليرموك، وقد نزل دمشق وسكن المنزّة، وعاش إلى خلافة معاوية. وانظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٥٥٠)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٢١).

(٢) النكت على صحيح البخاري (٢/ ٩).

وقد ورد هذا المعنى في أول أمر في القرآن في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ٢١﴾ [البقرة: ٢١]، فالذى انفرد بالخلق هو المستحق للعبادة دون غيره.

قال ابن القيم: والإلهية التى دعت الرسل أممهم إلى توحيد الرب بها: هى العبادة والتأليه.

ومن لوازمها: توحيد الربوبية الذى أقر به المشركون، فاحتج الله عليهم به، فإنه يلزم من الإقرار به الإقرار بتوحيد الإلوهية[١].

ومعنى كلام ابن القيِّم: أنَّ الله تعالى احتجَّ على المشركين بتوحيد الربوبية على توحيد الألوهية، والعبادة، لا العكس، فتبيَّن بذلك أنَّ توحيد الربوبية والأسماء والصفات وحده لا يكفي لإدخال صاحبه في الإسلام، ولا يُنقذه من النار، ولا يعصم مالَه ودمه إلَا بتوحيد الألوهية والعبادة.

وكذلك فإن شهادة: «أن لا إله إلا الله»: تدل على توحيد الأسماء والصفات بدلالة المطابقة؛ لشمولها على اسم الله ﷻ، ودلالة التضمن؛ لأن الأدلة الشرعية، قد دلت على إثبات الأسماء، والتى تتضمن صفات الله تعالى، قال تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَـٰنَۖ أَيًّا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ﴾ [الإسراء: ١١٠]، فاسم «الله» يتضمن صفة الألوهية، والله مألوه أي معبود تحبه القلوب وتألهه.

الفائدة الثالثة: قوله ﷺ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ...». وهكذا التوحيد الصحيح إنما ينبني على ركنين: «ركن النفي، ركن الإثبات». نفي الألوهية عمَّن سوى الله تعالى، وإثبات الألوهية لله وحده لا شريك له، فالنفي المحض ليس بتوحيد، والإثبات المحض ليس بتوحيد، حتى يجمع بينهما.

والذي يستقرئ أدلة الكتاب والسنة، يقف على هذا المعنى:

(١) إغاثة اللهفان (٢/ ١٣٥).



فمن الكتاب: قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٧]، وكذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وقال تعالى: ﴿۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦]، وما من نبي إلا دعا قومه قائلًا ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، لذا فقد جاءت بعثة النبي ﷺ؛ لتحقيق هذا الأصل، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**»(١).

ولَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ المُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَبِي طَالِبٍ: «**يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**»(٢).

فالمشركون الذين بُعث فيهم النبي ﷺ، لم يشفع لهم ما حققوه من طرف خفي في باب توحيد الربوبية: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾؛ وذلك لأنهم أهدروا توحيد الألوهية في إشراكهم بالله ﷻ، بعبادة الطواغيت، والأصنام، وقالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ فهم لم يعتقدوا في اللات والعزّى أنها تخلق، أو ترزق، أو تحيي أو تميت، وإنما جاء شركهم أنهم أشركوها في الدعاء والعبادة، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِي ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [العنكبوت: ٦٥]، وتبع ذلك إشراكهم في توحيد الأسماء والصفات،

---

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

وذلك لما اشتقوا من أسماء الله تعالى أسماءً لآلهتهم، فاللات من الله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان.

عودٌ إلى حديث الباب: قال ﷺ: «**وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ ...**»: وهذا هو الشق الثاني من الشهادة، أن تشهد أن محمدًا نبي الله ورسوله إلى العالمين، إنسهم وجنهم، المبشر به في التوراة والإنجيل.

ونذكر من أدلة ذلك ما يلي: قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ۝٢٨﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»(١).

وعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي التَّوْرَاةِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، وَاللهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي القُرْآنِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ المتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ، وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجَاءَ، بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا»(٢).

وشهادة: أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ: تقتضي طاعته فيما أمر ونهى؛ لأن طاعته من

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣)، باب: وجوب إيمان أهل الكتاب برسالة الإسلام.
(٢) أخرجه البخاري (٢١٢٥).



طاعة الله ﷻ، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ٨٠].

وعَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: مَا نَدْرِي مَا هَذَا، عِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ لَيْسَ هَذَا فِيهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ**»(١).

لذا فإن الشهادتين تشتملان على نوعين من التوحيد:

أ- **توحيد العبادة:** وهذا لله ﷻ وحده، لا شريك له، فلا معبود بحق إلا الله تعالى.

ب- **توحيد الاتباع:** وهذا للنبي ﷺ، دون غيره، فلا متبوع بحق إلا رسول الله.

عودٌ إلى حديث الباب: قال ﷺ: «**وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**». فهذه التى ذكرها النبي ﷺ بعد الشهادتين هى أركان الإسلام.

وأما الصلاة، فهى ركن الإسلام الأعظم، بعد الشهادتين، والخلاف في حكم تاركها كسلًا خلاف عريض، وهذا إن دل؛ إنما يدل على عظم هذا الركن.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، في حديث الإسراء المشهور، وفيه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى**

---

(١) أخرجه أحمد (١٧١٧٤)، وأبوداود (٤٦٠٤)، وانظر السلسلة الصحيحة (ح/ ٨٨٢).

ومن فوائد هذا الحديث: قال الطيبي: في تكرير كلمة: «ألا» توبيخ وتقريع، نشأ من غضب عظيم على من ترك السنة والعمل بالحديث استغناء بالكتاب، فكيف بمن رجح الرأي على الحديث؟!!.اهـ.قوله ﷺ: «**مُتَّكِئًا شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ**». أي: على سريره، وفي ذلك إشارة إلى منشأ جهله وعدم اطلاعه على السنن، فرد كلام النبي ﷺ بقلة نظره، ودوام غفلته بتعهد الاتكاء والرقاد.

وقال القاري: يعني الذي لزم البيت، وقعد عن طلب العلم، فهذه الصفة للترفه والدعة، كما هو عادة المتكبر المتجبر، القليل الاهتمام بأمر الدين. وانظر: عون المعبود (٧/ ٣٥)، وتحفة الأحوذي (٦/ ٤٦٣).

ﷺ فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ..قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وتعالى وَبَيْنَ مُوسَى عليه السلام حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً»(١).

فكان فرض الصلاة، حين عرج النبي ﷺ وذلك قبل الهجرة بنحو ثلاث سنوات.

وفرضت الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة أقرت صلاة السفر، وزيدت في صلاة الحضر، فصارت الظهر أربعًا، والعصر أربعًا، والعشاء أربعًا، وبقيت الفجر على ركعتين؛ لأنه يطول فيها القراءة، وبقيت المغرب على ثلاث لأنها وتر النهار(٢).

عَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الحَضَرِ»(٣).

وأما الزكاة: فهي قرينة الصلاة في الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»(٤).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ

---

(١) متفق عليه.

(٢) قد ذهب جماعة، من أهل العلم أنه لم يكن قبل الإسراء صلاة مفروضة، وإنما كانت ركعتان بالغداة وركعتان بالعشى يشهد لذلك قول الله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرِ ٱسۡمَ رَبِّكَ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا﴾ سورة المزمل.... وقوله تعالى: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِبۡكَٰرِ﴾ سورة غافر... ثم قوله تعالى: ﴿أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ۝٩ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ﴾ سورة العلق.

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.



دَخَلْتُ الجَنَّةَ، قَالَ: «**تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ**» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا**»[(١)].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا، وفي رواية «عَنَاقًا»[(٢)] كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَوَاللهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ[(٣)].

وتطلق الزكاة: على الصدقة الواجبة، والمندوبة، والنفقة، والحق والعفو، والزكاة أمر مقطوع به في الشرع يُستغنى عن تكلف الاحتجاج له وإنما وقع الاختلاف في بعض فروعه وأما أصل فرضية الزكاة فمن جحدها كفر.

* **وتعريفها في الشرع:** إعطاء جزء من النصاب الحولي إلى فقير، ونحوه غير هاشمي، ولا مطلبي، ثم لها ركن، وهو الإخلاص، وشرط هو السبب وهو ملك النصاب الحولي.

وشرط مَن تجب عليه، وهو العقل والبلوغ والحرية، ولها حكم، وهو سقوط الواجب في الدنيا، وحصول الثواب في الأخرى، وحكمة وهي التطهير من الأدناس

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٧)، بَابُ: وُجُوبِ الزَّكَاةِ، ومسلم (١٤).

(٢) **قوله «عناقًا»:** هي الأنثى من ولد المعز التي لم تبلغ سنة. وأما رواية «**عقالًا**»: فقد ذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير.

(٣) متفق عليه.

ورفع الدرجة(١).

* **ومما ورد في الترهيب من ترك الزكاة:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ، لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ، وَجَبِينُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ**»(٢).

* **وأما الصوم:** فقد فرضه الله تعالى في شعبان في السنة الثانية من الهجرة، وصام الرسول ﷺ تسعة رمضانات.

وقد فرض الله تعالى الصيام على ثلاث مراحل:

الأولى: في السنة الأولى من الهجرة، كان الفرض على المسلم، هو صيام عاشوراء فقط، وذلك قبل فرض صيام رمضان.

فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ»(٣).

الثانية: في السنة الثانية من الهجرة، فُرض رمضان، وكان فيها التخيير بين الصيام وبين الإطعام، لمن لا يريد الصيام؛ حتى نزل الحكم بفرضية الصوم على كل مستطيع، ولكن كان هذا الإلزام بالصيام على هيئة خاصة، نذكرها في المرحلة الثالثة.

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَة: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَة الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا»(٤).

---

(١) تحفة الأحوذي (٣/ ١٩٥)، وفتح الباري (٣/ ٢٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧).

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه، وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾.

المعنى: الذين يستطيعون الصوم، ويفطرون بدون عذر عليهم أن يطعموا عن كل يوم مسكينًا، وكان =

الثالثة: إذا كان الرجل صائمًا، وحضر الإفطار، ونام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه؛ حتى يمسي، يعني إذا غربت الشمس، فإنه يحل له أن يفطر، ولكن إذا ناموا قبل الأكل فإنه يلزمه الإمساك إلى مغيب الشمس من الغد.

فعَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ؛ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ، كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدَكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَيْبَةً لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَة: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧][1].

وعبادة الصوم، من أجل وأعظم العبادات التي يتقرب بها العبد إلى ربه عَزَّ وَجَلَّ، ولو لم يأت في فضل الصوم إلا قوله تعالى: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**»[2] لكفى.

* **ومما ورد في الترهيب من ترك الصوم:** عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ ثُمَّ انْطَلَقَا بِي،... فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟، قَالَا: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ**»[3].

=

هذا أول ما فرض الصوم إذ كان المسلمون مخيرين بين الصوم والفدية، فلما نزل قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ نُسخ هذا الحكم، وأصبح الصوم هوالمحتم على المستطيع.

(١) أخرجه البخاري (١٨١٦)، والترمذي (٢٩٦٨).

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٩٨٦)، والحاكم (١٥٦٨)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط

=

قال الذهبي: وعند المؤمنين، مقرر أن مَن ترك صوم رمضان بلا مرض، ولا غرض أنه شر من الزاني، ومدمن الخمر؛ بل يشكُّون في إسلامه، ويظنون به الزندقة والانحلال(١).

* ثم قال ﷺ: «**وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»: قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران: ٩٧].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا**»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ**»(٢)، والحج من أجلِّ وأعظم العبادات التى تجمع بين الجهاد بالنفس والجهاد بالمال، ولو لم يأت في فضل الحج إلا حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه الذى قَالَ فيها: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»(٣) لكفى.

وقد انعقد إجماع الأمَّة على كون الحجِّ فرضًا على كلِّ مسلمٍ قادرٍ مرَّةً واحدةً في حياته، وأنَّ فرضيته ممَّا هو معلومٌ من الدِّين بالضَّرورة؛ أي يكفُر من أنكره وجحده.

وقد فرض الله تعالى الحج في السنة التاسعة؛ لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ

=

مسلم، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

(١) الكبائر (ص/ ٤٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧).

(٣) متفق عليه، **قال القاضى:** هذا من قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾. **والرفث:** الفحش في القول، **وقيل:** الجماع، قال الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾. **وقيل:** هوكناية عن الجماع، **وقيل: الرفث:** التصريح بذكر الجماع، **قال الأزهرى:** هى كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة. وكان ابن عباس يخصه بما خوطب به النساء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: و(الرفث): هوالجماع، وليس في المحظورات ما يفسد الحج، إلا جنس الرفث، فلهذا ميز بينه وبين الفسوق. **وأما سائر المحظورات:** كاللباس والطيب فإنه وإن كان يأثم بها فلا تفسد الحج عند أحد من الأئمة المشهورين. إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/ ٤٦٢) (٢٦/ ١٠٨).



حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ﴾، وقد حج النبي ﷺ حجة واحدة هى حجة الوداع، وهى التي لم يحج من المدينة منذ هاجر إليها غيرها، وكانت في السنة العاشرة من الهجرة، وقد وردت أحداث هذه الحجة مفصلة في حديث جابر رضي الله عنه[١].

* **فإن قيل:** إذا كان الحج قد فُرض -على الراجح- في العام التاسع، فلِمَ أخرّ النبي ﷺ حجه للعام العاشر؟؟؟

* **فالرد من وجوه:**

قيل: لأن العام التاسع، كان عام الوفود، فلما أذعنت العرب، وصاروا يأتون أفواجًا إلى رسول الله ﷺ في المدينة، فكان ﷺ في المدينة؛ ليلتقي هؤلاء الوفود ليعلمهم دينهم عليه الصلاة والسلام.

وقيل: أنه في السنة التاسعة، حج المشركون مع المسلمين، فأراد النبي ﷺ، أن يكون حجه خالصًا للمسلمين؛ ولهذا أذن في التاسعة، ألا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان[٢].

* **عود إلى حديث الباب:**

قَالَ جبريل: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ ﷺ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**».

* **أما الإيمان بالله، فهو:** الاعتقاد الجازم بوجوده سبحانه وتعالى، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، والعمل بمقتضى ذلك الاعتقاد.

---

(١) **قال النووى:** حديث جابر حديث عظيم مشتمل على جمل من الفوائد ونفائس من مهمات القواعد، وهو من أفراد مسلم لم يروه البخاري في صحيحه، ورواه أبوداود كرواية مسلم.
قال القاضي: وقد تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وصنَّف فيه ابن المنذر جزءً وخرَّج من الفقه مائة ونيفًا وخمسين نوعًا، لوتقصّى لزيد على هذا القدر قريب منه. شرح النووي على مسلم (٤/ ٤٢٩).

(٢) شرح حديث جابر في صفة حجة النبي ﷺ (ص/ ٨٠).

وأما الإيمان بالله فيتضمن أربعة أمور:

١ – الأمر الأول: الإيمان بوجود الله تعالى، وهذا أمر فطري، فإن كل مولود يولد وهو عارف بربه، وهو مفطور على معرفة الله تعالى؛ لذا فهذا الأمر لا يحتاج إلى سرد الأدلة وحشد البراهين.

والمستقرء لكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، لا يرى الإكثار من الحديث عن إثبات وجود الله ﷻ، وإنما يجد عامة الآيات والأحاديث إنما تدعو إلى الإيمان بالله تعالى .

فالإيمان بوجود الله تعالى، أمر مركوز في الفطر السليمة، فلم يؤثر عن أمة من الأمم إنكارها لوجود الله تعالى، إلا ما نسب إلى فرعون، والدهرية؛ حتى من أنكر وجود الله تعالى، فهذا فقط جحود في الظاهر، فهو مغلوب بإقراره بوجود الله في الباطن؛ كما ذكر الله تعالى عن فرعون وقومه في تعاملهم مع آيات الله سبحانه: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ﴾ [النمل:١٤].

وقال تعالى حاكيًا عن موسى عليه السلام في مناظرته لفرعون ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَـٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وأما في عصرنا فقد كثر الملاحدة والمشككون بسبب طغيان الحضارة المادية الجارفة، فكثر لأجل ذلك السعي إلى الاستدلال على وجود الباري سبحانه، فنذكر طرفًا من أدلة وجود الله تعالى، والتي منها:

١ – الفطرة السليمة: وهذا ما ثبت بالكتاب، والسنة، والإجماع: قال الله تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم:٣٠].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ، إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ**»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ﴾

[الروم: ٣٠] الآيَةَ[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: أهل الفطرة كلهم متفقون على الإقرار بالصانع، وأنه فوق العالم، وأنهم حين دعائه يتوجهون إلى فوق بقلوبهم وعيونهم وأيديهم[٢].

٢- ما هو مشاهد من النظام المحكم الحكيم في حركة المخلوقات لهو أبين الأدلة على وجود الله تعالى، قال تعالى: ﴿لَا ٱلشَّمۡسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدۡرِكَ ٱلۡقَمَرَ وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ وَكُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ ٤٠﴾ [يس: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلۡعَرۡشِ عَمَّا يَصِفُونَ ٢٢﴾ [الأنبياء: ٢٢][٣].

٣- ما نسمع ونشاهد من إجابة المضطرين، وكشف السوء عن المكروبين ما يدل دلالة قاطعة على وجوده سبحانه وتعالى؛ فإن الداعي يشعر بحاجته وفقره إلى ربه وخالقه، فإذا ألَمَّ بالإنسان ضر أو وقع في محنة شديدة، لا يبقى في ظنه رجاء المعاونة من أحد، فهو بأصل خلقته يتضرع إلى من يخلصه منها، ويجد نفسه يفزع إلى خالقه ويستغيث به، وما ذاك إلا شهادة الفطرة بالافتقار إلى الصانع المدبر.

فرجوع الإنسان إلى ربه تعالى عند الشدائد دليل على أنه يقر بالفطرة بربه سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلۡبَحۡرِ ضَلَّ مَن تَدۡعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُۖ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمۡ إِلَى ٱلۡبَرِّ

---

(١) متفق عليه.

(٢) الفتاوى الكبرى (٦/ ٣٦٨).

(٣) في المناظرة المشهورة بين أبي حنيفة وبعض الملاحدة، وقد تعمد أبو حنيفة أن يتأخر عليهم وقت عقد تلك المناظرة، فلما دخل عليهم قالوا له: لماذا تأخرت؟!!

فقال أبو حنيفة: لما أردت أن أجاوز النهر لأصل إلى بيت الأمير لم أجد مركبًا يحملني، فانطلقتْ صاعقة عظيمة فضربت شجرة بجانبي فقسمت الشجرة إلى نصفين، فانطلقت قطعة حديد فدخلت هذا الغصن وتحول إلى فأس، ثم أقبل هذا الفأس وجعل يضرب في الشجرة التي انقسمت حتى صنع منها مركبًا صغيرًا فركبت فيه حتى وصلت إليكم. فقالوا: قارب كامل يوجد صدفة؟!!

فقال لهم: سبحان الله! أنتم تقولون إن السموات والأرض والجبال والبحار والإنسان والحيوانات والشمس والقمر والنجوم كل هذا وجد صدفة، ولا تصدقوني بأن قاربًا واحدا وُجد صدفة !!

أَعۡرَضۡتُمۡۚ وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء:٦٧][(١)].

٢- الأمر الثاني: الإيمان بربوبية الله تعالى: وهو إفراد الله تعالى بالخلق والملك والتقدير والتدبير، فهو فعل الرب تجاه العبد.

قال الله ﷻ: ﴿أَمَّن يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۗ أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِۚ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٦٤﴾ [النمل: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿ قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أَمَّن يَمۡلِكُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَمَن يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُۚ فَقُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٣١﴾ [يونس: ٣١]، وهذا القسم من أقسام الإيمان ممَّا أقرّ به عامة الخلق، إلا من شذ من البشر، قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ٦١﴾ [العنكبوت: ٦١]، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَهُمۡ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٧].

٣- الأمر الثالث: الإيمان بألوهية الله تعالى، وألوهية الله تعالى هي إفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة والإلوهية، وهذا هو معنى شهادة أن لا إله إلا الله، وقد سبق أن تحدثنا عن توحيد الألوهية.

٤- الأمر الرابع: توحيد الأسماء والصفات، أو معرفة الله بأسمائه وصفاته، وذلك بإثبات صفات الله تعالى وأسمائه على الوجه الذي يليق به سبحانه وتعالى، وبنفي مشابهته ومماثلته للمخلوقات، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ [الشورى:١١].

فقوله: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾ فيه رد على المشبهة، وهو نفي للتشبيه والتمثيل،

---

(١) قد نشرت «مجلة المختار» المترجمة عن مجلة «ريدر دايجست» مقالة أيام الحرب لشاب من جنود المظلات يروي قصته، فيقول: «إنه نشأ في بيت ليس فيه من يذكر الله أو يصلي، ودرس في مدارس ليس فيها دروس للدين، ولا مدرس متدين، نشأ نشأة علمانية مادية، أي مثل نشأة الحيوانات التي لا تعرف إلا الأكل والشرب والنكاح، ولكنه لما هبط أول مرة، ورأى نفسه ساقطًا في الفضاء قبل أن تنفتح المظلة جعل يقول: يا الله، يا رب، ويدعو من قلبه وهو يتعجب من أين جاءه هذا الإيمان؟!!.

وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ فيه رد على المعطلة النفاة، وهو دليل على الإثبات أيضًا.

قال ابن القيم: وشرف العلم تابع لشرف معلومه، ولا ريب أن أجلَّ معلوم وأعظمه وأكبره هو الله الذي لا إله إلا هو رب العالمين، وقيُّوم السموات والأرضين، الملك الحق المبين الموصوف بالكمال كله المنزَّه عن كل عيب ونقص وعن كل تمثيل وتشبيه في كماله.

ولا ريب أن العلم به وبأسمائه وصفاته وأفعاله أجل العلوم وأفضلها، ونسبته إلى سائر العلوم كنسبة معلومة إلى سائر المعلومات، وكما أن العلم به أجل العلوم وأشرفها فهو أصلها كلها(١).

* أقول: وقد خلَّط أناس، وتخبطوا في هذا الباب من العلم الشريف، ما بين مشبِّه ومعطل ومكيِّف ومفوِّض ومحرِّف، وهدى الله تعالى الذين آمنوا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

فأثبتوا ما أثبته الله لنفسه من غير تمثيل ولا تكييف ولا تحريف ولا تعطيل، وفي شرح هذه الكلمات الأربع التى سطرها شيخ الإسلام ابن تيمية قد سُطِّرت المطولات والمختصرات، وتم الرد فيها على أهل الزيغ والشبهات.

* عود إلى حديث الباب:

قَوله ﷺ؛ لما سئل عن الإيمان: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**».

وأما الإيمان بالملائكة: فهذا ركن من أركان الإيمان، فمن أنكرهم ولم يؤمن بهم فقد كفر، قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦].

٢- وهم خلق من خلق الله تعالى، خلقهم الله من نور، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ:

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٨٦).

(٢) قد أنكرت الفلاسفة وجودَ الملائكة والجنّ، وعبّروا عنهما بالقوّة التخييليّة.

=

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»(١)، ومما ورد في صفة خلق الملائكة، أن خلقتهم عظيمة ولهم أجنحة، قال تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٞ ١﴾ [فاطر: ١].

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال: رأى رسولُ اللهِ ﷺ جبريلَ في صورتِه على السِّدرةِ لهُ ستُّمائةِ جَناحٍ(٢).

وقال النبي ﷺ في وصف جبريل: «لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»(٣).

وقد وصف النبي ﷺ أحد حملة العرش، كما في الحديث الذى رواه جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ»(٤).

وهم جند من جنود الله، قادرون على التمثل بأمثال الأشياء، والتشكل بأشكال جسمانية، كما سبق بيانه أول هذه الرسالة، وهم مربوبون مسخَّرون، عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا يأكلون ولا يشربون، ولا يملُّون ولا يتعبون، قال تعالى: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ٢٠﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠].

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا

=

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: من أقوال الملاحدة المتفلسفة الذين يجعلون «الملائكة» قوى النفس الصالحة، «والشياطين» قوى النفس الخبيثة. مجموع الفتاوى (٤/ ٣٤٦).

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٦).

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧).

(٤) أخرجه أبوداود (٤٧٤٢)، وصححه ابن حجر.

تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ سَاجِدٌ، لَوْ عَلِمْتُمْ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»(١).

* **ذكر ما صح به الدليل في وظائفهم وأسمائهم:** وللملائكة أعمال، ومهمات معينة، كلفهم بها الله تعالى ينفذونها، فجبريل موكل بالوحي، وميكائيل موكل بالمطر، وإسرافيل موكل بالنفخ في الصور، وملك الموت الموكل بقبض الأرواح، ومالك خازن النار، والملكان اللذان يأتيان في القبر، يقال لأحدهما المنكر والآخر النكير.

ومن الملائكة الذين صرح القرآن بأسمائهم، هاروت وماروت، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقد اشتهر على ألسنة الناس أن اسم ملك الموت عزرائيل، وهذه التسمية لم ترد في حديث صحيح، وقد ذكره الله تعالى بوظيفته لا باسمه، فقال سبحانه: ﴿۞ قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾﴾ [السجدة: ١١].

وكذلك قد اشتهر على ألسنة الناس أن اسم «رضوان» خازن الجنة، وهذه التسمية لم ترد في حديث صحيح.

* **وأما الإيمان بالكتب:** فمن أركان عقيدة المسلم، أن يؤمن بالقرآن الذى أنزله الله تعالى على محمد ﷺ، وكذلك يؤمن بجميع الكتب التى أُنزلت على الأنبياء السابقين.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]، وقال سبحانه ﴿وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ﴾ [الشورى: ١٥]، ومن الكتب التي ثبتت تسميتها في القرآن الكريم:

---

(١) أخرجه الترمذى (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠)، انظر الصَّحِيحَة (ح/ ١٧٢٢) **الأطيط:** نقيض صوت المحامل والرحال إذا ثقل عليها الركبان. لسان العرب (ج ٧/ ص ٢٥٦).

١ - التوراة، المنزلة على موسى عليه السلام. قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ [المائدة: ٤٤].

٢ - الإنجيل المنزل على عيسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٤٦].

٣- الزبور المنزل على داود عليه السلام. قال تعالى: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾.

[النساء: ١٦٣]

٤ - صحف إبراهيم عليه السلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾ [الأعلى: ١٨-١٩].

٥- القرآن العزيز الذي أنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿طه ﴿١﴾ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ﴾ [طه: ١-٢]، ومما خص الله تعالى به القرآن دون غيره من الكتب المنزلة أنه تعالى قد تكفل بحفظه بنفسه الكريمة، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الْحِجْر: ٩] لذا فمن ادَّعى أن القرآن، قد ناله تحريف فهذا كافر مكذب لما أخبر الله تعالى بحفظه له.

وقد نقل الإجماع على كفر من ادَّعى ذلك جماعة من أهل العلم.

قال ابن قدامة: ولا خلاف بين المسلمين أجمعين أن من جحد آية أو كلمة متفقا عليها أو حرفا متفقا عليه أنه كافر(١).

---

(١) حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة (ص/ ٣٣)، وقد نص ابن حزم على أن الإمامية كلها قديمًا وحديثًا على القول بأن القرآن مبدل، زيد فيه ما ليس منه ونقص منه كثير، وبدل منه كثير.

ثم قال رحمه الله: والقول بأن بين اللوحين تبديلًا كفر صحيح وتكذيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم. انظر: الفصل (٣/ ١١٤)، وقد كثرت التهم على الشيعة الإمامية بالقول والاعتقاد بأنة القرآن الكريم محرَّف؛ وذلك لقرائن عدة منها:

١ - المصحف الموجود لديهم واسمه «مصحف فاطمة»: ويروي الكُليني في كتابه الكافي في صفحة ٥٧ طبعة ١٢٧٨هـ عن أبي بصير أي «جعفر الصادق»: «وإن عندنا لمصحف فاطمة عليها السلام، قال: =

وكذلك جعل الله تعالى القرآن مهيمنًا على سائر الكتب، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة: ٤٨].

قال ابن كثير: والمهيمن هو الأمين والشاهد والحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم، الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها، أشملها وأعظمها وأحكمها حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات ما ليس في غيره[1].

*** إشكال والرد عليه:**

يقول الله تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [المائدة: ٦٨]، أخبر الله تعالى عن أهل الكتاب أنهم ليسو على شيء حتى يقيموا التوراة والإنجيل، ومعلوم أن القرآن نسخ الكتب السابقة، والخطاب كان موجهًا في الآية لمن هم في زمن النبي ﷺ.

*** والرد عليه من وجوه:**

١- أن التوراة والإنجيل اللذين أمر الله تعالى أهل الكتاب باتباعهما، قد نصا على نبوءة النبي ﷺ، كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ

=

قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرات، والله ما فيه حرف واحد من قرآنكم». وينكر بعض الشيعة المعاصرون «مصحف فاطمة» لكن هذا موجودة في كتبهم ولم يتبرأ منها علماؤهم على رؤوس الأشهاد وبين الشيعة أنفسهم، مما يوحي أن هذا الإنكار هو من باب التقية التي يطبقونها مع الفرق الإسلامية الأخرى مثل التظاهر بأداء بعض العبادات علانية ومخالفتها سرًّا. وانظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (ص/ ٥٥).

٢- ما ألفه المحدّث الشيعي حسين النوري الطبرسي في ذلك المعنى وسمَّاه: «كتاب فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب»، وإن كان علمائهم يتبرأون من ذلك الكتاب، يقول بعض المعاصرين من علماء الشيعة الاثني عشريَّة أنَّه «لوسلمنا أنَّ الشيخ النوري يعتقد بنقصان القرآن، فهو قوله، لا قول الطائفة، قول الواحد لا ينسب إلى الطائفة».

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/ ١٢٨).

قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]؛ لذا فإن اتباعهما للتوراة والإنجيل -على زعمهم- يوجب عليهم اتباع الرسول ﷺ والدخول في شريعته.

ثم يُقال إن قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾، فهو القرآن الكريم، فهم ليسوا على شيء حتى يقيموا التوراة الصحيحة والإنجيل الصحيح والقرآن المنزل، وهذا كله لا يمكن بلوغه إلا بالقرآن المصدَّق المهيمن على سائر الكتب.

قال ابن حزم: وَأما قَول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فَحق لامرية فِيهِ، وَهَكَذَا نقُول وَلَا سَبِيل لَهُم إِلَى إقَامَتهَا أبدا لرفع مَا أسقطوا مِنْهَا فليسوا على شَيْء إِلَّا بِالْإِيمَان بِمُحَمد ﷺ، فيكونوا حِينَئِذٍ مقيمين للتوراة وَالْإِنْجِيل، كلهم يُؤمنُونَ حِينَئِذٍ بِمَا أنزل الله مِنْهُمَا وُجِد أَو عُدِم، ويكذبون بِمَا بُدِّل فيهمَا مِمَّا لم ينزله الله تعالى فيهمَا وَهَذِه هِيَ إقامتهما حَقًّا فلاح صدق قَوْلنَا مُوَافقا لنَصّ الآية بِلَا تَأْوِيل.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾ فحق على ظاهره؛ لأن الله تعالى أنزل فيه الإيمان بمحمد ﷺ، واتباع دينه ولا يكونون أبدا حاكمين بما أنزل الله تعالى فيه إلا باتباعهم دين محمد ﷺ(١).

* وأما الإيمان بالرسل: فمن أركان عقيدة المسلم، أن تؤمن بالرسل والأنبياء السابقين، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا

(١) الفصل (١/ ٢٤٠).



مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ أُوْلَٰٓئِكَ سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾ [النساء: ١٥١، ١٥٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والمسلمون آمنوا بالأنبياء كلهم، ولم يفرقوا بين أحد منهم؛ فإن الإيمان بجميع النبيين فرض واجب، ومن كفر بواحد منهم فقد كفر بهم كلهم، ومن سب نبيًّا من الأنبياء فهو كافر يجب قتله باتفاق العلماء(١).

ولذا فمن كذَّب رسولًا من رسل الله تعالى فقد كذَّب كل الرسل، يدل عليه قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتۡ قَوۡمُ نُوحٍ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، فأوقع التكذيب على المرسلين، وهم لم يكذبوا إلا الرسول المرسل إليهم؛ لأن من كذَّب رسولًا فقد كذَّب الرسل، لأن كل رسول يأمر بتصديق غيره من الرسل، ولكونهم متفقين في الدعوة إلى الله ﷻ(٢).

* **يؤيده:** ما ورد عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»(٣).

وهذا لمن أبين الأدلة القاطعة على وجوب اتباع النبي ﷺ، وأن شرعته ناسخة لما سبقها من الشرائع.

فلو فُرض أنه وُجد اليوم نصراني يشهد بوحدانية الله تعالى، وبشرية المسيح عيسى الرسول عليه السلام، فلن يطأ الجنة حتى ينضوي تحت لواء وشريعة النبي ﷺ.

* **ومن الإيمان بالرسل:** أن نؤمن بأن الله -سبحانه وتعالى- بعث رسلًا لا يحصيهم إلا هو سبحانه، وأن تؤمن بمن سمَّاه الله منهم، قال تعالى: ﴿وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ﴾ [النساء: ١٦٤]، فقوله تعالى: ﴿وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ﴾ أي: خلقًا آخرين لم يُذكروا في القرآن.

---

(١) انظر: الصفدية (ص/ ٣١١)، ونواقض الإيمان (ص/ ١٧٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٣/ ١١٩)، وفتح القدير (٣/ ١٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٣)، وأحمد (٨٢٠٣).

ودل الإجمالُ في ذكر «الملائكة والكتب والرسل» في حديث الباب عَلى الاكتفاء بذلك في الإيمان بهم من غير تفصيل، إلا من ثبتت تسميته فيجب الإيمان به عَلى التعْيين.

قد اختلف أهل العلم في عدد الأنبياء والمرسلين، وذلك بحسب ما ثبت عندهم من الأحاديث الوارد فيها ذِكر عددهم، فمن حسَّنها، أو صححها، فقد قال بمقتضاها، ومن ضعَّفها فقد قال بأن العدد لا يُعرف إلا بالوحي فيُتوقف في إثبات العدد[1].

* وقد فاضل الله تعالى بين رسله وأنبيائه، كما قال تعالى: ﴿ ۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّۦنَ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [الإسراء: ٥٥]، فجعل الخُلة لإبراهيم ومحمد عليهم الصلاة والسلام، وجعل محمدًا ﷺ خير النبيين والرسل.

فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

فإن قيل: قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فنهى عن التفريق بين الرسل !!

فالرد عليه: عندنا أمران: التفريق والتفضيل، فالنهى الوارد هنا إنما هو عن

---

(١) قد ورد عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمِ الْمُرْسَلُونَ؟ قَالَ: «ثَلَاثُ مِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، جَمًّا غَفِيرًا»، وَقَالَ مَرَّةً: «خَمْسَةَ عَشَرَ». أخرجه أحمد (٢١٥٤٦)، وهوحديث ضعيف جدًّا، إسناده ضعيف جدًّا لجهالة عبيد بن الخشخاش، ولضعف أبي عمر الدمشقي، وقال الدارقطني: المسعودي عن أبي عمر الدمشقي متروك.المسعودي: هوعبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة. وأخرجه ابنُ حبان في صحيحه (٣٦١)، وفيه إبراهيم بن هشام الغسَّاني، قال الذهبي عنه: متروك؛ بل قال أبوحاتم: كذّاب، ومن هنا فقد حكم ابن الجوزي على الحديث بأنه موضوع مكذوب. ذكره شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند. قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

وهذا الذي ذكره أحمد، وذكره محمد بن نصر، وغيرهما، يبين أنهم لم يعلموا عدد الكتب والرسل، وأن حديث أبي ذر في ذلك لم يثبت عندهم.وانظر مجموع الفتاوى (٧/ ٤٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٨).



التفريق بين الرسل في أصل الإيمان بهم، فالواجب على المسلم أن يؤمن بكل الرسل والأنبياء، ولا يكن كحال اليهود والنصارى الذين قال الله تعالى عنهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ١٥٠ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ﴾ [النساء: ١٥١]، وأما التفضيل فهذا مما سوَّغه الشرع في غير ما دليل.

* **فإن قيل:** روى ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**لا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى**»(١).

* **فجوابه:** أن هذا النهي متوجه إلى من قال ذلك على سبيل التنقّص من نبي الله يونس عليه السلام.

فالتفضيل بين الأنبياء يكون محرمًا إذا تضمن التنقص لبعضهم، أو الازدراء ببعضهم، وإلا فالتفضيل والمفاضلة بينهم منصوص عليها في القرآن: ﴿۞ تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وإنما خص بالذكر يونس عليه السلام؛ لقوله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ﴾ وهو يونس بن متى عليه السلام، أي: ولا تشابه في الحال، التي أوصلته، وأوجبت له الانحباس في بطن الحوت، وهو عدم صبره على قومه الصبر المطلوب منه، وذهابه مغاضبًا لربه عز وجل.

* **فإن قيل:** قد روى أَنَس بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ** عليه السلام»(٢).

فالرد عليه: أن هذا قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم؛ تواضعًا منه، وإلا فهو صلى الله عليه وسلم أفضل الرسل، وأفضل الخلق على الإطلاق.

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٦٩).

أو يُقال أن كان قبل أن يُوحى إليه أنه خير الخلق أجمعين.

* **عود إلى حديث الباب:** قَالَ ﷺ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**».

وأما الإيمان بالْيَوْمِ الْآخِرِ، فهو: أحد أركان الإيمان الستة، التي ينبني عليها إيمان العبد، وتستقيم بها عقيدته، ولا يصح بدونها دينه.

فهو ركن من أركان الإيمان، فَرْضُ الإيمان به، ولا يصح إيمانُ أحد ولا إسلامه حتى يؤمن باليوم الآخر، فمن أنكر البعث أو اليوم الآخر فإنه كافر، قال تعالى: ﴿وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٥﴾﴾ [الرعد: ٥].

قال السفَّاريني: اعلم أن المعاد الجسماني حق واقع، وصدق صادق دل عليه النقل الصحيح، ولم يمنعه العقل فوجب الإيمان به، والتصديق بموجبه لأنه جاء في السماع الصحيح المنقول ودل عليه عند الجمهور صريح المعقول، وهذا مما يجب اعتقاده ويكفر منكره، وقد أنكره الطبائعيون والدهرية والملحدة وفيه تكذيب للنقل الصريح والعقل الصحيح على ما قرره المحققون من أهل الملة[(١)].

* **وأول ما يكون في اليوم الآخر، هو:** البعث، الذي هو إعادة الناس، وإحياؤهم بعد تفرق أشلائهم وأجزائهم، وبعد صيرورتهم ترابًا ورفاتًا، هذا أول ما يكون في ذلك اليوم.

قال تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وعَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**بَخٍ بَخٍ، لَخَمْسٌ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلَدُ**

---

(١) لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٥٧).

الصَّالِحُ يُتَوَفَّى فَيَحْتَسِبُهُ، وَالِدَاهُ». وَقَالَ: «بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَنْ لَقِيَ اللهَ مُسْتَيْقِنًا بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ»(١).

* وقد جعل الله تعالى الكفر باليوم الآخر، نظير الكفر به سبحانه، فقال ﷻ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]؛ بل إن المتتبع لنصوص القرآن، يجد أن الآيات الذي جاءت لإثبات البعث بعد الموت أكثر من تلك التي وردت في إثبات وجود الرب؛ وسبب ذلك إنما هو كثرة المنكرين للبعث مقارنة بمن أنكر وجود الرب ﷻ؛ فإن الإقرار بالرب أمر فطري في بني آدم، فكلهم يقرُّون بالرب فطرة، إلا من عاند، كفرعون والنمرود.

* ولاشك أن الإيمان باليوم الآخر له ثمرات عظيمة، وأعظمها على الإطلاق أنه يدفع صاحبه دفعًا إلى ملازمة العمل الصالح وحسن الامتثال لأوامر الشرع، لذا فالمستقرئ لأدلة الشرع يرى أن الكثير من الأدلة الشرعية قد ربطت بين الامتثال والإيمان باليوم الآخر.

* فمن أدلة القرآن: قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

*ومن أدلة السنة: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ»(٢).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»(٣).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٦٦٢)، وابن حبان (٨٣٣)، وانظر الصحيحة (١٢٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٣٩).

فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»(١).

* والإيمان باليوم الآخر يتضمن كل ما يكون ذلك اليوم بمشاهده المتلاحقة المتتابعة، من قيام الساعة والبعث من القبور، حين يأمر الله تعالى إسرافيل عَلَيْهِ السَّلَامُ بالنفخ في الصور النفخة الثانية، ويبعث الله تبارك وتعالى الموتى من القبور.

ثم يُحشر الناس إلى أرض الموقف، ثم العرض والسؤال وتطاير الصحف، وأخذ كتب الأعمال والحساب والميزان.

ثم المرور على الصراط: وهو جسر منصوب فوق جهنم يمر عليه جميع الناس، وورود الحوض، ثم الجنة والنار. ونفي شيء من هذه المشاهد هو إنكار للقرآن ومتواتر السنة وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأما طوائف من الكفار، وغيرهم من الصابئة والفلاسفة، ومن وافقهم فيقرون بحشر الأرواح فقط، وأن النعيم والعذاب للأرواح فقط. وطوائف من الكفار والمشركين وغيرهم ينكرون المعاد بالكلية، فلا يقرون: لا بمعاد الأرواح، ولا الأجساد. . . .

وأما المنافقون من هذه الأمة الذين لا يقرون بألفاظ القرآن والسنة المشهورة فإنهم، يحرِّفون الكلم عن مواضعه، ويقولون هذه أمثال ضربت لنفهم المعاد الروحاني، وهؤلاء مثل القرامطة الباطنية ... ومثل المتفلسفة الصابئة ...، هؤلاء كلهم كفار يجب قتلهم باتفاق أهل الإيمان....(٢).

قال القاضي عياض: «... وكذلك من أنكر الجنة أو النار، أو البعث، أو الحساب، أو القيامة فهو كافر بإجماع؛ للنص عليه، وإجماع الأمة على صحة نقله متواترًا، وكذلك من اعترف بذلك، ولكنه قال: إن المراد بالجنة والنار والحشر والنشر

---

(١) متفق عليه.

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٣١٤)، وانظر شرح منظومة الإيمان للبشير المراكشي (ص/ ٢٠٤).

والثواب والعقاب معنى غير ظاهره، وإنها لذَّات روحانية، ومعان باطنة»(١).

* عود إلى حديث الباب:

قَالَ ﷺ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

وأما الإيمان بالقدر وهو الركن السادس من أركان الإيمان: وهذا ركن من الأركان التي يمتاز بها أهل السنة عن أهل البدع، والمخالفون في هذا الباب من أوائل أهل البدع الذين ظهروا في صدر الإسلام.

وقد ذكرنا في أول شرحنا لهذا الحديث أن مناسبته، إنما جاءت لما خرجت نابتة سوء تخوض جهلًا، وتنطق كفرًا بنفى القدر، وأن الأمر أُنُف، فتصدَّى لها أهل العلم من سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الناس هذا.

**وأما معنى الإيمان بالقضاء والقدر ومراتبه، وما يتعلق بهذا الباب من شبهات والرد عليه فقد سبق ذكره مفصلًا عند شرحنا للحديث الرابع من هذا الكتاب، حديث «بلوغ العَلَم شرح حديث أول ما خلق الله القلم»، بما يغني عن إعادته.

* عودٌ إلى حديث الباب: قَالَ جبريل عليه السلام: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ النبي ﷺ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

والمرتبة الثالثة من مراتب الدين هى الإحسان، وهذه المرتبة لها ركنان وهما: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، وهذه ذروة مراتب الدين وأعلاها، وهو تمام الإخلاص. قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ ﴾ [النحل:١٢٨]، قوله ﷺ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ»، وهذا يدفع إلى العمل، ويشعر بمراقبة الله تعالى ومعيته مع الإنسان؛ فإن رؤية الله تعالى لما تعذَّرت في الحياة الدنيا فعلى المرء أن يستشعر هذا المعنى مما يجعله يزداد إقبالًا ومحبة لربه تعالى.

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ٦١٥).

قال النووي: وهذا مقام المشاهدة، فمن قدر أن يشاهد الملك استحى أن يلتفت إلى غيره في الصلاة وأن يشغل قلبه بغيره(١).

قوله ﷺ: «فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»: كما قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الشعراء:٢١٧ – ٢٢٠]، ولهذه المرتبة ثمرات عظيمة ومنها أن الشخص إذا ما استحضر مراقبة الله تعالى له فإنه يزداد لله تعالى خشية ورهبة، مما يحمله على زجر النفس عن المعصية وحملها على الطاعة، قال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١] قال عبد الرحمن بن قاسم: هذا القدر من الحديث أصل من أصول الدين، وقاعدة مهمة من قواعد العلم، وهو من جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ.

فإن إحسان العبادة، هو: الإخلاص فيها، والخضوع، وفراغ البال حال التلبس بها، ومراقبة المعبود، وأشار في الجواب إلى حالتين:

أرفعهما: أن يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه حتى كأنه يراه.

والثانية: أن يستحضر الحق تعالى مطلعًا عليه، يرى كل ما يعمل(٢).

* عود إلى حديث الباب:

قَالَ جبريل عليه السلام: «فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعة؟ قَالَ النبي ﷺ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

معنى: قوله: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل**» أن علم الساعة استوى الخلق فيه، حتى الملائكة والرسل لا يعلمون ذلك، وإنما هو مستأثر عند الله جل وعلا، لا يعلم وقتها إلا الله تعالى . فهي من علم الله عز وجل الخاص به الذي لم يطلع عليه أحد،

---

(١) شرح الأربعين (ص/ ٢٢).

(٢) حاشية عبد الرحمن بن قاسم على الأصول الثلاثة (ص/ ١١٨).



قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ [طه:١٥]، فهي واقعة، ولكن وقت وقوعها غير معلوم. وقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، وسبب السؤال عن الساعة زجر الناس عن السؤال عنها، فإنهم أكثروا السؤال عنها، كما قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾، فلما أجيبوا بأنه لا يعلمها إلا الله –سبحانه– كفوا؛ لأن معنى: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل**»: لا علم لي ولا لك ولا لأحد به(١).

قَالَ جبريل عليه السلام: «**فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟**، قَالَ ﷺ: **أَنْ تَلِدَ الأمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**».

وقوله ﷺ: «**أن تلد الأمةُ ربتَها**»: اختلف العلماء في معنى ذلك عَلى سبعة أوجه، لكنها متداخلة، وتلخص على أربعة أقوال:

القول الأول: قال الخطابي: معناه: اتساع الإسلام، واستيلاء أهله على بلاد الشرك وسبي ذراريهم، فإذا ملك الرجل الجارية، واستولدها كان الولد منها بمنزلة ربها، لأنّه ولد سيدها.

قال النووي وغيره: إنه قول الأكثرين.

واعترض الحافظ ابن حجر على ذلك، فقال: لكن في كونه المراد نظر؛ لأن استيلاء الإماء كان موجودًا حين المقالة، والاستيلاء على بلاد الشرك، وسبي ذراريهم، واتخاذهم سراري، وقع أكثره في صدر الإسلام، وسياق الكلام يقتضي الإشارة إلى وقوع مالم يقع مما سيقع قرب قيام الساعة.

القول الثاني: أن تبيع السادة أمهات أولادهم ويكثر ذلك فيتداول الملاك المستولدة حتى يشتريها ولدها، ولا يشعر بذلك.

---

(١) انظر: صحيح مسلم وشرحه المسمى: «إكمال إكمال المعلم» (١/ ٦٩)، لمحمد بن خلفة الوشتاني الأبي المتوفى (٨٢٧–٨٢٨هـ).



القول الثالث: قال النووي: لا يختص شراء الولد أمه بأمهات الأولاد؛ بل يتصور في غيرهن بأن تلد الأمة حرًّا من غير سيدها بوطء شبهةٍ، أو رقيقًا بنكاح، أو زنا، ثم تباع الأمة في الصورتين بيعًا صحيحًا، وتدور في الأيدي حتى يشتريها ابنها أوابنتها.

القول الرابع: أن يكثر العقوق في الأولاد، فيُعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام، فأطلق عليه ربها مجازًا لذلك، أوالمراد بالرب المربي فيكون حقيقة.

والراجح -والله أعلم-: القول الرابع، وهو الذي رجحه الحافظ ابن حجر، وقال بعد أن ذكر الترجيح: ولأن المقام يدل على المراد حالة تكون مع كونها تدل على فساد الأحوال مستغربة، ومحصلة الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور. بحيث يصير المربى مربيًا، والسافل عاليًا، وهو مناسب لقوله في العلامة الأخرى: «أن تصير الحفاة ملوك الأرض»[(١)].

* ثم قال النبي ﷺ: «**وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**» فهذه هى العلامة الثانية، وهى كون البدو رعاء الشاء -رعاة الغنم والإبل- أهل تمدن يتطاولون في البنيان، أي: يتنافسون في البناء وحسنه وارتفاعه، وهذا حصل في مراحل متعددة من تاريخ المسلمين..

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «**يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟**» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ ﷺ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**».

* فوائد في الختام:

الفائدة الأولى: هل يستدل بحديث الباب، على أن أعمال الجوارح ليست من الإيمان، لأنه ذكرها في معرض السؤال عن الإسلام؟؟؟

والجواب: قد جعل النبي ﷺ الإسلام اسمًا لما ظهر من الأعمال، والإيمان اسمًا

---

(١) انظر: فتح الباري (١/ ١٦٢)، وصحيح مسلم شرح النووي (١/ ١٧٧).



لما بطن من الاعتقاد، وليس ذَلِكَ؛ لأن الأعمال ليست من الإيمان، أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام؛ بل ذَلِكَ تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين؛ ولهذا قَالَ ﷺ: «**أتاكم جبريل يعلمكم دينكم**».

والتصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميعًا، يدل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ [آل عمران: ١٩]، ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣]، ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فأخبر أن الدين الذي رضيه ويقبله من عباده هو الإسلام، ولن يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل[١].

ثم يقال هنا: كما فُسر الإيمان بالاعتقاد في حديث جبريل عليه السلام، فقد فُسر بالعمل، وهذا ما دل عليه الكتاب والسنة: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ٤﴾ [الأنفال: ٢-٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ١٥﴾ [الحجرات: ١٥].

وفي حديث وَفْد عَبْدِ القَيْسِ، فقد قَالَ لهم النبي ﷺ: «**أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ**»[٢].

قال الخطابي: فضم هذه الأعمال إلى كلمة الشهادة، وجعلها كلها إيمانًا، وهذا يبين لك أن اسم الإيمان، قد يدخل على الإسلام، واسم الإسلام يدخل على

---

(١) انظر: شرح السنة (١/ ٥٩)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/ ٤٥٧).

(٢) متفق عليه.

الإيمان، وذلك لأن معنى الإيمان التصديق ومعنى الإسلام الاستسلام، وقد يتحقق معنى القول بفعل الجوارح، ثم يتحقق الفعل ويصح بتصديق القلب نية وعزيمة، وجماع ذلك كله الدين، وهو معنى قوله: «**جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**»[(١)].

ودفعًا لِتوهّم التعارض بين حديث جبريل، وحديث وفد عبد القيس، فقد جمع السلف بينهما على أن الإسلام والإيمان إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.

فالإيمان والإسلام إذا ذُكرا مجتمعَين، كما في حديث جبريل، فإنه يراد من كل منهما غير ما يراد من الآخر، فيراد من الإيمان ما في القلب، من الإيمان بالله وملائكته ... إلى آخر ما ذُكر في الحديث.

ويراد بالإسلام: الشهادتان بتوابعهما من الأعمال الظاهرة.

وإذا ذُكر أحدهما مجردًا عن الآخر دخل الآخر فيه، كما في حديث وفد عبد القيس. فما يسمى إسلامًا يسمى إيمانًا، وأن الإسلام والإيمان يجتمعان ويفترقان، فإذا ذُكر أحدهما دخل فيه الآخر. فلا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر، ولا إسلام ظاهر إلا بإيمان باطن، وأن الإيمان والعمل قرينان، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه[(٢)].

وخلاصة ما سبق أن يقال: والإسلام والإيمان، إذا ذكرا جميعا.

فالإسلام معناه: الأعمال الظاهرة.

والإيمان، هو: الأعمال الباطنة، أعمال القلوب، وما يقوم به من التصديق والعلم، ولا بد من الإسلام والإيمان جميعًا، الإسلام الأعمال الظاهرة، والإيمان الأعمال الباطنة؛ لقوله ﷺ: «**الإسلام علانية، والإيمان في القلب**»، فإن ذكرا جميعًا صار لكل واحد معنى خاص به، وإذا ذكر واحد منهما دخل فيه الآخر، إذا ذكر الإيمان وحده دخل فيه الإسلام، وإذا ذكر الإسلام وحده دخل فيه الإيمان؛ لأنه لا يصح إسلام

---

(١) معالم السنن (٣/ ٥٣٨).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ١٣٨)، والإيمان بين السلف والمتكلمين (ص/ ٣٧).

بدون إيمان، ولا يصح إيمان بدون إسلام، لا بد من الاثنين، فهما متلازمان.

ولهذا يقولون: إن الإسلام والإيمان، من الأسماء التي إذا اجتمعت افترقت، وإذا انفردت اجتمعت، أي: يدخل بعضها في بعض؛ لأنهما متلازمان، لا ينفك أحدهما عن الآخر[١].

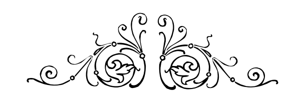
تم بحمد الله

(١) شرح الأصول الثلاثة لصالح الفوزان (ص/ ٢٣٣).

المَجْلِسُ التاسع عشر

الموالاة بين التفريط والمغالاة

نظرة على حديث حاطب



الموالاة بين التفريط والمغالاة نظرة على حديث حاطب

نص الحديث:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأْتُونِي بِهَا. فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَرْأَةِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ ،فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْتُ: والذى يُحْلَفُ بِهِ، لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ قَالَ: فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ مِنِّي أَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ غَزْوَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟**»، فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ غِشًّا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نِفَاقًا وَلَا ارْتِدَادًا، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ صَدَقَكُمْ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا**». فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ؛ إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**»، فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري (٣٠٠٧) بَابُ: الجَاسُوسِ، ومسلم (٢٤٩٤) باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، وقصة حاطب بن أبي بلتعة.

مقدمة بين يدي الحديث: لا شك أن قضية الولاء والبراء، قد شغلت حيزًا عريضًا من الكتاب والسنة، وهذا إن دل إنما يدل على عظم هذه القضية.

قال الشيخ حمد بن عتيق: فأما معاداة الكفار والمشركين، فاعلم أن الله -سبحانه وتعالى- أوجب ذلك، وأكد إيجابه، وحرَّم موالاتهم، وشدَّد فيها، حتى إنه ليس في كتاب الله حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم، بعد وجوب التوحيد، وتحريم ضده[1].

قال ابن القيم: الله سبحانه يجب أن يعبد بأنواع العبودية، ومن أعلاها وأجلها عبودية الموالاة فيه، والمعاداة فيه، والحب فيه، والبغض فيه، والجهاد في سبيله، وبذل مهج النفوس في مرضاته، ومعارضة أعدائه، وهذا النوع هو ذروة سنام العبودية وأعلى مراتبها وهو أحب أنواعها إليه[2].

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١]، وقال الله تعالى: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ٨١ ﴾ [المائدة: ٨٠، ٨١]، فقد جعل الله تعالى من علامات صدق الإيمان به، وبرسوله ﷺ؛ ترك موالاة الذين كفروا بالله عز وجل.

قال شيخ الإسلام، أبو العباس ابن تيمية: فإذا قوي ما في القلب من التصديق

---

(١) سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشرك (ص/ ٣٦٣) ضمن مجموعة التوحيد.

(٢) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (ص/ ٢٢٢).

والمعرفة والمحبة لله ورسوله أوجب بغض أعداء الله، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ ﴾(١)، وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فإذا وجدنا من يواد ويوالي ويعظِّم الكافرين المحادِّين لله ورسوله؛ علمنا أنه ليس بمؤمن، لأنَّ المؤمنين لا يكونون كذلك.

فالمؤمن يتبرأ من أعداء الله، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة: ٤]. إنها سورة كاملة في كتاب الله تعالى تؤسس، وتؤصل لهذا المعنى الذى هوالتبرؤ من المشركين، وهى سورة براءة الكبرى وهى سورة التوبة، وسورة براءة الصغرى وهى سورة الكافرون.

قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ﵁، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يُبَايِعُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْسُطْ يَدَكَ؛ حَتَّى أُبَايِعَكَ، وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ، فَأَنْتَ أَعْلَمُ، قَالَ: «**أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَبْرَأُ مِنَ الْكَافِرِ**»(٢). فدل الحديث أن البراءة من الكافر أحد الأصول التى بُنيت عليها مبايعة الصحابة ﵃ للرسول ﷺ.

* **وسدًّا وحسمًا لهذه المادة فقد نهى الشرع عن مساكنة المشركين في ديارهم**: عن سمرة بن جندب ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ، وَلَا تُجَامِعُوهُمْ، فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا**»(٣).

* **قال شيخ الإسلام ابن تيمية**: ولأجل هذا الأصل: وقع التأثُّر والتأثير في بني آدم،

---

(١) الإيمان الأوسط (ص/ ٤٠٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٦٥)، والنسائي (٤١٧٧)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الحاكم (٢٦٢٧)، وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وقال الذهبي في تلخيصه على شرط الشيخين، وحسَّنه الألباني في الصحيحة بمجموع الطرق (٢٣٣٠).



واكتساب بعضهم أخلاق بعض بالمعاشرة والمشاكلة، وكذلك الآدمي إذا عاشر نوعًا من الحيوان اكتسب بعض أخلاقه، ولهذا صار الخيلاء والفخر في أهل الإبل، وصارت السكينة في أهل الغنم، وصار الجمَّالون والبغالون فيهم أخلاق مذمومة، من أخلاق الجمال والبغال، وكذلك الكلَّابون، وصار الحيوان الإنسي، فيه بعض أخلاق الناس من المعاشرة والمؤالفة وقلة النفرة.

فالمشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة، توجب مشابهة ومشاكلة في الأمور الباطنة على وجه المسارقة والتدريج الخفي.

وقد رأينا اليهود والنصارى الذين عاشروا المسلمين، هم أقل كفرًا من غيرهم، كما رأينا المسلمين الذين أكثروا من معاشرة اليهود والنصارى، هم أقل إيمانًا من غيرهم ممن جرد الإسلام، والمشاركة في الهدي الظاهر توجب أيضا مناسبة وائتلافًا، وإن بعد المكان والزمان، فهذا أيضا أمر محسوس(١).

وقد كره مالك أن يسكن أحد ببلد يسب فيه السلف، فكيف ببلد يكفر فيه بالرحمن وتعبد فيه من دونه الأوثان، لا تستقر نفس أحد على هذا إلا وهو مسلم سوء مريض الإيمان(٢).

بل قد حث الشرع على التمسك بهذا الأصل الذى هو الولاء والبراء حتى بعد موت الكافر، فيبقي الولاء للمسلمين حتى بعد موتهم، ويبقي التبرء من المشركين حتى بعد موتهم، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة:٨٤].

وكذلك فالسنة لمن مر على مقابر المسلمين، أن يسلِّم عليهم ويدعو لهم، فقد كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُ أصحابه إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أن يَقُولُوا: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وَإِنَّا إِنْ**

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ٣١٢).

(٢) الْمُقدمَات الممهدات (ص/ ٦١٢).

شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»(١).

وأما مَنْ مر على مقابر المشركين، فالسنة أن يبشرهم بالنار، وما ذاك إلا إمعانًا في التبرؤ من سبيلهم ونهجهم: عن سعدٍ بن أبي الوقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: أن النبيَّ ﷺ قالَ لأعرابي: «حيثُما مررتَ بقبرِ كافرٍ فبشِّرْه بالنارِ»(٢).

وما أجمل ما سطَّر ابن عقيل قائلًا: إذا أردت أن تعلم محل الإسلام من أهل الزمان، فلا تنظر إلى زحامهم في أبواب الجوامع، ولا ضجيجهم في الموقف بلبيك، وإنما انظر إلى مواطأتهم أعداء الشريعة(٣).

* **عودٌ إلى حديث الباب: المعنى العام للحديث:** في العام الثامن من الهجرة النبوية عزم النبي ﷺ على فتح مكة، وكان حريصًا على ألا يُعرف ذلك لئلا يصل الأمر إلى قريش، فلما علم حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بذلك كاتب كفارَ مكّة سِرًّا، يخبرهم بعزم رسول الله ﷺ أن يغزوهم، فعلم النبي ﷺ بذلك فأرسل مَن أخذ الكتاب مِمّن خرج ليصل به إلى كفار مكة.

ودعا حاطبًا، فقال له ﷺ: يا حاطب، ما هذا؟! فبيَّن حاطب أنه كان له في مكة قرابة فخشى أن يلحق بهم أذى من قريش، وتأول إنه يريد أن يضع يدًا عندهم ليحموا بها أهله وعشيرته، فهذا عذره وهو صادق في ذلك، وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأحببتُ-إذ فاتني ذلك من النسب فيهم- أن أتّخذَ فيهم يدًا، يحمون بها قرابتي. ولم أفعلْه كُفْرًا، ولا

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٥).

(٢) أخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (١٠٠٥)، والبزار في «البحر الزخار» (١٠٨٩) قال: سليم الهلالي في (عُجالة الرّاغِب/ ٢/ ٦٧٣)، وهذا سند صحيح؛ رجاله ثقات معروفون. وقال حسين سليم أسد: أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١/ ١٩١- ١٩٢)، وابن السنيّ في «عمل اليوم اليوم والليلة» بدون رقم بعد الحديث (٥٩٥) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص... وهذا إسناد صحيح. وانظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٠٩). وقد صحح الألباني إسناده في الصحيحة (١٨).

(٣) الآداب الشرعية (١/ ٢٣٨).

ارتدادًا عن ديني، ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام. فقال النبي ﷺ: «**لقد صدقكم**».

* **وهذه من فوائد حديث الباب:** فقوله ﷺ: «**لَقَدْ صَدَقَكُمْ**»: فيه أن حكم المتأول في استباحة المحظور خلاف حكم المتعمد؛ لاستحالته من غير تأويل، وأن من أتى محظورًا أو ادَّعى فيه ما يحتمل التأويل قُبل وإن كان غالب الظن خلافه.

وقد أطلق عمر رضي الله عنه على حاطب اسم النفاق؛ لأنه والى كفار قريش، وإنما فعل حاطب رضي الله عنه ذلك متأولًا في غير ضرر لرسول الله ﷺ فصدق الله بنيته فنجَّاه من ذلك[1].

قال أبو العباس القرطبي: لكن حاطبًا لم ينافق في قلبه، ولا ارتد عن دينه، وإنما تأول فيما فعل من ذلك: أن إطلاع قريش على بعض أمر رسول الله ﷺ لا يضر رسول الله ﷺ ويخوِّف قريشًا، ويُحكى أنه كان في الكتاب تفخيم أمر جيش رسول الله ﷺ، وأنهم لا طاقة لهم به، يُخوفهم بذلك ليخرجوا عن مكة، ويفروا منها، وحَسَّنَ له هذا التأويلَ تعلقُ خاطره بأهله وولده، إذ هم قطعة من كبده، ولقد أبلغ من قال: قلَّما يفلحُ من كان له عيالٌ، لكن لطف الله به، ونجاه لما علم من صحة إيمانه، وصدقه، وغفر له بسابقة بدر، وسبقه[2].

وكما وقع فعل حاطب متأولًا، كذلك فقد أقدم عمر بن الخطاب على رمى حاطب بالنفاق متأولًا، لذا فقد ترجم البخاري: باب مَن لم ير إكفار مَن قال ذلك متأولًا أو جاهلًا، ثم قال تحته: وقال عمر لحاطب بن أبي بلتعة: إنه منافق، فقال النبي ﷺ: «**وما يدريك، لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر، فقال: قد غفرت لكم**».

قال البيهقي: ومن كفَّر مسلمًا على الإطلاق بتأويل لم يخرج بتكفيره إياه بالتأويل عن الملة، وإنما يكفر من كفَّر مسلمًا بغير تأويل، وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال في حاطب بن أبي بلتعة، حين خان رسول الله ﷺ بالكتابة إلى مكة:

---

(١) انظر: معالم السنن (٢/ ٢٥٨)، والتوضيح، لشرح الجامع الصحيح (١٨/ ١٦٥)، وكشف المشكل (١/ ١٤١).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٤٤٠).

«دعني أضرب عنق هذا المنافق». فسمَّاه عمر منافقًا، ولم يكن منافقًا فقد صدَّقه النبي ﷺ، فيما أخبر عن نفسه، ولم يصر به عمر كافرًا؛ لأنه أكفره بالتأويل، وكأنَّ ما ذهب إليه عمر يحتمل[(١)].

* **قوله ﷺ**: «**لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**». ولهذا الترجي توجيهان:

أ- الأول: أن الترجي من الله، واقع محقق للنبي ﷺ، بدليل ما ذكر الله تعالى في قصة أهل بدر في آل عمران والأنفال من ثنائه عليهم، وعفوه عنهم، وبدليل قوله ﷺ للذي قال في حاطب إنه يدخل النار وأقسم عليه: «**كذبت، لا يدخلها؛ فإنه شهد بدرًا**»، فهذا إخبار محقق لا احتمال فيه ولا تجوُّز[(٢)].

ب- الثاني: قد وقع في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن أبي شيبة بصيغة الجزم[(٣)].

* **قوله ﷺ**: «**اعملوا ما شئتم**»: وفي توجيه هذا قولان:

الأول: قيل ليس هو على الاستقبال، وإنما هو للماضي، تقديره: اعملوا ما شئتم أي عمل كان لكم فقد غفر، ويدل على هذا شيئان:

الأول: أنه لو كان للمستقبل كان جوابه فسأغفر.

والثاني: أنه كأن يكون إطلاقًا في الذنوب، ولا وجه لذلك، ويوضحه أن القوم خافوا من العقوبة فيما بعد؛ فلهذا كان عمر يقول: يا حذيفة أنا منهم؟

وقال به ابن الجوزي. القول الثاني: أن هذا الخطاب، خطاب إكرام وتشريف يضمن أن هؤلاء القوم حصلت لهم حالة غفرت لهم بها ذنوبهم السالفة، وتأهلوا أن يغفر لهم ذنوب مستأنفة إن وقعت منهم، لا أنهم نجزت لهم في ذلك الوقت مغفرة الذنوب اللاحقة؛ بل لهم صلاحية أن يُغفر لهم ما عساه أن يقع، ولا يلزم من وجود

---

(١) شعب الإيمان (١/ ١٧٥).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٤٤٠).

(٣) فتح الباري (٨/ ٦٨٧).



الصلاحية لشيءٍ ما وجود ذلك الشيء، إذ لا يلزم من وجود أهلية الخلافة وجودها لكل من وجدت له أهليتها، وكذلك القضاء وغيره، وعلى هذا فلا يأمن من حصلت له أهلية المغفرة من المؤاخذة على ما عساه أن يقع منه من الذنوب[(١)].

* **قوله** ﷺ: «**لَعَلَّ اللهَ، أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**». وهذه بشارة لأهل بدر بمغفرة الذنوب، وما ذلك إلا لسبقهم في البذل والجهاد، ولهذا فقد اتفق جمهور العلماء، أن أفضل الصحابة، هم على الترتيب: الخلفاء الراشدون، ثم بقية العشرة المشهود لهم بالجنة، ثم أهل بدر، ثم أهل بيعة الرضوان.

قال ابن القيم: من قواعد الشرع، والحكمة أيضًا: أنَّ مَن كثرت حسناته وعظمت، وكان له في الإسلام تأثير ظاهر، فإنه يحتمل له ما لا يحتمل لغيره، ويعفى عنه ما لا يعفى عن غيره؛ فإن المعصية خبث والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث، بخلاف الماء القليل، فإنه لا يحمل أدنى خبث، ومن هذا قول النبي ﷺ لعمر: «**وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: أن الكبيرةَ العظيمَةَ، مما دون الشركِ، قد تُكَفَّرُ بالحسنةِ الكبيرةِ الماحية، كما وقع الجَسُّ مِن حاطب مكفرًا بشهوده بدرًا[(٣)].

* وقوله تعالى: «**فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**» فيه أمور:

١ - الأول: أن هذا الوعد بالغفران لهم، إنما يكون في الآخرة، وإلا فإنْ توجه على أحد منهم حد، أو غيره أقيم عليه في الدنيا.

وقد نقل القاضي عياض الإجماع على إقامة الحد على أن من ثبت عليه، وقد ضرب النبي ﷺ مِسطحًا الحد وكان بدريًّا، وأقامه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على بعضهم[(٤)].

---

(١) المفهم (٦/ ٤٤١).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ٥٢٩).

(٣) زاد المعاد (٣/ ٤٢٤).

(٤) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٨/ ٢٩٣)، وإكمال المعلم (٧/ ٥٣٩).

قال ابن بطال: أجمعت الأمة، أن كل مَن ركب من أهل بدر ذنبًا بينه وبين الله، فيه حد، أو بينه وبين الخلق من القذف، أو الجرح، أو القتل فإنه عليه فيه الحد والقصاص(١).

* **وقد ذكر الطحاوى إشكالًا قال فيه: فقال قائل:** كيف تقبلون عن رسول الله ﷺ في تركه العقوبة على حاطب فيما كان منه.

فإن قلتم: لأنه قد كان من أهل بدر، وقد سبق لهم من الله ما سبق.

قيل لكم: فقدامة قد كان له من بدر في شهوده إياها كما كان لحاطب في مثل ذلك، ولم ير عمر ولا عليٌّ ولا من كان بحضرتهما دفع العقوبة عنه لذلك على جرمه الذي كان منه(٢)!!

فكان جوابنا له في ذلك: أن من سنة رسول الله ﷺ، أمره بإقالة ذوي الهيئات عثراتهم، إلا في حد من حدود الله تعالى، وكان حاطب لشهوده بدرًا، ولما كان عليه من الأمور المحمودة من ذوي الهيئة، ولم يكن الذي أتى مما يوجب حدًّا، إنما يوجب عقوبة ليست بحد، فرفعها عنه رسول الله ﷺ؛ لما كان معه من الهيئة.

وكان الذي كان من قدامة فيه حد لله، فلم يرفعه عمر، ولا عليٌّ، ولا مَن سواهما لهيئته؛ لأن الهيئة إنما ترفع العقوبات التي ليست حدودًا، ولا ترفع العقوبات التي هي حدود(٣).

* **يؤيده:** ما ورد عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ**»(٤).

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٨/ ٥٩٨).

(٢) كان قدامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد شرب الخمر متأولًا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣].

(٣) شرح مشكل الآثار (١١/ ٢٧٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٤٧٤)، وأبوداود (٤٣٧٥).

قال ابن حجر: الحديث المشهور من طرق ربما يبلغ درجة الحسن؛ بل صححه ابن حبان بغير استثناء.
=



٢- الثاني: قوله تعالى: «**فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**»: وهذه المغفرة، إنما حصلت لهم بذات العمل الذى أسلفوه، والذى هو شهود بدر، لذا فما وقعوا فيه بعد ذلك إنما هو مغفور لهم بذلك وإن لم يحدثوا لذلك توبة.

وهذا المعنى يقرره شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: والله تعالى لم يشترط في الأمر بالعفو عنهم، والصفح والإحسان إليهم التوبة، وكذلك حاطب بن أبي بلتعة كاتب المشركين بأخبار النبي ﷺ، فلما أراد عمر رضي الله عنه قتله قال النبي ﷺ: «**إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدر، فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**».

وكذلك ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال: «**لا يدخل النارَ أحدٌ بايعَ تحت الشجرةِ**».

وهذه النصوص، تقتضي أن السيئات مغفورة بتلك الحسنات، ولم يشترط مع ذلك توبة، وإلا فلا اختصاص لأولئك بهذا، والحديث يقتضي المغفرة بذلك العمل[1].

*** الثالث:** قوله ﷺ: «**وما يدريك أنَّ الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**».

فإذا سأل سائل: هل المراد بقوله تعالى: «**فقد غفرتُ لكم**». مغفرة الكبائر، أم الصغائر فقط؟

فالجواب: أن مَن شهد بدرًا، فإنه يُغفر له الكبائر؛ إذ لو قيل تُغفر لهم الصغائر إذا تاب، فلا فرق إذن بين أهل بدر وغيرهم، فمن المعلوم أن كل واحد تغفر له الصغائر باجتناب الكبائر، وكل واحد يُغفر له بالتوبة، ولما كان ثمة خصيصة بهذا لأهل بدر، فدل على أن المراد بالمغفرة إنما هو ما يتعلق بالكبائر، والله أعلم.

=

وانظر: الصحيحة (٦٣٨) المقصود بالإقالة: رفع العقوبة، والعثرات: الزلات والسقطات. قال أحمد: وإنما أراد بهذا، والله أعلم، الأئمة يقيلون ذوي الهيئات عثراتهم ما لم يكن حد، فإذا كان حدا وبلغ الإمام فلا يدعه، ولا ينبغي لأحد أن يشفع فيه. قال ابن الأثير: أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم: هم الذين لا يُعرَفون بالشر، فيزل أحدهم الزلة. انظر: معرفة السنن والآثار (٦/ ٤٧١)، والنهاية (٥/ ٢٨٥).

(١) الإيمان الأوسط (ص/ ٣٣٥).

* **ومن الفوائد المتعلقة بحديث الباب:** الرد على المرجئة والكرامية الذين قالوا بحصر الإيمان في القول دون العمل، وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب، وأنه لا كفر إلا بالجحود أو الاستحلال[(١)].

وحديث الباب، قد بيَّن أن الإيمان، كما يُنقض بالقول، فكذلك يُنقض بالعمل، فقد ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه نفاق مَن والى أعداء الله تعالى، وأنه عمل مستحق لضرب العنق، فما أنكر عليه الرَسُولَ صلى الله عليه وسلم.

كذلك في قول حاطب رضي الله عنه: «وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ غِشًّا لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا نِفَاقًا، وَلَا ارْتِدَادًا..» فجعل الردة حاصلة بفعل الجوارح، كما تحصل بعمل القلب.

* **وإنما جاء الاستثناء في شأن حاطب رضي الله عنه لأمرين:**

١- أنه ما فعل ذلك نِفَاقًا، وَلَا ارْتِدَادًا، وَلَا رِضًا بِالْكفر بعد الْإِسلَام؛ بل كان متأولًا، مع صدق نيته؛ ولذلك فقد عفا الله تعالى عنه.

٢- كونه بدريًّا، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**» وعليه فإن الحكم العام فيمن أظهر نفاقًا أكبر، كحال موالاة أعداء الله تعالى نِفَاقًا وَارْتِدَادًا، وَرِضًا بالْكفر بعد الْإِسلَام، فهذا كفر مخرج من الملة، وإن كان ينطق الشهادتين.

* **والكتاب والسنة قد دلا على ذلك:** قال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١﴾ [المنافقون: ١]، وكذلك فقد أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بقتال أمثال هؤلاء، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ

---

(١) **الإيمان عند الكرامية هو:** قول اللسان، دون اشتراط تصديق القلب، أو عمل الجوارح في أحكام الدنيا، فمن تكلم به فهومؤمن كامل الإيمان؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قَبِل إسلام الناس بمجرد قولهم للشهادتين.

* **لذا فالمنافق -وإن أظهر نفاقًا واضحًا- فهو:** عندهم مؤمن، إلا إنه يخلد في النار.

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذا القول هوالذي اختصت به الكرامية وابتدعته، ولم يسبقها أحد إلى هذا القول، وهوآخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان. وانظر: لتفصيل ذلك رسالتنا الفرقان في بيان حقيقة الإيمان (ص/ ١٣).



﴿جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [التحريم: ٩]، وقال تعالى: ﴿۞ لَّئِن لَّمۡ يَنتَهِ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ وَٱلۡمُرۡجِفُونَ فِي ٱلۡمَدِينَةِ لَنُغۡرِيَنَّكَ بِهِمۡ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الأحزاب: ٦٠].

* **ومن السنة:** ما ورد عن عبد الله بن سلول، الذي كان يؤذي النبي ﷺ كثيرًا، كما روى أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قالَ: مَرَّ رَسول الله ﷺ، عَلَى عَبْدِ الله بْنِ أَبَيّ ابْن سَلُولٍ، فَقَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أبى كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ؛ لَئِنْ شِئْتَ لأتِيَنَّكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا، وَلكِن بِرَّ أَبَاكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ**»(١).

وفي حديث جابر رضي الله عنه، قال: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ...... وفيه: وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا، لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الخَبِيثَ؟ لِعَبْدِ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»(٢)، فجعل الرسول ﷺ، العلة المانعة من قتله ليس أنه غير مستحق للقتل؛ بل لعلة أخرى، وهى ألا يتناقل الناس أن النبي ﷺ يقتل أصحابه، فينفر ذلك الناس عن دين الله عز وجل.

* **ويتفرع على هذا فرع مهم: في حكم موالاة الكافرين: وموالاة الكافرين تنقسم بحسب القصد والنية إلى قسمين:**

١- **القسم الأول: الموالاة الصغرى**(٣): وذلك إذا كانت موالاتهم لمصلحة دنيوية، لأجل منصب أو مال أو دفعًا لأذاهم، وليس رغبة في نصرة دينهم، فمثل هذا لا يكون

---

(١) أخرجه ابن حبان (٤٢٨)، وانظر الصحيحة (٣٢٢٣)، وقال الحافظ ابن حبان: أبوكبشة هذا والد أم أم رسول الله ﷺ كان قد خرج إلى الشام فاستحسن دين النصارى، فرجع إلى قريش وأظهره، فعاتبته قريش حيث جاء بدين غير دينهم، فكانت قريش تعير النبي ﷺ وتنسبه إليه، يعنون به أنه جاء بدين غير دينهم كما جاء أبوكبشة بدين غير دينهم. صحيح ابن حبان (٢/ ١٧٠).

(٢) متفق عليه.

(٣) تسميتها صغرى، ليس لأنها من الصغائر؛ ولكن للتفريق بينها وبين الكبرى، وإلا فإن الموالاة الصغرى شأنُها عظيم كما تقدَّم فهو باب لا يُستهان به.

كفرًا؛ بل كبيرة من كبائر الذنوب؛ لأنها لا تتضمن ما ينافي أصل الإيمان من محبة الكفر والرضا به.

وفي مثل هذا نزل قوله تعالى في قصة حاطب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾... إلى قوله: ﴿وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١].

ومما يدل على أنَّ فاعل مثل هذا لا يكفر بما وقع منه: أن الله تعالى خاطب حاطبًا باسم الإيمان بقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾[1].

فحصل بذلك وجود أصل الإيمان، ولم يسلب عن فاعله مع وجود الموالاة، فدل على عدم الكفر بمثل هذا النوع من الموالاة، وإنما يستحق فاعل هذا النوع من الموالاة القتل، أوالتعزير، حسب ما يرى الإمام، وإنما اندفعت العقوبة عن حاطب رضي الله عنه لكونه من أهل بدر، كما بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد يحصل من الرجال نوع من موادتهم لرحم، أو حاجة، فيكون ذنبًا ينقص به إيمانه، ولا يكون به كافرًا، كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة، لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي صلى الله عليه وسلم، وأنزل الله فيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ﴾ الآية. [الممتحنة: ١][2]

قال القرطبي: من كثر تطلعه على عورات المسلمين، وينبه عليهم، ويعرف عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافرًا إذا كان فعله لغرض دنيوي واعتقاده على ذلك سليم، كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة عن الدين[3].

* وهنا إشكالات:

١ - إن قيل: فعل حاطب رضي الله عنه، لم يكن مظاهرة للمشركين؛ بل غاية ما فيه أنه

---

(١) انظر: الاستيعاب في بيان الأسباب (٣/ ٣٧٥)، والوعد الأخروي (٢/ ٧٩٦).
(٢) الإيمان الأوسط (ص/ ٤٠٣).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٨/ ٥٢).



جَسَّ على المسلمين، وعليه فلا يستدل به على كون المظاهرة منها ما هو ردة ومنها ما يكون كبيرة؟

* **والرد عليه:** إذا ثبت أن ما فعله حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليس ردة، وهذا مجمع عليه مع أن رسالته، لو وصلت إلى مشركي مكة؛ لاستعدَّت قريش للحرب، وهذا خلاف ما قصد إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من تعمية خبر غزوه لهم، فما عمله حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إعانةٌ عظيمة للكفار في حربهم للمسلمين في غزوة من أهم الغزوات الفاصلة في الإسلام، إذا ثبت ذلك عُلم أن الإعانة لا تكون كفرًا حتى يكون الحامل عليها محبة الكفار والرغبة في انتصارهم على المسلمين، وعلم أن القول بأن إعانة الكفار على المسلمين كفر وردة مهما كان الحامل عليها كما هو ظاهر كلام ابن حزم في المحلى مستدلًّا ببعض أحاديث الوعيد فيه نظر ظاهر[1].

* **كما يُقال هنا:** أن التجسس على أخبار المسلمين في حقيقته، هو نوع مظاهرة للمشركين، فكل ما كان مؤديًا؛ لأن يكون للكافرين على المؤمنين سبيلًا، فهو من المظاهرة التى حرَّمها الشرع.

٢- **فإن قيل:** القول بحمل حديث الباب على أن فعل حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان من الموالاة العملية التى لا تُخرج من الملة، قد يكون فيه موافقة للمرجئة القائلين بحصر الكفر الأكبر في أعمال القلوب، وأنه لا كفر إلا بالجحود أو الاستحلال !!!

* **والرد عليه أن يقال:** لا يستدل بترجيحٍ في مسألة ما على كون ذلك منهجًا عامًّا للقائل، فلو أن إمامًا من أئمة السنة يثبت صفات الله تعالى ثم رأيناه قد تأول آية من آيات الصفات على غير ظاهرها فلا يقال عندها بنسبته للنفاة أو المحرفة. وكذلك هنا نقول، «أن عدم الذكر ليس ذكرًا للعدم»، بمعنى أن عدم حمل حديث الباب على الكفر الأكبر لا يعنى أننا نحصر الكفر في أعمال القلوب، كما يدعى المنازع، ولكنَّا حملناه على ذلك للقرائن والمقدمات التى تم ذكرها آنفا.

---

(١) تسهيل العقيدة الإسلامية (ص/ ٥٧١).

* **أضف إلى ذلك:** أن النبي ﷺ لما وقف على أمر حاطب، قال له: ما حملك على ذلك؟ فلو كان أصل فعله بذاته لا يحتمل التفصيل؛ لما استفصل النبي ﷺ، فإذا كان «ترك الاستفصال في مقام الاحتمال، ينزل منزلة العموم في المقال»، فإن الاستفصال في مقام الاحتمال لا ينزل منزلة العموم في المقال؛ بل يكون الحكم فيه تفصيل وتبيين.

٣- فإن قيل: ألا يستدل بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل: ١٠٧]، على كفر من والى أعداء الله تعالى ولو لغرض دنيوى؟؟؟

والرد على ذلك: أن الاستدلال بهذه الآية كفر كل من قدَّم أمر الدنيا على الآخرة مما يقال فيه إنَّ «الدليل أخص من الدعوى»؛ فقد ورد سياق هذه الآية فيمن أُكره على كلمة الكفر، حيث رُخص له في ذلك مادام قلبه مطمئنًا بالإيمان، ثم ذكر الله تعالى في مقابل ذلك ﴿مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ فاختاره وآثره على الإيمان، وباح به طائعًا، فعليهم غضب من الله، ولهم عذاب عظيم.

قال ابن كثير: لأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة، فأقدموا على ما أقدموا عليه من الردة لأجل الدنيا، ولم يهد الله تعالى قلوبهم ويثبتهم على الدين الحق، فطبع على قلوبهم[(١)].

٢- القسم الثاني: الموالاة الكبرى: أن تكون موالاتهم لنصرة دينهم، وتسلطهم على دين الإسلام والمسلمين، فمثل هذا يكون كفرًا أكبر مخرجًا من دين الإسلام، فمن ظاهر المشركين وعاونهم على المسلمين لأجل دينهم فلاشك في كفره.

وفى مثل هذا قال الله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٦٠٥).



ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ [آل عمران: ٢٨].

قال ابن جرير الطبرى: قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ يعني بذلك: فقد برئ من الله وبرئ الله منه، بارتداده عن دينه، ودخوله في الكفر[(١)].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

قال القرطبي: في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ أي: من يعاضدهم ويناصرهم على المسلمين، فحكمه كحكمهم في الكفر والجزاء، وهذا الحكم باقٍ إلى يوم القيامة، وهو قطع الموالاة بين المسلمين والكافرين[(٢)].

قال ابن حزم: وصح أن قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾، إنما هو ظاهره، بأنه كافر من جملة الكفار فقط، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين[(٣)].

* قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: إن الموالاة تنقسم إلى قسمين:

١ - موالاة مطلقة عامة: وهذه كفر صريح، وهي بهذه الصفة مرادفة لمعنى التولي لأجل الدين، وعلى ذلك تُحمل الأدلة الواردة في النهي الشديد عن موالاة الكفار، وأن من والاهم فقد كفر.

٢ - موالاة خاصة: وهي موالاة الكفار لغرض دنيوي مع سلامة الاعتقاد، وعدم إضمار نية الكفر والردة كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة في إفشاء سر رسول الله ﷺ في غزو مكة كما هو مذكور في سبب نزول سورة الممتحنة[(٤)].

ومثل هذا الكلام في تقسيم الموالاة إلى عامة مطلقة وخاصة منقول عن القرطبي وابن الجوزى وابن العربي وسليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب وصاحب الأضواء[(٥)].

---

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن (٦/ ٣١٣).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٢١٧)، وأحكام القرآن لابن العربي (٤/ ١٧٨٢).

(٣) انظر: المحلى (١١ / ١٣٨) أحكام أهل الذمة (١/ ٦٧).

(٤) انظر: الدرر السنية (١/ ٢٣٥، ٢٣٦).

(٥) انظر: زاد المسير (ص/ ٣٩٠)، ونواقض الإيمان القولية والعملية (ص/ ٢٧٧)، وأضواء البيان (١١١/٢).

قال الشيخ السعدي: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ وذلك الظلم يكون بحسب التولي، فإن كان توليًا تامًّا، صار ذلك كفرًا مخرجًا عن دائرة الإسلام، وتحت ذلك من المراتب ما هو غليظ، وما هو دون ذلك[١].

*** وعليه نقول:**

*** وعليه فلابد من التنبيه على مسألة:** أن الاستدلال بحديث حاطب على أن كل موالاة لأعداء الإسلام، لا تخرج من الملة، فهذا مما يُقال فيه إنَّ الدليل أخص من الدعوى. ومن المعلوم أن قضايا الأعيان لا ترد نقضًا على الكلّيات لاحتمالها.

فقد تقرّر في القرآن، أنّ نصرة أهل الكفر على أهل الإسلام كفر ونفاق، وتواردت الآيات والآثار وإجماع العلماء على ذلك حتى صار أصلًا مطردًا في الباب؛ فما وَرَد مُوهِمًا خلافَ الأصل مثل قصة حاطب رضي الله عنه فلا يرد نقضًا على الأصل؛ لأنّ قضايا الأعيان لا تقدح في الأصول، إما لاحتمالها في ذاتها، أو لإمكان ردّها إلى الأصل المعلوم بتأويل يمنع التخلّف عن الأصل، أو يجزم بعدم دخولها في الأصل لمأخذٍ آخر فلا تكون الواقعة من أفراد الأصل.

لذا فالقول بأن كل موالاة لأعداء الله تعالى نفاق أكبر مخرج من الملة فليس هذا على عمومه، فقد دلَّ حديث الباب أن النصرة العملية ذنب، لكنها ليست كفرًا وحدها؛ لأن ما وقع من حاطب لم يكن حُبًّا ولا تفضيلًا، ولا فعل ذلك عن تَمَنٍّ لنصرة دين الكفار على الإسلام.

بل إن شيخ الإسلام مع تكفيره للتتار، قال عمَّن يقاتل المسلمين مع التتار: «وأيضًا لا يقاتل معهم -غير مكره- إلا فاسق، أو مبتدع، أو زنديق..». فها هو فصل أصناف المقاتلين معهم، ولم يجعلهم قسمًا واحدًا، ولم يكفر بمجرد القتال معهم[٢].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص/ ٨٥٦).
(٢) انظر مجموع الفتاوى (٢٨ / ٥٥٢)، والولاء والبراء بين الغلو والجفاء (ص/ ١٦).



*** ويتبين لنا مما سبق أمور:**

الأول: مناط التكفير في باب الولاء والبراء إنما هو على عمل القلب لا على آثاره وثمراته، فإذا اجتمعا حكم به، وإذا اختلفا فالحكم لعمل القلب دون عمل الجوارح.

فحب الكافر لكفره أو تمني انتصار دين الكفار على دين المسلمين هذا هو الكفر في باب الولاء والبراء[١].

الثاني: مظاهرة الكافرين؛ لنصرتهم على المسلمين، لا يجيزه؛ حتى حال الإكراه المعتبر.

قال الطبرى تعليقًا على قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ﴾: إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مُسلم بفعل[٢].

وقد أجمع أهل العلم على أن الإكراه لا يبيح الاعتداء على المسلمين، فمن أكره على قتل مسلم فقتله فإنه يُقتل به. ولذا فالإكراه لا يغير حكم المظاهرة، ومهما بلغ هذا الإكراه فلا يجيز إعانة الكفار على المسلمين بحال لما في ذلك من ظهور دينهم وتسلطهم على ديار المسلمين[٣].

*** ومما يُلحق بالموالاة المخرجة من الملة:** أن يلحق المسلم بدار الكفر المحاربة لدار الإسلام، ويظاهرهم في عداء أهل الإسلام.

قال ابن حزم: مَن لحق بدار الكفر، والحرب مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلها: من وجوب القتل عليه، متى قدر عليه، ومن إباحة ماله، وانفساخ نكاحه، وغير ذلك؛ لأن رسول الله ﷺ لم يبرأ من مسلم[٤].

---

(١) الولاء والبراء والعداء في الإسلام (ص/ ٣٩).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٦/ ٣١٣).

(٣) البيان الثاقب شرح حديث حاطب (ص/ ٥).

(٤) المحلى (١١/ ٢٥١).

*** فوائد في الختام:**

١ – يستثنى من الموالاة التي حرَّمها الشارع أمور:

الأول: المعاملات العامة: لا يدخل في موالاة الكافرين التي حرَّمها الشرع معاملتهم بالتجارة والبيع والشراء، ففارق بين الموالاة والمعاملة، فالمعاملات مع المشركين في المتاجرات لا شيء فيها؛ وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة:١]، وقد روت عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رَسُولَ اللهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ(١).

وقد ترجم البخاري باب: مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة، ثم روى تحته حديث عَبْدِ اللهِ بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ اليَهُودَ، أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا»(٢).

*** الثاني: الحب الجبلِّي:** الموالاة التي حرَّمها الشرع، إنما تكون بمحبتهم؛ لأجل دينهم، فلا شك أن محبة غير دين الإسلام إنما هي يتفرع على تسويغ ذلك الدين والرضا به، فلا شك في كفر من فعل ذلك ولو كان مبتغيًا لدين الإسلام شرعة ودينًا؛ يدل على ذلك قوله ﷺ: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»(٣)، وعليه فمن أحب الكفر وأهله، أو سوَّغ لغيره دينًا غير الإسلام، فهذا لم يكفر بما يُعبد من دون الله تعالى.

وأما مَن أحب كافرًا حبًّا جبليًّا لقرابته مثلًا، أو كمن تزوج كتابية فكان حبه لها من هذا الباب فلا يدخل هذا من الموالاة المحرمة. وقد ورد في قول الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾ [القصص: ٥٦].

قال الطبري: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: ﴿إِنَّكَ﴾ يا محمد، ﴿لَا تَهۡدِي مَنۡ

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه البخارى (٢٤٩٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣).

أَحْبَبْتَ﴾ هدايته؛ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ أن يهديه من خلقه، بتوفيقه للإيمان به وبرسوله.

ولو قيل: معناه: إنك لا تهدي من أحببته لقرابته منك، كان مذهبًا(١).

ويستأنس لذلك بحديث الباب؛ حيث إن النبي ﷺ، لم ينكر على حاطب حرصه وخوفه على ألا يلحق الأذى بقرابته بمكة، وإنما توجه الإنكار على مراسلته للحربيين من قريش الذين نصبوا الحرب والعداء لله تعالى ورسوله ﷺ.

٣- الثالث: الإحسان إليهم بالهبة والصلة:

وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ولعموم حديث: «**في كل كبد رطبة أجر**»(٢).

قال الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨] **والمعنى:** لم يمنعكم من الإكرام وحسن الصلة لغير المسلمين طالما أنهم لم يناصبوكم العداء ولم يسعوا في إيذائكم ولم يقاتلوكم بسبب دينكم لا سيما إن كانوا أقرباء وذوي رحم.

قال ابن القيم: إن الله سبحانه؛ لما نهى في أول السورة -سورة الممتحنة- عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء وقطع المودة بينهم وبينهم، تَوَهَّم بعضهم أن برهم والإحسان إليهم من الموالاة والمودة، فبين الله سبحانه أن ذلك ليس من الموالاة المنهي عنها، وأنه لم ينه عن ذلك بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه، وكتبه على كل شيء(٣).

وقد ترجم البخاري بَابُ الهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ (٢٦٢٠)، وفي موضع آخر قال بَابُ: صِلَةِ الوَالِدِ المُشْرِكِ (٥٩٧٨)، ثم روى عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: «قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: وَهِيَ

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (١٩/ ٥٩٨).

(٢) متفق عليه.

(٣) أحكام أهل الذمة (١/ ٢١٣).

رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «**نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ**»[(١)].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَى عُمَرُ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تُبَاعُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ابْتَعْ هَذِهِ الحُلَّةَ تَلْبَسْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَكَ الوَفْدُ؟ فَقَالَ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**»، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهَا، بِحُلَلٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «**إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا تَبِيعُهَا، أَوْ تَكْسُوهَا**»، فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ[(٢)].

* **وكذا يقال في قبول الهدية من المشرك:** إذ الأصل هو جواز قبول الهدية من الكافر، تأليفًا لقلبه وترغيبًا له في الإسلام، كما قبل النبي ﷺ هدايا بعض الكفار، كهدية المقوقس وغيره.

وقد بوَّب البخاري في صحيحه: باب قبول الهدية من المشركين، قال رَحِمَهُ اللهُ: «وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «**هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ أَوْ جَبَّارٌ فَقَالَ أَعْطُوهَا آجَرَ**».

* وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا، قَالَ: «**لَا**»، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٣)].

وختامًا: فإذا أردنا أن نعطِّر المجلس بكلمة في حق الصحابي الجليل، حاطب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فلن نجد أفضل مما قاله ابن القيم، ولنعم ما قال: فتأمل قوة إيمان حاطب التي حملته على شهود بدر، وبذله نفسه مع رسول الله ﷺ، وإيثاره الله ورسوله على قومه وعشيرته وقرابته وهم بين ظهراني العدو وفي بلدهم، ولم يثن ذلك عنان عزمه، ولا فَل من حد إيمانه ومواجهته للقتال لمن أهله وعشيرته وأقاربه عندهم، فلما جاء

---

(١) متفق عليه، وقولها «راغبة» أي في الإسلام وقيل عنه أي كارهة له.

(٢) رواه البخاري (٢٦١٩) بَابُ الهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ.

(٣) متفق عليه، وكلمة (لهوات) جمع لهاة، وهي ما يبد ومن الفم عند التبسم، وقيل هي اللحمة التي بأعلى الحنجرة من أقصى الفم.



مرض الجسِّ برزت إليه هذه القوة، وكان البُحرانُ صالحًا فاندفع المرض، وقام المريض كأن لم يكن به قلبة، ولما رأى الطبيب قوة إيمانه قد استعلت على مرض جسِّه وقهرته، قال لمن أراد فصده: لا يحتاج هذا العارض إلى فصاد: «**وما يدريك لعل الله اطَّلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**» وعكس هذا ذو الخويصرة التميمي، وأضرابه من الخوارج الذين بلغ اجتهادهم في الصلاة والصيام والقراءة إلى حد يحقر أحد الصحابة عمله معه كيف قال فيهم: «**لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**» وقال: «**اقتلوهم فإن في قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم**». وقال: «**شر قتلى تحت أديم السماء**» فلم ينتفعوا بتلك الأعمال العظيمة مع تلك المواد الفاسدة المهلكة واستحالت فاسدة.

وتأمل في حال إبليس؛ لما كانت المادة المهلكة كامنة في نفسه، لم ينتفع معها بما سلف من طاعاته، ورجع إلى شاكلته وما هو أولى به، وكذلك الذي آتاه الله آياته فانسلخ منها، فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين، وأضرابه وأشكاله، فالمعول على السرائر، والمقاصد، والنيات، والهمم، فهي الإكسير الذي يقلب نحاس الأعمال ذهبًا، أو يردها خبثًا، وبالله التوفيق[١].



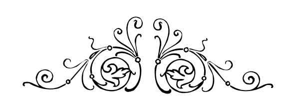
---

(١) زاد المعاد (٣/ ٣٧٦).

المَجلِس العشرون

التوضيح

شرح حديث نزول المسيح

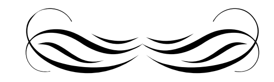


التوضيح شرح حديث نزول المسيح

نص الحديث:

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾

[النساء: ١٥٩]



***تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري (٣٤٤٨) بَابُ: نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، ومسلم (١٥٥) بَابُ: نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ حَاكِمًا بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ .

نقول أولا: مقدمة بين يدى حديث الباب: لا شك أن قصة المسيح عيسى عليه السلام، من أعظم القصص الوارد ذكرها في كتاب الله تعالى، وصدق الله تعالى حين أجمل هذه القصة في قوله عز وجل: ﴿وَلِنَجْعَلَهُۥٓ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ..﴾، فلقد كان عيسى عليه السلام آية في حمله ومهده ورفعه، ونزوله آخر الزمان.

بل قد صار الإيمان به، وبما جرى في قصته من الآيات والمعجزات، أحد أصول الإيمان في دين الإسلام.

فعن عُبَادَةَ بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ

لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ»[(١)].

ومن خلال هذا الحديث، تتجلى وسطية هذه الأمة كما وصفها الله تعالى في كتابه؛ فقوله ﷺ: «**وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ...**».

قوله ﷺ: «**وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ....**». رد على النصارى.

وفي قوله ﷺ: «**ورسوله**»: رد على اليهود. وهكذا تكون شهادة الحق لعيسى عليه السلام بين المغالاة والمجافاة، بين غلو النصاري الذين ألَّهوه من دون الله، وبين جفو اليهود الذين كذَّبوه، وزعموا أنهم صلبوه[(٢)].

** وبين هذا وذلك، جاءت وسطية أمة الإسلام، أمة الإسلام التي هي أولى

---

(١) متفق عليه.

(٢) اليهود يتفقون مع النصارى في أن المسيح عليه السلام مات مصلوبًا.

وإنما موضع الاختلاف بينهما في زعم اليهود: أن المسيح كفر بالله؛ لهذا حملوا عليه، وطالبوا بدمه وزعموا أنه مات مصلوبًا.

والموت على الصليب يستلزم اللعنة عندهم، فقد ورد في سفر التثنية (٢١/ ٢٢) «وإذا كان على إنسان خطيئة حقها الموت فقتل وعلقته على خشبة فلا تبت جثته على الخشبة؛ بل تدفنها في ذلك اليوم. لأن المعلَّق ملعون من الله».

أما النصارى: فهم يعتقدون كذلك أن المسيح مات مصلوبا إلا أنهم يعللون ذلك بأنه: صلب فداءً للبشر لتخليصهم من خطيئة أبيهم آدم عليه السلام، وهي أكله من الشجرة التي نهي عنها، فانتقلت تلك الخطيئة إلى أبنائه، وأغضبت الله عليهم أيضًا، فكان لابد من وسيط يتحمل هذا الإثم ويرضى بأن يموت على الصليب، وهذا الوسيط المخلص في زعمهم لابد أن يكون ذا وضع متميز خال من الإثم والخطأ، ولا يكون هذا إلا ابن الله -الذي هوالله في زعمهم- ثم لابد أن يكتسب الخطيئة عن طريق الجسد. فهذا ما جعله يتجسد في صورة عيسى، ويخرج من بطن مريم ثم يموت على الصليب فداءً للبشر، فيرضى الله بذلك عن بني آدم وترتفع عنهم تلك الخطيئة، لأنهم يزعمون أن الله جل وعلا منذ وقع آدم في الخطيئة، وهوغضبان على بني آدم بسبب الخطيئة، فأنزل ابنه ليكون الوسيط والفداء الذي يقع عليه العدل؛ فيعذب على الصليب حتى الموت فيكون موته فداءً لبني آدم فيمكن بعد ذلك رحمة بني آدم لأن العقاب قد حل بالوسيط المخلص، فكان بهذا المسيح هوالذي جمع بين عدل الله ورحمته وفتح باب رحمة الله لخلقه مرة أخرى. وانظر دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية (ص/ ٣٠٤).

بكل نبي كذَّبه قومه.

وقد تجلَّت هذه الوسطية في نبي الله عيسى عليه السلام، وذلك كما ورد في حديث الباب، وذلك بالاعتقاد ببشرية عيسى عليه السلام، مع الإيمان برسالته إلى بني اسرائيل.

** وما ورد في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه السابق من الاعتقاد في عيسى عليه السلام قد نص عليه كتاب الله تعالى.

قال تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢] فأَرْسَلْ الله تعالى إِلَيْهَا رُوحَه - جبريل عليه السلام- فنفخ في جيب درعها، فنزلت النفخة حتى ولجت فرجها، فصارت حاملًا من ساعتها.

* قال ابن كثير: أَمرَاللهُ تعالى جبريل، أَنْ يَنْفُخَ بِفيه فِي جَيْب درعهَا، فَنَزَلَت النَّفْخَةُ فولَجَت في فَرْجها، فَكَانَ مِنْهُ الْحَمْلُ بعيسى عليه السلام[١].

* قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾. [النساء: ١٧١]

** وقوله تعالى: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ فعيسى كلمة الله، وقد سُمِّيَ عيسى عليه السلام كلمة الله لوجوده ولخلقه بكلمة من الله، من غير أب، قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]، فبقوله تعالى: ﴿كُن﴾ خُلق عيسى عليه السلام. فـ: ﴿كُن﴾ هي كلمة الله عز وجل، وهي الكلمة التي ألقاها إلى مريم، وكلمة الله ليست مخلوقة، وعيسى عليه السلام مخلوق.

* قال شاذ بن يحيى في قول الله: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ قال: ليس الكلمة صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى[٢].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٨/ ١٧٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (٦٣١٠).

*قال الإمام أحمد: الكلمة التي ألقاها الله تعالى إلى مريم -عليها السلام- حين قال له: كن، فكان عيسى: بكن، وليس عيسى هو الكُنُّ، ولَكِنْ بالكُنِّ كَانَ، فالكُنُّ من الله قول، وليس الكن مخلوقًا.

وكذبت النصارى، والجهمية على الله في أمر عيسى، وذلك أن الجهمية قالوا: عيسى روح الله وكلمته، لأن الكلمة مخلوقة، وقالت النصارى: عيسى روح الله من ذات الله. وكلمته من ذات الله. كما يقال: إن هذه الخرقة من هذا الثوب، وقلنا نحن: إن عيسى بالكلمة كان، وليس عيسى هو الكلمة(١).

* تنبيه: ما ذكره الإمام أحمد في قوله: «وقالت النصارى: عيسى روح الله من ذات الله. وكلمته من ذات الله....» فهذا هو معتقد القوم في المسيح عليه السلام، إذ يقول الإنجيل «في البدء كان الكلمة ...وكان الكلمة الله» (يوحنا١ : ١).

ويكمل الإنجيل موضحا أنَّ كلمة الله هذا قد تجسَّد في إنسان، بقوله: «والكلمة صار جسدًا» (يوحنا ١ : ١٤). أي: أن كلمة الله قد حل في جسد المسيح وتجلَّى فيه، لذلك هم يقولون: «لا نؤمن بجسد تألَّه، إنما نؤمن بإله تجسَّد»(٢).

---

(١) الرد على الجهمية والزنادقة (١/ ١٢٦)، وقال الدارمي في «رده على المريسي الجهمي العنيد» (٢/ ٦٧٤-٦٨٥): فيقال لهذا المعارض: فإذا قال: «كن» كان، فهذا المخرج من أنه كان بإرادته وبكلمته، لا أنه نفس الكلمة التي خرجت منه، ولكن بالكلمة كان، فالكلمة من الله «كن» غير مخلوقة، والكائن بها مخلوق.

(٢) مما ورد في هذا المعنى من تخاريف القوم، ما رود في إنجيل يوحنا (ابْنَ اللهِ قَدْ جَاءَ إِلَى الأَرْضِ، يَسُوعَ الْمَسِيحِ. هَذَا هُوالإِلَـهُ الْحَقُّ، وَالْحَيَاةُ الأَبَدِيَّةُ) (١ يوحنا ٥: ٢٠)، وورد في «إنجيل لوقا» (١: ٣٤-٣٥): «قالت مريم للملاك: كيف يكون هذا وأنا عذراء، لا أعرف رجلًا؟ فأجابها الملاك: الروح القدس يحل عليك، وقدرة العلي تظللك؛ لذلك فالقدوس الذي يولد منك يدعى ابن الله».)، ويجدر ملاحظة أن لفظة (كلمة) التي ذكرت في الإنجيل هنا يشار إليها على أنها مذكر فيقول (في البدء كان الكلمة)، وليس (كانت الكلمة)، وأيضًا في قوله: «والكلمة صار جسدًا» وليس (الكلمة صارت جسدًا). فلفظة «الكلمة» هنا إذًا تدل على أنها ليست مجرد كلمة عادية، لأن الكلمة العادية مؤنثة وليست مذكرا. وحيث أن لفظة الكلمة بالإنجيل هنا يشار إليها على أنها مذكر إذن فالمقصود بها هوأنها (الله نفسه) كما جاء في الإنجيل المقدس «وكان الكلمة الله» (يوحنا ١ :١).

=

* **قال شيخ الإسلام ابن تيمية:** كلام الله قد يراد به الكلام الذي هو الصفة، كقوله تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾، وقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾.

ويراد به ما فُعل بالكلمة، كالمسيح الذي قال له (كن) فكان، فخلقه من غير أب على غير الوجه المعتاد المعروف في الآدميين، فصار مخلوقًا بمجرد الكلمة دون جمهور الآدميين، كما خلق آدم وحواء أيضًا على غير الوجه المعتاد، فصار عيسى عليه السلام مخلوقًا بمجرد الكلمة دون سائر الآدميين.اهـ(١).

=

* ومما جاء فيما يسمى «قانون الإيمان المسيحي» الذي صدرعن مجمع «نيقية» الذي انعقد سنة ٣٢٥ للميلاد: «يسوع المسيح (عيسى عليه السلام) (هو) ابن الله الوحيد، المولود من الآب قبل كل الدهور، نور من نور، إله حق من إله حق، مولود غير مخلوق، مساو للآب في الجوهر، الذي به كان كل شيء، الذي من أجلنا نحن البشر ومن أجل خلاصنا، نزل من السماء وتجسَّد من الروح القدس...» [بعد ذلك توالت المجمعات الكنائسية التي أتت بالطامات، والذي تقرر: أن مريم العذراء ولدتْ إلهنا ربنا يسوع المسيح «الذي هو مع أبيه في الطبيعة الإلهية ومع الناس في الطبيعة الإنسانية وشهدوا أن المسيح له طبيعتان، وأنه اتخذ اللاهوت والناسوت فيه أن المسيح إله وقضية الجوهر القديم والابن والآب وروح القدس.اهـ.تعالى الله عما يقول الضآلون علوًّا كبيرًا.

* **نقول:** وأصل هذا المعتقد في النصرانية إنما ينبني على زعمهم الباطل أن الله برحمة منه جسَّد كلمته في صورة بشرية، وهو ابنه المسيح المخلص،، ليكون فداءً للخطيئة الأولى، وورد في إنجيل يوحنا عن المسيح أنه قال: «لم آت لأدين العالم؛ بل لأخلص العالم» (يوحنا١٢: ٤٧)، وانظر محاضرات في النصرانية (ص/ ١٣٦).

* **نقول:** إن أفضل تشبيه لهذه العقيدة الباطلة، ما سطره صاحب كتاب (براهين تحتاج إلى تأمل في ألوهية المسيح)، حيث شبّه الأمر بقصة ملك تمرد عليه شعبه، فأرسل إليهم رسلا يدعونهم إلى الخير فقتلوهم، فقرر الملك أن يبعث ابنه الوحيد ليضربوه ويقتلوه ويهينوه؛ كفارة عن معاصيهم، فمن صدق ذلك فهوعنده الكريم المغفور له، مهما ارتكب من آثام وموبقات وجرائم.

* **وقد كانت حيثيات هذا القرار:** أن الملك عادل، ومن عدله يقتص من المجرمين المخربين المفسدين في مملكته، ولكنه حبًّا لهم، وحتى لا يُهلك كل من في المملكة، رضي بأن يقتص من ابنه الوحيد البريء، الذي يعدل القصاص منه كل جرائم شعبه، وأمر بأن يعذب ثم يصلب!!!! فلو قيل لعاقل تجنن وقل هذيًا، لما قال بمثل هذا.

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/ ٢٦٣).



أما قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾:

والمعنى: أن روح عيسى عليه السلام مبتدَأة من الله تعالى، وأن الله خلقها، كما قال الله عما خُلق في السماوات والأرض قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية:١٣]، فكل ذلك من الله تعالى، هو الذي ابتدأ خلقه وأوجده، وأعطاه ووهبه.

فلقد خُلق عيسى عليه السلام، من أثر نفخة جبريل عليه السلام، في جيب درع مريم -عليها السلام- بأمر الله إياه بذلك، فنسب إلى أنه روح من الله، فنسبت روح عيسى عليه السلام، إلى الله تعالى؛ لأنها وصلت إلى مريم -عليها السلام- في آية من آيات الله، فقد حملت بعيسى من غير أب، فبهذا امتاز عن بقية الأرواح، في حين أن النصارى يزعمون أن تأويل قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ على معنى التبعيض.

* **قال ابن كثير:** قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾: أي: من خلقه، ومن عنده، وليست «من» للتبعيض، كما تقوله النصارى بل هي لابتداء الغاية، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله، في قوله: ﴿هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [هود: ٦٤]، وفي قوله: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: ٢٦](١).

*** **ثم نتنزل معكم:** أن قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ من المتشابه الذي يحتمل قولنا وقولكم، فحال أهل العلم عند المتشابه أن يحملوا المتشابه على المُحكم.

فالمُحكم هو قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٤٧٩)، قول ابن كثير (وليست «من» للتبعيض، كما تقوله النصارى..) فهو يشير رحمه الله إلى زعم النصارى أن عيسى من الله، وأنه المولود من الآب قبل كل الدهور، مستدلين على ذلك أن قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أي جزء منه.

وقد ذكر الآلوسي أن طبيبا نصرانيا حاذقا للرشيد قد ناظرعلي بن الحسين الواقدي المروزي ذات يوم فقال له: إن في كتابكم ما يدل على أن عيسى عليه السلام جزء منه تعالى، وتلا هذه الآية، فقرأ الواقدي قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، فقال: إذن يلزم أن يكون جميع الأشياء جزءًا منه، سبحانه وتعالى علوًّا كبيرًا. فانقطع النصراني وأسلم، وفرح الرشيد فرحًا شديدًا. وانظر روح المعاني في تفسيرالقرآن العظيم والسبع المثاني (٣/ ٢٠٠).

﴿وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ والمُحكم هو قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ﴾ [المائدة:١٧]، المُحكم هو قوله: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ﴾ [المائدة:٧٣] المُحكم: ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٣٠﴾ [التوبة: ٣٠].

المحكم قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ﴾ إذًا: عيسى مخلوق. المحكم في أول ما نطق المسيح في المهد ﴿قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ...﴾.

* **عودٌ إلى حديث الباب:**

قوله ﷺ: «**ليوشكنَّ أَن ينزل ابْن مَرْيَم حكمًا مقسطًا..**» **الوشيك**: القريب، وأراد قرب ذلك الأمر.

ونزول المسيح ثابت بإشارات من القرآن، كما سيأتي بيانه، وبالسنة المتواترة عن النبي ﷺ، كما في حديث الباب، وإجماع الأمة.

* **فمن الإشارات القرآنية الدالة على نزول عيسى عليه السلام:**

١- قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِ ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [الزخرف: ٦١]، والذي عليه جمهور المفسرين أن الهاء في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ إنما تعود على عيسى عليه السلام.

قال ابن كثير: الصحيح أن الضمير في قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ ...﴾ عائد على عيسى عليه السلام، فإن السياق في ذكره، ثم المراد بذلك نزوله قبل يوم القيامة، كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ﴾ أي: قبل موت عيسى، عليه الصلاة والسلام[1].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٧/ ٢٣٦)، وانظر: أصول السنة (ص/ ٢٣٧)، والرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات (ص/ ٢٤٣).

=



قال الشنقيطي: التحقيق أن الضمير في قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ﴾ راجع إلى عيسى لا إلى القرآن، ولا إلى النبي ﷺ.

ومعنى قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ على القول الحق الصحيح الذي يشهد له القرآن العظيم، والسنة المتواترة، هو أن نزول عيسى في آخر الزمان حيًّا عِلْمٌ للساعة، أي: علامة لقرب مجيئها؛ لأنه من أشراطها الدالة على قربها(١).

* وعن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ قَالَ: «نزول عيسى ابن مريم من قبل يوم القيامة»(٢).

٢- قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩]، وهذه الآية تشير إلى نزول المسيح عيسى عليه السلام، وقد قرأها أبوهريرة رضي الله عنه بعد روايته لحديث الباب الذى نص على نزول عيسى عليه السلام، وسيأتى مزيد من بيان ذلك في موضعه.

٣- قول الله عز وجل، لعيسى ابن مريم عليه السلام: ﴿إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾ [آل عمران: ٥٥] وهذه فيها إشارة إلى نزوله؛ فقد دلت الآية على رفع المسيح عليه السلام.

كما دل الإجماع الذى نقله شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: وأجمعت الأمة

=

* **فائدة:** قرأ الجمهور: ﴿لَعِلْمٌ﴾ بكسر العين وتسكين اللام، وقرأ ابن عباس وأبو رزين وأبوعبد الرحمن وقتادة وحميد وابن محيصن بفتحهما.

قال ابن قتيبة: مَن قرأ بكسر العين، فالمعنى: أنه يُعْلَم به قُرْبُ الساعة، ومَن فتح العين واللام، فإنه بمعنى: العلامة، والدليل. زاد المسير في علم التفسير (٤/ ٨٢)، وقراءة **(لعَلَم للساعة)** قراءة الأعمش، وهى شاذة.

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ١٢٨).

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٨١٧)، وترجم له: ذكر البيان بأن نزول عيسى ابن مريم من أعلام الساعة، وأخرجه والحاكم (٣٠٠٣)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبى، قال الألبانى في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان: حسن صحيح (٩/ ٤٥١)، وصححه سليم الهلالي في الروض الريان (١/ ٨٥٣)، وقد رواه الحاكم كذلك موقوفًا على ابن عباس رضي الله عنهما (٣٦٧٥)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

على أن الله رفع عيسى إلى السماوات[1].

فإذا كان النص والإجماع على رفع المسيح حيًّا، فهذه دلالة على نزوله؛ ليكون في الأرض موته ودفنه؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿۞ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾﴾ [طه: ٥٥].

٤- قال تعالى: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٤٦]، وقال: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ [المائدة: ١١٠]، فأشارت هاتان الآيتان إلى آيتين من آيات المسيح عليه السلام:

الأولى: تكلمه في المهد.

والثانية: تكلمه بعد نزوله قبل يوم القيامة وهو في حال الكهولة، وإلا فإن كلام الكهل في معتاد الأحوال أمر مألوف فلا وجه لعطفه على كلام الطفولة[2].

*** وكذلك ثبت نزول عيسى عليه السلام بالسنة المتواترة:** وممن نص على تواتر أحاديث نزول المسيح: الطبري، والنووي، والقاضي عياض، وأبو العباس ابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وابن حجر، وغيرهم.

وكذلك فقد نص الشوكاني في كتابه «التوضيح في تواتر ما جاء في المهدي المنتظر والدجال والمسيح» على تواتر أحاديث نزول المسيح عليه السلام، وذكر من جملة ذلك تسعة وعشرين حديثًا، ما بين صحيح وحسن وضعيف منجبر[3].

وللإمام الشيخ محمد أنور شاه الكشميري كتاب جمع فيه هذه الأخبار، وسمَّاه:

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (١/ ١٢٥).

(٢) انظر: جامع البيان (٦/ ٤٢٠)، روح المعاني (٤/ ١٧٩)، وفصل المقال في نزول عيسى وقتله الدجال (ص/ ٢٠).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم (٧/ ٢٣٦)، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر (ص/ ٢٣٠)، ونظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى قبل الآخرة (ص/ ٦٩).

«التصريح بما تواتر في نزول المسيح»، قد ذكر فيه نحوًا من سبعين حديثًا عن نحو ثلاثين صحابيًّا.

قال الألباني: وقد تيقَّنت -أنا شخصيًّا- بتواتر أحاديث الدجال وعيسى، وقد بلغت الطرق التي تجمعت عندي أكثر من أربعين طريقًا عن نحو أربعين صحابيًّا، بعضها على شرط الصحة، وسائرها أكثر شواهدها معتبرة....

ثم ذكر أسماء الصحابة رضي الله عنهم، الذين رووا أحاديث نزول المسيح، فبلغوا أربعة عشر صحابيًّا.

ثم قال: ومن هذا العرض السريع؛ لطرق حديث عيسى عليه السلام، ورواتها من الصحابة الكرام الصادقين؛ ليتبين لكل ذي عينين أن الحديث متواتر بذلك[١].

* **ومن أدلة السنة:** حديث أبي هريرة رضي الله عنه، الذي صدَّرنا به الباب.

وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «**إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، فَإِنَّهَا جِوَارُكُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ**»، قُلْنَا: وَمَا لَبْثُهُ فِي الأَرْضِ؟ قَالَ صلى الله عليه وسلم: «**أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ**»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؟ قَالَ صلى الله عليه وسلم: «**لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ، ثُمَّ يبعث اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي،**

---

(١) قصة المسيح الدجال ونزول عيسى عليه السلام (ص/ ٢٥).

لَا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ»[١].

* وأما الإجماع: قال ابن أبي زَمَنِين المالكي: وأهل السنة، يؤمنون بنزول عيسى، وقتله الدجال، وقال ﷻ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ يعني: عيسى[٢].

قال المناوي: وقد حكى في المطامح إجماع الأمة على نزوله، وأنكر على ابن حزم ما حكاه في مراتب الإجماع من الخلاف في نزوله قبل يوم القيامة، وقال: هذا نقل مضطرب، ولم يخالف أحد من أهل الشريعة في ذلك وإنما أنكره الفلاسفة والملاحدة[٣].

وممن حكى هذا الإجماع: الأشعري في المقالات (١/ ٢٩٥)، والقاضي عياض في شرح مسلم (١٨/ ٧٥).

ومما استنبط منه شيخ الإسلام ابن تيمية، واستدل به على نزول عيسى عليه السلام قوله: «والمسيح -عليه السلام وعلى سائر النبيين- لا بد أن ينزل إلى الأرض، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، ولهذا كان في السماء الثانية، مع أنه أفضل من يوسف، وإدريس، وهارون؛ لأنه يريد النزول إلى الأرض قبل يوم القيامة بخلاف غيره»[٤].

وقد درج أئمة السنة في مصنفاتهم، على ذكر نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان، حتى

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٣٧)، أحمد (١٧٦٢٩)، وأبوداود (٤٣٢١)، وهذه المنارة هي المنارة البيضاء الموجودة اليوم على الباب الشرقي لمدينة دمشق القديمة، وقد بناها السلطان نور الدين محمود بن زنكي في القرن السادس، وهذه المنارة تقع شرقي دمشق، وتسمى الآن: «مئذنة عيسى»، وهي منطقة يسكنها النصارى اليوم، وفيها كنائسهم، ونزول عيسى عليه السلام، فيها مناسب؛ لأنهم يدَّعون ألوهيته، وهو عليه السلام عند نزوله: سيكسر الصليب، ويقتل الخنزير.

وقوله ﷺ: «فَيُدْرِكُهُ عِنْدَ بَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ»، وباب لّد الشرقي من أرض فلسطين، بالقرب من الرملة على نحو ميلين منها. وانظر: عقيدة عبد الغني المقدسي (ص/ ٩٥).

(٢) أصول السنة (ص/ ١٩٢).

(٣) فيض القدير (٥/ ٥١٩)، وكذلك ممن نقل هذا الإجماع: ابن عطية في المحرر الوجيز (٣/ ١٠٥)، والسفاريني في لوامع الأنوار (٢/ ٩٤)، وانظر: منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة (ص/ ٨٥٧).

(٤) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٢٩).

صار ذلك من أعلام الاعتقاد التي يمتازون بها[(١)].

*** فإن قيل: وما الحكمة من نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان دون غيره من الرسل؟**

*** والجواب هنا ما نص عليه ابن كثير، حيث قال:** أن المقصود إنما تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى عليه السلام وصلبه، وتسليم مَن سلَّم لهم من النصارى الجهلة ذلك، فأخبر الله تعالى أنه لم يكن الأمر كذلك، وإنما شُبِّه لهم فقتلوا الشبيه، وهم لا يتبينون ذلك، ثم إنه رفعه إليه، وإنه باقٍ حي، وإنه سينزل قبل يوم القيامة، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة، فيقتل مسيح الضلالة، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، يعني لا يقبلها من أحد[(٢)].

وقوله ﷺ: «**حكمًا مقسطًا..**» **والحكم**: الحاكم.

قال النووي: والمعنى أنه ينزل حاكمًا بهذه الشريعة؛ فإن هذه الشريعة باقية، لا تنسخ؛ بل يكون عيسى حاكمًا من حكام هذه الأمة[(٣)].

والمقسط: العادل. يُقال: أقسط فهو مقسط: إذا عدل، ومنه قوله ﷻ: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]، وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٢]، ومنه قوله ﷺ: «**إذا حكموا عَدَلوا، وإذا قَسَموا أقسطوا**»[(٤)].

وأما قسط فهو قاسط: إذا جار، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾.

[الجن: ١٥]

قوله ﷺ: «**فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ...**»: وإنما قصد إلى كسر الصليب، وقتل الخنزير؛ من أجل أنهما في دين النصارى المغترين المعتدين في شريعتهم إليه،

---

(١) انظر: أصول السنة لأحمد (ص/ ٣٤)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص/ ٤٩٩)، ومقالات الإسلاميين (ص/ ٣٤٥)، والشريعة للآجري (٣٨١).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٣٤٥).

(٣) شرح مسلم للنووي (٢/ ١٩٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٩٥٤١) بسند حسن، وانظر: البحرُ المحيط الثجَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/ ٢٧١).

فأخبر النبي ﷺ أن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، سيغير ما نسبوه إليه، كما غيَّره محمد ﷺ[(١)].

قال القاضي عياض: فيه دليلٌ على تغيير آلات الباطل وكسرها، ودليلٌ على تغيير ما نسبته النصارى إلى شرعهم، وترك إقرارهم على شيء منه، وأنه يأتي ملتزمًا لشريعتنا[(٢)].

وأما قتله للخنزير، فدليل على أن الخنزير حرام في شريعة عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقتله له تكذيب للنصارى أنه حلال في شريعتهم.

* قال ﷺ: «**وَيَضَعَ الجزية**»: قيل في قوله: «**ويضع الجزية**» وجوه:

الأول: أنه يحمل الناس على دين الإسلام، ولا يبقى أحد تجري عليه الجزية، فلا يقبلها ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام، ومَن بذل الجزية منهم لم يكف عنه بها؛ بل لا يقبل إلا الإسلام أو القتل. وقال بهذا ورجحه النووي والخطابي وابن حجر[(٣)].

الثاني: أنه يفرض الجزية على أهل الكتاب، فلا يبقى في الناس فقير يحتاج إلى المال، وإنما كانت تؤخذ الجزية فتصرف في المصالح، فإذا لم يبق للدين خصم عُدمت الوجوه التي تصرف فيها الجزية فسقطت.

الثالث: وهو أنه يضرب الجزية، أي يفرضها على أهل الكتاب؛ وذلك لأن شرعه نسخ، فلما نزل استعمل شرعنا، ومن شرعنا ضرب الجزية[(٤)]. والراجح الصحيح - والله أعلم- هو الوجه الأول.

* **وأما ما ورد أن المراد بوضع الجزية:** أي: فرضها على أهل الكتاب فيرده أمور:

الأول: رواية أحمد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرفوعًا: «**يَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَتَكُونَ الدَّعْوَةُ وَاحِدَةً**»[(٥)].

---

(١) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٤/ ٥٥٥)، وشرح صحيح البخارى لابن بطال (٦/ ٦٠٤).
(٢) إكمال المعلم (١/ ٦٠٨).
(٣) انظر: معالم السنن (٣/ ٣٧٤)، وشرح النووى على مسلم (١/ ٤٦٨)، وفتح الباري (٦/ ٦٨٦).
(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٣٢٥)، والمفهم (١/ ٣٧٠).
(٥) أخرجه أحمد (٩١٢١)، وحسَّنه الأرنؤوط.

الثاني: حديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ.. وورد فيه: «**فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ**»(١).

الثالث: ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ**».(٢) وهذه الرواية، كالنص في المسألة.

قال العراقي: «ويظهر لي أن قبول الجزية من اليهود والنصارى؛ لشبهة ما بأيديهم من التوراة والإنجيل، وتعلقهم -بزعمهم- بشرع قديم؛ فإذا نزل عيسى، زالت تلك الشبهة؛ لحصول معاينته؛ فصاروا كعبدة الأوثان في انقطاع شبهتهم، وانكشاف أمرهم؛ فعوملوا معاملتهم في أنه لا يقبل منهم إلا الإسلام، والحكم يزول بزوال علته»(٣).

** وما ذكرناه في الوجه الأول يبين لنا كذلك أمرين:

أولهما: أن المراد بوضع الجزية إنما هو نسخها، وليس فرضها.

والثاني: أن العلة من نسخ مشروعية الجزية، إنما هو سيادة شريعة الإسلام، وسقوط خيار الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام، أو القتل، وهذا مثال لنسخ القرآن -الذى ثبتت به الجزية- بالسنة المتواترة التي دلت على نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ووضعه للجزية(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٩٢٧٠)، وأبوداود (٤٣٢٤)، وابن حبان (٦٨٢١) صححه الحافظ ابن حجر في «الفتح (٦/ ٤٩٣)، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ١٨٨): هذا إسناد جيد قوي. وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٩٥) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) طرح التثريب (٧/ ٢٦٦).

(٤) بهذا يتبين لنا أن العلة من نسخ الجزية؛ إنما هو عدم قبول إلا الإسلام أوالقتل، خلافًا لما ذهب إليه الطحاوى من أن العلة من نسخها هوأن المال إذا عاد في الناس آخر الزمان إلى أن صار لا يقبله أحد، =

* **وهنا شبهات تتعلق بنزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ:** ذهب الجهمية، وجماعة من المعتزلة إلى إنكار نزول المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ آخر الزمان، وقد استدلوا على ذلك بجملة من الشبهات [1]، نذكر منها ما يلي:

١ - **الشبهة الأولى:** أن أحاديث نزول المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، أحاديث آحاد متعلقة بأمر اعتقادي، فلا يؤخذ بها؛ لأن مسائل الاعتقاد لا تؤخذ إلا بالقطعي المتواتر النقل؛ لذا فقد ادَّعى الشيخ محمود شلتوت بعدم صحة القول بنزول المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ آخر الزمان، بزعم أن الآثار الواردة في ذلك من أخبار الآحاد ظنية الدلالة، فلا ينبني عليها مسائل

=

صاروا بذلك جميعًا أغنياء وذهب الفقر والمسكنة، وعليه فإن الجزية التى جعلها الله تعالى على من جعلها عليه لتصرف فيما يحتاج إليه من قتال ومما سواه مما يجب صرفها فيه، فإذا ذهب ذلك ولم يكن لها أهل تصرف إليهم سقط فرضها. فكلامه هذا خلاف ما دل عليه النص والمعنى. وانظر: مشكل الأثار (١/ ١٠٠).

(١) المخالفون لأهل السنة في قضية نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، تدور أقوالهم بين الإنكار والتحريف:

أ- أما أهل التحريف: فهم الذين يدَّعون نزولًا لأشخاص وفق عقائدهم الباطلة، ومثال ذلك: «القاديانية»: أتباع ميرزا غلام أحمد (ت: ١٩٠٨م)، الذي ظهر في شبه القارة الهندية، وادَّعى النبوة، وأنه هوالمسيح الذي ينزل في آخر الزمان، وادَّعى أن الأحاديث التي فيها إخبار بنزول عيسى إنما المقصود بها نزول مثيله، وأنه هو ذلك المثيل، وأن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قد مات ودُفن في كشمير!

ب- أما المنكرون لنزول المسيح: فيمثلهم ما يسمى بالمدرسة العقلية الحديثة، وهي مدرسة محمد عبده، وتلاميذه، ومنهم الشيخ رشيد رضا، والشيخ المراغي، والشيخ شلتوت رحم الله الجميع.

فهؤلاء قد تمهَّروا في نهج المدرسة العقلية القديمة «المعتزلة»، وفي فلسفة القرن الثامن عشر والتاسع عشر، فلم تتسع الفلسفات المادية في تفكيرللإيمان بالمعجزات والخوارق من انشقاق البحر لموسى والعصا له، وآيات عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ، ورفعه للسماء، ونزوله، وخروج الدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، وانشقاق القمر، وغيرهما من الآيات.

لذا فقد عمدوا إلى تأويلها في القرآن والتشكيك في أحاديثها، فتأولوا نزول المسيح بغلبة روحه وسر رسالته على الناس.

بل قال صاحب مجلة المنار: «أن القول بنزول المسيح هى عقيدة أكثر النصارى، وقد حاولوا بثها في المسلمين» ومع هذا فلا بد من الإذعان للشيخ رشيد رضا رَحِمَهُ اللَّهُ في ذبه عن حياض الدين ضد الطاعنين فيه. وانظر: لذلك: منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة (ص/ ٨٦٢).

الاعتقاد؛ بل قد زعم الإجماع على أن أحاديث الآحاد لا تفيد عقيدة، ولا يصح الاعتماد عليها في شأن المغيَّبات.

فهذا هو المسلك الأول: أنها غير قطعية الورود.

وأما المسلك الثاني: فقد ذكر الشيخ شلتوت، أن الآثار في ذلك ظنية الدلالة، وعليه فلا يجب حملها على ظاهرها، ولا يمتنع تأويلها.

ثم قال: ومن ذلك أحاديث نزول المسيح، ولذا فقد أوَّلها بعض العلماء بأن المراد بها هو اندفاع الشر وظهور الخير!! وقد نقل كذلك هذين المسلكين الشيخ رشيد رضا عن شيخه محمد عبده في المنار وأقره عليهما[١].

*** والرد على ذلك أن يقال:**

١- أما الزعم أن الآثار الواردة في نزول المسيح عليه السلام من أخبار الآحاد: فكلام مردود على قائله؛ فقد سبق البيان قريبًا أن هذه الأحاديث متواترة.

* ولو تنزَّلنا بأنها أحاديث آحاد فيقال:

أ- إن القول بأن أحاديث الآحاد، لا ينبني عليها مسائل الاعتقاد، ونقل الإجماع على ذلك لا شك أنه كلام مردود بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

ب- إن أحاديث نزول المسيح -مروية في الصحيحين، وتلقتها الأمة بالقبول خلفًا عن سلف، فتحتم الأخذ بها[٢].

وسيأتي مزيد بيان عن اعتبار أخبار الآحاد في الاعتقاد عند شرحنا للحديث الثالث والثلاثين «حديث بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن».

٢- وأما القول بتأويل بعض العلماء، أن المراد بأحاديث نزول المسيح هو اندفاع الشر وظهور الخير، فلا شك أن هذا من التحريف البيِّن المخالف لصريح أحاديث

---

(١) انظر كتاب «الفتاوى» للشيخ شتلوت (ص/ ٥٢)، وتفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) (٣/ ٢٦١)، ونظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة (ص/ ٥٢).

(٢) نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة (ص/ ١١٤).

نزول المسيح عليه السلام؛ فإن هذه الأحاديث لم تقتصر على ذكر مجرد النزول؛ بل قد ذكرت تفاصيل ذلك من حياة المسيح عليه السلام على الأرض وصلاته مع المسلمين، ثم وفاته وصلاة المسلمين عليه، فكل هذا يبطل القول بهذا التحريف الباطل.

وما أجمل قول القائل: إذا وصل التقوُّل على النصوص والتحريف للأدلة إلى هذا الحد، فلا نقول إلا: «نحمدك ربنا على سلامة الدين والعقل»، ونسكت.

٢- الشبهة الثانية: قد روى الشيخان، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**»، فهو خاتم النبيين، وشريعته ناسخة لشرائع من قبله من الرسل، فكيف ينزل عيسى عليه السلام بعده؛ بل وينسخ الجزية؟[١].

* **وجواب ذلك أن يقال: أولًا:** نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان يختلف عن وجوده وقت أن بعثه الله تعالى إلى بني إسرائيل، فقد كان بين بني إسرائيل رسولًا بشريعة الإنجيل، أما نزوله في آخر الزمان فسيكون فيه تابعًا لشريعة النبي ﷺ، وحاكمًا بما يُستجد وقتها من أحكام الشريعة الإسلامية، من كسر الصليب ورفض الجزية، ومما يؤيد هذا ما يلي:

* **أولًا:** أنه يأبى عند أول نزوله أن يؤم المسلمين في الصلاة، وفي هذا إشارة منه لهذا المعنى الذي ذكرناه. فقد روى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ**»[٢].

---

(١) هذا الذي حدا بابن حزم أن ينقل الخلاف في مراتب الإجماع (ص/ ٣٤٤) في مسألة نزول المسيح عليه السلام ظنًّا بوجود معارضة بين قوله ﷺ: «**لا نبي بعدي**»، وبين أحاديث نزول المسيح عليه السلام. مع أنه نص في المحلى (١/ ١١)، وفي الفصل (١/ ٩٥) على نزول عيسى عليه السلام، فلنا قوله الذي يوافق فيه جماهير أهل السنة، وأما ما نقله من خلاف فمردود؛ إذ لا معارضة بين الآثار في هذا الباب كما ذكرنا ذلك في الرد على الشبهة الثانية أعلاه.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٦).

* **تنبيه:** قد ورد في الآثار أن أمير المسلمين الذي يصلي خلفه عيسى عليه السلام عند نزوله هو محمد بن عبد الله =

قال ابن الجوزي: اعلم أنه لو تقدَّم عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لوقع في النفوس إشكال، ولقيل: أتراه تقدم على وجه النيابة أم ابتدأ شرعًا؟، فيصلي مأمومًا لئلَّا يتدنس بغبار الشبهة، وجه قوله: «**لا نبي بعدي**»[(١)].

قال ابن العربي: إن ذلك- أى امتناع عيسى من التقدم للإمامة- إبقاء لشريعة النبى ﷺ واتباع له، وإسخان لأعين النصارى، وإقامة الحجة عليهم[(٢)].

* **الثاني:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ**»[(٣)]. قال ابن أبي ذئب: «فأمَّكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى، وسنة نبيكم ﷺ».

=

المهدى، فقد روى الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قال رسول الله ﷺ: «**يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ تَعَالَ صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: «لا، إِنَّ بَعْضَهُمْ أَمِيرُ بَعْضٍ؛ تَكْرِمَةُ اللهِ لِهَذِهِ الأُمَّةِ**».

قال ابن القيم: وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ. وخروج المهدى ثابت بالسنة المتواترة وإجماع الأمة، وقد روى أحاديث خروجه ما يقرب من ستة وعشرين صحابيًّا، ورواها أئمة الصحاح والمسانيد. وانظر: تنبيه الغافلين شرح علامات يوم الدين (ص/ ١٩٩).

* وأما ما يُروى مرفوعًا: «**لا مهدي إلا عيسى ابن مريم**»، فهو مما تفرد به محمد بن خالد. وقد ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (ح/ ١٤٤٧).

قال محمد بن الحسين الآبري: محمد بن خالد الجندي غير معروف عند أهل الصناعة من أهل العلم والنقل، وقد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى ﷺ -يعني: في المهدي.اهـ.

وقال البيهقى: محمد بن خالد الجندي مجهول، عن أبان بن أبي عياش وهومتروك عن الحسن عن النبي ﷺ وهومنقطع، والأحاديث على خروج المهدي أصح إسنادًا».

قال ابن القيم: لا يصح حديث «**لا مهدي إلا عيسى ابن مريم**»، ولوصح لم يكن فيه حجة؛ لأن عيسى أعظم مهدي بين يدي رسول الله ﷺ وبين الساعة.اهـ. وقد حكم الذهبي في «الميزان» في ترجمة محمَّد ابن خالد على حديث: «**لا مهدي إلا عيسى ابن مريم**» بالنكارة. وانظر: مناقب الشافعى (ص/ ٩٥)، والمنار المنيف (ص/ ١٤٨)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال (٣/ ٣٥٣).

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٨٨)، وانظر الروض الرَّيان (١/ ٨٤٥).

(٢) عارضة الأحوذي (٩/ ٧٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٥).



* **ثم يقال**: وإذا كان مَن هو أفضل من عيسى عليه السلام، وهو موسى عليه السلام، لو كان حيًّا لما وسعه إلا اتباع النبي ﷺ كما قال عليه الصلاة والسلام: «**وَلَوْ كَانَ حَيًّا وَأَدْرَكَ نُبُوَّتِي، لَاتَّبَعَنِي**»[١]؛ فلأن يقال ذلك في حق عيسى عليه السلام من باب أولى.

ثانيًا: أن الجزية وإن كانت مشروعة في هذه الشريعة فقبولها ليس بحكم مستمر إلى يوم القيامة؛ بل إن ذلك مقيد بنزول عيسى عليه السلام، كما في حديث الباب، وليس عيسى عليه السلام بناسخ لحكم الجزية؛ بل -نبينا ﷺ- هو المبين للنسخ بقوله وإخباره بنزول عيسى[٢].

قال بدر الدين العيني: فإن قلتَ: هذا يدل على أن عيسى، عليه الصلاة والسلام، ينسخ الحكم الذي كان في شرعنا، والحال أنه تابع لشرع نبينا ﷺ.

قلتُ: ليس هو بناسخ؛ بل نبينا ﷺ هو الذي بين بالنسخ، وأن عيسى، عليه الصلاة والسلام، يفعل ذلك بأمر نبينا ﷺ[٣].

* **وبناءً على ما سبق**: من كون المسيح عيسى عليه السلام سوف ينزل إلى الأرض آخر الزمان، كما سبق بيانه، ويحكم بشريعة النبي محمد ﷺ بإسقاط الجزية، وقتل الخنزير، أنه رفع حيًّا، وأنه اجتمع بالنبيّ ﷺ ببيت المقدس، فقد نص ابن حجر على كون عيسى عليه السلام صحابيًّا، وترجم له في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة».

وقال رحمه الله: ذكره الذّهبيّ «في التّجريد»، مستدركًا على من قبله، فقال: عيسى ابن مريم رسول الله، رأى النبيّ ﷺ ليلة الإسراء، وسلم عليه، فهو نبيّ وصحابيّ، وهو آخر من يموت من الصحابة، وألغزه القاضي تاج الدين السبكي في قصيدته في آخر القواعد له، فقال:

---

(١) أخرجه الدارمي (٤٩٩)، وحسنه الألباني.
(٢) شرح مسلم للنووى (١/ ٤٦٩).
(٣) عمدة القاري (١٣ / ٢٨).



من باتّفاق جميع الخلق أفضل من ... خير الصّحاب أبي بكر ومن عمر
ومن عليّ ومن عثمان وهو فتى ... من أمّة المصطفى المختار من مضر[(١)]

* **الشبهة الثالثة:** قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ...﴾ [آل عمران: ٥٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]، أفادت هذه الآيات أن الله تعالى قد توفى عيسى عليه السلام قبل رفعه إليه، في حين أن الأحاديث قد أفادت أن عيسى عليه السلام سينزل آخر الزمان وسيموت ويصلى عليه المسلمون، فكيف الجواب؟

* **وجواب ذلك من وجوه:**

١- **قيل أن:** المراد بالتوفي هنا النوم، وكأنَّ عيسى عليه السلام قد نام فرفعه الله تعالى نائمًا إلى السماء، ويطلق على النوم وفاة، كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام:٦٠].

وعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**»[(٢)]. وهذا القول مروي عن الحسن، ومال إليه ابن كثير[(٣)].

٢- **وقيل:** أن قوله تعالى: ﴿مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ﴾، يحمل على الوفاة بمعنى الموت على الحقيقة، ولكنَّ الله تعالى عطف الرفع على الوفاة، والعطف إنما يفيد مطلق الجمع، دون الترتيب.

وكأنَّ المعنى: أني رافعك إليّ ومتوفيك بعد ذلك. ويروى هذا القول عن ابن عباس، وقتادة ووهب بن منبه، وهو قول ابن حزم، ومحمد بن إسحاق[(٤)].

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٦٣٣).
(٢) أخرجه البخاري (٦٣٢٤).
(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٢٨).
(٤) انظر: تنزيه القرآن عن المطاعن (ص/ ٨٨)، والدرة (ص/ ١٠٩)، وفصل المقال للهرّاس (ص/ ١٠).

٣- أن قوله: متوفيك حقيقة لغوية في استيفاء الشيء وأخذه كاملًا غير ناقص،، والعرب تقول: توفى فلان دينه يتوفاه فهو متوفٍّ له إذا قبضه وحازه إليه كاملًا من غير نقص.

فمعنى: إني متوفيك في الوضع اللغوي، أي حائزك ومستوفيك إليَّ كاملًا بروحك وجسمك[(١)]. وهذا هو الراجح، والله أعلم، وهذا ما رجَّحه الطبري والقرطبي وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد البر وابن الجوزي[(٢)].

قال الألوسي: والصحيح كما قاله القرطبي أن الله تعالى رفعه من غير وفاة ولا نوم، وهو اختيار الطبري والرواية الصحيحة عن ابن عباس رضي الله عنهما[(٣)].

* عودٌ إلى حديث الباب:

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩]، ومعنى الآية: أي: لا يبقى أحد من أهل الكتاب؛ وهم اليهود والنصارى إذا نزل عيسى عليه السلام إلا آمن به، وهذا تفسير من أبي هريرة رضي الله عنه إلى أن الضمير في قوله تعالى: ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ..﴾، وكذلك في قوله تعالى: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ ..﴾ يعود على عيسى عليه السلام.

وإن كانت هذه الآية، مما قد اختلف المفسرون في تفسيرها، وذلك في توجيه الضمير في قوله تعالى: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ هل يعود على عيسى عليه السلام، أم على الكتابيِّ؟ على قولين:

القول الأول: أنه يعود على عيسى عليه السلام، أي: لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمنّ بعيسى عليه السلام قبل موته، أي موت عيسى عليه السلام، وذلك بعد نزوله من السماء،

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ١٣١).
(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٤/ ٦٥)، وزاد المسير في علم التفسير (١/ ٢٨٧)، والتمهيد (٥/ ٤٤٢)
(٣) روح المعاني (٢/ ١٧٢)، ولمزيد بيان لذلك: ينظر في: جامع البيان في تأويل القرآن (٦/ ٤٥٨)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٤/ ٢٠٢).

وهذا قول أبي هريرة رضي الله عنه راوي الحديث، حيث قال بعد روايته لحديث نزول المسيح عليه السلام: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ وقال به ابن عباس، ولا مخالف لهما من الصحابة رضي الله عنهم.

قال ابن حجر: وبهذا جزم ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه بإسناد صحيح[(١)].

قال الحسن في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، قال: قبل موت عيسى، والله إنه الآن لحيٌّ عند الله تعالى، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون[(٢)]. وقال به قتادة، وابن زيد، واختاره الطبري، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وأبو حيَّان، وابن كثير، والشوكاني، والقاسمي، والشنقيطي[(٣)].

قال ابن كثير: ولا شك أن الذي قاله ابن جرير هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآي، في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى عليه السلام وصلبه، وتسليم من سلَّم لهم من النصارى الجهلة ذلك[(٤)].

* **القول الثاني:** أن الضمير في قوله تعالى: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ يعود على الكتابي.

والمعنى: وما من كتابيٍّ إلا ليؤمننَّ بعيسى عليه السلام قبل موت الكتابيِّ، وذلك عند المعاينة والاحتضار، فيؤمن بما أنزل الله تعالى من الحق، وبالمسيح عيسى ابن مريم عليهما السلام، وهذه منّة مَنّ الله تعالى بها على عيسى عليه السلام، إذ جعل أعداءه لا يخرجون من الدنيا إلاّ وقد آمنوا به جزاء له على ما لقي من تكذيبهم، لأنّه لم يتمتّع

---

(١) نص عليه ابن حجر في الفتح (٦/ ٦٨٦)، والرواية في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما مستفيضة من عدة طرق.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٩/ ٣٨٠)، وسنده صحيح. وانظر: الصحيح المسند من الملاحم والفتن (ص/ ٥١٥).

(٣) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/ ٢٨٣)، وفتح القدير (١/ ٧١٣).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٤٠٢).

بمشاهدة أمّةٍ تتبعه. وهذا قول مجاهد، والضحاك، وابن سيرين، وجويبر، وذهب إلى ذلك ابن عاشور، وابن عطية، والرازي، والألوسي. وقد استدل أصحاب القول الثاني بما ورد في قراءة أبي بن كعب (إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ موتهم)(١).

* **والراجح -والله أعلم-** هو القول الأول؛ سيّما أن ما ورد في قراءة أبَي بن كعب (**إلا ليؤمننَّ به قبل موتهم**) فهذه ليست قراءة سبعية؛ بل هى قراءة شاذة(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: عند أكثر العلماء معناه «قبل موت المسيح»، وقد قيل: قبل موت اليهودي، وهو ضعيف(٣). ثم بيَّن أوجه الضعف في ذلك، فكان مما قال: فقوله ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ هذا يعم اليهود والنصارى، فدل ذلك على أن جميع أهل الكتاب اليهود والنصارى يؤمنون بالمسيح قبل موت المسيح، وذلك إذا نزل آمنت اليهود والنصارى بأنه رسول الله ليس كاذبًا، كما يقول اليهود، ولا هو الله، كما تقوله النصارى.

والمحافظة على هذا العموم أولى من أن يدَّعي أن كل كتابيّ ليؤمنن به قبل أن يموت الكتابي، فإن هذا يستلزم إيمان كل يهودي ونصراني، وهذا خلاف الواقع(٤).

وقال صاحب الأضواء: وكون الضمير راجعًا إلى عيسى عليه السلام فهذا مما يجب المصير إليه، دون القول الآخر؛ لأنه أرجح منه من أربعة أوجه:

الوجه الأول: أنه هو ظاهر القرآن، المتبادر منه، وعليه تنسجم الضمائر بعضها مع بعض. والقول الآخر بخلاف ذلك.

---

(١) انظر: قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور (ص/ ٦٣٥).

(٢) هذه القراءة: (إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ) قد ذكرها ابن حيان في البحر المحيط (٤/ ١٣٠)، ونسبها لأبى بن كعب، وهي قراءة شاذة من المرتبة الثالثة، والتى تُنقل على سبيل القراءات التفسيرية، كما ورد في قراءة ابن عباس وابْنِ مَسْعُودٍ: (وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْبًا). ذكره الدكتور محمد سكر حفظه الله.

(٣) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/ ٢٨٥).

(٤) دقائق التفسير (٢/ ٩٥).

وإيضاح هذا: أن الله تعالى قال: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ ..﴾ ثم قال تعالى ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ أي: عيسى، ﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾ أي: عيسى، ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ..﴾ أي: عيسى، ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ..﴾ أي: عيسى، ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ..﴾ أي: عيسى، ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ..﴾ أي: عيسى، ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ...﴾ أي: عيسى، ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ..﴾ أي: عيسى، ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ ...﴾، أي: عيسى، ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ ..﴾ أي: عيسى، ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾، أي: يكون هو -أي عيسى- عليهم شهيدًا.

الوجه الثاني: أنه على القول الراجح فإن مفسر الضمير ملفوظ مصرح به في قوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾.

وأما على القول الآخر، فمفسر الضمير ليس مذكورا في الآية أصلًا؛ بل هو مقدر، تقديره: ما من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به قبل موته، أي موت أحد أهل الكتاب المقدر.

ومما لا شك فيه أن ما لا يحتاج إلى تقدير أرجح وأولى مما يحتاج إلى تقدير.

الوجه الثالث: أن النبي ﷺ قد تواترت عنه الأحاديث بأن عيسى عليه السلام، حي الآن، وأنه سينزل في آخر الزمان حكمًا مقسطًا. ولا ينكر تواتر السنة بذلك إلا مكابر، وممن نص على تواتر أحاديث نزول عيسى عليه السلام ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِ﴾ [الزخرف: ٦١].

وأما القول بأن الضمير في قوله: قبل موته راجع إلى أهل الكتاب فهو خلاف ظاهر القرآن، ولم يقم عليه دليل من كتاب ولا سنة.

الوجه الرابع: هو أن القول الأول الصحيح واضح لا إشكال فيه، ولا يحتاج إلى تأويل ولا تخصيص، بخلاف القول الآخر، فهو مشكل لا يكاد يصدق إلا مع تخصيص، كمن فاجأه الموت من أهل الكتاب، كالذي يسقط من عالٍ إلى أسفل، والذي يقطع رأسه بالسيف وهو غافل، والذي يموت في نومه ونحو ذلك، فلا يصدق

هذا العموم المذكور في الآية على هذا النوع من أهل الكتاب، إلا إذا ادَّعى إخراجهم منه بمخصص[(١)].

* **وفاة المسيح** عليه السلام: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ -النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ: رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، ثُمَّ تَقَعُ الْأَمَنَةُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأُسُودُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنِّمَارُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ بِالْحَيَّاتِ، لَا تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ»[(٢)].

* وصية النبي صلى الله عليه وسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو إِنْ طَالَ بِي عُمُرٌ أَنْ أَلْقَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ»[(٣)].

* **تنبيهات:**

١- ما ينقل من أن عيسى عليه السلام قد رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فهذا مما لا دليل عليه.

قال ابن القيم: وأما ما يذكر عن المسيح أنه رفع إلى السماء وله ثلاث وثلاثون

---

(١) بتصرف يسير من أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ١٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (٩٢٧٠)، وأبوداود (٤٣٢٤)، وابن حبان (٦٨٢١) صححه الحافظ ابن حجر في «الفتح (٦/ ٤٩٣)، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ١٨٨): هذا إسناد جيد قوي.

(٣) أخرجه أحمد (٧٩٧٠)، واختُلف في وقفه ورفعه، فرفعه محمد بن جعفر في روايته له عن شعبة، بينما رواه يزيد بن هارون عن شعبة فوقفه على أبي هريرة رضي الله عنه كما عند أحمد برقم (٧٩٧١)، و(٧٩٧٨)، محمد بن جعفر أثبت في روايته عن شعبة من غيره. وقد رجَّح الشيخ أحمد شاكر رفعه باعتباره زيادة ثقة، وشعبة كثيرًا ما يقف المرفوعات، ثم إنه في حكم المرفوع؛ إذ هو من الغيبيات. وقال شعيب الأرنؤوط عن رفعه: إسناده صحيح على شرطهما. وانظر الصحيحة (٢٣٠٨).

سنة فهذا لا يعرف له أثر متصل يجب المصير إليه[١].

٢- ما ورد أن المسيح عيسى عليه السلام، يُدفن بجوار النبي ﷺ فهذا مما لا دليل عليه.

قال ابن كثير: قيل في الحجرة النبوية عند رسول الله ﷺ وصاحبيه.

وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعًا أنه يُدفن مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسناده[٢].

تنبيه: وقد روى عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أنه قال: (مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ صِفَةُ مُحَمَّدٍ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ يُدْفَنُ مَعَه)، ولكن ضعفه البخاري[٣].



(١) زاد المعاد (١/ ٨٤).

(٢) البداية والنهاية (٢/ ١١٧).

(٣) قد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٢٦٣)، والترمذي (٣٦١٧) - واللفظ له- والمزي في «تهذيب الكمال» (١٩/ ٣٩٥) من طريق عثمان بن الضحاك، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده، فذكره. قال البخاري: وهذا لا يصح عندي ولا يتابع عليه.